دائـــرة الـقـضـــاء
JUDICIAL DEPARTMENT

القَضَاء والقَانون

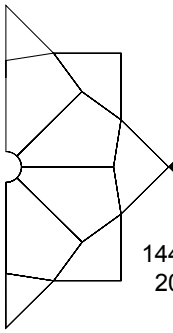

السنة التاسعة

عدد خاص بحماية البيئة

جمادى الأولى 1445
ديسمبر 2023

مجلة دورية علمية محَكّمة
يصدرها مركز البحوث والدراسات القضائية

دائـــرة الـقـضـــــاء
JUDICIAL DEPARTMENT

الفهرس

- إفتتاحية العدد 7

البحوث والدراسات

- عقود الاقتصاد الأخضرنحو تعزيز دور العقود في مكافحة التغير المناخ..... 9
- قمة الأمم المتحدة للمناخ على أرض دولة الإمارات 25
- دور الأجهزة العليا للرقابة المالية في مجال المراجعة البيئية..... 37
- الحماية المؤقتة للبيئة من منظور الحريات الأساسية الدستورية في قضاء مجلس الدولة الفرنسي..... 47
- أثر التغير المناخي على الظاهرة الإجرامية 63
- الحماية الجزائية للأطفال من الأضرار البيئية 83
- الجهود الوطنية والمشاركات الدولية للإمارات العربية المتحدة لمكافحة التغير المناخي 103
- ظواهر التغير المناخي والسلوك الإجرامي 117
- الضبطية القضائية لموظفي هيئة أبوظبي للزراعة والسلامةالغذائية..... 127
- التحقيق المالي الموازي في جرائم الحياة البرية 161
- تعويض ضحايا التغير المناخي صندوق التعويضات كبديل لدعاوى المسؤولية التقصيرية نحو مستقبل أكثر استدامة 175
- مسؤولية مالك السفينة عن الأضرار الناشئة عن التلوث البحري..... 231
- آليات المواجهة الجزائية لظاهرة التغيرات المناخية في التشريعات الإماراتية 255
- مؤشرات التغير المناخي: قراءة في الأطر النظرية والتقارير الدولية ومكانة دولة الإمارات فيها 289
- الحماية الجنائية للحق في بيئة متوازنة 333
- المحاكم الخضراء وقاضي البيئة.. الواقع والمأمول..... 357
- الدعوى الجماعية كآلية إجرائية لحماية البيئة دراسة مقارنة..... 375
- دور الإعلام في التوعية بقضايا التغير المناخي..... 389

هيئة التحرير

المستشار الدكتور: **جابر علي الحوسني**
رئيس هيئة التحرير
مدير مركز البحوث والدراسات القضائية

المستشار الدكتور: **محمد بخيت الكثيري**
نائب رئيس محكمة استئناف أبوظبي

المستشار: **علي راشد الشامسي**
قاضي استئناف

الدكتور: **أحمـد عبـد الظاهر**
المستشار بالمكتب الفني لوكيل الدائرة

المستشار: **فيصل محمد الحمادي**
رئيس نيـابة أبوظبي

المستشار: **حميد جمعة الدرمكي**
رئيس نيـابة

إدارة التحرير

الأستاذ: **سعيد محمد الحميري**
مديـر التحريـر

الأستاذة: **عواطف الحمادي**
التحريـر الفني

الأستاذ: **محمد السلامه**
التحريـر الفني

الدكتور: **محمد المختار السعد**
تدقيـق ومراجعة

الأستاذ: **الشيخ الحسين محمد يحيى**
تدقيـق ومراجعة

الأستاذ: **الشيخ إبراهيم الدين**
تدقيـق ومراجعة

المراسلات

العنوان: إ ع م، ص ب 84 أبوظبي
مركز الاتصال: 600 599 799
الموقع الالكتروني: www.adjd.gov.ae
البريد الالكتروني: magzin@adjd.gov.ae

لا يسمح بإعادة نشر هذه المجلّة أو أيّ جزءٍ منها بأي شكلٍ من الأشكال أو حفظها أو نسخها في أيّ نظام ميكانيكي أو إلكتروني يمكن من استرجاعها، كما تمنع ترجمتها إلى أيّ لغة أخرى، إلا بإذن كتابي من رئيس التحرير. ولا يسمح باقتباس أيّ فقرة من المجلة أو الاستشهاد بها دون الإحالة عليها.

978-9948-768-90- 6

حقوق النشر محفوظة لدائرة القضاء – أبوظبي

قواعد النشر

التحكيم:

- تخضع البحوث المرسلة للنشر في المجلة للتحكيم حسب الأصول والقواعد المعمول بها، بعد فحص أولي من قبل هيئة التحرير لتقرير لتزامها بقواعد النشر.
- يلتزم الباحث بتعديل بحثه وفق توصيات المحكمين، وعليه إرسال النسخة المعدلة من بحثه خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوما من موافاته بملاحظات المحكمين.
- يُخطر الباحث بتسلم بحثه خلال أسبوع من وصوله إلى بريد المجلة.
- يُشعر الباحث بقرار هيئة التحرير قبول بحثه للنشر أو رفضه خلال مدة لا تتجاوز أربعة أشهر من تاريخ تسلمه. ولا ترد البحوث غير المقبولة للنشر إلى أصحابها.
- تعتبر قرارات هيئة التحرير بشأن البحوث المقدمة للنشر نهائية. وليست الهيئة ملزمة بإبداء أسباب رفض نشر البحث.
- لا يجوز للباحث العدول عن نشر بحثه بعد قرار هيئة التحرير قبوله للنشر.
- تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن رأي أصحابها فقط، ويتحملون وحدهم كل المسؤولية عما جاء فيها. فقبول البحث للنشر في المجلة لا يعني بالضرورة تبني هيئة التحرير لما جاء فيه، ولا تتحمل أي مسؤولية عنه.

شروط النشر:

- ألا يكون البحث جزءاً من كتاب أو أطروحة جامعية، وألا يكون قد سبق نشره بأي وجه من الوجوه، أو مقدما للنشر في مجلة أخرى. ويتعهد الباحث بعدم تقديم بحثه للنشر إلى جهة أخرى حتى تتخذ هيئة التحرير قرارها بشأنه.
- لا يجوز نشر البحث أو أي جزء منه بعد إقرار نشره في المجلة إلا بإذن كتابي من رئيس التحرير
- تُقبل البحوث الأصيلة التي تعالج موضوعات فقهية أو قضائية.
- تعطى الأولوية للموضوعات ذات الصلة بالعمل القضاء في إمارة أبوظبي ودولة الإمارات العربية المتحدة. وتفضل الأبحاث ذات المنهجية المقارنة، بما يخدم إثراء العمل القضائي في إمارة أبوظبي.
- يفضل الجمع بين الجانب النظري والتطبيقي في الأبحاث المنشورة في المجلة.
- ترحب المجلة بالأبحاث القائمة على المنهج الإحصائي في التحليل القانوني للظواهر الاجتماعية ذات الصلة بالعمل القضائي.
- يجب اتباع الأصول المنهجية والقواعد المرعية في الأبحاث العلمية.
- تجب مراعاة القواعد اللغوية، وضبط النصوص الشرعية (القرآن والحديث) بالشكل التام.
- توثق الإحالات في حواش سفلية، وتتضمن الإحالة: اسم المؤلف، عنوان المرجع بخط غليظ، الناشر، مكان النشر، تاريخ النشر، الجزء والصفحة.
- تثبت المصادر والمراجع آخر البحث وفق الترتيب المذكور آنفا.
- يجب إلا يقلَّ البحث عن 5,000 كلمة وألا يتجاوز 10,000 كلمة.
- يرسل البحث إلى البريد الإلكتروني للمجلة في صيغة ملف Microsoft Word.
- يرفق الباحث سيرته الذاتية متضمنة اسمه باللغتين العربية والإنجليزية، وعنوان عمله الحالي، ورتبته العلمية وأبرز أعماله العلمية.
- يعطى الباحث عند نشر بحثه نسختين من المجلة.
- يكافأ البحث بحسب القرارات المعمول بها في دائرة القضاء.

افتتاحية العدد

يصدر هذا العدد من مجلة القضاء والقانون الذي بين أيدينا ودولة الإمارات العربية المتحدة تتهيأ لاستضافة أكبر وأهم تظاهرة عالمية في إطار جهود الاستدامة وحماية البيئة، ألا وهي مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ في دورتها الثامنة والعشرين 28COP.

إن توافد العالم إلى دولة الإمارات العربية المتحدة لمناقشة الهم المناخي المشترك واتخاذ الإجراءات المناسبة لمواجهة التحديات المناخية والبيئة المتزايدة لهو تتويج واعتراف بدور الدولة الريادي في حماية البيئية وصيانة الموارد وترسيخ مفاهيم الاستدامة منذ نشأتها إلى اليوم. إن حماية البيئة وصيانتها منهج أرساه الولد المؤسس الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان، طيب الله ثراه، وأكد عليه صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان رئيس الدولة، حفظه الله، بإعلانه عام 2023 عاما للاستدامة.

ومن هذا المنطلق، واتساقا مع جهود دائرة القضاء- أبوظبي في ترسيخ سيادة القانون وحماية الحقوق، يصدر مركز البحوث والدراسات هذا العدد من مجلة القضاء والقانون ليعمق البحث القانوني حول المواضيع ذات الصلة بحماية البيئة من جوانبها المختلفة، سعيا للتوصل إلى حلول موضوعية سليمة لمعالجتها.

عقود الاقتصاد الأخضر
نحو تعزيز دور العقود
في مكافحة التغير المناخي

المستشار الدكتور/ عادل العشابي

مدير إدارة التنفيذ بائرة القضاء – أبوظبي

مقدمة

عرف قانون العقود تطورا جوهريا عميقا في اتجاه حماية البيئة من خلال انفتاحه قضائيا وفقهيا على قيم المصلحة العامة [1]، في الوقت الذي تطور فيه نظام المسؤولية عن الضرر البيئي تشريعيا[2]، وظهر اتجاه ينادي بالتحليل البيئي للقانون[3].

بل إن من الفقه الفرنسي[4] من صاغ مفهوم "عقد طبيعي" مكمل للعقد الاجتماعي، يعترف للطبيعة بكرامة قانونية مساوية للكرامة الإنسانية ويحدد التزاماته اتجاهها، معتبرا أنه العقد الذي يلتزم الإنسان بمقتضاه باحترام الطبيعة، وينهي حربه معها.

لقد تزايد الرهان على العقد في سباق مكافحة التغير المناخي[5]، إلى حد دعوة بعض الفقه القضاء الفرنسي إلى إنشاء التزامات مناخية تأسيسا على مبدأ القوة الملزمة للعقد باعتبارها من مستلزماته أو ملحقاته، كما فعلت محكمة النقض قرنا قبل ذلك بإنشاء الالتزام بالسلامة في عقود النقل[6].

لكن المفارقة أن العقد الذي يساهم في مكافحة تغير المناخ واستدامة البيئة، باعتبار الأداة القانونية للاقتصاد الأخضر[7]، هو نفسه العقد الذي يساهم في الأزمة البيئية وتفاقم التغير المناخي، باعتباره الأداة القانونية للأنشطة الاقتصادية الملوثة للبيئة.

1 Mathilde Hautereau - Boutonnet: « Dix ans d'écologisation du droit des obligations… », environnement et développement durable, 2012, n° 11, p. 12, n° 2.

2 تم إدراج تنظيم التعويض عن الضرر البيئي في متن القانون المدني الفرنسي بموجب القانون رقم 2016-1087 المؤرخ في 08-08-2016 لاستعادة التنوع البيولوجي والطبيعة والمناظر الطبيعية، وذلك من خلال الفصول من 1246 إلى 1252.
La loi n° 2016-1087 du 8 août 2016 pour la reconquête de la biodiversité, de la nature et des paysages, Journal officiel n° 0184 du 9 août 2016, Texte 2 sur 86.
انظر بشأن هذا التنظيم التشريعي:
Agathe VAN LANG: La loi Biodiversité: une ambivalence assumée, 1ère partie, L'Actualité juridique. Droit administratif (AJDA) 2016 n° 42 p. 2381. 2ème partie, AJDA 2016 n° 44 p. 2492.

3 Guillaume Henry: L'Analyse écologique du Droit: un nouveau champ de recherche pour les juristes, Revue trimestrielle de droit commercial et de Droit Economique, 2014, n° 2, p 289-303.

4 Michel Serres: Le contrat naturel, Edité par F. Bourin-julliard, 1990. réédité par Le Pommier, 2018.

5 Olivier Gout: Le changement climatique et le contrat, perspective de droit interne, In Le changement climatique: quel rôle pour le droit privé ?, Sous la direction de Mathilde Hautereau-Boutonnet, Stéphanie Porchy-Simon, Dalloz 2019, p 122.

6 وفق المادة 1194 من القانون المدني الفرنسي الجديد التي حلت محل المادة 1135 من مدونة نابليون (المقابلة للمادة 246 من قانون المعاملات المدنية الإماراتي والفصل 231 من قانون الالتزامات والعقود المغربي.)
Pauline Abadie: Le juge et la responsabilité sociale de l'entreprise, Recueil DALLOZ, 2018, p 302.
" sauf à mentionner certaines propositions doctrinales qui - à partir de la distinction entre les obligations strictement voulues par les parties et les devoirs plus larges issus de l'ordre contractuel - invitent le juge à consacrer de nouvelles obligations climatiques au nom de la force obligatoire du contrat et « des suites » de l'article 1194 du code civil, comme l'avait fait la Cour de cassation un siècle auparavant avec l'obligation de sécurité dans les contrats de transports".

7 انطلق الحدث الأول الأهم بالنسبة لمفهوم الاقتصاد الأخضر " Green economy " من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادر بتاريخ 2012/07/27 تحت رقم 288/66 والصادر في صيغة ملحق موسوم بعنوان " المستقبل الذي نصبو إليه The future we want "، والذي تضمن "أن الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر يعتبر أحد الأدوات الهامة المتاحة لتحقيق التنمية المستدامة، ويمكن أن يتيح خيارات لمقرري السياسات، ومن المفترض ألا يكون مجموعة من القواعد الجامدة. ويتم التأكيد على ضرورة أن يسهم ا لاقتصاد الأخضر في القضاء على الفقر وفي تحقيق النمو الاقتصادي المطرد وتعزيز الإدماج الاجتماعي وتحسين أحوال الناس وخلق فرص العمل وتوفير العمل الكريم للجميع، مع الحرص في الوقت نفسه على استمرار النظم البيئية لكوكب الأرض في أداء وظائفها على نحو سليم. ". (الوثيقة A/RES/66/2088).
Resolution adopted by the General Assembly on 27 July 2012, A/RES/66/288, Annex: The future we want, n° 56, p 10.

فيبدو العقد متناقضا مع مكافحة التغير المناخي تارة، ومتكاملا معها تارة أخرى. إنه السلاح الذي قد يكون نافعا أو ضارا بحسب كيفية استخدامه.

ومن هنا تبرز الإشكالية التي يطرحها الموضوع. ذلك أن العقد يعتبر أداة لرسم المستقبل[8] وإدارة المخاطر[9] وتنظيم توقعات الأطراف بما يخدم أولا وقبل كل شيء مصالحهم الخاصة، في الوقت الذي يعتبر التغير المناخي ظاهرة ذات بعد كوني لا تخص المتعاقدين بصفة مباشرة. الأمر الذ يطرح تساؤلا مشروعا عن الدور الذي يمكن أن يلعبه العقد لتعزيز مكافحة التقلبات المناخية، وإلى أي مدى يمكنه أن يخدم استدامة البيئة، من خلال تصور معين لعلاقة هذه المصلحة العامة بالمصالح الخاصة للمتعاقدين.

تقتضي محاولة الإجابة بحث مدى فعالية تشجع السلطات الرسمية إضفاء الطابع العقدي على القواعد البيئية وتزايد العقود الخضراء (المبحث الأول)، قبل بحث دور الالتزامات العقدية في تعزيز الاقتصاد الأخضر ومكافحة التغير المناخي (المبحث الثاني).

المبحث الأول

من إضفاء الطابع العقدي على القواعد البيئية إلى تخضير العقود

يقتضي تعزيز دور العقد كآلية لمكافحة التغير المناخي في إطار دعم الاقتصاد الأخضر، التأمل في مدى فعالية حيلة إضفاء الطابع العقدي على القواعد الهادفة لمكافحة التغير المناخي (المطلب الأول)، قبل بحث ظاهرة وسم عقود الاستدامة البيئية، التي برزت وتنامت في سياق ما يمكن تسميته بتخضير العقود (المطلب الثاني).

المطلب الأول

إضفاء الطابع العقدي على القواعد الهادفة لمكافحة التغير المناخي

لم يعد العقد مجرد أداة لتنظيم المصالح الفردية، وإنما أصبح أكثر من أي وقت مضى أداة لتنظيم المجتمع. بل إن السلط العامة نفسها أصبحت تفضل استخدام تقنية العقد لتنفيذ سياساتها وتوجهاتها

8 Valérie Lasserre-Kiesow: « L'aléa », Jurisclasseur périodique (la semaine juridique) 2009, 1995, édition général, I n° 9, p 182.

9 انظر بشان إدارة المخاطر بواسطة العقد:
Jean-Marc Mousseron: La gestion de risques par le contrat, Revue trimestrielle de droit civil, 1988, p481.

بدل اللجوء لتقنية التشريع، كما لاحظ الفقه الفرنسي الحديث عامة [10] وفي المجال البيئي خاصة[11].

وفي هذا السياق أصبحت عقود الاقتصاد الأخضر الأداة الأساسية التي تعتمدها السلطات العامة عالميا لدعم هدف مكافحة تغير المناخ.

إن لجوء السلطة العامة إلى تقنية إضفاء الطابع العقدي على القواعد التي تهدف إلى إقرارها، يجد سنده المنطقي والفلسفي في كون إرادة المتعاقدين نفسهما هي مصدر الإلزام في العقد، والتي يستمد منها شرعيته، مما يجعل القاعدة المدرجة ضمن المضمون القاعدي أكثر قبولا، لاسيما في المجال البيئي، حيث يمكن اعتبار عدم فعالية الاتفاقيات العامة لمكافحة التغير المناخي نموذجا لما يعبر عنه في أدبيات التحليل الاقتصادي[12] بمصطلح "مأساة المشاعات The Tragedy of the Commons ".

تقوم فكرة " مأساة المشاعات[13]" على أن الموارد المشتركة معرضة للاستنزاف بسبب التصرف الأناني للأفراد المتشاركين وفقا لمصلحتهم الذاتية، وبناء على حسابتهم الآنية، رغم معرفتهم بتعارض تصرفهم مع المصلحة المشتركة للمجموعة على المدى الطويل . وذلك انطلاقا من المثال الافتراضي الشهير الذي يحكي قصة مرعى أخضر كان متاحا لاستخدام جميع السكان، حيث قام كل واحد منهم بتربية أكبر عدد ممكن الماشية، والسماح لكل قطيعه دون تحديد بالرعي في كل الأوقات، دون مراعاة للفترة اللازمة لنمو العشب، مما أدى إلى تدمير المرعى.

وتنطبق المأساة نفسها على مكافحة تغير المناخ، إذ في الوقت الذي يؤثر فيه سلوك كل واحد من سكان الكوكب بشأن استهلاك الطاقة المسببة لانبعاثات الغازات الدفيئة على الغلاف الجوي المعتبر موردا مشتركا "مشاعا"، يستمر الاستخدام المؤسس على اعتبارات المصلحة الفردية الآنية للمركبات والمباني المكيفات وكل الأجهزة المستهلكة للطاقة. الأمر الذي يطرح إمكانية ترشيد التعاقد كآلية لوقف المأساة.

10 انظر على سبيل المثال:
Judith Rochfeld: Le contrat, in Les grandes notions du droit privé, Les Presses Universitaires de France (PUF), 3ème édition,-2022, n° 15 et suiv, p439 et suiv.
Sandrine CHASSAGNARD-PINET et David Hiez: Approche critique de la contractualisation, LGDJ, collection Droit & Societe,-Tome 16,2007, p323 et suiv.

11 انظر على سبيل المثال:
Agathe Van Lang: Droit de l'environnement, PUF, 5ème édition, 2021, n° 50, p40 et suiv.-
Lucas Marthe: Le contrat au service de la compensation écologique, Énergie, environnement, infrastructures, n° 6, juin 2017,-p. 31 et suiv.

12 ظهرت الفكرة مع الاقتصادي البريطاني "وليام فورستر لويد william Forster Lloyd "في محاضرتين قدمهما سنة 1833 م حول مفهوم الإفراط في استخدام المشاع من قبل عامة الناس. غير أن الفكرة تطورت بعد ذلك مع العالم البيولوجي "جاريت هاردن Garrett HARDIN " الذي استخدم أول مرة المصطلح المركب "مأساة المشاعات " في مقال نشر له سنة 1968 بمجلة العلوم تحت نفس العنوان " The Tragedy of the Commons".
Garrett HARDIN: The Tragedy of the Commons, Science, Volume 162, 1968, p 1243-1248.
انظر للمزيد من التفاصيل:
GARRETT HARDIN: The Tragedy of the Unmanaged Commons: population and the disguises of Providence, in R.V. Andelson (ed.), Commons without tragedy: protecting the environment from over-population. A new approach, Savage MD, Barnes & Noble, 1991, p 162-185.

13 وردت كلمة المشاعات في هذا المصطلح المركب بمعنى الموارد العامة المشتركة كالهواء والماء البحار والأنهار والغابات، وليس بالمعنى القانوني لمصطلح " المشاع " الذي يقصد به المال المملوك لأكثر من شخص دون أن تفرز حصة أي منهم فيه

إن عدم وجود إلزام في الاتفاقيات الدولية بشأن مكافحة تغير المناخ[14]، و التخوف المشروع للمشرعين من أن يؤدي إصدار أي تشريعات طموحة في المجال البيئي إلى نقل الشركات الدولية ذات الأنشطة المتسببة في انبعاث الغازات الدفيئة نشاطها إلى دول ذات تشريعات أقل تشددا بشان التدابير البيئية[15]، في سياق منافسة سلبية، يجعل الخيار التعاقدي الحل الأمثل لدعم هدف مكافحة تغير المناخ .

ذلك أن اختيار إضفاء الطابع العقدي على الالتزامات البيئية الهادفة لمكافحة التغير المناخي، يُمكن السلطة المختصة باتخاذ الآليات التنظيمية المناسبة من تحقيق هدفها برضى ودعم المستهدفين أنفسهم، دون مواجهة غير ضرورية، وربحا لحرب دون خوضها.

وعليه فإن الاستخدام المتزايد للعقد كآلية لخدمة مكافحة تغير المناخ، كبديل لتقنية الفرض أو الإلزام التشريعي، يعكس توجها عالميا نحو إضفاء الطابع العقدي على القانون البيئي.

وفي هذا السياق يمكن للجهات المشرفة على الترخيص بالأنشطة التجارية والصناعية والمهنية وضع مدونات سلوك خاصة بالمقاولين والمنتجين والموردين من أجل افتراض حد أدنى من السلوك البيئي أثناء عمليات التصنيع والإنتاج والتركيب والبناء، بما يكفل المساهمة في مكافحة التغير المناخي[16].

ويمكن الاستفادة من الممارسة الأوربية بشأن "مدونات سلوك الأعمال "[17] التي تنظم من خلالها الشركات الخاصة إراديا قواعد السلوك الحسن في مجالات مختلفة[18] منها حماية البيئة، والتي يفترض اعتبارها بمثابة ميثاق تتم مراعاته عند ممارسة نشاطها .

وتبعا لذلك، يمكن اعتبار إدراج التعهدات البيئية في مدونات السلوك المشار إليها، خطوة أولى للتشجيع على إدراجها في العقود التي يبرمها المقاولون والمنتجون والموردون، وأيضا في عقود تأسيس الشركات، وحتى العقود التي تبرمها بعد ذلك، بما من شانه أن يضمن انتشارا أوسع لعقود الاقتصاد

14 عرف النظام القانوني الدولي لمكافحة التغير المناخي تطورا ملحوظا انطلق مع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ التي أبرمت في يونيو 1992 في مؤتمر "ريو دي جانيرو" للبيئة والتنمية، مكرسة مبدأ " المسؤوليات المشتركة والمتباينة " (لعل أفضل ما نتج عن هذه الاتفاقية إنشاء مؤتمر الأطراف " Conference of parties " المعروف اختصارا ب" COP"، كآلية قانونية لمتابعة التنفيذ.). واستمر التطور مع بروتوكول كيوتو 1997 الذي ألحق بالاتفاقية الأولى كميثاق ملزم محدد للمسؤوليات عن مكافحة التغيرات المناخية، قبل أن يتم توقيع اتفاق باريس في مؤتمر الأطراف 21 سنة 2015، والذي تميز بأنه تضمن لأول مرة التزامات تتعلق أساساً بتخفيض الغازات الدفيئة

15 انظر بشأن نقل الشركات أنشطتها إلى الدول المنعدمة التنظيم التشريعي لانبعاث الغازات الدفيئة، والأكثر تساهلا بشأن حماية البيئة:
Guy Meunier et Jean-Pierre Ponssard.: Les approches sectorielles et les enjeux d'équité et de compétitivité, in O. Godard et J.-P. Ponssard (dir.), Économie du climat – Pistes pour l'aprèsKyoto. Palaiseau, édition de l'École polytechnique, 2011, p 243-262.

16 وذلك تأسيسا على أن مبادئ المسؤولية الاجتماعية للشركات تعتبر الإطار المناسب لاعتماد التعهدات الطوعية المتعلقة بمكافحة تغير المناخ للجهات الفاعلة الخاصة في عدد من المجالات
Emmanuelle Mazuyer et Isabelle Michallet: La responsabilité sociale des entreprises et la lutte contre les changements climatiques, in L'implication des entreprises dans les politiques climatiques: entre autorégulation et corégulation, La documentation française, 2011, p.27et suiv.

17 انظر بشأن انتشار مدونات سلوك الأعمال في المقاولات الخاصة ومدى شرعيتها وفعاليتها:
Isabelle DESBARATS: Codes de conduite et chartes éthiques des entreprises privées, regard sur une pratique en expansion », Jurisclasseur périodique (la semaine juridique), édition général, n° 9, 2003, doctr. 112.

18 منها شروط العمل وحقوق الإنسان

الأخضر.

غير أن نجاح فكرة اعتماد العقد كآلية فعالة لمكافحة التغير المناخي، يقتضي اعتماد حوافز تدفع المستهدفين إلى المشاركة طوعا في مكافحة تغير المناخ من خلال خياراتهم التعاقدية.

المطلب الثاني:

تجليات تخضير العقود

ارتبطت مكافحة التغير المناخي في الاقتصاد الحديث ببروز مفهوم التنمية الاقتصادية المستدامة، كاتجاه ناشئ يعطي للاستدامة دورا محوريا في تنمية الاقتصادات والمجتمعات [19]. فكان طبيعيا أن يلعب التمويل المستدام دورا خاصا في هذه التنمية المستدامة، من خلال عقود التمويل المستدام.

و في هذا السياق يعتبر النظام المالي للاقتصاد الحديث المحرك الرئيسي للانتقال نحو الاستدامة[20]، إذ يعتبر الاستثمار المستدام التزاما اقتصاديا وأخلاقيا في الوقت ذاته، يدعم فكرة المسؤولية الاجتماعية للشركات [21]، التي يكون هدفها خلق القيمة على المدى الطويل، مع أخذ العوامل الاجتماعية والاقتصادية و التكاليف البيئية لأنشطتها في الاعتبار[22].

وتبعا لذلك شهد العالم في سياق دعم الاقتصاد الأخضر ظهور عقود تتعلق بالطاقة البديلة وتعويض الكاربون، و تشجع على تطوير الطاقات المتجددة[23]، وظهرت معها أدوات مالية جديدة كالسندات الخضراء[24] و القروض الخضراء[25].

تعتبر السندات الخضراء إحدى أدوات التمويل المستدام الجديدة، ذات القدرة المرتفعة على جمع المال لتمويل التحول نحو اقتصاد منخفض الكربون، في الوقت الذي توفر عوائد أقل للمستثمرين. وإذا أضيفت إلى هذه الملاحظة الأخيرة ملاحظة أن التحول نحو اقتصاد منخفض الكربون برغم مزاياه البيئية بعيدة الأمد يمكن أن يضر بسندات أخرى قائمة على إنتاج الكربون، مما قد يؤثر على مستويات رسملة البنك،

19 Elżbieta Rychłowska-Musiał: Sustainable Investments as Real Options, in Sustainable Finance in the Green Economy, The 3rd Finance and Sustainability Conference, Wrocław 2019, Springer Proceedings in Business and Economics, p 191.

20 Ryszawska B: Sustainability Transition Needs Sustainable Finance, Copernican J Finance Accounting 5(1), 2016, p 185–194.

21 Elżbieta Rychłowska-Musiał, aforementioned article, p 199.

22 Klaudia Zielińska-Lont: Quantitative Easing and Green Bonds – Should a Central Bank Be Involved in Fostering Transition Towards Low-Carbon Economy? in Sustainable Finance in the Green Economy, The 3rd Finance and Sustainability Conference, Wrocław 2019, Springer Proceedings in Business and Economics, p 204.

23 انظر بشأن دور عقود القانون الخاص في خدمة الانتقال الطاقي:
LAMOUREUX: Le droit privé des contrats au service de la transition énergétique, Mélanges en l'honneur de Jacques Mestre, LGDJ, 2019, p 579-596.

24 Green Bonds.

25 Green Loans.

أصبح واضحا أن تعزيز الطلب بشأن السندات الخضراء يقتضي معاملة تفضيلية[26].

وقد أصدرت رابطة أسواق المال الدولية[27] مبادئ السندات الخضراء[28] في نسخة أخيرة معتمدة سنة 2021 [29]، تعتبر بمثابة إرشادات عملية طوعية، تسعى إلى دعم جهات الإصدار في تمويل المشاريع البيئية والمستدامة التي تعزز اقتصادا خال من الانبعاثات وتحمي البيئة. وذلك من خلال توفير فرص استثمارية بأوراق اعتماد شفافة "خضراء"[30].

وفي هذا السياق أصدرت هيئة الأوراق المالية والسلع بدولة الإمارات العربية المتحدة بتاريخ 24 مارس 2023 القرار رقم (21/ ر. م) لسنة 2023م بشأن تنظيم السندات والصكوك الخضراء والمرتبطة بالاستدامة، والذي تضمن الترخيص للشركات المساهمة العامة إصدار سندات وصكوك "خضراء"[31]، بحيث يتم استخدام حصيلة الاكتتاب بها بالكامل لتمويل أو إعادة تمويل مشروعات مستدامة صديقة للبيئة . كما تضمن الترخيص للشركات بإصدار السندات والصكوك المرتبطة بالاستدامة[32]، والتي يتم من خلالها تحقيق أهداف الاستدامة المحددة لدى الشركة المصدرة ضمن فترة زمنية محددة مسبقاً للمساهمة في تحقيق مؤشرات الأداء الرئيسية، وتحمل مميزات وخصائص هيكلية و/أو مالية قابلة للتغيير اعتماداً على مدى تحقيق المصدر لأهداف الاستدامة.

وتلتقي القروض الخضراء مع السندات الخضراء في أن كلا منهما يهدف للحصول على تمويل للمشاريع الخادمة للبيئة. غير أنهما يختلفان في أن القروض الخضراء تنفذ في عملية خاصة ويكون حجمها عادة أصغر، مما يقتضي أن تكون تكاليف معاملاتها أعلى. غير أنه رغم ارتفاع تكاليف القروض الخضراء، فإن الحد الأدنى لحجم السندات التي يمكن تداولها وتتبعها بواسطة مؤشرات مختلفة، يدفع المقترضين الحريصين على إيصال فكرة تخضير معاملاتهم، إلى السعي للحصول على قرض أخضر بدلاً من إصدار

26 انظر بشأن الرأي الذي يدعو إلى معاملة غير تفضيلية للسندات الخضراء:
Klaudia Zielińska-Lont, aforementioned article, p 209.

27 International Capital Market Association (ICMA).

28 The Green Bond Principles (GBP).

29 ثم صدر في يونيو 2022 الملحق 1 بنفس النسخة.

30 تحدد مبادئ أفضل الممارسات عند إصدار السندات التي تخدم الأغراض البيئية من خلال إرشادات وتوصيات تعزز الشفافية والإفصاح، و تدعم نزاهة السوق، من خلال التوصية بأن تقوم جهات الإصدار بالإفصاح عن استخدام العائدات، بما يسهل تتبع استثمار الأموال في المشاريع البيئية، وبالتالي تحسين القدرة على تقييم الأثر البيئي لهذه الاستثمارات
كما تساهم في زيادة الوعي بأهمية التأثير البيني في السوق المالية، وتهدف إلى جذب المزيد من رأس المال لدعم التنمية المستدامة.
Green Bond Principles Voluntary Process Guidelines for Issuing Green Bonds June 2021 (with June 2022 Appendix 1), p1-10.

31 عرفت المادة الأولى من القرار السندات والصكوك الخضراء بأنها "سندات دين أو صكوك تستخدم حصيلة اكتتابها بالكامل لتمويل مشروع جديد أو إعادة تمويل مشروع قائم بشكل كامل أو جزئي في مشاريع خضراء صديقة للبيئة بما يتماشى مع العناصر الرئيسية للسندات والصكوك الخضراء"

32 عرفت المادة الأولى من القرار السندات والصكوك المرتبطة بالاستدامة بأنها " سندات دين أو صكوك لها خصائص هيكلية و/أو مالية مرتبطة بمؤشرات الأداء الرئيسية المستقبلية للمصدر (KPI) وأهداف الاستدامة المتفق عليها والموضحة في وثائق الإصدار".

السندات الخضراء. وقد أصدرت كل من جمعية سوق القروض[33] و وجمعية القروض المشتركة والتداول[34] ورابطة سوق القروض في آسيا والمحيط الهادئ [35]، في 23 فبراير 2023، نسخة محدثة من مبادئ القروض الخضراء[36] مع دليل لها[37]، في دلالة واضحة على استجابة الجمعيات الثلاث للطلب المتزايد في سوق تتطور ممارساته باستمرار على منتج قوي صمد أمام التغييرات التنظيمية المتزايدة.

وفي سياق استخدام اللون الأخضر لوصف العقود، عرفت عقود التطوير والإنشاء الخضراء انتشارا عالميا متزايدا، مواكبا لتزايد انتشار المباني الخضراء والمناطق الخضراء والمدن الخضراء[38].

وفي هذا الإطار أطلقت دائرة التخطيط العمراني والبلديات بإمارة أبو ظبي برنامج "استدامة " كطريقة لتقييم المشاريع العمرانية التطويرية، بهدف الوصول إلى أسلوب عيش مستدام، والحفاظ على هوية إمارة أبوظبي الطبيعية والثقافية مع توفير ظروف معيشية جيدة لسكان الإمارة والعمل على تحسينها من خلال محاور البرنامج الأربعة التي تمس جوانب المعيشة وطريقة البناء وطريقة استخدام الموارد، وجميع الاختيارات التي تتضافر للحصول على أسلوب معيشة مستدام.

ويعتمد برنامج "استدامة" نظام التقييم بدرجات اللؤلؤ، المصمم لدعم المشاريع المستدامة انطلاقاً من مرحلة التصميم ومروراً بمرحلة البناء ووصولاً إلى مرحلة التشغيل، بحيث تتألف أنظمة التقييم بدرجات اللؤلؤ من مجموعات يوجد تحت كل منها وحدات تقييم إلزامية وأخرى اختيارية. ولتحقيق درجة لؤلؤة واحدة يجب استيفاء جميع المتطلبات الإلزامية، ولتحقيق درجة لؤلؤتين إلى خمس لآلئ يجب استيفاء جميع المتطلبات الإلزامية إلى جانب بعض المتطلبات الاختيارية.

وتعتبر درجة لؤلؤة واحدة الحد الأدنى في جميع عقود المشاريع الخاصة، في حين يشترط استيفاء متطلبات درجة لؤلؤتين على الأقل بالنسبة للمباني التي تمولها الحكومة. الأمر الذي يقتضي أن تتضمن جميع عقود التطوير والإنشاء المبرمة مع الأفراد أو شركات القطاع الخاص نسبا متفاوتة من الالتزامات البيئية اللازمة لتحقيق درجة لا تقل عن لؤلؤة واحدة، على أن تتضمن عقود التطوير والإنشاء المبرمة مع جهات حكومية نسبا الالتزامات البيئية المتطلبة لتحقيق درجة لؤلؤتين على الأقل.

وفي نفس الإطار أطلقت بلدية دبي نظام "السعفات" لتصنيف المباني الخضراء، بهدف تعزيز بيئة أكثر استدامة للأجيال القادمة، وتشجيع الابتكار لتحقيق التكامل بين الأنظمة والتقنيات الخضراء في تصميم المباني، بما ينعكس على تحسين الأداء وترشيد استهلاك الطاقة وزيادة كفاءة الأنظمة

33 Loan Market Association (LMA).
34 The Loan Syndications and Trading Association (LSTA).
35 Asia Pacific Loan Market Association (APLMA).
36 The Green Loan Principles (GLP).
37 Guidance to the GLP (GLP Guidance)
38 توصف أيضا بعقود الإنشاء أو البناء المستدامة، تبعا لوصف الأبنية بالمستدامة.

الكهربائية والميكانيكية وبالتالي تقليل انبعاثات الكربون[39].

ويصنف نظام "السعفات" المباني الخضراء إلى ثلاث فئات [40] (بلاتينية وذهبية وفضية)، بناءً على تحقيق متطلبات كل فئة، حيث تعد متطلبات السعفة الفضية هي الحد الأدنى الإلزامي لكافة أنواع المباني الجديدة[41]، وبالتالي لجميع عقود التطوير والإنشاء المبرمة بشأنها.

وعليه، فإن كلا من برنامج "استدامة" ونظام "السعفات" ابتكر تصنيفات الغرض منها تشجيع إبرام العقود الرامية إلى الحد من انبعاثات الغازات الدفيئة في قطاع البناء، بحيث اختير قطاع الإنشاءات ليكون القائد لأسلوب وضع العلامات من قبل السلطات العامة.

ولعل المستفاد من تأمل العقود الخضراء، أنها لا تقتصر على العقود الخاصة بمنتجات أو خدمات بيئية أو التي يكون محلها التزام بيئي بالمعنى الفني الدقيق كسمة مميزة، وإنما تضم كل العقود التي تهدف لخدمة غرض بيئي، ولو كان هذا الغرض التزاما ثانويا على هامش العقد. إذ تم تغليب البعد الغائي والدافع المصرح به، واعتباره كافيا، على حساب موضوع العقد أو الالتزام الجوهري أو الأداء الرئيسي المميز، والذي يفترض حتى وفقا للتحليل الاقتصادي للعقد أنه الحاسم في تحديد منفعته الاقتصادية.

إذ أصبح اللون الأخضر علامة مميزة أو حلة بهية تسعى العقود على اختلاف مسمياتها للتزين بها في المحافل الاقتصادية.

39 وفقا للمادة 4 من القرار الإداري رقم (154) لسنة 2020 بشأن لائحة " السعفات – نظام دبي للمباني الخضراء، فإنه يهدف إلى تحقيق ما يلي:
تحسين مستوى المباني في الإمارة وزيادة كفاءتها، في ترشيد استهلاك الطاقة والمياه والمواد في المباني القائمة أو المزمع تشييدها، وتحسين صحة وسلامة المباني والقاطنين فيها
دعم الخطط الاستراتيجية للإمارة، ذات العلاقة بأنظمة البناء، لضمان جودة المباني والبيئة، بما يحقق سعادة ورفاهية مستخدميها وشاغليها وصولا الى مدينة سعيدة ومستدامة
تعزيز كفاءة البنية التحتية في الإمارة لتلبية احتياجات التطور المستقبلية.
خفض التأثيرات السلبية للمباني على صحة الإنسان والبيئة خلال دورة حياة المباني، بدءا من اختيار أفضل المواقع للبناء، مرورا بتصميم المبنى وإنشائه وتشغيله وصيانته الدورية، وانتهاء بإزالته وإعادة تدويره.

40 وفقا للمادة 5 من القرار الإداري رقم (154) لسنة 2020 بشأن لائحة " السعفات – نظام دبي للمباني الخضراء"، والذي ألغى بموجب المادة 12 منه القرار الإداري رقم (259) لسنة 2017 باعتماد نظام تقييم المباني الخضراء (السعفات).

41 وفقا للمادة 5 من القرار الإداري رقم (154) لسنة 2020 بشأن لائحة " السعفات – نظام دبي للمباني الخضراء" فإنه على الرغم من اعتبار معايير السعفة الفضية وشروطها ومتطلباتها إلزامية على كافة المباني في الإمارة، "تكون بعض معايير وشروط ومتطلبات السعفة الفضية اختيارية، بالنسبة للفلل الخاصة والفلل الاستثمارية والمباني الصناعية، وذلك على النحو المبين في اللائحة، ما لم يتم التقدم بطلب الترقية للسعفة الأعلى منها، فعندئذ يجب توفير كافة المعايير والشروط والمتطلبات للسعفة المطلوب الترقية إليها، بالإضافة إلى جميع المعايير والشروط والمتطلبات للسعفات الأدنى منها، بما فيها المعايير والشروط والمتطلبات الاختيارية في السعفة الفضية."

المبحث الثاني

دور الالتزامات العقدية في تعزيز الاقتصاد الأخضر ومكافحة التغير المناخي

يلعب الالتزام بالإعلام دورا مهما في توجيه اختيار المستهلك نحو المنتجات والخدمات الأقل إنتاجا للغازات الدفيئة، تعزيزا للاقتصاد الأخضر (المطلب الأول). في الوقت الذي يساهم إضفاء طابع النظام العام العقدي على الالتزامات البيئية في مكافحة التغير المناخي (المطلب الثاني).

المطلب الأول

دور الالتزام بالإعلام في تعزيز التحول نحو الاقتصاد الأخضر

لقد وجد الالتزام بالإعلام تأسيسه الفقهي والقضائي على قواعد الإنصاف ومبدأ وجوب تنفيذ العقد بحسن نية[42]، قبل أن يتم إقراره تشريعيا بمناسبة تعديل القانون المدني الفرنسي بموجب الأمر رقم -131 2016 الصادر بتاريخ 10 فبراير 2016 [43] ، إذ نظمته المادة 1112- 1 [44] كواجب لا يجوز للأطراف الاتفاق على الحد منه أو استبعاده .

و تهدف مجموعة من تطبيقات الالتزام بالإعلام الحديثة إلى مكافحة التغير المناخي للحفاظ على البيئة كمصلحة عامة جديرة بالحماية، بحيث يصبح الالتزام بالإعلام أداة للتنمية المستدامة [45].

لكن التأمل في تطبيقات واجب الإعلام بشأن البيانات ذات الصلة باستهلاك الطاقة وانبعاث الغازات الدفيئة خاصة [46] وبالبيئة عامة، يفضي إلى ملاحظة أنها مبدئيا ليست ذات تأثير مباشر

42 انظر على سبيل المثال:
Muriel Fabre-Magnan: De l'obligation d'information dans les contrats: essai d'une théorie, Bibliothèque de droit privé,Tome 221, thèse de Paris 1- 1991, L.G.D.J, 1992, n°437, p 350.

43 Journal officiel de la République française, n°0035 du 11 février 2016, Texte n° 26 sur 113.
وقد صدر قانون المصادقة رقم 2018-287 بتاريخ 20 أبريل 2018، ليصبح نافذا في بداية أكتوبر من نفس السنة.
Journal officiel de la République française, n°0093 du 21 avril 2018, Texte n° 1 sur 117.

44 Article 1112-1 Celle des parties qui connaît une information dont l'importance est déterminante pour le consentement de l'autre doit l'en informer dès lors que, légitimement, cette dernière ignore cette information ou fait confiance à son cocontractant.
Néanmoins, ce devoir d'information ne porte pas sur l'estimation de la valeur de la prestation.
Ont une importance déterminante les informations qui ont un lien direct et nécessaire avec le contenu du contrat ou la qualité des parties.
Il incombe à celui qui prétend qu'une information lui était due de prouver que l'autre partie la lui devait, à charge pour cette autre partie de prouver qu'elle l'a fournie.
Les parties ne peuvent ni limiter, ni exclure ce devoir.
Outre la responsabilité de celui qui en était tenu, le manquement à ce devoir d'information peut entraîner l'annulation du contrat dans les conditions prévues aux articles 1130 et suivants.

45 انظر في نفس المعنى:
Jérôme Attard: Contrats et environnement: quand l'obligation d'information devient instrument de développement durable, Petites affiches, n°19 du 26 janvier 2006, p 7 et suiv.

46 يمكن ملاحظة ظهور التزامات جديدة تخص المتعاقدين تهدف إلى تعزيز دور الالتزام بالإعلام بالمعلومات الكمية المتعلقة باستهلاك الطاقة، على

على إرادة المتعاقد لكونها غير ضرورية لتكوين رضى حر ومستنير بالمضمون العقدي . وذلك على اعتبار أنها لا تتعلق غالبا [47] بالخصائص الأساسية للسلعة أو الخدمة محل التعاقد، وإنما بمدى تأثير هذه السلعة على أو الخدمة على البيئة [48]، بما يجعل هدفها الرئيسي مرتبطا بالمصلحة العامة المتمثلة في مكافحة التغير المناخي، وليس بالمصلحة الخاصة المباشرة للمتعاقد المستهلك.

وتبعا لذلك لا يكون الالتزام بالإعلام بالبيانات ذات الصلة باستهلاك الطاقة خاصة وبالبيانات البيئية عامة مجرد التزام شخصي تقتضيه قواعد الإنصاف وحسن النية لمصلحة المستهلك المتعاقد الذي له أن يراعي عرضا أثر تعاقده على المناخ، وإنما يمكن تكييفه التزاما موضوعيا مقررا للمصلحة العامة البيئية لافتراض تأثيره الجوهري على الهدف المرجو منه والمتمثل في توجيه الاختيار التعاقدي نحو حماية البيئة.

إن خصوصية الالتزام بالإعلام البيئي المقرر بهدف مكافحة التغير المناخي، تجسد تغييرا جينيا في طبيعة الالتزام بالإعلام نفسه إلى التزام موضوعي، تجاوز كونه مجرد التزام بالإعلام عن البيئة إلى التزام بالإعلام لصالح البيئة نفسها [49] .

وعليه فإن الالتزام بالإعلام بالبيانات البيئية عن انبعاثات الغازات الدفيئة، المقرر فقط لهدف مكافحة التغير المناخي، يتميز عن الالتزام بالإعلام أو واجب الإعلام التعاقدي أو قبل التعاقدي المقرر لحماية لإرادة المتعاقد ومصلحته الخاصة، في الوقت الذي يوجد أيضا الالتزام بالإعلام بالبيانات البيئية مزدوج الهدف.

وتطبيقا لذلك، فإن الالتزام بالإعلام عن انبعاثات الغازات الدفيئة لا يحقق مصلحة آنية أو فورية للمتعاقد، وهو بذلك يهدف أساسا إلى حماية المصلحة البيئية. وذلك خلافا للالتزام بالإعلام عن نسب ومستويات استهلاك العقارات والسلع المنقولة من آلات ومركبات للطاقة، حيث تدخل النسب المذكورة ضمن الحسابات الاقتصادية للمتعاقد من جهة وضمن حساباته الأخلاقية المرتبطة بعواقب تعاقده المباشرة على البيئة.

اعتبار أن إنتاج الطاقة عامل رئيسي في إنتاج الغاز المسبب للتصحر .

47 تم استخدام مصطلحي " مبدئيا" و"غالبا" في هذه الفقرة مراعاة للحالات التي تتعلق فيها البيانات أو المعلومات بنسبة استهلاك الطاقة والتي تعتبر جوهرية بالنسبة لبعض الآلات أو المركبات
ذلك أن الالتزام بالإعلام بنسبة الوقود المستهلك لا يهدف فقط إلى حماية المصلحة الاقتصادية للمستهلك ولكن يهدف أيضا وفي نفس الوقت إلى حماية المصلحة العامة البيئية من خلال توجيه اختيار المستهلك نحو المنتجات الأكثر حماية للبيئة، بما يساهم بكيفية مباشرة وواضحة في مكافحة التغير المناخي

48 قد يكون الهدف من المعلومات المتعلقة بكمية الطاقة المستهلكة خفض الاستهلاك العام للطاقة بقصد مكافحة التغير المناخي.

49 انظر بشأن نفس التكييف الموضوعي للالتزام بالإعلام البيئي :
Marion Bary: Les obligations d'information environnementale en droit privé, Revue Lamy Droit civil (RLDC), 2016, n° 6243, p45 et suiv.
Mathilde Hautereau-Boutonnet: Des obligations environnementales en droit des contrats, in Pour un droit économique de l'environnement, Mélanges en l'honneur de Gilles J. Martin, édition Frison-Roche, 2014, p 63 et suiv.
De l'obligation d'information "sur l'environnement" à l'obligation d'information " pour l'environnement", entre intérêt des parties et intérêt général, Revue des contrats (RDC), 2012, n° 3, p 908 et suiv.

ولذلك فإن من الفقه [50] من اعتبر النوع الأول مجرد بيانات أو بنود إخبارية لا ترقى إلى درجة الالتزام قبل العقدي أو العقدي حتى في حالة إدراجها ضمن بنود العقد، خلافا للنوع الثاني الذي يهدف لتحقيق حماية مزدوجة للمتعاقد والبيئة في آن واحد، من خلال توفير البيانات اللازمة لرضاه المستنير بما يحقق مصلحته الاقتصادية الآنية و المصلحة العامة البيئية الداعمة لمكافحة التغير المناخي .

إن الإلزام بتضمين هذه المعلومات في العقد أو على بطاقة السلعة نفسها أو بمكان عرضها يجعل المتعاقد واعيا بأثر اختياره التعاقدي على المناخ، حيث يكون الاختيار الأكثر اقتصادا للطاقة ليس هو فقط الأكثر تحقيقا لمصلحته الاقتصادية وإنما أيضا الأكثر تحقيقا للمصلحة البيئية العامة.

لقد نشأ الالتزام بالإعلام في بيئة قانونية تقدس الإرادة الفردية، وترى في المتعاقد الكائن القانوني العقلاني القادر على الاختيار الحر الأنسب لمصالحه بمجرد تزويده بالمعلومات اللازمة لذلك كمستهلك، قبل اتخاذ القرار الإرادي النهائي بالتعاقد. لكن الواقع أن المتعاقد المستهلك ليس ذلك الكائن الخرافي القادر على عزل إرادته عن كل تأثير خارجي، وممارسة اختياره الحر بعقلانية مجردة، إذ أن لطبيعة المعلومات المقدمة له دور معتبر في تكوين الرضى بالعقد، من حيث مبدأ التعاقد نفسه وتحديد مضمون العقد أيضا.

وبذلك لا يكتفي الالتزام بالإعلام بممارسة دوره التقليدي في ضمان الرضى المستنير اللازم لتكوين العقد، وإنما يمارس دورا إضافيا في توجيه رضى المتعاقد المستهلك، من خلال توجيه اختياره نحو المنتجات والخدمات التي تقدم أفضل نسبة جودة في نطاق مجال المعلومات المقدمة في العقد أو على بطاقة السلعة أو بطاقة بيانات الخدمة. فإذا كانت المعلومات المدونة ذات صلة باستهلاك الطاقة خاصة وبالبيئة عامة، كان طبيعيا أن تلعب دورا مؤثرا في الاختيار إلى جانب الجودة والسعر، مما يساهم في تفعيل المنافسة بشأن أفضل جودة للسلع أو الخدمات المرتبطة بهذه البيانات المعلن عنها، ويساهم في تسريع الانتقال إلى الاستهلاك الأخضر الذي يضمن أقل نسبة تأثير سلبي على البيئة.

وإذا كانت بعض المعلومات ذات الصلة باستهلاك الطاقة وانبعاث الغازات الدفيئة خاصة وبالبيئة عامة، ليست ذات صلة جوهرية بمضمون العقد بمفهومه التقليدي، باعتبارها ليست صفة جوهرية في السلع أو الخدمات موضوع التعاقد، بما يحول دون الإلزام التلقائي بها كتطبيق قضائي للالتزام العام بالإعلام قبل التعاقدي، إلا أن ذلك لا يحول دون إمكانية الإلزام التشريعي بالتصريح بها في العقد أو من خلال البطاقات الملصقة على السلع أو المخصصة لوصف الخدمات. لاسيما وأن الدور التوعوي أو التثقيفي للالتزام القانوني بالإعلام [51] ليس جديدا، إذ توجد نماذج مختلفة للالتزام

50 Mustapha Mekki: L’essor du concept de clause contractuelle (1re partie) », Revue des contrats, n°4, 2006, p 1058.

51 انظر بشأن الدور التعليمي للالتزام بالإعلام والاستعلام عامة:
Nicolas Molfessis: De l’obligation de renseignement à l’éducation juridique du contractant, in Mélanges en l’honneur du Jean Hauser, Litec-Dalloz, 2012, p 927 à 953.

القانوني بالإعلام هدفها الأساسي توعية المتعاقد بواجباته وحقوقه ووضعيته القانونية.

وعليه يكون دور المشرع ليس فرض هذه المنتجات أو الخدمات الأكثر ملاءمة للبيئة، ولا الإلزام بالمعايير أو القيود البيئية، وإنما إنشاء نمط من الاستهلاك الواعي والمؤسس على تفكير في العواقب الأخلاقية والاقتصادية للاختيار، من خلال إلزام المتعاقد المحترف (الصانع – البائع – مقدم الخدمة..) بإعلام المستهلك بالبيانات ذات الصلة باستهلاك الطاقة وانبعاث الغازات الدفيئة في مرحلتي الإنتاج والاستخدام، وبالتالي تمكين المستهلك من الأدوات والآليات اللازمة لممارسة اختياره كمستهلك مسؤول، يعرف جيدا أن لاختياره بعدين مندمجين أولهما أخلاقي والثاني اقتصادي، فيتشكل تدريجيا استهلاك أخضر مستدام.

إن الالتزام بالإعلام بالبيانات ذات الصلة باستهلاك الطاقة خاصة وبالبيانات البيئية عامة جوهري لممارسة المستهلك خياراته التعاقدية، وبتوجيه هذه الخيارات نحو المزيد من المنتجات والخدمات منخفضة الانبعاثات والصديقة للبيئة، بحيث يكون المستهلك من خلال أداة العقد هو الفاعل الرئيسي في التحول إلى الاقتصاد الأخضر.

المطلب الثاني

مكافحة التغير المناخي من خلال إضفاء طابع النظام العام العقدي على الالتزامات البيئية:

ينتمي النظام العام العقدي [52] إلى طائفة المفاهيم ذات المضمون المتغير [53]، باعتباره معيارا قانونيا [54] مرتبطا بالمصلحة [55].

52 ظهر مصطلح النظام العام لأول مرة مع مدونة نابليون التي نصت في مادتها السادسة على أنه لا يمكن مخالفة القوانين المتعلقة بالنظام العام والأخلاق الحميدة بموجب اتفاقات خاصة، وقد تواتر تعريفه على أنه قواعد يقصد بها تحقيق مصلحة عامة سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية تتعلق بنظام المجتمع الأعلى وتعلو على مصلحة الأفراد، أو بأنه مجموع المصالح الأساسية التي يقوم عليها كيان المجتمع سواء كانت سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية. وقد عرض الفقيه الفرنسي الكبير فيليب مالوري وحده، في أطروحته المتعلقة بالنظام العام والعقد، ما لا يقل عن اثنين وعشرين تعريفا فقهيا وقضائيا، قبل أن يضيف تعريفه الخاص له بأنه ما يقتضيه حسن سير المؤسسات الضرورية للمجتمع
Philippe MALAURIE, L’ordre public et le contrat (Etude de droit civil comparé. France, Angleterre, U.R.S.S.), préf. Paul Esmein, éd. Matot-Braine, 1953, p 268.

53 Jacques GESIN, Article précité, p 77-97.

54 AL- SANHOURY (A-A), Le standard juridique, in Les sources générales des systèmes juridiques actuels, Recueils d’études sur les sources du droit en l’honneur de Fr. GENY, Tome II, E. Duchemin, N°is, 1977, p 144 et suiv.
إن اعتبار النظام العام معيارا قانونيا هو الذي يبرر الدور الإيجابي للقاضي الذي يضمن له استعمالا متطورا و متناسقا و متوافقا، و هو الذي يضمن له ارتباطا دائما بمفهوم المصلحة باعتباره أداة لترتيب المصالح العامة و الخاصة استناد على لائحة قيم معتبرة أساسية في زمان و مكان معينين
Mustapha Mekki: L’intérêt général et le contrat - contribution à une étude de la hiérarchie des intérêts en droit privé, Bibliothèque de droit privé,Tome 411, L.G.D.J – DELTA, 2004, n° 346et 388, p 216 et 237.

55 SIMON Alain: L’ordre public en Droit privé, Thèse de Renne 1941, Imprimeries réunies, p225 et suiv.
- MERCADAL (B), Article précité, p 242.

وقد تطور نطاقه بتدعيم النظام العام السياسي و الأخلاقي التقليدي [56] بنظام عام اجتماعي ثم اقتصادي، يميز فيه بدوره بحسب غايته بين التوجيهي و الحمائي [57]، قبل أن يتسع هذا النطاق ليسجل ظهور نظام عام بيئي [58]، يزداد قوة واتساعا [59].

ويختلف النظام العام البيئي جوهريا عن النظام العام السياسي والاجتماعي والاقتصادي من حيث كونه لا يحمي مصلحة مباشرة، وإنما يهدف إلى حماية مصلحة لا يعتبر المتعاقد محورها الرئيسي [60].

وإذا كانت حماية البيئة ومكافحة التغير المناخي تعتبر في الوقت الحالي انشغالا مجتمعيا رئيسيا و قيمة جوهرية للمجتمع ترقى إلى مصاف النظام العام [61]. فإن هدف مكافحة التغير المناخي يعتبر بكل تأكيد جزءا من النظام العام البيئي [62].

ولكن اعتبار مكافحة التغير المناخي من النظام العام البيئي لا يعني عدم إمكانية اعتماد تقنية العقد كوسيلة لتحقيق هذه القيمة التي يسعى إليها المجتمع ويحميها النظام العام. إذ يمكن للعقد أن يضمن تنفيذًا أكثر مرونة للقيم التي يحميها النظام العام.

إن النظام العام البيئي هو الأداة المستخدمة لمراقبة مدى توافق العقد المرتبط تقليديا بالحرية التعاقدية مع المصلحة العامة البيئية. وهو بذلك الأداة الأساسية للتوفيق بين الحرية التعاقدية واستدامة

56 يهدف إلى حماية الدعائم الأساسية للمجتمع التقليدي المتمثلة أساسا في الدولة و الأسرة و الفرد و الأخلاق.مما يجعله بالأساس محافظا. انظر في هذا الصدد
Jacques GESIN: L'ordre public, notion a contenu variable en droit privé français, in Les notions a contenu variable en droit, - Etudes publiées n° PERLMAN (Ch) et VANDER ELST (R), Bruxelles, Bruylant, 1984, p 84 et suiv
TERRE (François), SILMER (Philippe) et LEQETTE (Yves): droit civil,Les obligations, éditions DALLOZ, 7éme édition, - 1999, n°352 et suiv, p 349 et suiv

57 - FARJA (G): L'ordre public économique, Bibliothèque de droit privé, Tome 37, LGDJ, 1963.
- TERRE, SILMER et LEQETTE, op.cit, n°357 et suiv, p 352et suiv
Jacques GESIN: Article précité, p 87 et suiv -
هناك من الفقه من ذهب إلى أن هذا التمييز لا يسمح بتوضيح خصوصية النظام العام في المجال التعاقدي وأن تصنيفا أساسيا لتجليات هذا النظام سيكون أكثر إفادة من مجرد تصنيف مبني على غايتي الحماية والتوجيه، وأن النظام العام يعتبر لاقطا حساسا جدا للستارة الخلفية الجديدة للقانون الفرنسي عموما والقانون الخاص خصوصا والمتمثلة في بحث نظامي عن توازن جديد بين نظام السوق من جهة واحترام شخص الإنسان من جهة أخرى (Mustapha Mekki, Thèse précitée, n° 345, p 216)

58 أعلن الفقيه الفرنسي ميشيل بريور في سبعينيات القرن العشرين ظهور "نظام عام للطبيعة "، من شانه أن يضمن مجتمعا أكثر انسجاما:
Michel Prieur : La pollution atmosphérique en droit français et droit étranger, coll. Droit et économie de l'environnement, Lyon, Publications administratives spécialisées, 1976, p 5 et suiv.

59 Eric Naim-Gesbert: L'irrésistible ordre public écologique. Risque et Etat de droit, in Pour un droit commun de l'environ- nement, Mélanges en l'honneur de Michel Prieur, Dalloz, 2007, p1323 et suiv.

60 Mathilde Hautereau-Boutonnet: Des obligations environnementales en droit des contrats, article précité, p 59.

61 انظر بشأن النظام العام البيئي:
Agathe VAN LANG: L'ordre public écologique, coll. Clermont-Ferrand, L'ordre public, édition Cujas, 2013 p. 205.

62 انظر في نفس الاتجاه:
Nadia Belaidi: Droit et risques climatiques: le concept d'ordre public écologique pour (re)penser le droit de l'environnement, in Ch. COURNIL et C. COLARD-FABREGOULE Les changements climatiques et les défis du droit, Bruxelles, Bruylant,, 2010, p. 375 et suiv.

البيئة، من خلال العقد.

وعليه يمكن أن نستخلص أن النظام العام البيئي يؤدي وظيفة أصلية تقليدية، إذ يضبط حدود الحرية التعاقدية بما يعزز مكافحة التغير المناخي. في الوقت الذي يؤدي فيه وظيفة عارضة حديثة بجعل العقد نفسه يتجاوز وظيفته التقليدية المتمثلة في خدمة المصالح الاقتصادية للمتعادين إلى وظيفة حديثة تناسب الاقتصاد الأخضر كناقل للمصلحة البيئية العامة.

خاتمة

يمكن للمشرع أن يستخدم القانون كأداة لتوعية وتثقيف [63] المخاطبين بأحكامه، بهدف إضفاء الطابع الأخلاقي على السلوك الاجتماعي والاقتصادي، وأن يفعل الوظيفة التعليمية للعقد بدفعهم طوعيا إلى الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري . كما أن لجوء السلطة العامة إلى تقنية إضفاء الطابع العقدي على القواعد البيئية الهادفة لمكافحة التغير المناخي كبديل لتقنية الفرض أو الإلزام التشريعي، من شأنه أن يجعل العقد تدريجيا الأداة المميزة والمفضلة لمكافحة التغير المناخي.

وإذا كان التطور المستمر لممارسات سوق الاقتصاد الأخضر، يدل على منتج قوي صمد أمام التغييرات التنظيمية المتزايدة، فإن اللون الأخضر أصبح علامة مميزة أو حلة بهية تسعى العقود على اختلاف مسمياتها للتزين بها في المحافل الاقتصادية.

وإذا كان النظام العام البيئي هو الأداة المستخدمة لمراقبة مدى توافق العقد المرتبط تقليديا بالحرية التعاقدية مع المصلحة العامة البيئية، مشكلا الأداة الأساسية للتوفيق بين الحرية التعاقدية واستدامة البيئة، من خلال العقد . فإن إدراج التزامات تعكس هاجس مكافحة التغير المناخي ضمن عقود القانون الخاص، من شانه أن يغير النظرة التقليدية لهذه العقود كابن مدلل لأسطورة سلطان الإرادة، بكل ما تعكسه هذه النظرة من أنانية فردية، ويؤسس لرؤية جديدة تقوم على التضامن التعاقدي، الذي يدعم التنمية المستدامة، إلى الحد الذي يمكن أن نصفها معه بعقود الاقتصاد الأخضر.

ولعل نجاح فكرة اعتماد العقد كآلية فعالة لمكافحة التغير المناخي، يقتضي اعتماد حوافز مالية مختلفة كالإعفاءات الضريبية [64]، أو ابتكار حوافز إبداعية تستهدف أصحاب المشاريع مثل منحهم إمكانية وضع نجوم كالفنادق على واجهات المباني، أو تستهدف المهنيين بشكل مباشر، مثل منحهم امتيازات عند إبرام عقود لإنجاز مشاريع تطوير أو بناء يتجاوز تصنيفها الحد الأدنى المطلوب، بحيث يسمح لهؤلاء المهنيين (مؤسسات أو شركات) بإضافة ألقاب مميزة أو الحصول على نقاط تقييم إضافية. الأمر الذي من شأنه تعزيز التأثير والامتثال البيئي للمتعاقد الأخضر.

63 حسب العميد كاربونييه فإن التشريع يعتبر تعليميا، عندما يتم إخراجه من نطاق القانون وإدراجه ضمن المجال الأخلاقي، حيث يتوقع أن يساهم في تشكيل الأخلاق، والتي سوف تستحكم وتتسامى إلى آداب عامة
Jean CARBONNIER: Flexible droit, Pour une sociologie du droit sans rigueur, LGDJ, 10ème édition, 2001, p 157.

64 مثل قرار مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع بدولة الإمارات العربية المتحدة إعفاء الشركات الراغبة بإدراج سنداتها أو صكوكها الخضراء أو المرتبطة بالاستدامة في أحد الأسواق المحلية من رسوم التسجيل عن سنة 2023.

قمة الأمم المتحدة للمناخ على أرض دولة الإمارات

المستشار الدكتور/ **عبد المجيد محمود**

دائرة القضاء- أبوظبي

مقدمة

من خلال ما اعتدنا عليه من الاطلاع على أحدث مخرجات الانفتاح الفكري والإبداعي للأستاذ الدكتور/ أحمد عبد الظاهر- الأستاذ بجامعة القاهرة والمستشار الفني لوكيل دائرة القضاء في أبوظبي- فقد طرح ضمن إنتاجه دراسة عن (التغيير المناخي والجريمة)، أشار فيها إلى مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التغيير المناخي – وهي قمة سنوية تحضرها 197 دولة من أجل مناقشة ظاهرة التغيير المناخي والبحث فيما يجب أن تفعله الدول لمواجهة هذه المشكلة ومعالجتها أو التخفيف فيها ومن أثارها أو تبين أن هذا المؤتمر هو جزء من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغيير المناخي وهي معاهدة دولية وتبعتها معظم دول العالم بهدف (الحد من تأثير النشاط البشري على المناخ)، و أن هذا المؤتمر عقد دورته رقم 27 في مصر بينما من المقرر أن تعقد الدورة رقم 28 في دولة الإمارات العربية المتحدة، وهذه المؤتمرات فقد نفذ المؤتمر الأول الذي عقد في مدينة برلين الألمانية سنة 1995 و هذه المؤتمرات تعقد تحت كلمة (COP) وهي اختصار لعبارة مؤتمر الأطراف- - والمقصود مؤتمر دول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة سالف الإشارة إليها- لذلك فإن المؤتمر القادم الذي سيعقد على أرض الإمارات العربية المتحدة وتستضيفه مدينة دبي سيكون شعاره (COP 28).

والتغيير المناخي الذي هو محور هذه المؤتمرات يعني بالآثار الضارة المرتبطة بها مثل موضوعات ارتفاع درجة الحرارة والتلوث والصحة والكوارث الطبيعية والتنمية المستدامة وإذا كانت دراسة الأستاذ الدكتور/ أحمد عبد الظاهر في هذا المجال اتجهت نحو العلاقة بين المناخ و الجريمة ومدى تأثير درجة الحرارة والرطوبة على الظاهرة الإجرامية ، وهو في ذات الشأن و بتاريخ 09- ديسمبر- 2021 أشار الأمين العام للأمم المتحدة في كلمة له أمام مجلس الأمين في جلسة حول (السلم والأمن في سياسة الإرهاب وتغيير المناخ) إلى أن الجماعات الإرهابية استغلت الوضع العام للبنية التحتية المهمشة في بعض المناطق وعززت تلك الجهات يتضمنها على هذه المناطق وأضاف الأمين العام للأمم المتحدة أن المناطق الأكثر عرضة لتغيير المناخ تعاني إلى حد كبير من انعدام الأمن والفقر وضعف الحكم وآفة الإرهاب.

وقد ورد في دراسات الدكتور -عبد الظاهر- أن للتغيير المناخي آثار مخيفة تجعل من وفاء الدول الصناعية الكبرى بالتزاماتها نحو مساعدة الدول الفقيرة بمائة مليار دولار سنوياً لمكافحة التغير المناخي أمراً ضروريا وحاجة ملحة لا تحتمل التأخير، إذ أن التغييرات المناخية تهدد كذلك الأمن الغذائي – وقد ما انتهت إليه بعض الدراسات ذات الصلة إذ أن تلك التغييرات تقلل صافي الإنتاجية للمحاصيل الزراعية وزيادة الآفات وأمراض النباتات.

وبصدد هذه المقدمة للموضوع الذي نعرضه فإن ذلك المسلمات أضحت إشكالية التغيرات المناخية وتداعياتها السلبية لا تنحصر في نطاق دولة دون غيرها أو إقليم بعينه، وإنما هي قضية

وجودية ينبغي أن تأتي على رأس الأولويات الاستراتيجية لجميع الدول التي تتطلع من خلال مؤتمر قمة المناخ (COP28) المنعقد بدولة الإمارات العربية المتحدة إلى تحقيق ما انتهت إليه القمة السامية بشأن التصدي للتغيرات المناخية ودعم النمو الأخضر.....، وبصدد هذا الموضوع انعقاد مؤتمر المناخ (COP28) على أرض دولة الإمارات العربية المتحدة نعرض له في الفروع التالية.

الفرع الأول

(اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ)

حققت دولة الإمارات العربية المتحدة مكانة دولية ومكانا بارزاً بانضمامها إلى اتفاقية الأمم المتحدة والإطارية بشأن تغير المناخ إذ أنه بتاريخ 20- ديسمبر-1995 صدر المرسوم الاتحادي رقم 16 لسنة 1995 بالمصادقة على الاتفاقية المشار إليها وتعقد اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن المناخ مساراً دوليا يعكس الالتزام بحماية الأرض فهذه الاتفاقية تعبر عن الجهد والعالمية لمواجهة التغييرات المناخير والتي تستهدف أيضاً الحفاظ على الموارد الطبيعية من خلال هذه الاتفاقية كان اختيار الدولة لتنظيم مؤتمر (COP28) لذلك نبدأ عرض هذه الدراسة بتخصيص الفرع الأول فيها لاستعراض المحاور الأساسية لهذه الاتفاقية التي تتكون من 16 مادة.

ديباجة الاتفاقية

أسندت الاتفاقية إلى الدول الأطراف فيها-بادئ ذي بدء- أن التغير في مناخ الأرض وآثاره الضارة يمثل شاغلا مشتركا للبشرية ـ وأن تركيزات الغازات الدفيئة المتزايدة الدفيئة بدرجة كبيرة في الغلاف الجوي من جراء أنشطة بشرية تؤثر سلبا على الأنظمة الأيكولوجية لوجه الطبيعة وعلى البشرية.

كما أشارت إليها الديباجة بأن الطابع العالمي لتغيير المناخ يتطلب أقصى ما يمكن من التعاون من جانب جميع البلدان ومشاركتها في استجابة دولية فعالة وملائمة، وفقا لمسؤولياتها المشتركة وإن كانت متباينة ووفقا لقدرات كل منها وظروفها الاجتماعية والاقتصادية وإّذ تؤكد الاتفاقية من جديد مبدأ سيادة الدول في التعاون الدولي لتناول تغير المناخ، فضلا عما تقدم فإن ديباجة الاتفاقية قد أشارت إلى أن الدول الأطراف لدى النظر في موضوع تغير المناخ والتوجه حو صياغة الاتفاقية الدولية أشارت إلى أنها وإذ تدرك الأعمال التحليلية القيمة التي يضلع بها كثير من الدول في مجال تغير المناخ والإسهامات الهامة التي تقدمها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وغير ذلك من أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة، فضلا عن الهيئات الدولية والهيئات الحكومية الدولية الأخرى، لتبادل نتائج البحث العالمي وتنسيق البحوث.

وأنها تسلم بأن الخطوات المطلوبة لفهم تغير المناخ وتنازله ستحقق أقصى فعالية بيئة واجتماعية واقتصادية إذا استندت إلى الاعتبارات العلمية والفنية والاقتصادية ذات الصلة وإذا أعيد تقييمها باستمرار في ضوء الاكتشافات الجديدة في هذه المجالات.

وأنها تسلم بأن الإجراءات المختلفة الرامية إلى تناول تغير المناخ لها ما يبررها اقتصاديا في حد ذاتها كما يمكن أن تساعد على حل مشاكل بيئة أخرى.

وإذ تسلم الدول الأطراف أيضا بضرورة قيام البلدان المتقدمة النمة باتخاذ إجراءات فورية على نحو مرن على أساس أولويات واضحة، كخطوة أولى نحو وضع استراتيجيات استجابة شاملة على الصعيدين العالمي والوطني وكذلك على الصعيد الإقليمي حيثما يتم الاتفاق على ذلك، تأخذ في الحسبان جميع غارات الدفيئة مع المراعاة الواجبة لإسهاماتها النسبية في استفحال ظاهرة الدفيئة.

الأحكام الموضوعية للاتفاقية

أولا: تتناول في هذا الجانب بين العرض والأحكام الموضوعية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وقد أشارت المادة (1) من الاتفاقية إلى تعاريف المصطلحات الواردة في الاتفاقية ونبين أهمها المصطلحات الآتية

1. مصطلح "الآثار الضارة لتغير المناخ" يعني التغيرات التي تطرأ على البيئة الطبيعة أو الحيوية من جراء تغير المناخ والتي لها آثار ضارة كبيرة على تكوين أو مرونة أو إنتاجية النظم الإيكولوجية الطبيعية والمسيرة أو على عمل النظم الاجتماعية – الاقتصادية أو على صحة الإنسان ورفاهه.

2. مصطلح "تغير المناخ " يعني تغيرا في المناخ يعزى بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى النشاط البشري الذي يفضي إلى تغير في تكوين الغلاف الجوي العالمي والذي يلاحظ بالإضافة إلى التقلب الطبيعي للمناخ على مدى فترات زمنية متماثلة.

3. مصطلح " النظام المناخي" يعني كامل عمليات الغلاف الجوي والغلاف المائي والمحيط الحيوي والمحيط الأرضي وتفاعلاتها.

4. مصطلح "الانبعاثات " يعني إطلاق غازات الدفيئة و / أو سلائفها في الغلاف الجوي على امتداد رقعة محددة وفترة زمنية محددة.

5. مصطلح "غازات الدفيئة" يعني تلك العناصر الغازية المكونة للغلاف الجوي، الطبيعية والبشرية المصدر معا التي تمتص الأشعة دون الحمراء وتعيد بث هذه الأشعة.

ثانيا: أشارت الاتفاقية في المادة (2) إلى المستهدف مع الاتفاقية وفق ما انتهت إليه الدول الأطراف وذلك بالنص على أن الهدف النهائي لهذه الاتفاقية، ولأي صكوك قانونية متصلة بها قد يعتمدها مؤتمر الأطراف، هو الوصول وفقا لأحكام الاتفاقية ذات الصلة، إلى تثبيت تركيزات غازات الدفيئة في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون تدخل خطير من جانب الإنسان في النظام المناخي. وينبغي بلوغ هذا المستوى في إطار فترة زمنية كافية تتيح للنظم الإيكولوجية أن تتكيف بصورة طبيعية مع تغير المناخ، وتضمن عدم تعرض إنتاج الأغذية للخطر، وتسمح بالمضي قدماً في التنمية الاقتصادية على نحو مستدام.

ثالثا: لتنفيذ ما سبق من أهداف تسعى الدول الأطراف إليها فإنها تستشهد بعدة مبادئ في الإجراءات التي تتخذها لتحقيق الأهداف وذلك على النحو التالي

1. تحمي الأطراف النظام المناخي لمنفعة أجيال البشرية الحاضرة والمقبلة، على أساس الإنصاف: ووفقا لمسؤولياتها المشتركة، وان كانت متباينة، وقدرات كل منها وبناء على ذلك، ينبغي أن تأخذ البلدان المتقدمة النمو الأطراف مكان الصدارة في مكافحة تغير المناخ والآثار الضارة المترتبة عليه.
2. يولى الاعتبار التام للاحتياجات المحددة والظروف الخاصة للبلدان النامية الأطراف، ولا سيما تلك المعرضة بشكل خاص للتأثر بالنتائج الضارة الناجمة عن تغير المناخ وللأطراف ولا سيما البلدان النامية الأطراف، التي سيتعين عليها أن تتحمل عبئا غير متناسب أو غير عادي بمقتضى الاتفاقية.
3. تتخذ الأطراف تدابير وقائية لاستباق أسباب تغير المناخ أو الوقاية منها أو تقليلها إلى الحد الأدنى وللتخفيف من آثاره الضارة. وحيثما توجد تهديدات بحدوث ضرر جسيم أو غير قابل للإصلاح، لا ينبغي التذرع بالافتقار إلى يقين علمي قاطع كسبب لتأجيل اتخاذ هذه التدابير، على أن يؤخذ في الاعتبار أن السياسات والتدابير المتعلقة بمعالجة تغير المناخ ينبغي أن تتسم بفعالية الكلفة، بما يضمن تحقيق منافع عالمية بأقل كلفة ممكنة. ولتحقيق ذلك، ينبغي أن تأخذ هذه السياسيات والتدابير في الاعتبار مختلف السياقات الاجتماعية – الاقتصادية، وان تكون شاملة، وان تغطي جميع مصادر وخزانات غازات الدفيئة ذات الصلة والتكيف، وان تشمل جميع القطاعات الاقتصادية ويمكن تنفيذ جهود تناول تغير المناخ بالتعاون بين الأطراف المهتمة
4. للأطراف حق تعزيز التنمية المستدامة وعليها هذا الواجب وينبغي أن تكون السياسات والتدابير، المتخذة لحماية النظام المناخي عن النشاط بشري، ملائمة للظروف المحددة لكل طرف، كما ينبغي لها أن تتكامل مع برامج التنمية الوطنية، مع مراعاة أن التنمية الاقتصادية ضرورية لاتخاذ تدابير لتناول تغير المناخ.
5. ينبغي أن تعاون الأطراف لتعزيز نظام اقتصادي دولي مساند ومفتوح يفضي إلى نمو اقتصادي

مستدام وتنمية مستدامة لدى جميع الأطراف، ولا سيما البلدان الأطراف، ومن ثم يتيح لها المزيد من القدرة على تناول مشاكل تغير المناخ، وينبغي ألا تكون التدابير المتخذة لمكافحة تغير المناخ، بما في ذلك التدابير المتخذة من جانب واحد، وسيلة لتميز تعسفي أو غير مبرر أو تقييد مقنع للتجارة الدولة.

رابعا: ورد بالاتفاقية النص على انتدابات الدول الأطراف ونعد أولوياتهم وأهدافهم وظروفهم الإنمائية المحددة على الصعيدين الوطني والإقليمي، وقد تعددت هذه الانتدابات إلا انه تشير إلى جانب منها مثل

أ. وضع قوائم وطنية لحصر الانبعاثات البشرية المصدر من مصادر جميع غازات الدفيئة التي لا يحكمها بروتوكول مونتريال، وإزالة المصارف لهذه الغازات واستكمالها دوريا ونشرها وإتاحتها لمؤتمر الأطراف، وفقا للمادة 12، وذلك باستخدام منهجيات متماثلة يتفق عليها مؤتمر الأطراف.

ب. إعداد برامج وطنية، وحيثما يكون ذلك ملائما إقليمية، تتضمن تدابير للتخفيف من تغير المناخ عن طريق معالجة الانبعاثات البشرية المصدر من غازات الدفيئة التي لا يحكمها بروتوكول مونتريال، بحسب المصدر، وإزالة هذه الانبعاثات بحسب المصرف، واتخاذ تدابير لتيسير التكيف بشكل ملائم مع تغير المناخ، وتنفيذ تلك البرامج ونشرها واستكمالها بصفة دورية.

ت. العمل والتعاون على تطوير وتطبيق ونشر، بما في ذلك نقل التكنولوجيات والممارسات والعمليات التي تكبح أو تخفض أو تمنع الانبعاثات البشرية المصدر من الغازات الدفيئة التي لا يحكمها بروتوكول مونتريال في جميع القطاعات ذات الصلة، بما في ذلك قطاعات الطاقة ولنقل والصناعة والزراعة والحراجة وإدارة النفايات.

ث. أخذ اعتبارات تغيير المناخ في الحسبان، إلى الحد الممكن عمليا في سياساتها وإجراءاتها الاجتماعية والاقتصادية والبيئية ذات الصلة، واستخدام أساليب ملائمة مثل تقييمات الأثر، تصاغ وتحدد عل الصعيد الوطني بغية التقليل إلى أدنى حد من الآثار الضارة التي تلحق بالاقتصاد والصحة العامة ونوعية البيئة من جراء المشاريع أو التدابير التي يضطلعون بها من اجل التخفيف من تغير المناخ أو التكيف معه.

ج. العمل والتعاون على إجراء البحوث العلمية والتكنولوجية والفنية والاجتماعية – الاقتصادية وغيرها، والرصد المنتظم وتطوير محفوظات البيانات المتصلة بالنظام المناخي والرامية إلى زيادة الفهم وتخفيض أو إزالة الشكوك المتبقية فيما يتعلق بأسباب وآثار ومدى وتوقيت تغير

المناخ وفيما يتعلق بالنتائج الاقتصادية والاجتماعية لاستراتيجيات الاستجابة المختلفة.

ح . العمل والتعاون على التبادل الكامل والمفتوح والعاجل للمعلومات العلمية والتكنولوجية والفنية والاجتماعية الاقتصادية والقانونية ذات الصلة المتعلقة بالنظام المناخي وتغير المناخ، وبالنتائج الاقتصادية والاجتماعية لاستراتيجيات الاستجابة المختلفة.

خ . العمل والتعاون على التعليم والتدريب والتوعية العامة فيما يتصل بتغير المناخ، وتشجيع المشاركة على أوسع نطاق في هذه العملية، بما في ذلك المشاركة من جانب لمنظمات غير الحكومية.

د. إبلاغ مؤتمر الأطراف بالمعلومات المتصلة بالتنفيذ وبالإضافة إلى ما تقدم فقد أشارت الاتفاقية في المادة (4) إلى النزاعات خاصة تقع بين الدول – البلدان – المتقدمة النحو وبعض الإجراءات واهمها

أ) يعتمد كل من هؤلاء الطراف سياسات وطنية ويتخذ تدابير مناظرة بشأن التخفيف من تغير المناخ، عن طريق الحد من انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المصدر من قبله وحماية وتعزيز مصارف وخزانات غازات الدفيئة لديه، وستظهر هذه السياسات والتدابير أن البلدان المتقدمة النمو آخذة بزمام المبادرة إلى تعديل الاتجاهات الأطول أجلا للانبعاثات البشرية المصدر بما يتفق مع هدف الاتفاقية، مع الإقرار بان العودة بحلول نهاية هذا العقد إلى مستويات سابقة للانبعاثات البشرية المصدر من ثاني أكسيد الكربون وغيره من غازات الدفيئة التي لا يحكمها بروتوكول مونتريال، ستسهم في تحقيق ذلك التعديل، ومع مراعاة الاختلافات في نقاط البدء بالنسبة لهذه الطراف ونهجها وهياكلها الاقتصادية وقواعد مواردها وضرورة الحفاظ عل نمو اقتصادي قوي ومستدام، والتكنولوجيات المتاحة وغير ذلك من الظروف المنفردة، فضلا عن ضرورة تقديم مساهمات منصفة ومناسبة من جانب كل من هذه الأطراف في الجهد العالمي المتعلق بهذا الهدف ويمكن لهذه الأطراف أن تنفذ تلك السياسات والتدابير بالاشتراك مع اطراف أخرى ويمكن أن تساعد أطرافا أخرى في المساهمة في تحقيق الاتفاقية وبخاصة هدف هذه الفقرة الفرعية.

ب) من اجل تعزيز إحراز تقدم لبلوغ هذه الغاية، يقوم كل من هؤلاء الأطراف في غضون ستة اشهر من بدء نفاذ الاتفاقية بالنسبة له وبصفة دورية فيما بعد، ووفقا للمادة 12، بإبلاغ معلومات مفصلة بشان سياساته وتدابيره المشار إليها في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه وكذلك بشان انبعاثاته البشرية المصدر المسقطة الناتجة من مصادر غازات الدفيئة التي لا يحكمها بروتوكول مونتريال وإزالة المصارف لهذه الانبعاثات البشرية المصدر من ثاني أكسيد الكربون وغيره من غازات الدفيئة التي لا يحكمها بروتوكول مونتريال إلى مستوياتها في عام 1990. ويستعرض

مؤتمر الأطراف هذه المعلومات في دورته الأولى، وبعد ذلك بصورة دورية وفقا للمادة 7.
وان ما تقدم من التزامات نصت الاتفاقية على أن مؤتمر الأطراف سيقوم باستعراض مدى كفاية هذه الالتزامات في ضوء أفضل المعلومات والتقييمات العلمية المتاحة .

خامسا: لعل ما نرى من الأهمية بمكان الإشارة إلى ما ورد بالمادة (6) من الاتفاقية بشأن ما يقوم به والأطراف بصدد التعليم والتدريب والتوعية العامة، ومما لا شك فيه أن هذا الجانب من الاتفاقية ينم بمدى الاهتمام بالتوعية مما يسهل تحقيق المستهدف من الاتفاقية من خلال الأهداف والمبادئ السابق الإشارة إليها وفق ما ورد بنصوصها، وان ما ورد بنصوص الاتفاقية بشأن التعليم والتدريب كان ما يلي:

أ) العمل على الصعيد الوطني، وحيثما كان ملائما على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي، ووفقا القوانين والأنظمة الوطنية، وفي حدود قدرات كل منهم على تشجيع وتيسير ما يلي

1. وضع وتنفيذ برامج للتعليم والتوعية العامة بشأن تغير المناخ وآثاره.
2. إتاحة إمكانية حصول الجمهور على المعلومات المتعلقة بتغير المناخ وآثاره.
3. مشاركة الجمهور في تناول تغير المناخ وآثاره وإعداد الاستجابات المناسبة
4. تدريب الموظفين العلميين والفنيين والإداريين.

ب) التعاون على الصعيد الدولي، وحيثما كان ملائما بالاستعانة بالهيئات القائمة في المجالات التالية وتعزيزها

- تطوير وتبادل مواد التعليم والتوعية العامة بشأن تغير المناخ وآثاره.
- تطوير وتنفيذ برامج تعليمية وتدريبية، بما في ذلك تعزيز المؤسسات الوطنية وتبادل أو انتداب الموظفين لتدريب خبراء في هذا الميدان، ولا سيما للبلدان النامية.

سادسا: ونختم الإشارة إلى اهم محاور اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ بيان الأحكام الخاصة الواردة بنصوص الاتفاقية بخصوص مؤتمر الأطراف والذي هو تجسيد لمؤتمر المناخ Cop 28 المنعقد على ارض دبي بدولة الإمارات العربية المتحدة، فقد جاءت نصوص الاتفاقية فيما يتعلق بمؤتمر الدول الأطراف على النحو الاتي

1. ينشأ بموجب هذا مؤتمر الأطراف.
2. يبقى مؤتمر الأطراف بوصفه الهيئة العامة لهذه الاتفاقية قيد الاستعراض تنفيذ هذه الاتفاقية واي صكوك قانونية أخرى ذات صلة يعتمدها مؤتمر الأطراف، ويتخذ المؤتمر في حدود ولايته القرارات اللازمة لتعزيز التنفيذ الفعال للاتفاقية وتجفيفا لهذه الغاية يقوم مؤتمر الأطراف بما يلي:

أ)الفحص الدوري لالتزامات الطراف والترتيبات المؤسسية بموجب الاتفاقية، في ضوء هدف الاتفاقية والخبرة المكتسبة في تنفيذها وتطور المعارف العلمية والتكنولوجية.

ب)تعزيز وتسير تبادل المعلومات عن التدابير التي يعتمدها الأطراف لتناول تغير المناخ وآثاره، مع مراعاة الظروف والمسؤوليات والقدرات المختلفة للأطراف والالتزامات التي يتحملها كل طرف بموجب الاتفاقية.

ج) القيام بناء على طلب طرفين أو أكثر بتيسير تنسيق التدابير التي يعتمدونها لتناول تغير المناخ وآثاره، مع مراعاة الظروف والمسؤوليات والقدرات المختلفة للأطراف والالتزامات التي يتحملها كل طرف بموجب الاتفاقية.

د) القيام وفقا لهدف وأحكام الاتفاقية بتعزيز وتوجيه وضع منهجيات قابلة للمقارنة يتفق عليها مؤتمر الأطراف، من اجل جملة أمور من بينها إعداد قوائم تحصر انبعاثات غازات الدفيئة من مصادرها وإزالتها بواسطة المصارف، وتقييم فعالية تدابير الحد من الانبعاثات وتعزيز إزالة هذه الغازات، والقيام بتعزيز وتوجيه تحسين تلك المنهجيات دوريا.

ه) إجراء تقييم على أساس جميع المعلومات التي تتاح له وفقا لأحكام الاتفاقية، لتنفيذ الاتفاقية من قبل الأطراف، وكذلك للأثار الشاملة الناجمة عن التدابير المتخذة عملا بالاتفاقية وعلى وجه الخصوص الآثار البيئية والاقتصادية والاجتماعية وكذلك آثارها التراكمية ومدى إحراز تقدم نحو هدف الاتفاقية.

و) النظر في التقارير بانتظام عن تنفيذ الاتفاقية واعتماد هذه التقارير وتامين نشرها.

ز) تقديم توصيات بشأن أية أمور تلزم لتنفيذ الاتفاقية.

كما نصت الاتفاقية أيضا على مهام أخرى ألقتها على عاتق مؤتمر الأطراف من بينها ما يلي:

ممارسة أي مهام أخرى تلزم لتحقيق هدف الاتفاقية وكذلك سائر المهام الموكلة إليه بموجب الاتفاقية.

- يعتمد مؤتمر الأطراف في دورته الأولى نظامه الداخلي وللأنظمة الداخلية للهيئات الفرعية المنشأة بموجب الاتفاقية، وتتضمن إجراءات لاتخاذ القرارات في المسائل التي لا تشملها إجراءات اتخاذ القرارات المحددة في الاتفاقية وقد تتضمن هذه الإجراءات تحددي الأغلبيات اللازمة لاعتماد قرارات معينة.

- تدعو الأمانة المؤقتة المشار إليها في المادة 21 إلى عقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف وتعقد الدورة بعد تاريخ بدء نفاذ الاتفاقية فترة لا تتجاوز سن واحدة، وتعقد فيما بعد الدورات العادية لمؤتمر الأطراف مرة كل سنة ما لم يقرر مؤتمر الأطراف خلاف ذلك.
- تعقد دورات استثنائية لمؤتمر الأطراف في أي وقت آخر يراه المؤتمر لازما أو بناء على طلب خطي من أي طرف، بشرط أن يحظى هذا الطلب بتأييد ثلث عدد الأطراف على الأقل في غضون ستة أشهر من تريخ قيام الأمانة بإبلاغه إلى الأطراف.
- يمكن للأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية فضلا عن أي دولة عضو فيها أو المراقبين لديها من غير الأطراف في الاتفاقية، أن يكونوا ممثلين بصفة مراقب

في دورات مؤتمر الأطراف ويجوز الموافقة على حضور أية هيئة أو وكالة، سواء كانت وطنية أو دولية، حكومية أو غير كحومية ذات اختصاص في المسائل المشمولة بالاتفاقية وتكون قد أبلغت الأمانة برغبتها في أن تكون ممثلة بصفة مراقب في احدى دورات مؤتمر الأطراف ما لم يعترض على ذلك ثلث عدد الأطراف الحاضرين على الأقل، ويخضع قبول واشتراك المراقبين للنظام الداخلي المتعمد من قبل مؤتمر الأطراف.

الفرع الثاني

"الإمارات والالتزام بحماية كوكب الأرض"

بصدد الحديث عن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والتصديق عليها من جانب دولة الإمارات العربية المتحدة بمقتضى المرسوم الاتحادي رقم 61 لسنة 1995، فإن ما تم نشره وإذاعته يصدق إذ تضمن أن الدولة حققت نجاحات بارزة في مجال حماية البيئة والمواد الطبيعية منذ فجر الاتحاد، وقد اكتسبت هذه النجاحات طابع الاستمرارية والمأسسة، وانتقلت إلى آفاق أخرى من خلال انخراط واسع للدولة في الجهود العالمية لحماية كوكب الأرض عبر 34 عاماً حافلاً من العمل المناخي، بدءاً من توقيعها على بروتوكول مونتريال الخاص بالمواد المسببة لتآكل طبقة الأوزون في 1989.

ولعل اختيار عنوان هذا الفرع بالتزام دولة الإمارات بحماية كوكب الأرض جاء من خلاله الاسترشاد بمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية (UNCED) والذي أطلق عليه (مؤتمر قمة الأرض) والذي انتهى بوضع الاتفاقية، وقد أنشأت الاتفاقية منتدى سنوياً أطلق (مؤتمر الأطراف COP) والذي عقد دورته الأولى كما سبق من الإشارة في برلين سنة 1995 ، والعالم على مشارف عقد مؤتمر COP 28 على أرض دبي بالإمارات العربية.

(قمة الأرض في ريو دي جانيرو)

سبق الإشارة إلى أن مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية (UNCED) والذي عقد بمدينة ريو دي جانيرو بالبرازيل الذي انتهى إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية للمناخ والذي أطلق عليه منذ 1992 (بمؤتمر قمة الأرض) وقد كان للدولة دور في الجهود العالمية المشتركة لمواجهة التغيرات المناخية وفي هذا الإطار صادقت الدولة مع برتوكول (كيوتو) عام 1997.

(مؤتمر COP28)

وبعد عشرة أعواد على دخول " بروتوكول كيوتو" حيز التنفيذ حقق العالم إنجازاً جديداً هو " اتفاق باريس للمناخ " وكانت الإمارات أول دولة في المنطقة توع وتصادق على الاتفاق، فجاء فوزها باستضافة الدورة الثامنة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ " COP28"

أمراً طبيعياً، حيث ستكون " مدينة إكسبو دبي" في الفترة من 30 نوفمبر وحتى 12 ديسمبر المقبلين محط أنظار العالم، نظراً للآمال الكبيرة المعقودة على هذا المؤتمر لمواجهة التغيرات المناخية وحماية كوكب الأرض وموارده الطبيعية بما يضمن مستقبلاً أفضل للأجيال الجديدة.

ويركز محور " الأثر" ضمن حملة " استدامة وطنية" التي تم إطلاقها مؤخراً تزامناً مع الاستعدادات لاستضافة " COP28"، على النتائج والتأثير الإيجابي الذي أحدثته مبادرات الاستدامة في دولة الإمارات في مختلف المجالات، سواء تعلق الأمر بالبيئة والطاقة المتجددة أو الحفاظ الثروة الطبيعية أو التخطيط العمراني وغيرها.

(الاستراتيجية الوطنية)

ويعكس انضمام الإمارات إلى اتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ، التزاماً قوياً بالمشاركة الفاعلة في الجهود الدولية لحماية الأرض وهو ما تمثل بإجراءات ومبادرات نوعية، حيث برزت المبادرة الاستراتيجية للحياد المناخي بحلول 2050، والتي أقرت في العام 2021 كإحدى النجاحات الكبرى في مسيرة العمل المناخي لدولة الإمارات، لتصبح أول دولة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تعلن عن هدفها لتحقيق الحياد المناخي.

ويعتبر نشر واستخدام حلول الطاقة النظيفة أحد الركائز الرئيسية في نموذج الإمارات في العمل من أجل المناخ وخفض انبعاثات غازات الدفيئة، حيث تستهدف دولة الإمارات ضمن استراتيجية الطاقة حتى عام 2050 مزيجاً من مصادر الطاقة المتجددة والنووية والنظيفة، لضمان تحقيق التوازن بين الاحتياطات الاقتصادية والأهداف البيئية باستثمارات تبلغ 600 مليار درهم حتى 2050.

وفيما يترقب العالم باهتمام كبير مخرجات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ " COP28"، تشكل استضافة دولة الإمارات لهذا الحدث الكبير خطوة نوعية نظراً لما تمتلكه الدولة من إمكانات تنظيمية ومبادرات ملهمة في الاستدامة، وقدرة على التأثير الإيجابي في الجهود الدولية للوصول إلى رؤية مشتركة لمواجهة التغيرات المناخية وحماية كوكب الأرض ومستقبل الأجيال القادمة.

الخاتمة

أكد معالم وزير الصناعة والتكنولوجيا المتقدمة – رئيس مؤتمر COP28 أن وفقاً لرؤية القيادة في الدولة فان رئاسة المؤتمر تكثف جهودها وتتعاون مع المعنيين لضمان توفير التحويل المناخي بشكل يسر وبكلفة معقولة للجميع – خاصة الدول النامية لوضع الأسس اللازمة لبناء مستقبل داعم للمناخ والتنمية الاقتصادية المستدامة ، لقد انعقد (الاجتماع الوزاري الثالث للمناخ والتنمية) ضمن الاجتماعات الوزارية التمهيدية لمؤتمر COP28 بهدف توحيد الجهود الآونة لدعم الدول المعرضة لتداعيات تغير المناخ ، وخلال هذا المؤتمر كانت التصريحات الرسمية للدول من خلال مشاركة وتصريحات وزير الصناعة والتكنولوجيا ..... – رئيس المؤتمر الأخير الذي أكد أيضا على أن سلامه البشر وكوكب الأرض في صميم منطوقة العمل المناخية COP28 التي تركز مع حماية الأمر وتحسين الحياة وسبل العيش، وانه من الضروري الاستماع إلى أصوات الدول الناشئة والنامية لضمان انتقال عادل إلى النمو الاقتصادي المنخفض الانبعاثات والرف مناخها ويحتوي الجميع

دور الأجهزة العليا للرقابة المالية في مجال المراجعة البيئية

المستشار/ هشام عبد السلام بدوي

رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات بجمهورية مصر العربية

مقدمة

إن اهتمام الأجهزة العليا للرقابة المالية في كثير من الدول – بالمراجعه البيئية منذ بداية النصف الثاني من القرن العشرين – يعكس مدى تنبه حكومات تلك الدول إلى خطورة التأثير السلبي، للمشكلات البيئية على حياة شعوبها. وضرورة سرعة تدخلها للحد من هذه التأثيرات. وتعرف المراجعة البيئية بأنها مجموعة من المعايير والمقاييس المستخدمة في سبيل التحقق من حسن استغلال الموارد. وفقاً للنظم المالية المعمول بها، وبما يحقق متطلبات التنمية الاقتصادية، ودون تعارض مع هدف الحفاظ على البيئة – حاضراً ومستقبلاً – وذلك ما دفع تلك الحكومات إلى وضع الخطط اللازمة، لمعالجة ما يحدث من تدمير للبيئة، وسرعة الاستهلاك للموارد الطبيعية واستنفاذها، بالإضافة لمحاولة الحد من الأنشطة، التي تؤدى إلى هذا التدمير. وهناك محاولات جادة من الأجهزة الرقابية، لإيجاد الحلول الملائمة لكافة الصعوبات، التي تكتنف عملية تنفيذ المراجعة البيئية باقتصاد وكفاءة وفاعلية.

وقد أدى ذلك إلى ظهور مصطلح التنمية المستدامة. وهو مصطلح اقتصادي اجتماعي أممي. رسمت به هيئة الأمم المتحدة خارطة للتنمية البيئية، والاجتماعية، والاقتصادية على مستوى العالم. هدفها الأول هو تحسين ظروف المعيشة لكل فرد في المجتمع، وتطوير وسائل الإنتاج وأساليبه. وإدارتها بطرق لا تؤدي إلى استنزاف موارد كوكب الأرض الطبيعية. ولقد مُيِّزَ مصطلح التنمية المستدامة عالميًا – ولأول مرة في عام 1972 في مؤتمر بيئة الإنسان، المنعقد في ستوكهولم – وفيه وافق المجتمع الدولي على فكرة توظيف التنمية، والبيئة لإدارة المنفعة العامة.

وتشمل التنمية المستدامة ثلاثة مجالات رئيسية: النمو الاقتصادي وحفظ الموارد الطبيعية والبيئة والتنمية الاجتماعية وتمثل أهداف التنمية المستدامة التزاماً جريئاً، بإنهاء المسيرة التي بدأها العالم مع مطلع الألفية الثالثة، لإنهاء الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بحلول عام 2030. ويشمل هذا الجهد.. استهداف الفئات الأكثر ضعفاً، وزيادة فرص الوصول إلى الموارد والخدمات الأساسية، ودعم المجتمعات المحلية المتضررة من النزاعات والكوارث المرتبطة بالمناخ.

وتهدف مجموعة عمل الانتوساى للمراجعة البيئية WGEA إلى تشجيع الأجهزة الأعضاء في مجموعة العمل على إنجاز مهامها الرقابية بدقة، وتطبيق المناهج الرقابية في مجال حماية البيئة، والاهتمام بمجال المراجعة البيئية، وأهداف التنمية المستدامة.

وتهدف المراجعة البيئية إلى تطوير، وتحسين الأداء البيئي، للجهة محل المراجعة. من خلال كشف نقاط الضعف فيه، وتنفيذ الإجراءات التصحيحية، لمعالجة مصادر التلوث البيئي، في الجهة محل المراجعة.

التخطيط لعملية المراجعة البيئية

يمكن التخطيط لعملية المراجعة البيئية من خلال عدة خطوات منهجيه على نحو ما يلي:

1. تحديد أهداف مراجعة الأداء البيئي:

ينبغي أن تتضمن أهداف مراجعة، الأداء البيئي – كحد أدنى – تقييم الالتزام بالقوانين المنظمة للبيئة، والسياسات البيئية للشركة والبرامج التدريبية، على الأمور البيئية لضمان الالتزام المستمر. وبشكل عام ينبغي أن تتضمن أهداف المراجعة، تحديد إجراءات التشغيل غير المأمونة. وتقييم الممارسات الحالية للتخلص من النفايات. تحديد فرص ومجالات خفض التكلفة. النظر في الأحداث المفاجئة التي تسبب التزامات على المنشأة.

2. تحديد مجال مراجعة الأداء البيئي:

ينبغي أن تتضمن مراجعة الأداء البيئي، فحص الالتزام بالقوانين البيئية وسياسات وإجراءات الشركة. تحليل الوظائف الإدارية والبيئية، معدات التشغيل البنية الأساسية لمراقبة التلوث. الأثر على المجالات المحيطة مثل الهواء والماء والتربة، بالإضافة إلى تجهيزات الطاقة، وغيرها من المجالات البيئية للمنشأة.

3. تشكيل فريق المراجعة:

يمكن أن تُدار أعمال المراجعة البيئية، بواسطة مراجعين من داخل المنشأة أو من خارجها أو بواسطة طرف ثالث. ويتحدد ذلك في ضوء قيود معينة، أهمها حجم المنشأة، وتأهيل المراجعين، وإمكانية توسيع نطاق عملية المراجعة. ينبغي تشكيل فريق المراجعة في ظل مجموعة من الضوابط – أهمها استقلالية المراجعين، تنوع اختصاصات أعضاء الفريق، ليضم مراجعون متخصصون في الاقتصاد، والتلوث البيئي، وخبراء بالصناعة، ومحللون ماليون، وأخصائيون في العلاقات العامة.

4. تعيين مواقع المراجعة:

ينبغي أن تحاول الشركة إخضاع مواقع عديدة، للمراجعة كلما أمكن. وهناك عدد من العوامل التي تساعد في اختيار مواقع المراجعة – منها حجم الموقع – القوانين البيئية – سمومية الكيماويات – عدد العاملين بالموقع – تعرض العاملين للخطر – النفايات الناتجة – السكان المحيطين بالموقع – الوقت المنقضي منذ أخر مراجعة – الأخطار المحتملة.

5. وضع خطة المراجعة:

الخطوة التالية بعد تعيين مواقع المراجعة: جمع المعلومات اللازمة، من تقارير المراجعة السابقة. وتخدم هذه المعلومات المراجع في وضع خطة المراجعة، وفي تحديد العوامل البيئية، التي تؤثر مباشرة على برنامج المراجعة، فيما يتعلق بالخطر المتلازم المرتبط بحساب، أو عملية معينة. فعلى سبيل المثال.. تعدد وتعقد العملية الصناعية للمنتج، سوف يؤثر على تقدير الخطر المتلازم المرتبط بالهدف الرقابي. وعلى ذلك يتم تحديد العوامل البيئية المرتبطة بكل هدف رقابي.

صعوبات تنفيذ المراجعة البيئية

تواجه الأجهزة العليا للرقابة – في تنفيذ المراجعة البيئية – عدداً من الصعاب يمكن إجمالها فيما يلى:-

أولا: صعوبات تتعلق بمعرفة أهمية المراجعة البيئية، والدور الفعال لرقابة الأجهزة العليا للرقابة، في الحد من المشكلات البيئية مثل:-

1. عدم تقدير التكلفة الاقتصادية، لتدهور البيئة وتلوثها، مع عدم البحث عن أفضل الطرق للتعامل مع المشكلات البيئية
2. عدم اعتبار أن الإنفاق على حماية البيئة – في بعض الجهات الخاضعة للرقابة – يعد استثمارا له عائد كبير، ينعكس على التنمية الاقتصادية، وصحة الإنسان، ورفاهيته.
3. قصور الوعي بالقضايا البيئية، وضعف العقوبات، والجزاءات الموقعة، على الجهات الخاضعة للرقابة بموجب تشريعات واتفاقيات حماية البيئة المحلية، في بعض الدول.
4. عدم وضوح الرؤية، فيما يتعلق بمعيار قياس ثروات الدول. بالنظر إلى الناتج القومي الإجمالي: حيث يعجز عن إعطاء صورة حقيقية للأداء الاقتصادي – لعدد من الدول – نظرا لتجاهله، وعدم حسابه التكلفة البيئية للنشاط الاقتصادي.

ثانياً: صعوبات تتعلق بتنفيذ المراجعة البيئية – بالجهات الخاضعة للرقابة – والتي يندرج تحتها كل من:

1. القياس والإفصاح بنزاهة، وشفافية عن التكاليف والالتزامات البيئية، في القوائم المالية.
2. تطبيق أساليب قياس تكاليف آثار التلوث البيئي، والتي يتم بموجبها تقييم أوضاع، وأداء الجهة الخاضعة للرقابة. وتتمثل هذه الأساليب في أساليب قياس كمية وأساليب قياس مالية.

ثالثاً: صعوبات تحديد أولويات عملية الرقابة البيئية:

والتي تتضمن تحديد الموارد البيئية، في الدولة الأكثر عرضة للخطر، والتركيز عليها، بالإضافة إلى تحديد الأهمية النسبية للمخاطر البيئية، وإمكانية توافق الجهات الخاضعة للرقابة، مع الحدود والمعايير القانونية الدولية.

رابعاً: صعوبات توافر المهارات الفنية والشخصية لدى فريق عمل المراجعة البيئية بالأجهزة العليا للرقابة

حيث يجب أن تشمل تلك المهارات، ضرورة الإلمام الكافي بالتشريعات البيئية، ومعايير المحاسبة البيئية العالمية، وطرق الإفصاح عنها وأساليب تقييم الأصول البيئية، والقدرة على تقييم الاستراتيجية والسياسة البيئية بالجهات الخاضعة للرقابة. إضافة للمهارات الشخصية، التي تشمل ضرورة توافر القدرة على الاتصال الفعال، بمستويات الإدارة العليا بالجهات الخاضعة للرقابة، وتحديد أهمية وأبعاد رقابة الجهاز الأعلى للرقابة، على البرامج البيئية.

ومن ثم يقع على عاتق الأجهزة العليا للرقابة، مسئوليات كبيرة تتعلق بتدريب وتأهيل فريق عمل الرقابة، على البيئة وتنويع مهاراته، ووضع منظومة للتطوير المستمر في أداء المراجعين المتخصصين، في هذا المجال بما يتواكب مع التغيرات العالمية السريعة، والمتلاحقة.

خامساً: صعوبة إعداد التقارير البيئية:

والتي تستلزم ضرورة التفهم التام للمقاييس، والمؤشرات البيئية والقدرة على صياغة الملاحظات، بصورة واضحة ودقيقة. وكذلك تحرى الموضوعية والدقة، في إعداد تلك التقارير. وذلك لمعالجة اقتصار أغلب التقارير البيئية على نوع واحد فقط من الرقابة، وهو رقابة الأداء. وانخفاض عدد التقارير التي تتضمن الرقابة الشاملة، والتي تشمل (رقابة الالتزام والرقابة المالية).

مواجهة التحديات التي تواجه الأجهزة العليا للرقابة في مهام المراجعة البيئية

هناك العديد من الأدوات التي يمكن الاستعانة، بها في مواجهة التحديات، التي تواجه الأجهزة العليا للرقابة، في مهام المراجعة البيئية منها

1. البحث التعاوني، وتبادل المعرفة

- تعزيز ثقافة البحث التعاوني، وتبادل المعرفة بين أعضاء الأجهزة العليا للرقابة، لتشجيع المشاركة المنتظمة لأفضل الممارسات، ودراسات الحالات العملية، وقصص النجاح المتعلقة

بالمراجعة البيئية، وتنظيم ندوات عبر الإنترنت، وورش عمل، ومؤتمرات. حيث يمكن للأجهزة العليا للرقابة أن تعرض تجاربها، وتحدياتها وحلولها المبتكرة. مما يعزز التبادل الديناميكي للأفكار، والخبرات السابقة.

2. **خارطة الطريق الاستراتيجية، لاستخدام التكنولوجيا في مجال المراجعة البيئية.**

- وضع خارطة طريق شاملة، تحدد التكامل الاستراتيجي للتقنيات الناشئة. مثل الذكاء الاصطناعي، والبلوك تشين، وتحليلات البيانات، في عمليات المراجعة للأجهزة العليا للرقابة؛ لمعرفة مدى تحقيق أهداف المراجعة البيئية.
- تسهيل المناقشات حول كيفية الاستفادة – بشكل فعال – من هذه التقنيات؛ لتعزيز جودة المراجعة وكفاءتها، وفعاليتها للجهة محل المراجعة.

3. **بناء القدرات وتطوير الخبرات**

- إطلاق مبادرات بناء القدرات، التي تركز على رفع مهارات المتخصصين، في المراجعة داخل الأجهزة العليا للرقابة، وتقديم البرامج التدريبية، وورش العمل؛ لتحقيق أهداف المراجعة البيئية.
- إقامة شراكات مع المؤسسات الأكاديمية؛ لتوفير التدريب والموارد المتخصصة، لموظفي الأجهزة العليا للرقابة.

4. **الابتكار وتجريب التقنيات الجديدة**

- تقوم الأجهزة العليا للرقابة، بتشجيع الأعضاء على تجربة التقنيات المبتكرة، في سيناريوهات المراجعة وتبادل الخبرات. ويمكن أن يساعد ذلك في تحديد التحديات، والفرص وأفضل الممارسات في تطبيق التقنيات الجديدة؛ لتحقيق أهداف المراجعة البيئية.
- دعم مشاريع المراجعة التعاونية، بين الأجهزة العليا للرقابة.

أهم مقررات مؤتمر المناخ (COP27). فيما يتصل بالمراجعة البيئية

بقي أمامنا أن نستعرض، أهم مقررات مؤتمر المناخ COP27. فيما يتصل بالمراجعة البيئية:

لقد نجح مؤتمر الأمم المتحدة السابع والعشرون بشأن تغير المناخ (COP27) – المنعقد بجمهورية مصر العربية/ شرم الشيخ – في تحقيق العديد، من المكاسب من خلال عرض خطة الدولة تجاه ملف التغيرات المناخية، في أفريقيا. ووضع منظور محلي أفريقي للعمل

المناخي. حيث أنه كان من الأهمية وضع ثلاث مبادرات في قلب هذا المؤتمر. في ظل ما شهده العالم في 2022 من أزمات في الأمن الغذائي ومشاكل في الطاقة. وكان لابد من توجيه رسالة – من خلال هذا المؤتمر – مفادها أن الطاقة والمياه والغذاء، هي أهم الاحتياجات الإنسانية. ويتم وضعها في قلب تغير المناخ، والعمل على تغيير ملف تغير المناخ، من ملف سياسي إلى ملف يفي بالاحتياجات الإنسانية. مع الإشارة إلى إطلاق مبادرة الغذاء والزراعة، من أجل التحول المستدام FAST بالتعاون مع وزارة الزراعة ومنظمة الأغذية والزراعة، ومبادرة تخص المياه AWARE ولأول مرة يتم إدراج تلك القضية من خلال مؤتمر المناخ، وملف الطاقة والانتقال العادل لها، وما لذلك من تأثير إيجابي على تحقيق تقدم، في تطبيق أهداف التنمية المستدامة (الهدف رقم 1، 2، 6، 7). وجدير بالذكر أنه قد تم تسليم مصر، رئاسة مؤتمر التنوع البيولوجي والذي ترأسته مصر لمدة ثلاث أعوام من عام 2018 حتى أكتوبر 2021.

وكانت أبرز المقررات، التي خلص إليها المؤتمر:

- الإبقاء على أهداف تخفيف الانبعاثات. كما حقق المؤتمر تقدماً ملموساً، في ملف التكيف بإطلاق أجندة شرم الشيخ للتكيف، والتي يعتمد تنفيذها بقوة على الشراكات، بين القطاعين العام والخاص.
- ضرورة الحفاظ على سقف ارتفاع درجة حرارة الأرض عند 1.5 درجة مئوية، من خلال دعم خطط العمل المناخي. حيث في عام 2023 سيقوم التقييم العالمي الأول بتقييم التقدم المحرز، في أهداف اتفاقية باريس. وستشجع عملية التقييم الدول، على اتخاذ إجراءات مناخية طموحة.
- اعتمد المؤتمر السابع والعشرون (COP27)، على نتائج الدورة السادسة والعشرين – لمؤتمر تغير المناخ (COP26) – لاتخاذ إجراءات بشأن مجموعة من القضايا الحاسمة لمعالجة حالة الطوارئ المناخية. انطلاقًا من الحد بشكل عاجل، من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، وبناء القدرة على الصمود والتكيف مع الآثار الحتمية لتغير المناخ. وصولاً إلى الوفاء بالتزامات تمويل العمل المناخي، في البلدان النامية.
- من أجل مواجهة أزمة الطاقة المتزايدة، والتركيزات القياسية لغازات الاحتباس الحراري، وزيادة الظواهر المناخية القاسية. فقد ركز المؤتمر مجهوداته نحو تجديد التضامن بين البلدان.؛ لتنفيذ اتفاق باريس التاريخي، من أجل الناس وكوكب الأرض.

- إن المؤتمر شهد إطلاق وتخصيص ثلاثة مبادرات للقارة الإفريقية، من خلال مبادرة الانتقال العادل للطاقة بإفريقيا، ومبادرة المرأة الأفريقية، والتكيف مع تغير المناخ CAP. بالتعاون بين وزارة البيئة، والمجلس القومي للمرأة، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة "بوركينا فاسو" من خلال إتاحة وظائف للمرأة الأفريقية. خاصة في الريف الإفريقي، من خلال مشروعات صغيرة في مجال الطاقة، والزراعة والمياه. إضافة إلى مبادرة المخلفات العالمية بحلول عام 2050 , بين وزارة البيئة بالشراكة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وعشر دول أفريقية، فضلا عن تعزيز الحلول القائمة على الطبيعة؛ لتسريع التحول المناخي (ENACT)، وزارة البيئة / برئاسة مشتركة مع ألمانيا، ودعم فني من الاتحاد الدولي؛ لصون الطبيعة. وتستثمر ألمانيا 1.5 مليار دولار أمريكي سنويًا؛ للحفاظ على التنوع البيولوجي.

- شهد المسار التفاوضي – ولأول مرة – إدراج بند الخسائر والأضرار، في أجندة المؤتمر بعد رفض إدراج هذا البند – لسنوات عديدة – من قبل الدول المتقدمة. وإعلان إنشاء صندوق للتعويضات؛ لتمويل الخسائر والأضرار. مضيفة أنه من ضمن النجاحات التفاوضية أيضا، عدم وضع معايير تعسفية على الدول النامية؛ لوضع خططها لخفض الانبعاثات، أو تقديم خطط خفض الانبعاثات في قطاعات معينة.

- في إطار نجاحات مصر من مخرجات المؤتمر. تم الحصول على 15 مليار دولار، من خلال عدد من الاتفاقيات؛ لتمويل مشروعات برنامج " نوفى NWFE" للتمويل والاستثمار في مشروعات المناخ المشروعات الخضراء في قطاعات المياه والغذاء والطاقة.

- مشيرة، إلى أن ذلك يعد مكسباً، في ظل ما نعانيه من مشاكل، في عملية التمويل. حيث كان من المهم أن يكون هناك حزمة واضحة، من احتياجاتنا مرتبطة بأرقام، ومشيرة إلى اهتمام الدولة المصرية بإطلاق الاستراتيجية الوطنية للمناخ 2050 , وخطة المساهمات المحدثة وطنياً 2030، وحزمة من المشروعات، بلغت 26 مشروع تم تسميتهم "الطاقة والغذاء والمياه" وتقديمها للدول المانحة والمتقدمة. ونجحت مصر في حشد التمويل لبرنامج نوفى – تنفيذا جزئيا لخطة المساهمات الوطنية المحدثة لربط الطاقة والغذاء والمياه – وذلك من خلال منظمات التمويل الدولية، بمبلغ حوالي 10 مليار دولار لبرنامج نوفى ونوفى+، في مجالات الطاقة والزراعة والمياه. متضمنا مشروعات لقطاع النقل، والتوسع في مشروعات الطاقة الجديدة والمتجددة. وجعل هذا البرنامج قصة نجاح للدولة المصرية، ونموذج يُحتذي به للدول النامية والإفريقية لإحداث توازن بين عمليتي التخفيف والتكيف.

- على المستوى الإفريقي. أبرز المؤتمر دور مصر الريادي – لقارة أفريقيا – من خلال تفعيل

المبادرة الأفريقية للتكيف. وذلك بعد النجاح في الحصول على دعم مالي. تم تقديمه من الولايات المتحدة الأمريكية، والدول المتقدمة بقيمة 150مليون دولار. واستضافة وحدة إدارة المبادرة بالقاهرة، وتعهد المملكة المتحدة بتقديم 200 مليون جنيه إسترليني، كدعم مالي للبلدان الأفريقية – الأكثر تأثراً بتغير المناخ – إضافة إلى تعهد المفوضية الأوروبية، بمبلغ مليار جنيه إسترليني، لبرنامج مساعدة أفريقيا على التكيف، مع تغير المناخ، وبناء قدرتها على الصمود.

الحماية المؤقتة للبيئة من منظور الحريات الأساسية الدستورية في قضاء مجلس الدولة الفرنسي

الدكتور/ رجب محمود طاجن

أستاذ القانون العام

وكيل كلية الحقوق جامعة القاهرة

تكمن إحدى إشكاليات الحقوق غير التقليدية في أنها "تنمو وتتطور وفق تدابير تمتد زمنا وتتصاعد تكلفتها بالنظر إلى مستوياتها وتبعاً لنطاقها، ليكون تدخل الدولة إيجابياً لصونها متتابعا"، ما يستتبع أن يكون نفاذها مرتبطا بالقدرات والإمكانات المرتبطة بحاجات المجتمع في ضوء معطياته الثقافية والاجتماعية والاقتصادية، في حين يكفيها بالنسبة للحقوق الفردية كنموذج للحقوق التقليدية مجرد الامتناع عن التدخل في نطاقها بما يقيد أو يعطل أصل الحق فيها[1].

والحق في البيئة كأحد حقوق الجيل الثالث ذات الصبغة الاجتماعية يخضع للمبدأ السابق، باعتبار أنه يمثل حاميا لكل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بل وعلى ذات القدر للحقوق التقليدية، ويصنف من ثم كحق أساسي، يتساوى في أهميته ومكانته مع الحقوق الطبيعية الأساسية، مثل الحق في الحرية والحق في المساواة[2]، بل قد يفوقها في أهميته كحق ضامن لاستمرار حياة الإنسان[3].

وإدراكا لجوهرية الحق في البيئة بحسبانه يعمل كوسط ملائم لكافة الحقوق الأخرى على النحو المشار إليه، فقد سعت الدساتير إلى النص عليه صراحة في صلب الوثائق الدستورية، حيث كرس الدستور المصري لكل شخص الحق في بيئة صحية سليمة، وحمايتها واجب وطني. وتلتزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للحفاظ عليها، وعدم الأضرار بها، والاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية بما يكفل تحقيق التنمية المستدامة، وضمان حقوق الأجيال القادمة فيها مادة 49 كحاضن من ناحية للحق في غذاء صحى وكاف، وماء نظيف مادة 79 والحق في الصحة وفي الرعاية الصحية المتكاملة وفقاً لمعايير الجودة مادة 18 وداعم من ناحية أخرى لدور الدولة في تنمية الزراعة كمقوم أساسي للاقتصاد الوطني مادة 29 والحفاظ على الموارد الطبيعية وحسن استغلالها وعدم استنزافها ومراعاة حقوق الأجيال القادمة مادة 32 وحماية نهر النيل مادة 44 البحار والشواطئ والبحيرات والممرات المائية والمحميات الطبيعية مادة 45.

كما احتفى دستور دولة الإمارات العربية المتحدة بالحق في البيئة من منظور غائي يحقق جوهريته كحق أساسي لضمان حياة الإنسان ورفاهيته وحقوقه الدستورية، وذلك بالنص على أن تعتبر "الثروات والموارد الطبيعية في كل إمارة مملوكة ملكية عامة لتلك الإمارة. ويقوم المجتمع على حفظها وحسن استغلالها، لصالح الاقتصاد الوطني" مادة 23.

1 المحكمة الدستورية العليا، الدعوى رقم 34 لسنة 15، جلسة 2 مارس 1996.

2 كلمة رئيس مجلس الدولة المصري، دور القضاء الإداري في حماية البيئة، ورشة عمل - الاتحاد العربي للقضاء الإداري، القاهرة، نوفمبر 2021.

3 كلمة رئيس المحكمة الدستورية العليا المصرية، المؤتمر الثالث لرؤساء المحاكم الدستورية والعليا الإفريقية، القاهرة، فبراير 2019.

وفي القانون الفرنسي وبموجب التعديل الدستوري في مارس 2005[4]، أصبحت حماية البيئة والحقوق المرتبطة بها جزءً من الدستور الفرنسي، حيث قرر لكل شخص الحق في أن يحيا في بيئة متوازنة تستوفي متطلبات الصحة مقابل واجبه في المشاركة في وقاية وتحسين البيئة ومنع أي اعتداء عليها والحد من تبعات ونتائج أي ضرر يلحق بالبيئة فضلا عن التزامه بتعويض الأضرار التي تلحق البيئة بسببه[5].

وقد أعلن المجلس الدستوري الفرنسي منذ بواكير قراراته أن كل الحقوق والواجبات التي تضمنها ميثاق البيئة تتمتع بالقيمة الدستورية، بما يفرض على السلطات العامة والسلطات الإدارية مراعاة ذلك في مجال ممارستها لاختصاصاتها[6]. كما كرس مجلس الدولة الفرنسي أيضا القيمة الدستورية لميثاق البيئة في حكمه في قضية Annecy'd Commune، مقررا وبذات صيغة المجلس الدستوري أن كل الحقوق والواجبات التي قررها الميثاق لها القيمة الدستورية وتلتزم السلطات العامة والسلطات الإدارية بمراعاة ذلك بدقة في مجال ممارستها لاختصاصاتها، وبما مقتضاه عدم دستورية تدخل السلطة اللائحية في مجال تنظيم الحقوق والواجبات التي ورد النص عليها في الميثاق[7].

وقد كان التطور اللافت في قضاء مجلس الدولة الفرنسي لحماية البيئة متمثلا اعترافه – بموجب الأمر المستعجل بتاريخ 20 سبتمبر 2022 – بأن الحق في العيش في بيئة متوازنة تلبي متطلبات الصحة المكرسة في المادة الأولى من ميثاق البيئة يصطبغ بصبغة الحرية الأساسية liberté fondamentale في مفهوم المادة 2-521 من تقنين العدالة الإدارية.

4 Loi constitutionnelle n° 2005-205 du 1 mars 2005 relative à la Charte de l'environnement, JORF n°0051 du 2 mars 2005 p. 3697.

5 Voir l'ensemble de textes de la Charte de l'environnement.

6 CC, Décision n° 2008-564 DC du 19 juin 2008, J.o. du 26 juin 2008, p. 10228, texte n° 3.

Le Conseil déclare que «l'ensemble des droits et devoirs définis dans la Charte de l'environnement, ont valeur constitutionnelle ; qu'elles s'imposent aux pouvoirs publics et aux autorités administratives dans leur domaine de compétence respectif ».

7 CE, **3** octobre 2008, Commune d'Annecy**,** Rec. *p.* 322.

Le Conseil décide que «l'article 34 de la Constitution prévoit, dans la rédaction que lui a donnée la loi constitutionnelle du 1er mars 2005, que " la loi détermine les principes fondamentaux (...) de la préservation de l'environnement " ; qu'il est spécifié à l'article 7 de la Charte de l'environnement, à laquelle le Préambule de la Constitution fait référence en vertu de la même loi constitutionnelle que " Toute personne a le droit, dans les conditions et les limites définies par la loi, d'accéder aux informations relatives à l'environnement détenues par les autorités publiques et de participer à l'élaboration des décisions publiques ayant une incidence sur l'environnement. " ; que ces dernières dispositions, comme l'ensemble des droits et devoirs définis dans la Charte de l'environnement, et à l'instar de toutes celles qui procèdent du Préambule de la Constitution, ont valeur constitutionnelle ; qu'elles s'imposent aux pouvoirs publics et aux autorités administratives dans leurs domaines de compétence respectifs».

وتعود أهمية هذا القضاء في 2022 في مد مجلس الدولة، ولأول مرة نطاق تطبيق المادة 2-L521 من تقنين العدالة الإدارية المنظمة للطعون المستعجلة المتعلقة بحماية الحريات الأساسية إلى مجال حماية البيئة، وذلك انتقالا من قضاء تقليدي يحصر - بصفة أساسية - اللجوء إلى القاضي الإداري المستعجل في مجال الطعون البيئية في نطاق طلبات وقف تنفيذ القرارات الإدارية في نطاقها التقليدي.

وتقوم فكرة الطعون أو الطلبات المستعجلة référé liberté لحماية إحدى الحريات الأساسية على اللجوء إلى القاضي الإداري - وبغير محام بالضرورة - بطلب مستعجل حيث يوجد قرار إداري يعتدي بصورة مفرطة وظاهرة على إحدى الحريات الأساسية، ليصدر قرار القاضي في هذا الشأن خلال 48 ساعة من تاريخ التقدم بالطلب، وحال تحقق شروطه الشكلية والموضوعية، بالأمر بالإجراءات الضرورية التي من شأنها حماية الحرية.

ويشترط لاتخاذ القاضي الإداري بصفة مستعجلة الإجراءات الضرورية لحماية إحدى الحريات الأساسية تحقق شرط الاستعجال، المتمثل في الاعتداء المفرط والظاهر على إحدى الحريات الأساسية لمقدم الطلب شخصيا، ما يجب معه تحقق شرط المصلحة في هذا الطلب.

وحتى تاريخ قرار مجلس الدولة بأمر 20 سبتمبر 2022 المشار إليه، لم يكن المجلس يطبق فكرة طعون الحريات الأساسية المستعجلة المنصوص عليها بالمادة 2- L521 من تقنين العدالة الإدارية في مجال حماية البيئة، حيث كان يطبق هذه الطعون في إطارها التقليدي المتعلق بالحقوق والحريات التقليدية كحرية الاجتماع وحرية الغدو والرواح...إلخ.، بينما كان ينظر إلى طعون القرارات الإدارية المتعلقة بالبيئة نظرة تقليدية في نطاق النظام العام لوقف القرارات الإدارية بشروطه التقليدية أيضا.

ويعني ذلك بالضرورة التفرقة بين مرحلتين مختلفتين من حيث الطبيعة، وهي المرحلة التي سبقت القضاء المستعجل الصادر في 20 سبتمبر 2022 من ناحية، والمرحلة التي بدأت من هذا القضاء.

أولا: الحماية العاجلة للبيئة في قضاء مجلس الدولة قبل 20 سبتمبر 2022

كان القضاء المستعجل لمجلس الدولة لحماية البيئة قبل أمر 20 سبتمبر 2022 يعمل ضمن أطر الحماية التقليدية، المستندة إلى قراءة تقليدية لنصوص تقنين العدالة الإدارية ذات الصلة بالإجراءات المستعجلة المؤقتة التي يمكن للمتقاضين اللجوء إليها.

ويمكن التمييز هنا بين طلبات حماية البيئة التي تشترط قيام الاستعجال عن تلك التي لا تتطلب قيام هذا الشرط.

1. الطلبات العاجلة لحماية البيئة التي تشترط قيام ركن الاستعجال urgence

ويقصد بالاستعجال المؤدي إلى استجابة القاضي الإداري بوقف تنفيذ القرار، أن يلحق بصاحب الشأن - حال عدم إصدار القاضي لقراره - نتائج أو ضررا يتعذر تداركه، فـ"المسلم به أن إجراءات وقف تنفيذ القرارات الإدارية تعد إحدى طوائف الإجراءات المستعجلة أمام القضاء الإداري والعلاقة بين إجراءات وقف التنفيذ وفكرة الاستعجال مسألة منطقية، وذلك مرجعه للعلاقة الوثيقة بين الضرر غير القابل للإصلاح أو الذي يصعب إصلاحه والاستعجال، فهما يعبران في الحقيقة عن وجود مركز مؤقت يستلزم التدخل بإجراءات سريعة، ولذلك فإن الاستعجال يعبر عنه في إجراءات وقف التنفيذ بوجود ضرر جسيم من جراء تنفيذ القرار المطعون فيه أو ضرر يتعذر أو يستحيل إصلاحه"[8].

وتأخذ الطلبات التي يشترط لقبولها تحقق الاستعجال أنماطا ثلاثة:

أ) الأمر بوقف التنفيذ بموجب نص المادة 1-L521 من تقنين العدالة الإدارية Le référé suspension

يجيز نص المادة المشار إليه لقاضي الطعون العاجلة بأن يأمر بوقف تنفيذ القرار الإداري أو بعض آثاره متى دعت الضرورة إلى ذلك وتحققت حالة الشك الجدي في مشروعية القرار.

وكما يتضح، فإن وقف تنفيذ القرار الإدارية المتعلقة بالبيئة والذي ألحق الضرر بطالب وقف التنفيذ، يقوم على تحقق ركني الجدية والاستعجال، بأن يقوم - من ناحية - الشك الجدي بشأن مشروعية القرار من حيث الواقع والقانون بصورة تحمل على ترجيح الحكم بإلغاء القرار عند نظر الموضوع، وبأن يترتب على التنفيذ نتائج يتعذر تداركها، من ناحية أخرى.

وفوق ما تقدم أيضا، فإن قبول طلب وقف التنفيذ يلزم له أن يكون طالب الوقف قد رفع دعواه الموضوعية بإلغاء القرار الإداري أمام المحكمة المختصة بذلك.

وفي جميع الأحوال، فليس للأمر بوقف التنفيذ سوى حجية مؤقتة تنتهي عند الحكم في طلب إلغاء القرار الإداري أو تعديله[9].

8 المحكمة الإدارية العليا، 20 نوفمبر 2004، الطعن رقم 3372 لسنة 48 ق.ع.

9 L'art. L521-1 du CJA dispose que «quand une décision administrative, même de rejet, fait l'objet d'une requête en annulation ou en réformation, le juge des référés, saisi d'une demande en ce sens, peut ordonner la suspension de l'exécution de cette décision, ou de certains de ses effets, lorsque l'urgence le justifie et qu'il est fait état d'un moyen propre à créer, en

ولا شك في محدودية الأثر العملي لهذه الوسيلة خاصة في مجال قضاء حماية البيئة، فالطلب المستعجل لوقف تنفيذ قرار يعتدي على البيئة يجب أن يرتبط بإقامة طلب موضوعي بإلغاء القرار المشار إليه من ناحية، كما أن مصير هذا الطلب العاجل قد يكون الرفض من ناحية أخرى، فضلا عن إلزامية وجود قرار يكون محلا لطلب وقف التنفيذ، ما يضع على صاحب الشأن عبء اللجوء إلى جهة الإدارة لوقف العدوان الواقع على البيئة ثم التصرف على ضوء موقف هذه الجهة ما يستنزف وقتا يكون فيه الاعتداء مستمرا[10].

ب) الأمر بإجراءات ضرورية للمحافظة على حرية أساسية بموجب نص المادة L521-2 من تقنين العدالة الإدارية Le référé-liberté

ووفقا لهذه الوسيلة، فإن للقاضي الإداري بصفة مستعجلة أن يأمر بكل الإجراءات والتدابير المستعجلة لحماية الحرية الأساسية liberté fondamentale من اعتداء خطير وظاهر عدم مشروعيته، وقع من أحد أشخاص القانون العام أو من أحد أشخاص القانون الخاص المكلف بإدارة مرفق عام، لدى ممارسته لإحدى سلطاته.

ويجب على القاضي أن يقرر في شأن الإجراءات والتدابير المشار إليها من عدمه خلال ثمان وأربعين ساعة من لحظة اللجوء إليه بطلب مستوف لشرط الاستعجال[11].

ج) الأمر بإجراءات تحفظية لا تمس نفاذ أي قرارات إدارية بموجب نص المادة L521-3 من تقنين العدالة الإدارية

وإعمالا لهذه الوسيلة، وبناءً على طلب بسيط يكون مقبولا حتى في فرض عدم وجود قرار إداري، فإن لقاضي الطلبات المستعجلة أن يأمر باتخاذ أي إجراءات أو تدابير مفيدة ليس من شأنها أن تمس نفاذ أي قرار إداري[12].

l'état de l'instruction, un doute sérieux quant à la légalité de la décision.
Lorsque la suspension est prononcée, il est statué sur la requête en annulation ou en réformation de la décision dans les meilleurs délais. La suspension prend fin au plus tard lorsqu'il est statué sur la requête en annulation ou en réformation de la décision».

10 Voir L. GUINARD, Le référé-liberté au service de la protection de l'environnement ?, Le blog Droit administratif: https://blogdroitadministratif.net

11 L'art. L521-2 du CJA dispose que «saisi d'une demande en ce sens justifiée par l'urgence, le juge des référés peut ordonner toutes mesures nécessaires à la sauvegarde d'une liberté fondamentale à laquelle une personne morale de droit public ou un organisme de droit privé chargé de la gestion d'un service public aurait porté, dans l'exercice d'un de ses pouvoirs, une atteinte grave et manifestement illégale. Le juge des référés se prononce dans un délai de quarante-huit heures».

12 L'art. L521-3 dispose qu'«en cas d'urgence et sur simple requête qui sera recevable même en l'absence de décision administrative préalable, le juge des référés peut ordonner toutes autres mesures utiles sans faire obstacle à l'exécution d'aucune décision administrative».

وتعد الطلبات المستعجلة وفقا للمفهوم السابق من قبيل طلبات الإجراءات الوقتية التحفظية Le référé-conservatoire التي يشترط لقبولها تحقق إحدى حالات الاستعجال دون حاجة إلى وجود منازعة موضوعية أو صدور قرار إداري، ويكفي لقبولها – بالمقابل – أن تحدث واقعة يخشى زوال معالمها أو أن تتغير هذه المعالم بمرور الوقت، ولا يجوز للقاضي فيها المساس بأي حق موضوعي أو اتخاذ أي إجراء من شأنه المساس بتنفيذ أي قرار إداري، ولا يكون له سوى الأمر بإجراءات ذات طبيعة وقائية تفاديا لضياع دليل حق مستقبلي أو تهيئة لدليل في منازعة موضوعية مستقبلية[13].

وتبدو جدوى هذه الوسيلة مقارنة بالوسيلة الأولى، حيث لا يلزم وجود قرار إداري كي يكون الطلب مقبولا من ناحية، ونجاعة الإجراءات الضرورية المفيدة التي يتخذها القاضي في تحقيق حماية في وقت وجيز، من ناحية ثانية.

وبتحقق اجتماع شروط ثلاثة تبلغ الحماية التي قررتها هذه الوسيلة غايتها، أولها أن تكون الإجراءات المطلوبة ذات طبيعة عاجلة urgente، وثانيها أن تكون مفيدة utile، وثالثها ألا يترتب عليها عقبات لتنفيذ أي قرار إداري. وفضلا عن هذه الشروط يشترط عدم وجود منازعة جدية contestation sérieuse مقارنة بالدفوع التي أثارها طالب الإجراءات المفيدة[14].

2. الطلبات العاجلة لحماية البيئة التي لا تشترط قيام ركن الاستعجال urgence

وهي طعون مستعجلة ذات طبيعة خاصة تتصل بحماية البيئة ورد النص عليها في تقنين البيئة وتقنين العدالة الإدارية، ويميزها عدم اشتراط قيام شرط الاستعجال، ويكفي في شأنها تحقق إحدى الحالات المنصوص عليها، بحيث يمكن للقضاء الإداري المستعجل أن يأمر بوقف التنفيذ بصفة مؤقتة لتجنب المخاطر المهددة للبيئة أو التي تلحق بها الضرر.

ولا شك في إجازة المشرع هذا النوع الخاص من طلبات وقف التنفيذ المتعلقة بحماية البيئة دون اشتراط الاستعجال، مما يخفف من جمود نظام وقف تنفيذ القرارات الإدارية، حيث يكفي قيام شرط الجدية المتصل بمشروعية القرار محل الطعن، والذي يقوم على الوقوف الظاهر على إمارات واقعية أو قانونية يرجح معها إلغاء القرار الإداري.

وهذا التخفف من شرط الاستعجال في نطاق طعون البيئة المستعجلة يجد مبرره في حساسية وخطورة المسائل البيئية والآثار التي تترتب عليها، وبما يستلزم من المشرع وضع نظام

13 المحكمة الإدارية العليا، 22 مارس 2016، الطعنان رقما 18514 و23593 لسنة 59 ق.ع.

14 Voir L. GUINARD, Le référé-liberté au service de la protection de l'environnement ?, préc., et voir les décisions du Conseil d'Etat qu'elle a ctié: CE, Sect., 6 février 2004, *Masier, Lebon* p. 45 ; CE, Sect., 18 juillet 2006, *Mme Elissondo Labat, Lebon* p. 369 ; CE, 22 juillet 2011, *Région Île-de-France*, req. n°345040.

مرن يستجيب لهذه الحساسية والخطورة، يمكن القاضي من اتخاذ الإجراءات الكفيلة بحماية البيئة حتى ولو كانت ذات طبيعة مؤقتة.

أ) الطلبات المستعجلة المؤسسة على عدم تنفيذ دراسة الأثرRéféré-étude ’impact

وفقا لنص المادة L122-2 من تقنين البيئة، فإنه وحيث يودع طعن أمام القضاء الإداري ضد ترخيص أو قرار اعتماد أحد المشروعات المنصوص عليها في المادة L122-1 من ذات التقنين – والتي تتسم بأهميتها الكبيرة وتأثيرها على البيئة – مؤسس على عدم وجود دراسة الأثر، فإن لقاضي الطلبات المستعجلة الذي تم اللجوء إليه بطلب وقف تنفيذ القرار المطعون عليه، أن يستجيب لطلب وقف تنفيذ القرار إذا رصد عدم وجود هذه الدراسة[15].

ب) طلبات الاستعجال المتعلقة بالاستقصاء العامRéféré-enquête publique

بالنظر إلى آثار تنفيذ العديد من المشروعات على البيئة المحيطة وغير المحيطة، يلجأ المشرع إلى العديد من الضمانات الجدية لضمان عدم وقوع أضرار بالبيئة أو النزول بهذه الأضرار إلى الحدود الدنيا التي لا يمكن تفاديها. ومن هذه الضمانات إجراء تحقيقات واستقصاءات عامة وإشراك السكان المقيمين في المنطقة التي سيجري فيها تنفيذ المشروع، فضلا عن اشتراط التسبيب لإصدار قرار الترخيص أو الإذن بإقامة المشروع.

وتطبيقا لذلك، ووفقا للمادة L123-16 من تقنين البيئة[16]، يجوز للقاضي الإداري أن يأمر بوقف تنفيذ قرار إداري صدر عقب تقرير غير إيجابي أو غير مواتٍ من مفوض أو من لجنة مكلفة بدراسة الملف، وذلك حيث يحتوي طلب وقف التنفيذ ما يشير إلى وجود شك جدي في مشروعية القرار.

ومن ناحية أخرى ومن باب أولى، يجب على القاضي الإداري أن يأمر بوقف تنفيذ قرار إداري صدر دون إجراء استقصاء عام أوجبه تقنين البيئة، أو دون إجراء المشاركة العامة

15 L’art. L122-2 du Code de l’environnement dispose que «si une requête déposée devant la juridiction administrative contre une autorisation ou une décision d'approbation d'un projet visé au I de l'article L. 122-1 est fondée sur l'absence d'étude d'impact, le juge des référés, saisi d'une demande de suspension de la décision attaquée, y fait droit dès que cette absence est constatée».

Et voir aussi lart. L545-11 de CJA.

16 L’art. L122-16 du Code de l’environnement dispose que «le juge administratif des référés, saisi d'une demande de suspension d'une décision prise après des conclusions défavorables du commissaire enquêteur ou de la commission d'enquête, fait droit à cette demande si elle comporte un moyen propre à créer, en l'état de l'instruction, un doute sérieux quant à la légalité de celle-ci. Il fait également droit à toute demande de suspension d'une décision prise sans que l'enquête publique requise par le présent chapitre ou que la participation du public prévue à l'article L. 123-19 ait eu lieu. Tout projet d'une collectivité territoriale ou d'un établissement public de coopération intercommunale ayant donné lieu à des conclusions défavorables du commissaire enquêteur ou de la commission d'enquête doit faire l'objet d'une délibération motivée réitérant la demande d'autorisation ou de déclaration d'utilité publique de l'organe délibérant de la collectivité ou de l'établissement de coopération concerné».

المنصوص عليه في المادة L123-19 من التقنين المشار إليه[17].

كما قد يجد القاضي الإداري الأساس للأمر بوقف تنفيذ القرار في غياب التسبيب للقرار الصادر بالترخيص بالمشروع أو لإعلان المنفعة العامة، حيث أوجب المشرع إجراء مداولة مسببة لكل مشروع لإحدى البلديات أو إحدى مؤسسات التعاون البلدي جاء تقرير مفوض أو من لجنة مكلفة بدراسة الملف بشأنه غير إيجابي.

17 L’art. L122-2 du Code de l’environnement dispose que «I. - La participation du public s'effectue par voie électronique. Elle est applicable:

1° Aux projets qui font l'objet d'une évaluation environnementale et qui sont exemptés d'enquête publique en application du 1° du I de l'article L. 123-2 ;

2° Aux plans et programmes qui font l'objet d'une évaluation environnementale en application des articles L. 122-4 à L. 122-11 ou des articles L. 104-1 à L. 104-3 du code de l'urbanisme et pour lesquels une enquête publique n'est pas requise en application des dispositions particulières qui les régissent.

Par exception à l'alinéa précédent, les schémas directeurs d'aménagement et de gestion des eaux, les plans de gestion des risques inondations et les plans d'action pour le milieu marin sont soumis à des dispositions spécifiques de participation du public.

La participation du public par voie électronique est ouverte et organisée par l'autorité compétente pour autoriser ces projets ou approuver ces plans et programmes.

II. - Le dossier soumis à la présente procédure comprend les mêmes pièces que celles prévues à l'article L. 123-12. Il est mis à disposition du public par voie électronique et, sur demande présentée dans des conditions prévues par décret, mis en consultation sur support papier dans les préfectures et les sous-préfectures ainsi que dans les espaces France Services et dans la mairie de la commune d'implantation du projet en ce qui concerne les décisions des autorités de l'Etat, y compris les autorités administratives indépendantes, et des établissements publics de l'Etat, ou au siège de l'autorité ainsi que dans les espaces France Services et dans la mairie de la commune d'implantation du projet en ce qui concerne les décisions des autres autorités. Lorsque le volume ou les caractéristiques du projet de décision ou du dossier de demande ne permettent pas sa mise à disposition par voie électronique, la note de présentation précise l'objet de la procédure de participation, les lieux et horaires où l'intégralité du projet ou du dossier de demande peut être consultée. Au sein des espaces France Services, un agent peut être chargé d'accompagner les personnes en difficulté avec l'informatique dans leurs démarches liées à la participation du public par voie électronique.

Le public est informé par un avis mis en ligne ainsi que par un affichage en mairie ou sur les lieux concernés et, selon l'importance et la nature du projet, par voie de publication locale quinze jours avant l'ouverture de la participation électronique du public pour les plans, programmes et projets. Cet avis mentionne:

1° Le projet de plan ou programme ou la demande d'autorisation du projet ;

2° Les coordonnées des autorités compétentes pour prendre la décision, celles auprès desquelles peuvent être obtenus des renseignements pertinents, celles auxquelles des observations ou questions peuvent être adressées ainsi que des précisions sur les conditions dans lesquelles elles peuvent être émises ;

3° La ou les décisions pouvant être adoptées au terme de la participation et des autorités compétentes pour statuer ;

4° Une indication de la date à laquelle et du lieu où les renseignements pertinents seront mis à la disposition du public et des conditions de cette mise à disposition ;

5° L'adresse du site internet sur lequel le dossier peut être consulté ;

6° Le fait que le plan ou programme ou le projet soit soumis à évaluation environnementale et que, le cas échéant, il est susceptible d'avoir des incidences notables sur l'environnement d'un autre Etat membre dans les conditions prévues à l'article L. 123-7 et le lieu où ce rapport ou cette étude d'impact peuvent être consultés ;

7° Lorsqu'il a été émis, l'avis de l'autorité environnementale mentionné à l'article L. 122-7 ou à l'article L. 104-6 du code de l'urbanisme ainsi que du ou des lieu (x) où il peut être consulté.

Les dépenses relatives à l'organisation matérielle de cette participation sont à la charge du maître d'ouvrage ou de la personne publique responsable du plan ou du programme.

Les observations et propositions du public, déposées par voie électronique, doivent parvenir à l'autorité administrative concernée dans un délai qui ne peut être inférieur à trente jours à compter de la date de début de la participation électronique du public.

III. - Sont applicables aux participations du public réalisées en vertu du présent article les dispositions des trois derniers alinéas du II de l'article L. 123-19-1, ainsi que les dispositions des articles L. 123-19-3 à L. 123-19-5».

ثانيا: الحماية العاجلة للبيئة في قضاء مجلس الدولة بعد 20 سبتمبر 2022

على الرغم من أن كل صور الحماية التي سبق عرضها فيما سبق قد يكون من شأن اللجوء إلى إحداها تحقيق الوقاية أو وقف الاعتداء على البيئة، إلا أنها لا تصل إلى تحقيق حماية فعالة كتلك التي تحققها طعون استعجال الحريات الأساسية libertés fondamentales Référé المنصوص على نظامها في المادة L521-2 من تقنين العدالة الإدارية، والتي مد مجلس الدولة، واعتبارا من 20 سبتمبر 2022، نطاق تطبيقها إلى مجال حماية البيئة، بتقريره في أمره الصادر في التاريخ المشار إليه أن الحق في العيش في بيئة متوازنة تحترم الصحة على النحو الذي أعلنته المادة الأولى من تقنين البيئة مما يصطبغ بطابع الحرية الأساسية في معنى المادة المشار إليها le droit de chacun de vivre dans un environnement équilibré et respectueux de la santé, tel que proclamé par l'article premier de la Charte de l'environnement, présente le caractère d'une liberté fondamentale au sens de l'article L. 521-2 du code de justice administrative.[18]

1) وقائع القضية قبل اتصال مجلس الدولة بها

بتاريخ 27 أكتوبر 2016، قرر المجلس الإقليمي لمقاطعة conseil départemental du Var إعادة تهيئة الطريق الإقليمي رقم 29 على مستوى بلدية La Crau مع إنشاء مسار للدراجات في منطقة Les Martins فضلا عن تنفيذ الأعمال المقابلة، وذلك خلال عام 2021. طعنت إحدى قاطنات المنطقة على هذا القرار أمام قاضي الطعون المستعجلة بالمحكمة الإدارية بـ"تولون" tribunal administratif de Toulon طالبة وقف تنفيذ القرار استنادا إلى نص المادة L521-2 من تقنين العدالة الإدارية المنظمة للطعون المستعجلة لحماية إحدى الحريات الأساسية، إلا أن طلبها رُفض بموجب أمر رقم ordonnance n° 2100764 مؤرخ 25 مارس 2021 استنادا إلى نص المادة L522-3 من التقنين المشار إليه، ما يقطع برفض قاضي الأمور المستعجلة بالمحكمة تطبيق المادة L521-2 على الطلبات المتعلقة بوقف تنفيذ القرارات البيئية لعدم تعلقها بالحريات الأساسية المحمية دستوريا.

وعلى إثر ذلك وبتاريخ 26 مارس 2021، أقامت الطاعنة طعنا بالنقض أمام مجلس الدولة طالبة إلغاء الأمر 2100764 المشار إليه والقضاء مجددا بإصدار أمر بطلباتها التي أبدتها أمام قاضي الأمور المستعجلة المحكمة الإدارية بـ"تولون".

18 CE, Ord., 20 septembre 2022, M. et Mme C., req. n° 451129.

2) القضية أمام مجلس الدولة

أ) تقرير المبدأ بالأمر الصادر من قاضي الطلبات المستعجلة بمجلس الدولة

بتاريخ 20 سبتمبر 2022، وبعد أن استعرض قاضي الطلبات المستعجلة بمجلس الدولة نصوص المواد L521-1 وL521-2 وL521-3 من تقنين العدالة الإدارية وكذا نصوص المواد L122-1 وL122-2 وL123-16 من تقنين البيئة، والتي سبق التعرض لها فينا سبق.

وبعد تقريره لما يجيزه نص المادة L521-2 من تقنين العدالة الإدارية من إجراءات وقتية في مجال حماية الحريات الأساسية.

قرر أن قاضي الطلبات المستعجلة بالمحكمة الإدارية بـ"تولون" وبرفضه تطبيق المادة L521-2 من تقنين العدالة الإدارية المنظمة لطعون الحريات الأساسية على أساس أن حماية البيئة لا تشكل حرية أساسية، يكون ارتكب خطئا قانونيا a commis une erreur de droit، ويترتب على ذلك أن للطاعنة حقا في إلغاء الأمر الصادر في هذا الشأن.[19]

مؤكدا أن حق كل فرد في أن يحيا في بيئة متوازنة تحترم الصحة على النحو الذي نصت عليه المادة الأولى من ميثاق البيئة بوصف أن ذلك يمثل حرية أساسية بالمعنى المحدد في المادة L521-2 من تقنين العدالة الإدارية.[20]

ب) شروط تطبيق المبدأ

يلاحظ أن مجلس الدولة قد قرر شروطا يمكن وصفها بـ"الذاتية" أو "الشخصية "يجب أن تتحقق حتى يكون الطلب وفقا للمادة L521-2 مقبولا في نطاق الطلبات المستعجلة لحماية البيئة. ويقصد بذلك أن مقيم الطعن يجب أن يثبت أن هناك اعتداءً جسيما ظاهر عدم مشروعيته قد أصاب البيئة بالنظر إلى مركزه القانوني أو ظروفه الشخصية، ما يضع عليه عبء إثبات وجود مصلحة Intérêt d'agir في اللجوء إلى قاضي الطلبات المستعجلة، فلا تقبل الطلبات التي ليس لأصحابها فيها مصلحة شخصية مباشرة وتقوم على مجرد الدفاع المجرد عن القانون.

19 Le juge de référé décide qu'«Il résulte de ce qui précède qu'en jugeant, pour rejeter la demande de M. et Mme C..., que la protection de l'environnement ne constituait pas une liberté fondamentale au sens de l'article L. 521-2 du code de justice administrative, le juge des référés du tribunal administratif de Toulon a commis une erreur de droit. Les requérants sont, par suite, fondés à demander l'annulation de l'ordonnance attaquée».

20 Le juge de référé décide qu'«le droit de chacun de vivre dans un environnement équilibré et respectueux de la santé, tel que proclamé par l'article premier de la Charte de l'environnement, présente le caractère d'une liberté fondamentale au sens de l'article L. 521-2 du code de justice administrative».

ويرتبط بإثبات مركز قانوني خاص بمقدم الطلب المستعجل لتطبيق نص المادة المشار إليها، تقديم ما يثبت أن ظروفه الخاصة تستوجب تدخل القاضي في أقل مدى زمني ممكن لوقف الاعتداء المفرط على البيئة من مفهوم أنها إحدى الحريات الأساسية.

وعلى أساس من ذلك، فإن طعنا مقدما لحماية البيئة كحرية أساسية من قبل قاضي الطلبات المستعجلة، يجب أن تتوفر فيه نوعين من الشروط الشخصية والموضوعية التالية

• **الشروط الشخصية:**

- إثبات استعجال الحالة أو الموقف.

- إثبات وقوع اعتداء مفرط جسيم ظاهر عدم مشروعيته.

- إثبات تعلق الاعتداء بإحدى الحريات الأساسية الحق في البيئة الصحية التي تحترم الصحة

- الحاجة إلى إجراءات ضرورية في أقصر مدة زمنية ممكنة لوقف الاعتداء المفرط على البيئة.

• **الشروط الموضوعية:**

- أن يكون الاعتداء واقعا على إحدى الحريات الأساسية.

- أن يكون الاعتداء ناتجا عن نكول جهة الإدارة بما أوجبه القانون عليها في ممارسة اختصاصاتها.

ولا شك في أن كلا النوعين من الشروط المشار إليها يمثل مقابلا للنوع الآخر، ففي حين أنه يجب على مقدم الطلب إلى قاضي الطلبات المستعجلة لوقف الاعتداء المفرط على إحدى حرياته الأساسية وحاجته إلى حماية عاجلة، وهو ما يضع عليه عبء إثبات قيام شروط الاستفادة من الحماية التي تقررها المادة L521-2 بالنظر إلى مركزه القانوني الشخصي، فإنه وبالمقابل، يقع على القاضي لدى فحص الطلب التحقق من توفر شروط انطباق النص من الناحية القانونية، من خلال التثبت من وجود ركن الاستعجال، ووقوع الاعتداء الجسيم ظاهر عم مشروعيته من جهة الإدارة على إحدى الحريات الأساسية التي يحميها الدستور.

وتطبيقا لما تقدم، فقد قرر قاضي الطلبات المستعجلة بمجلس الدولة في الأمر الذي أصدره بتاريخ 20 سبتمبر 2022، أن حق الفرد في العيش في بيئة متوازنة تحترم الصحة يمنح له – في ضوء ظروفه أو بيئته التي يعيش فيها والتي تأثرت بشكل خطير ومباشر سواء هي أو

المصالح التي يعتزم الدفاع عنها – حال وقوع اعتداء جسيم وظاهر عدم مشروعيته، الحق في اللجوء إلى القاضي المستعجل للأمر بالإجراءات الضرورية في أقصر مدة زمنية ممكنة.

على أن تدخل القاضي في أحوال الاستعجال الخاصة المقررة بالمادة L521-2 مرتبط بملاحظة أن وضع النزاع يسمح باتخاذ إجراءات الحماية في مدى زمني قصير بقدر الإمكان، حيث يخضع تقديرها – أي إجراءات الحماية – بمراعاة الوسائل المتاحة للسلطة الإدارية المختصة من ناحية، وما سبق أن قررته هذه السلطة من ناحية أخرى[21].

ج) قرار قاضي الطعون المستعجلة بمجلس الدولة في الطعن

بعد أن حسم قاضي الطعون المستعجلة بمجلس الدولة أن الحق في البيئة الصحية يشكل حرية أساسية في تطبيق أحكام المادة L521-2 من تقنين العدالة الإدارية المنظمة للحماية الوقتية للحريات الأساسية المحمية دستوريا، انتهى إلى رفض الطعن المقام ضد الأمر الصادر من قاضي الطلبات المستعجلة بالمحكمة الإدارية بـ"تولون" لتخلف شرط الاستعجال، وذلك لما ثبت أمامه من أن أعمال المشروع محل النزاع المقررة بمداولة المجلس الإقليمي لمقاطعة Var المؤرخة 27 أكتوبر 2016 خضعت لاحقا – من ناحية – لإصدار إعلان بموجب قانون المياه ولترخيص تطهير من ناحية أخرى، وهو ما يقطع في ضوء هذه الظروف بعدم تحقق شروط تطبيق نص المادة المشار إليها[22].

وفضلا عن ذلك، فقد استند رفض الطعن كذلك إلى أن التشخيص البيئي الأولي الذي أُجري في يناير 2017 يتضح منه أن حساسية البيئة الطبيعية للمشروع وخاصة البيولوجية معتدلة، وأن الطاعنون يقتصرون على التأكيد وبشكل عام على خطر حدوث ضرر لا يمكن إصلاحه لأنواع محددة، وبما لا يترتب على استمرار الأعمال محل النزاع إمكانية وقوع اعتداء

21 «Toute personne justifiant, au regard de sa situation personnelle, notamment si ses conditions ou son cadre de vie sont gravement et directement affectés, ou des intérêts qu'elle entend défendre, qu'il y est porté une atteinte grave et manifestement illégale du fait de l'action ou de la carence de l'autorité publique, peut saisir le juge des référés sur le fondement de cet article. Il lui appartient alors de faire état de circonstances particulières caractérisant la nécessité pour elle de bénéficier, dans le très bref délai prévu par ces dispositions, d'une mesure de la nature de celles qui peuvent être ordonnées sur le fondement de cet article. Dans tous les cas, l'intervention du juge des référés dans les conditions d'urgence particulière prévues par l'article L. 521-2 précité est subordonnée au constat que la situation litigieuse permette de prendre utilement et à très bref délai les mesures de sauvegarde nécessaires. Compte tenu du cadre temporel dans lequel se prononce le juge des référés saisi sur le fondement de l'article L. 521-2, les mesures qu'il peut ordonner doivent s'apprécier en tenant compte des moyens dont dispose l'autorité administrative compétente et des mesures qu'elle a déjà prises».

22 «Pour justifier de l'urgence, les requérants, qui possèdent un laboratoire limitrophe de l'endroit où se déroulent les travaux contestés et où ils mènent depuis plusieurs années un travail de recensement et d'études des espèces protégées s'y trouvant, font valoir que la poursuite de ces travaux portera atteinte de manière irréversible à ces espèces protégées et entraînera la destruction de leur habitat. Toutefois, les travaux litigieux résultent d'un projet arrêté par une délibération du 27 octobre 2016 du conseil départemental du Var et ont notamment donné lieu, ensuite, à une déclaration au titre de la loi sur l'eau et à une autorisation de défrichement par arrêté préfectoral de décembre 2020, que les requérants n'ont pas contestées. Dans ces conditions, la condition d'urgence particulière requise par l'article L. 521-2 du code de justice administrative ne peut être regardée comme remplie».

جسيم وظاهر عدم مشروعيته على حقهم في العيش في بيئة متوازنة تحترم الصحة[23].

3) **تأكيد مجلس الدولة للاتجاه في 2023**

عاد مجلس الدولة بموجب أمر قاضي الطعون المستعجلة بتاريخ 23 أبريل 2023 وأكد على ذات مبدأ أمر 2022، وذلك بمناسبة الطعن الذي رفعته L'association France Nature Environnement Midi-Pyrénées أمام مجلس الدولة في 31 مارس 2023 ضد الأمر المستعجل الصادر من المحكمة الإدارية بـ"تولوز" رقم 2301521 بتاريخ 24 مارس 2023 لوقف عملية قطع الأشجار على يمين مسار الطريق السريع المستقبلي رقم 69.

حيث قرر قاضي الطعون المستعجلة في الأمر الصادر بتاريخ 23 أبريل 2023، وبعد أن استعرض حكم المادة L521-2 من تقنين العدالة الإدارية، حق كل فرد في أن يعيش في بيئة متوازنة تحترم الصحة على النحو الوارد في المادة الأولى من ميثاق البيئة يشكل حرية أساسية في مفهوم المادة المشار إليها، متبنيا ومن ثم ذات حدود التطبيق الذي قرره في أمر 20 سبتمبر 2022 وضمن ذات الحدود من الناحيتين الشخصية والموضوعية[24].

ويلاحظ أن الطعن قد رُفض في النهاية لتخلف ركن الاستعجال وذلك في ضوء ظروف القضية[25].

وفي النهاية، يمكننا القول بأن تحول القضاء المستعجل لمجلس الدولة الفرنسي نحو

23 «Au demeurant, il résulte du diagnostic environnemental préalable réalisé en janvier 2017 par le département du Var que la sensibilité du milieu naturel, notamment biologique, au projet envisagé est modérée, et qu'aucun enjeu de conservation notable n'a pu être identifié. Par ailleurs, la nature et l'ampleur limitée des travaux ont justifié que le préfet de la région Provence-Alpes-Côte d'Azur, par arrêté du 1er août 2018 portant décision d'examen au cas par cas en application de l'article R. 122-3 du code de l'environnement, dispense le projet d'étude d'impact. Les requérants se bornant à faire valoir, de façon générale, le risque d'atteinte irréversible aux espèces qu'ils étudient, il ne résulte pas de l'instruction que la poursuite des travaux contestés porterait une atteinte grave et manifestement illégale à leur droit de vivre dans un environnement équilibré et respectueux de la santé».

24 «Le droit de chacun de vivre dans un environnement équilibré et respectueux de la santé, tel que proclamé par l'article premier de la Charte de l'environnement, présente le caractère d'une liberté fondamentale au sens de l'article L. 521-2 du code de justice administrative. Toute personne justifiant, au regard de sa situation personnelle, notamment si ses conditions ou son cadre de vie sont gravement et directement affectés, ou des intérêts qu'elle entend défendre, qu'il y est porté une atteinte grave et manifestement illégale du fait de l'action ou de la carence de l'autorité publique, peut saisir le juge des référés sur le fondement de cet article. Il lui appartient alors de faire état de circonstances particulières caractérisant la nécessité pour elle de bénéficier, dans le très bref délai prévu par ces dispositions, d'une mesure de la nature de celles qui peuvent être ordonnées sur le fondement de cet article. Dans tous les cas, l'intervention du juge des référés dans les conditions d'urgence particulière prévues par l'article L. 521-2 précité est subordonnée au constat que la situation litigieuse permette de prendre utilement et à très bref délai les mesures de sauvegarde nécessaires. Compte tenu du cadre temporel dans lequel se prononce le juge des référés saisi sur le fondement de l'article L. 521-2, les mesures qu'il peut ordonner doivent s'apprécier en tenant compte des moyens dont dispose l'autorité administrative compétente et des mesures qu'elle a déjà prises».

25 «Il s'ensuit que la condition d'urgence particulière requise par l'article L. 521-2 du code de justice administrative n'est pas, en l'espèce, satisfaite… Il résulte de ce qui précède que l'association requérante n'est pas fondée à se plaindre de ce que par l'ordonnance attaquée, le juge des référés du tribunal administratif de Toulouse a rejeté sa demande. Sa requête d'appel doit par suite être rejetée,…».

تكريس حماية فعالة للحق في البيئة، من خلال حق كل فرد في العيش في بيئة متوازنة تحترم الصحة استنادا إلى نص المادة L521-2 من تقنين العدالة الإدارية التي تقرر نظاما لحماية الحريات الأساسية أمام القضاء الإداري المستعجل، إنما يعني في واقع الأمر الاعتراف بنظام الحرية الأساسية لحماية البيئة وفقا لمفهومها الوارد النص عليه في المادة الأولى من ميثاق البيئة.

كما يمكن القول كذلك أن هذا القضاء جاء متأثرا بقضاء المجلس الدستوري في مجال حماية البيئة على أساس كونها "غاية ذات قيمة دستورية"[26]، حيث نلاحظ اتجاها متزايدا لدى مجلس الدولة في رفع سقف رقابته إلى الاعتراف بمبادئ ذات قيمة دستورية، مشاركا بذلك المجلس الدستوري السياسة القضائية الرامية إلى توسيع نطاق الحماية القضائية بمختلف مستوياتها[27].

26 CC, 31 janvier 2020, D. QPC, n° 2019-823.
Le Conseil déclare qu'«aux termes du préambule de la Charte de l'environnement: «l'avenir et l'existence même de l'humanité sont indissociables de son milieu naturel … l'environnement est le patrimoine commun des êtres humains… la préservation de l'environnement doit être recherchée au même titre que les autres intérêts fondamentaux de la Nation… afin d'assurer un développement durable, les choix destinés à répondre aux besoins du présent ne doivent pas compromettre la capacité des générations futures et des autres peuples à satisfaire leurs propres besoins. Il en découle que la protection de l'environnement, patrimoine commun des êtres humains, constitue un objectif de valeur constitutionnelle».
Et voir sur les objectif de valeur constitutionnelle en général: P. de Montalivet, Les objectifs de valeur constitutionnelle, *Cahiers du Conseil* constitutionnel, n° 20, juin 2006 ; G. Sutter, Utilité et limites des objectifs de valeur constitutionnelle sur le plan contentieux, ÉditionsConseil constitutionnel, Titre VII 2022/1(N° 8), p. 44 et s.
وأنظر في ذلك أيضا مؤلفنا الإطار الدستوري للحق في البيئة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2008.

27 أنظر بحثنا: ملامح عدم الرجعية في القضاءين الإداري والدستوري، مجلة القانون والاقتصاد، العدد الخامس والثمانون، 2012، ص 46 وما بعدها وص 75 وما بعدها

أثر التغير المناخي على الظاهرة الإجرامية

المستشار الدكتور/ محمد سمير

المفتش القضائي بدائرة قضاء أبوظبي
نائب رئيس محكمة النقض المصرية

مقدمة

تمهيد:

البيئة بصفة عامة هي المحيط المادي الذي يعيش فيه الإنسان بما يشتمل عليه من ماء وهواء وفضاء وتربة وكائنات حية وحضارة ومنشآت أقامها لإشباع حاجاته[1]. وقد اهتمت المواثيق الدولية وكافة التشريعات المقارنة بحماية البيئة ومن المواثيق الدولية التي صدرت في هذا الصدد اتفاقية منع تلوث البحار بإغراقها بالفضلات الفاسدة وغيرها من المواد، وقد انضمت إليها دولة الإمارات بموجب المرسوم الاتحادي رقم 49 لسنة 1974. والاتفاقية الدولية لمنع تلوث مياه البحر بالزيت لعام 1954، والتي انضمت إليها أيضاً دولة الإمارات بالمرسوم الاتحادي رقم 43 لسنة 1983. والمعاهدة الدولية الخاصة بحق التدخل في حالة وقوع حادثة تسبب أو يمكن أن تسبب تلوثاً بالنفط في أعالي البحار لعام 1969، وانضمت إلى هذه الاتفاقية دولة الإمارات بموجب المرسوم الاتحادي رقم 44 لسنة 1983. والميثاق الدولي بشأن المسئولية المدنية عن أضرار التلوث بالنفط لعام 1969 والبروتوكول الملحق به لعام 1976، والذي وافقت على الانضمام إليه دولة الإمارات بالمرسوم الاتحادي رقم 45 لسنة 1983. والاتفاقية الدولية الخاصة بإنشاء صندوق دولي للتعويض عن الأضرار الناجمة عن التلوث بالنفط، وانضمت إلى هذه الاتفاقية بدورها دولة الإمارات بالمرسوم الاتحادي رقم 46 لسنة 1983. والبروتوكول الخاص بالتلوث البحري الناجم عن استكشاف واستغلال الجرف القاري، وانضمت دولة الإمارات إلى البروتوكول المذكور بالمرسوم الاتحادي رقم 49 لسنة 1990. واتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود والتي انضمت إليها الدولة بالمرسوم الاتحادي رقم 52 لسنة 1990. والاتفاقية الدولية لمنع التلوث البحري من السفن ماريول 78/73، والتي انضمت إليها الدولة بدورها بالمرسوم الاتحادي رقم 74 لسنة 2006. ونتيجة لكون ظاهرة تغير المناخ بدت تلوح في الأفق فقد أبرمت اتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ، وقد انضمت إليها دولة الإمارات بالمرسوم الاتحادي رقم 61 لسنة 1995. وصدر كذلك بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والذي انضمت إليه الإمارات بالمرسوم الاتحادي رقم 75 لسنة 2004. ولمواجهة ظاهرة تغير المناخ صدرت أيضاً اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون لسنة 1985 وبرتوكول مونتريال الخاص بالمواد المستنزفة لطبقة الأوزون لسنة 1987 وتعديلاته، وقد انضمت إليهما أيضاً دولة الإمارات بالمرسوم الاتحادي رقم 72 لسنة 2004.

1 ([1]) الدكتور أبو العلا على أبو العلا النمر نحو تعزيز حماية البيئة الأثرية المصرية في العلاقات الخاصة الدولية، دار النهضة العربية القاهرة، الطبعة الأولى سنة 1997، ص5، وقارن في ذات المعنى الدكتور محمود صالح العادلي موسوعة حماية البيئة، دار الفكر الجامعي الإسكندرية، فقرة 7 ص19.

ولم يفت التشريعات في دولة الإمارات الاهتمام بالبيئة سواء في النطاق الاتحادي أو على الصعيد المحلي وقد عرفت البيئة المادة 1 من القانون الاتحادي رقم 24 لسنة 1999 بشأن حماية البيئة وتنميتها بأنها " المحيط الحيوي الذي تتجلى فيه مظاهر الحياة بأشكالها المختلفة ويتكون هذا المحيط من عنصرين عنصر طبيعي: يضم الكائنات الحية من إنسان وحيوان ونبات، وغيرها من الكائنات الحية وموارد طبيعية من هواء وماء وتربة ومواد عضوية وغير عضوية، وكذلك الأنظمة الطبيعية. وعنصر غير طبيعي: يشمل كل ما أدخله الإنسان إلى البيئة الطبيعية من منشآت ثابتة وغير ثابتة وطرق وجسور ومطارات ووسائل نقل وما استحدثه من صناعات ومبتكرات وتقنيات. والمقصود بالبيئة الجغرافية كعامل جغرافي هو بيان ما إذا كانت ثمة علاقة بين العناصر الطبيعية التي يعيش فيها الفرد من ناحية وبين ارتكاب الجريمة من جهة أخرى ". وفي مصر عرفت البيئة المادة 1 من القانون رقم 4 لسنة 1994 بشأن البيئة بأنها " المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية من إنسان وحيوان ونبات وكل ما يحيط بها من هواء وماء وتربة وما " يقيمه الإنسان من منشآت

ويقصد بالبيئة الجغرافية في هذا الشأن كل عناصر البيئة الطبيعية التي لا دور للإنسان في وجودها، كالموقع الجغرافي والتضاريس ودرجة الحرارة وتقلبات الفصول وما إلى ذلك[2].

ومما لا ريب فيه أن الحفاظ على البيئة يشكل حماية لكافة أوجه حياة الإنسان فكلما كانت تلك البيئة متوازنة [3]. وأي اعتداء يقع على تلك البيئة يمكن أن يشكل إخلال بالتوازن البيئي فإنه يؤدي في الكثير من الأحيان إلى التغير المناخي. وهذه الحالة الأخيرة لها ارتباط لا يمكن إغفاله بظاهرة الجريمة من حيث النوع والكم، ومن ثم فإنه يمكننا أن نجد علاقة واضحة بين حدوث ظاهرة التغير المناخي وبين ارتكاب الجريمة.

أهمية البيئة وصلتها بالتغير المناخي:

إن البيئة تشكل أهمية بالغة للإنسان فهي سياج الحماية له وهي التي من خلالها يباشر كافة مظاهر حياته فكلما كانت تلك البيئة على ما يرام تحسنت كافة أحواله والعكس بالعكس، فضلاً عن أن للبيئة تأثير مباشر على المظهر العام. وقد يلحق الضرر بالبيئة من جراء فعل الطبيعة وقد يرجع إلى فعل الإنسان، وهو الأكثر خطورة وانتشاراً [4]. وهناك صلة وثيقة بين البيئة والتغير المناخي إذ أن الأولى وما لحق بها من تلوث هو الذي تسبب في التغير المناخي

2 الدكتور أحمد عبد الظاهر التغير المناخي والجريمة.
https/www.elwatannews.com/news/details/6349841

3 D. Guihal, Droit Répressif de L'environnement, éd. economica, Paris, 2000, no. 2484, p. 475.

4 Sabine Nemec-piguet, La protection du patrimoine à Genéve Mise en place et évolution du systéme légal, http://doc.rero.ch/Im.php?url=1000,42,3,2007030716 3949-lc/protection_patrimoine-nemec.pdf.

المذكور. ومن ثم فإن الحفاظ على البيئة والحيلولة دون تلوثها يعد من العوامل التي تكافح التغير المناخي وتحد منه.

علم الإجرام البيئي (الجريمة البيئية):

يتناول هذا العلم المفاهيم الأساسية والجرائم المحتمل وقوعها في مجال حماية البيئة، ومثال ذلك جريمة الإبادة البيئية وجريمة الأضرار بالبيئة، فالتجاوزات البشرية على النظم البيئية توجب مناقشة أنواع معينة من الجرائم، وخاصة جريمة الصيد غير المشروع التي تؤدى للتلوث المؤثر في تغير المناخ[5]. وبالمثل نجد ذلك في جرائم القاء المخلفات في غير الأماكن المخصصة لها، وتلويث المياه، والاعتداء على المحميات الطبيعية.

أهمية الموضوع:

تشكل ظاهرة التغير المناخي أهمية قصوى لدول العالم لما تسببه من أضرار شتى تتفاقم بمرور الوقت، إذ أنه بمرور الوقت تؤدي درجات الحرارة المرتفعة من جراء التغير المناخي إلى تغير أنماط الطقس، كما تسبب خللاً في توازن الطبيعة المعتاد، مما يشكل العديد من المخاطر على البشر وسائر المخلوقات على الأرض. وتشهد جميع أرجاء اليابسة المزيد من الأيام والموجات الحارة، وتزيد درجات الحرارة المرتفعة من الأمراض المرتبطة بالحر، كما يمكن أن تعرقل أداء العمل وتصعب عملية التنقل، فضلاً عما تؤدي إليه الحرارة المرتفعة إلى المزيد من الحرائق في الغابات التي تنتشر بسرعة أكبر كلما كان الطقس أكثر حرارة. كما تؤدي التغيرات في درجات الحرارة إلى تغييرات في هطول الأمطار، على نحو يؤدي إلى عوصف متكررة وأكثر حدة. وقد تسبب العواصف المذكورة فيضانات وانهيارات أرضية، مما قد يترتب عليه من تدمير لمدن برمتها. ويؤدي التغير المناخي بدوره إلى الجفاف والتصحر إذ أصبحت المياه أكثر ندرة في الكثير من المناطق على سطح الأرض، مما يترتب عليه الجفاف ويمكن أن يثير الجفاف عواصف رملية وترابية مدمرة قد تنقل مليارات الأطنان من الرمال عبر القارات الأمر الذي يؤدي إلى التصحر. فتزداد مساحة الصحاري مما يقلل من مساحة الأرض الصالحة للزراعة على نحو يؤثر على توافر الغذاء لا سيما مع الزيادة المضطردة في عدد سكان العالم. ومما لا ريب فيه أن الارتفاع والانخفاض في درجات الحرارة وانخفاض هطول الأمطار نتيجة التغير المناخي، سوف تقلل من صافي الإنتاجية للمحاصيل الزراعية، وسوف تتسبب في زيادة الآفات وأمراض النبات، وهو ما يؤثر على الأمن الغذائي العالمي[6]. وكل ما تقدم له تأثير مباشر على الجرائم سواء

5 Évelyne Monteiro, Infractions relevant du droit de l'environnement, Revue de science criminelle et de droit pénal comparé 2018/2 (N° 2), p. 437.

6 الدكتور أحمد عبد الظاهر الأمن الغذائي والتغير المناخي.
https/www.elwatannews.com/news/details/6354350

من حيث كمها أو من جهة نوع الجرائم المرتكبة. الأمر الذي أدى إلى اهتمام كافة دول العالم بظاهرة التغير المناخي ومن أكثرها دولة الإمارات التي أولت هذا الموضوع اهتمام بالغ تمثل في صدور المرسوم الاتحادي رقم 238 لسنة 2016 بالتصديق على اتفاقية باريس لتغير المناخ. ولم تكتف بذلك بل خصصت وزارة للتغير المناخي والبيئة، وصدر قرار مجلس الوزراء رقم 32 لسنة 2017 بشأن الهيكل التنظيمي لوزارة التغير المناخي والبيئة. وانتقل الاهتمام المذكور من الدول إلى منظمة الأمم المتحدة والواقع أن مؤتمر الأمم المتحدة بشأن التغير المناخي هو قمة سنوية تحضرها 197 دولة، من أجل مناقشة ظاهرة التغير المناخي، والبحث فيما يجب أن تفعله الدول لمواجهة هذه المشكلة ومعالجتها أو على الأقل التخفيف من آثارها. ويعد المؤتمر جزءاً من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغير المناخي، وهي معاهدة دولية وقعتها معظم دول العالم، بهدف الحد من تأثير النشاط البشري على المناخ. وهذا المؤتمر هو الثامن والعشرون منذ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ في الحادي والعشرين من مارس 1994. ويتم اختيار الدولة المستضيفة للمؤتمر وفقا لنظام التناوب بين القارات المختلفة، وتنعقد مؤتمرات المناخ سنوياً بدءً من سنة 1995 لتقييم التقدم المحرز في التعامل مع التغير المناخي، ولوضع التزامات قانونية ملزمة للدول المتقدمة للحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري[7].

ومؤخراً في الفترة من السابع إلى الثامن عشر من شهر نوفمبر 2022، وفي مدينة شرم الشيخ على ساحل البحر الأحمر، استضافت جمهورية مصر العربية قمة الأمم المتحدة للمناخ COP 27، في ظل حضور 197 دولة ومسؤولون رفيعو المستوى في الأمم المتحدة وعدد كبير من النشطاء المعنيون بالمناخ من جميع أنحاء العالم.

وفي هذا العام ستستضيف دولة الإمارات العربية المتحدة قمة الأمم المتحدة للمناخ COP 28، في دبي في الفترة من 30 نوفمبر إلى 12 ديسمبر 2023 وسط توقعات بحضور دولي وأممي مكثف. وتبدو أهمية هذا الموضوع في ظل الآثار الوخيمة التي من الممكن أن تلحق الضرر بكافة الدول من جراء التغير المناخي، فارتفاع درجات الحرارة والعواصف العاتية والجفاف والتصحر لهم تأثير مباشر على الجريمة من حيث كم الجرائم المرتكبة وبصدد نوعها أيضاً، فضلاً عن حداثة الموضوع وندرة الأبحاث خاصة القانونية بشأنه، وندرة الإحصاءات كذلك والأحكام القضائية وعدم وجود تشريع خاص بالتغير المناخي في معظم دول العالم يضفي على الموضوع المزيد من الأهمية، وتبدو معه الحاجة ماسة إلى بحث هذا الموضوع الهام وسبر أغواره.

7 الدكتور أحمد عبد الظاهر التغير المناخي والجريمة.
https/www.elwatannews.com/news/details/6349841

تقسيم:

نقسم هذا البحث إلى مبحثين نتناول في المبحث الأول جرائم الاعتداء على البيئة وأثرها على التغير المناخي، في حين نخصص المبحث الثاني لأثر التغير المناخي على الظاهرة الإجرامية.

المبحث الأول

جرائم الاعتداء على البيئة وأثرها على التغير المناخي

تعريف التغيير المناخي:

يعنى تغير المناخ تلك التغيرات طويلة المدى في درجات الحرارة وأنماط الطقس، وقد تكون هذه التغييرات طبيعية، ومثال ذلك الدورة الشمسية أو الانفجارات البركانية الضخمة، وقد يكون النشاط البشري السبب الرئيسي لتغير المناخ، ومثال ذلك حرق الوقود، كالفحم والنفط والغاز[8].

ويترتب على حرق الوقود انبعاث غازات الاحتباس الحراري التي تشكل غطاء حول الأرض، وحبس حرارة الشمس والتسبب في ارتفاع درجات الحرارة. كما تتسبب انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون والميثان على وجه الخصوص في تغير المناخ[9]. وتأتي من استخدام البنزين في قيادة السيارات أو استخدام الفحم في التدفئة، ويمكن أن يؤدي تطهير الأرض وقطع الغابات إلى إطلاق ثاني أكسيد الكربون. وتعتبر أنشطة الزراعة والنفط والغاز من المصادر الرئيسية لانبعاث غاز الميثان، كما تعد الطاقة والصناعة والنقل والبناء من بين القطاعات الرئيسية المسببة لانبعاثات غازات الاحتباس الحراري. وفي هذا الصدد بين علماء المناخ أن البشر مسؤولون فعلياً عن ظاهرة التغير المناخي على مدار المائتي عام الماضية. إذ تسببت الأنشطة البشرية في حدوث غازات نتج عنها ارتفاع درجة حرارة العالم على نحو أسرع من أي وقت، فأصبح متوسط درجة حرارة سطح الأرض الآن حوالي 1.1 درجة مئوية أكثر دفئاً مما كان عليه في أواخر القرن التاسع عشر أي قبل الثورة الصناعية وأكثر دفئاً من أي وقت مضى. وكان العقد الماضي من 2011 حتى 2020 هو الأكثر دفئاً من أي عقد سابق منذ عام 1850. وتشمل عواقب تغير المناخ الجفاف الشديد، والتصحر، وندرة المياه، والحرائق الشديدة، وارتفاع مستويات سطح البحر،

8 https://www.un.org/fr/climatechange/what-is-climate-change
9 https://www.un.org/fr/climatechange/what-is-climate-change

والفيضانات، وذوبان الجليد القطبي، والعواصف الكارثية، وتدهور التنوع البيولوجي[10]. وقد ورد في ديباجة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ أن " الأطراف في هذه الاتفاقية إذ تعترف بأن التغير في مناخ الأرض وآثاره الضارة تمثل شاغلاً مشتركاً للبشرية، وإذ يساورها القلق إزاء تزايد تركيزات غازات الدفيئة بدرجة كبيرة في الغلاف الجوي من جراء أنشطة بشرية، وما تؤدي إليه هذه الزيادات من استفحال ظاهرة الدفيئة الطبيعية، وما يسفر عنه ذلك بصفة عامة من احترار إضافي لسطح الأرض والغلاف الجوي، ويمكن أن يؤثر تأثيراً سلبياً على الأنظمة الأيكولوجية الطبيعية وعلى البشرية... وإذ تدرك دور وأهمية مصارف ومستودعات غازات الدفيئة في الأنظمة الأيكولوجية البرية والبحرية، وإذ تلاحظ أن قدرا كبيراً من الشكوك يكتنف التنبؤات بتغير المناخ، ولا سيما فيما يتعلق بتوقيته ومداه وأنماطه الإقليمية. وإذ تعترف بأن الطابع العالمي لتغير المناخ يتطلب أقصى ما يمكن من التعاون من جانب جميع البلدان ومشاركتها في استجابة دولية فعالة وملائمة، وفقاً لمسؤولياتها المشتركة – وإن كانت متباينة – ووفقاً لقدرات كل منها وظروفها الاجتماعية والاقتصادية ".

تأثير البيئة على الظاهرة الإجرامية:

مما لا ريب فيه أن ثمة صلة بين القوى والظواهر الطبيعية وبين السلوك الإجرامي. وترجع هذه الصلة إلى أن الجريمة صورة من صور السلوك الإنساني، وهذا السلوك بصفة عامة يتأثر بفعل القوى والظواهر المذكورة. ويعد تأثير البيئة الطبيعية على السلوك الإجرامي يفوق تأثيرها على أية صورة أخرى من صور السلوك الإنساني. بل يذهب البعض إمعاناً في تأكيد أهمية الصلة بين البيئة الطبيعية وظاهرة الجريمة إلى حد القول بأنه في المدى الطويل تصبح هذه البيئة العامل الوحيد في تحديد سلوك الإنسان، بحسبانها تتحكم في النمو والتطور العضوي للإنسان الأمر الذي سمح بتقسيم البشر إلى أجناس متعددة، وهي كذلك التي تحدد التطور الثقافي والحضاري الذي يميز بني الإنسان.

بيد أنه مع التسليم بتلك الأهمية البالغة للعوامل الطبيعية فإن الدراسة العلمية المفصلة للظاهرة الإجرامية تقتضي التمييز بين تأثير البيئة الطبيعية وبين تأثير العوامل العضوية أو البيولوجية والعوامل الثقافية أو العوامل الحضارية التي تحددها هذه البيئة. وقد أغفل بعض الباحثين إقامة هذا التمييز بما يستلزمه من الوضوح الكافي فكانت نتيجة ذلك أنهم فشلوا في إعطاء العوامل البيولوجية والثقافية ما تستحقه من وزن وتقدير.

والواقع أن تأثير البيئة الطبيعية على السلوك الإجرامي يمكن أن يتحقق بطريق مباشر أو غير

10 www.un.org

مباشر. فالظروف الطبوغرافية – أي تلك المتعلقة بالموقع الجغرافي – وطبيعة التربة لها تأثير بالغ على السلوك الإجرامي، ولكنه في الغالب تأثير غير مباشر يرجع إلى العلاقة بين الموقع الجغرافي للمكان وطبيعة التربة وبين درجة ثراء الناس ومدى كثافتهم. فمثلاً لا يمكن أن يتكاثف السكان في المناطق الجبلية أو القاحلة، وبالعكس فإنهم يميلون إلى التركز في الوديان الخصبة ويتكاثفون بدرجة أكبر في المدن التي تقع على الموانئ الكبيرة، وهذا التركيز السكاني له صلة مباشرة بظاهرة الجريمة. وبالمثل فإن درجة ثراء الناس في أي مكان، وهي أيضاً ذات صلة بارتكاب الجريمة، تتوقف إلى حد كبير على موقع هذا المكان وتربته. وبالعكس فإن تأثير المناخ وحالة الطقس واختلاف الفصول هو في جزء كبير منه تأثير مباشر يتحقق عن طريق التأثير على القوى النفسية للأفراد وجهازهم العصبي وما يتصفون به من حيوية ونشاط. ويعد التغير المناخي بحسبانه جزء من البيئة الطبيعية له تأثير على الجريمة.

جرائم الاعتداء على البيئة في التشريعين الإماراتي والفرنسي:

ثمة صلة وثيقة بين جرائم الاعتداء على البيئة وظاهرة التغير المناخي إذ أن الأولى قد تكون عامل من العوامل المتسببة في حدوث التغير المناخي سواء نتيجة لانبعاث غاز من الغازات المتسببة في حدوث التغير المناخي أو للتأثير على التوازن البيئي الذي يؤثر بدوره على المناخ.

وكفل المشرع الإماراتي حماية البيئة على نحو شامل إذ تناول المشرع الإماراتي سواء على المستوى الاتحادي بموجب المرسوم بقانون اتحادي رقم 9 لسنة 1983 في شأن تنظيم صيد الطيور والحيوانات، كما صدر القانون الاتحادي رقم 23 لسنة 1999 في شأن استغلال وحماية وتنمية الثروات المائية الحية في دولة الإمارات العربية المتحدة ولائحته التنفيذية، كما أصدر المشرع الاتحادي أيضاً القانون الاتحادي رقم 24 لسنة 1999 في شأن حماية البيئة وتنميتها ولائحته التنفيذية، والقانون الاتحادي رقم 1 لسنة 2002 في شأن تنظيم ورقابة استخدام المصادر المشعة والوقاية من أخطارها، والقانون الاتحادي رقم 11 لسنة 2002 بشأن تنظيم ومراقبة الاتجار الدولي بالحيوانات والنباتات المهددة بالانقراض، والقانون الاتحادي رقم 40 لسنة 2006 في شأن حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية ولائحته التنفيذية، وأخيراً القانون الاتحادي رقم 17 لسنة 2009 في شأن حماية الأصناف النباتية الجديدة.

وكذلك لم يفت المشرع المحلي تنظيم حماية البيئة فأصدر المشرع في إمارة أبوظبي القانون رقم 16 لسنة 2005 بشأن إعادة تنظيم هيئة البيئة – أبوظبي، والقانون رقم 21 لسنة 2005 بشأن إدارة النفايات، وكذلك القانون رقم 22 لسنة 2005 بشأن الصيد البري

بإمارة أبوظبي، والقانون رقم 17 لسنة 2008 بإنشاء مركز أبوظبي لإدارة النفايات، كما أصدر أيضاً القانون رقم 9 لسنة 2017 بشأن الجمعيات التعاونية لصيد الأسماك في إمارة أبوظبي، كما صدر مؤخراً قرار مجلس إدارة هيئة البيئة – أبوظبي رقم 2 لسنة 2021 في شأن جدول المخالفات والغرامات الإدارية[11].

وفي فرنسا جرم المشرع الكثير من صور السلوك الضارة بالبيئة والتي تؤدي إلى حدوث التغير المناخي ومن أبرزها جريمة تلويث المياه التي تناولها قانون البيئة، كما تناولها المشرع أيضاً في كل من الإمارات ومصر.

جريمة تلويث المياه:

تناول هذه الجريمة القانون الاتحادي رقم 24 لسنة 1999 في شأن حماية البيئة وتنميتها فحددت صور الركن المادي لها المواد 25، 28، 32، 34 من القانون المذكور وهي عدم احتفاظ السفن بسجل للزيت تدون فيه جميع العمليات المتعلقة به، وعدم تزود الوسائل البحرية التي تحمل مواد ضارة بسجل الشحن على أن يدون فيه جميع العمليات المتعلقة بالشحن، والقيام بأعمال استكشاف واستغلال الموارد الطبيعية والمعدنية في البيئة البحرية، وتصريف مياه الصرف الصحي في البيئة البحرية أو إلقاء النفايات بها، وإلقاء القمامة أو النفايات في البيئة البحرية.

وعاقبت المادة 75 من ذات القانون على مخالفة الأحكام الواردة بالمواد سالفة البيان بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على سنتين، وبالغرامة التي لا تقل عن عشرة آلاف درهم ولا تزيد على مائتي ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين.

وفي فرنسا عددت المادة 216-6 من قانون البيئة الأفعال التي يتألف منها الركن المادي لجريمة تلويث المياه بحيث تشتمل تلوث مجاري المياه بالكلور. وقد وردت هذه الأفعال على سبيل الحصر وليس على سبيل المثال بحيث تثبت المسئولية الجنائية عن الجريمة المنصوص عليها في المادة 216-6 لو تم تلوث المياه بالكلور سواء كان ذلك بطريق العمد أو الإهمال[12].

ووفقا لرأى جانب من الفقه الفرنسي، تشكل هذه الجريمة الإطار التجريمي العام لجريمة تلوث المياه والبيئات المائية، وبالتالي تستطيع الجهات الإدارية مواجهة الأفعال التي تشكل اعتداء على البيئة المائية من خلال هذا النص وبصورة مستقلة عن الصور الأخرى

11 وقد صدر القرار المذكور تطبيقاً للقانون الاتحادي رقم 14 لسنة 2016 بشأن المخالفات والجزاءات الإدارية في الحكومة الاتحادية الذي ينهض على تطبيق سياسة الحد من التجريم والعقاب وأن أي جزاء لمخالفة شخص ما لأحكام القانون ليس بلازم أن يكون جزاء جنائي إنما يمكن أن يكون جزاء إداري أو مدني أو تأديبي أو أي جزاء قانوني آخر. راجع في ذلك الدكتور محمد سمير والمستشار محمد خليفة المخالفات والجزاءات الإدارية في التشريع الإماراتي، دائرة القضاء أبوظبي، الطبعة الأولى سنة 2022، ص 3 وما بعدها.

12 Évelyne Monteiro, Infractions relevant du droit de l'environnement, op.cit. p. 437.

للاعتداء على البيئة[13].

وبالتالي، توفير حماية جنائية فعالة للبيئة المائية ومنفصلة عن الحماية الجنائية المنصوص عليها في القانون الجنائي للبحار أو قانون النفايات الجنائية، وهو ما يشكل عوناً كبيراً للنيابة العامة لتحقيق جرائم الاعتداء على البيئة المائية، وضمان فعالية الجزاءات الجنائية المنصوص عليها في قانون البيئة الفرنسي[14].

نطاق تطبيق جريمة تلويث المياه:

في الإمارات نصت المادة 1 من القانون الاتحادي رقم 24 لسنة 1999 في شأن حماية البيئة وتنميتها على أن البيئة المائية هي " البيئة البحرية والمياه الداخلية بما فيها المياه الجوفية ومياه الينابيع والوديان وما بها من ثروات طبيعية ونباتات وأسماك وكائنات حية أخرى وما فوقها من هواء وما هو مقام فيها من منشآت أو مشاريع ثابتة أو متحركة ". ومن ثم يشمل نطاق تطبيق هذه الجريمة المياه البحرية وكذلك المياه العذبة.

وفي فرنسا يتسم نطاق سريان نص المادة 216-6 من قانون البيئة الفرنسي بأنه واسع شأنه شأن التشريع الإماراتي بحيث يشمل المياه السطحية والجوفية والمياه المفتوحة والمياه المغلقة شريطة أن تكون مياه غير عذبة؛ لأن وفقا لقضاء محكمة النقض الفرنسية تدخل جريمة تلوث المياه العذبة في نص الجريمة المنصوص عليها في المادة 432-2 من قانون البيئة الفرنسي[15]. أما وفقاً للتشريع الإماراتي فإن هذه الجريمة تشمل المياه العذبة أيضاً.

وتطبيقا لذلك، وبتاريخ 28 يونية 2017 أصدرت الدائرة الجنائية لمحكمة استئناف باريس حكمها بإلغاء حكم محكمة أول درجة، والذي قضت بإدانة المتهمين بارتكاب جريمة اعتداء على البيئة، فقد ارتكب المتهمين جريمة تلويث المياه على أساس تصريف مواد تبيض في النهر، والذي يدخل في نطاق الجريمة المعاقب عليها بموجب أحكام قانون البيئة الفرنسي. وقد ترتب على هذه الجريمة إلحاق الضرر بالصحة العامة وبالنبات والحيوانات[16].

وقد قدمت النيابة العامة دليلاً فنياً مشتملا على إثبات رائحة الكلور القوية الموجودة بالمياه الجارية في النهر، وتحليل العينات التي تم أخذها من المياه، والذي أدى إلى وجود مادة ثنائي الكلور في المجرى المائي أكثر من ألفى مرة من الوجود الطبيعي لهذه المادة في المياه[17].

13 Évelyne Monteiro, Infractions relevant du droit de l'environnement, op.cit. p. 437.
14 Évelyne Monteiro, Infractions relevant du droit de l'environnement, op.cit. p. 437.
15 Évelyne Monteiro, Infractions relevant du droit de l'environnement, op.cit. p. 437.
16 Évelyne Monteiro, Infractions relevant du droit de l'environnement, op.cit. p. 438.
17 Évelyne Monteiro, Infractions relevant du droit de l'environnement, op.cit. p. 438.

وإذا كانت محكمة أول درجة أدانت المتهمين على أساس وجود دليل على العلاقة السببية بين الضرر والفعل المنسوب للمتهمين، إلا أن الدائرة الجنائية لمحكمة استئناف باريس ألغت هذا الحكم على أساس أن التجارب التي أجراها الخبير الفني ليست كافية على قيام المسئولية الجنائية المراد نسبتها للمتهمين، ولا تؤدى لانعقاد علاقة السببية بين الفعل الإجرامي والضرر المتحقق عملا بنص المادة 216-6 من قانون البيئة الفرنسي[18].

بيد أنه بموجب حكمها الصادر في 24 مارس 2015، نقضت محكمة النقض الفرنسية حكم محكمة الاستئناف على أساس مخالفة القانون والخطأ في تفسيره، فالجريمة ثابتة بحق المتهمين، ولا رقابة لمحكمة النقض على وقائع النزاع التي تخضع للسلطة التقديرية لقاضى محكمة الموضوع طالما أن استنتاجها له أساس سليم[19].

الركن المادي لجريمة تلويث المياه:

يقوم هذا الركن على الامتناع أو الإحجام جنباً إلى جنب السلوك الإيجابي الذي يأخذ شكل إلقاء أو صب مادة أو أكثر، أو الامتناع عن احتفاظ السفن بسجل للزيت تدون فيه جميع العمليات المتعلقة به، وعدم تزود الوسائل البحرية التي تحمل مواد ضارة بسجل الشحن على أن يدون فيه جميع العمليات المتعلقة بالشحن. وهو ما يمكن تصور حدوثه أيضاً في حالة التلوث الصادر عن منشأة صناعية. ويجب أن يترتب على هذا السلوك ضرر بحياة الإنسان والحياة الحيوانية[20]. وقد يقترف الجاني السلوك الإجرامي بشكل إيجابي كما في القيام بأعمال استكشاف واستغلال الموارد الطبيعية والمعدنية في البيئة البحرية، وتصريف مياه الصرف الصحي في البيئة البحرية أو إلقاء النفايات بها، وإلقاء القمامة أو النفايات في البيئة البحرية.

وهذه الجريمة في الصور السابقة من جرائم الضرر فلا يكفي فيها مجرد احتمال حدوث الضرر دون حدوثه بالفعل فيجب أن يكون هذا الضرر البيئي ناتج عن السلوك المنسوب للمتهم. بيد أن هذه الجريمة تعد من جرائم الخطر في صورتين من صور السلوك الإجرامي وهما عدم احتفاظ السفن بسجل للزيت والذي تدون بالسجل المذكور جميع العمليات المتعلقة به، وعدم تزود الوسائل البحرية التي تحمل مواد ضارة بسجل الشحن على أن يدون فيه جميع العمليات المتعلقة بالشحن.

وفي فرنسا حدد المشرع صور معينة للضرر وهي تتمثل في إحدى الصور الآتية:

18 Évelyne Monteiro, Infractions relevant du droit de l'environnement, op.cit. p. 438.
19 Évelyne Monteiro, Infractions relevant du droit de l'environnement, op.cit. p. 438.
20 Évelyne Monteiro, Infractions relevant du droit de l'environnement, op.cit. p. 439.

1. الآثار الضارة على الصحة العامة.

2. الضرر الذي يلحق بالنباتات أو الحيوانات.

3. تغييرات كبيرة في مصادر المياه.

4. تقييد استخدامات أفراد المجتمع للمياه[21].

ومع ذلك، يعيب العقوبات التي فرضها المشرع لهذه الجريمة أن الغرامة زهيدة جداً، بحيث لا تتناسب البته مع الأضرار الناجمة على تدهور نوع المياه وجودتها، ومثال ذلك حكمت محكمة باريس الجزائية على إحدى الشركات بغرامة قدرها 30 ألف يورو، وهي مبلغ ليس رادعاً لتحقيق الردع العام والخاص للجزاء الجنائي[22].

وفي هذا الصدد نجد أن العقوبة الواردة في القانون الاتحادي رقم 24 لسنة 1999 في شأن حماية البيئة وتنميتها أكثر ردعاً من العقوبة الواردة في قانون البيئة الفرنسي. الأمر الذي يقتضي توسيع الصلاحيات المخولة للقاضي الجنائي لتوقيع جزاءات أكثر شدة في الجرائم البيئية حتى يكون هناك تناسب بين الجريمة المرتكبة والجزاء الجنائي، وبالتالي تحقيق الردع العام والخاص وإرضاء العدالة الذي يميز الجزاء الجنائي[23].

المبحث الثاني

أثر التغير المناخي على الجريمة نوعاً وكماً

تمهيد

تدل الدراسات الإحصائية التي أجريت في كثير من الدول على وجود علاقات محددة بين العوامل المناخية وبين الأنواع المختلفة من الجرائم ونسبة ارتكابها. وهذه العوامل متعددة أهمها اختلاف درجة حرارة الجو تبعاً لاختلاف المكان أو لتغير فصول السنة، ويليها في الأهمية بعض

21 Évelyne Monteiro, Infractions relevant du droit de l'environnement, op.cit. pages 439.
22 Évelyne Monteiro, Infractions relevant du droit de l'environnement, op.cit. pages 440.
23 Évelyne Monteiro, Infractions relevant du droit de l'environnement, op.cit. pages 440.

الظواهر الجوية الأخرى التي يطلق عليها في مجموعها اصطلاح الطقس كدرجة الضغط الجوي ومدى انتشار الرطوبة وحركة الرياح والطول النسبي لليل والنهار والمطر والغيوم.

تأثير التغير المناخي على الجريمة من حيث الكم:

يمكن أن يكون لتغير المناخ أثر في زيادة الجريمة التي تسببها موجات الحرارة، سواء من جهة نوع الجرائم المرتكبة أو من خلال عدد تلك الجرائم بصفة عامة، والتي ستكون أكثر عدداً، فقد أظهرت العديد من الدراسات الآثار الفسيولوجية للتعرض للحرارة، والتي تتميز بزيادة العدوانية والسلوك العنيف بحيث تقع الجريمة بقوة أكبر في الأماكن المحرومة مما يضيف عنصراً إلى عدم المساواة الاجتماعية.

وقد أراد الباحثون التحقق من كيفية تأثير زيادة درجات الحرارة في المدن الكبيرة، بسبب تغير المناخ، على الجريمة والتفاوت من حيث جودة الحياة في الأحياء المختلفة للقيام بذلك، فقد أجروا تحليلاً للجريمة وفقا لقطاعات مختلفة من مدينة كبيرة.

ففي مدينة لوس أنجلوس، تم تجميع تقارير الجرائم الجنائية من عام 2010 إلى عام 2017، والتي تمثل 1.7 مليون جريمة جنائية كجزء الدراسة، فقد عبر الباحثون عن البيانات الخاصة بدرجات الحرارة الحد الأدنى والحد الأقصى يومياً وبعض العوامل الأخرى كمية هطول الأمطار، وسرعة الرياح، وجودة الهواء للمدينة خلال نفس السنوات[24].

وبعد هذا التحليل، قاموا بفحص ما إذا كان هناك تفاوت كبير في الجرائم بين المقاطعات لتحقيق هذا الهدف، وقاموا بمقارنة حدوث كل جريمة بخصائص الحي.

من عام 2010 إلى عام 2017، تندرج ثلث الجرائم المرتكبة في فئة جرائم العنف مثل الاغتصاب والقتل والسرقة، في حين أن ثلثي الجرائم المرتكبة ضد الممتلكات مثل الاحتيال والسرقة، تتراوح متوسط درجة الحرارة اليومية بين 7.2 و45.5 درجة مئوية، بينما كان متوسط درجة الحرارة العظمى 24.6 درجة مئوية

ووجد الباحثون أن للحرارة تأثير ذو دلالة إحصائية على الأفعال الإجرامية التي ارتكبت خلال فترة التحقيق، وفي المتوسط، في الأيام الحارة جداً درجة الحرارة القصوى فوق 29.4 درجة

24 Mélanie Beaudoin, Changements climatiques et criminalité: y a-t-il injustice environnementale? https://www.inspq.qc.ca/bise/ changements-climatiques-et-criminalite-y-t-il-injustice-environnementale

مئوية، لوحظ زيادة بنسبة 2.2 % في الجرائم. [25]

ومع ذلك، بدأ معدل الجريمة الإجمالي في الانخفاض بشكل طفيف عند درجات الحرارة المرتفعة اليومية البالغة 35، وفي الأيام التي تزيد عن 40 درجة مئوية انخفض مستوى النشاط الإجرامي بشكل كبير حتى انخفض إلى ما دون المستوى الذي لوحظ في الأيام عندما كانت درجة الحرارة الملاحظة بين 18 درجة مئوية و23 درجة مئوية، وتشير التقديرات إلى أن زيادة 5.5 درجة مئوية في درجة الحرارة القصوى اليومية من شأنها أن تؤدي إلى متوسط زيادة بنحو 1.2 % في عدد الجرائم[26]. ومن ثم يمكننا القول إن ظاهرة التغير المناخي من شأنها أن تزيد من ارتكاب الجرائم بصفة عامة نتيجة لارتفاع درجة الحرارة. ومن ناحية أخرى فإنه فيما يتصل بحركة الرياح فإن نسبة الجرائم تميل إلى الانخفاض حيث تكون الرياح قوية أو ساكنة تماماً، بينما ترتفع هذه النسبة حين تكون سرعة الرياح معتدلة بحيث تتراوح بين 150 و200 ميل في اليوم. ويعلل ذلك بأنه في حالة سكون الرياح تزداد نسبة ثاني أكسيد الكربون في الجو فتؤدي إلى إخماد الحيوية.

تأثير التغير المناخي على الجريمة من حيث النوع:

يسود الاعتقاد لدى علماء الإجرام منذ وقت طويل بوجود ارتباط وثيق بين درجة حرارة الجو وسلوك الإنسان. وهو ما قرره " منتسكيو " في كتابه الشهير " روح القوانين " أن عدد الجرائم يتزايد تدريجياً كلما اقتربنا من خط الاستواء كما تتزايد حالات السكر بالاقتراب من القطبين[27]. ويذهب في هذا الصدد أيضاً جل علماء الإجرام إلى أن جرائم الاعتداء على الأشخاص ترتفع نسبتها في الجو الحار، بينما تتزايد جرائم الاعتداء على الأموال في الجو البارد. وهو ما يسمى بالقانون الحراري للجريمة. وهذا القانون يلقى تأييداً من جانب معظم علماء الإجرام في مختلف دول العالم.

ففي فرنسا تدلنا إحدى الدراسات التي أجريت قديماً في الفترة ما بين عامي 1826 حتى 1830 على أن كل مائة جريمة من جرائم الاعتداء على الأشخاص في شمال فرنسا الذي يسوده الجو البارد يقابلها 181.5 من جرائم الاعتداء على الأموال. بينما في جنوب فرنسا الذي ترتفع فيه درجة الحرارة عن شمالها فإن كل مائة جريمة من جرائم الاعتداء على الأشخاص لا يقابلها سوى 48.8 جريمة من جرائم الاعتداء على الأموال. وأن شهر ديسمبر وهو أكثر الشهور

25 Mélanie Beaudoin, Changements climatiques et criminalité: y a-t-il injustice environnementale? https://www.inspq.qc.ca/bise/ changements-climatiques-et-criminalite-y-t-il-injustice-environnementale

26) (Mélanie Beaudoin, Changements climatiques et criminalité: y a-t-il injustice environnementale? https://www.inspq.qc.ca/bise/ changements-climatiques-et-criminalite-y-t-il-injustice-environnementale

27 Montesquieu, L' esprit des lois, L.V.I, chap. XII.

برودة هو أكثر الشهور التي ترتكب فيها جرائم الاعتداء على الأموال[28].
وبالمثل تدل الإحصاءات الشرطية في مصر على أن أعلى نسبة لجنايات القتل العمد والضرب المفضي إلى موت تكون في شهر أغسطس، وأن أقل نسبة منها في شهر ديسمبر. كما يتضح من هذه الإحصاءات أن جرائم الاعتداء على العرض ترتفع في شهري مارس وأبريل وتنخفض في شهور الشتاء حتى تصل إلى حدها الأدنى في شهور الشتاء بينما تتجه إلى الانخفاض في شهور الصيف[29]. وعلى ضوء ذلك يمكننا أن نحدد العلاقة بين درجة حرارة الجو وبين أهم طوائف الجرائم.

1. ترتفع نسبة جرائم الدم في الجو الحار، وتميل إلى الانخفاض في الجو البارد.
2. ترتفع نسبة جرائم الاعتداء على العرض في الجو المعتدل وتنخفض في الجو الحار والجو البارد.
3. ترتفع نسبة جرائم الاعتداء على الأموال في الجو البارد بينما تنخفض في الجو الحار.

ويتفرع أيضاً عما تقدم أنه حتى في تعاقب الفصول داخل البلد الواحد تقترن به ذات الملاحظات. إذ يكثر الإجرام العنيف صيفاً، والإجرام الماس بالأموال شتاءً.

وبالمثل يذهب علماء علم الإجرام إن نسبة جرائم العنف أو جرائم الاعتداء على الأشخاص ترتفع بانخفاض درجة الضغط الجوي. وهو ما يفسر ذلك بأن انخفاض الضغط الجوي غالباً ما يعقبه مباشرة حدوث العواصف وأن الشعور بعاصفة على وشك الحدوث يحدث لدى كثير من الأفراد انفعالاً عاطفياً يدفعهم إلى ارتكاب أعمال العنف. أما فيما يتعلق بدرجة الرطوبة فإن عدد جرائم العنف أو الاعتداء على الأشخاص يتناسب تناسباً عكسياً مع درجة الرطوبة في الجو بمعنى أن انخفاض درجة الرطوبة يقابله ارتفاع في نسبة جرائم الاعتداء على الأشخاص في حين أن ارتفاع درجة الرطوبة يقابله انخفاض في نسبة جرائم الاعتداء على الأشخاص. وتفسير ذلك يرجع إلى أن ارتفاع درجة الرطوبة في الجو يؤدي إلى الخمول وإخماد الحيوية، وبأنه إذا كان الإنسان في الأوقات التي ترتفع فيها درجة الرطوبة قد يشعر بالضيق وبالرغبة في الاقتتال إلا أن ذلك يقتضيه جهداً لا يقوى عليه. وبالعكس فإن انخفاض درجة

28 ويقرر الفقه إن إجرام الشمال والجنوب قد حظى باهتمام بالغ من علماء الإجرام في الكثير من الدول كفرنسا ومصر والولايات المتحدة الأمريكية ودلت الإحصاءات على أن إجرام الشمال الذي يتصف ببرودة الجو تزيد فيه جرائم الاعتداء على الأموال في حين إن إجرام الجنوب وهو الذي ترتفع فيه درجات الحرارة تزيد فيه جرائم الاعتداء على الأشخاص. والفقه وإن كان يسلم بنتيجة تلك الإحصاءات بيد أنه مختلف في تفسيرها بحيث إنها تعود فقط إلى عامل المناخ أم أن ثمة عوامل أخرى تساهم فيها. راجع الدكتور فتوح الشاذلي أساسيات علم الإجرام والعقاب، منشورات الحلبي الحقوقية بيروت، طبعة 2009، ص 192 وما بعدها، وقارن في ذات المعنى الدكتور شريف كامل مبادئ علم الإجرام وعلم العقاب، جامعة الجزيرة دبي، طبعة 2010، ص 189 وما بعدها، الدكتور على عبد القادر القهوجي والدكتور سامي عبد الكريم محمود أصول علمي الإجرام والعقاب، منشورات الحلبي الحقوقية بيروت، الطبعة الأولى 2010، ص 106 وما بعدها، الدكتور جوده حسين والدكتور على محمد على حمودة مبادئ علمي الإجرام والعقاب، أكاديمية شرطة دبي، الطبعة الأولى 2005، ص 171 وما بعدها.

29 الدكتور عمر السعيد رمضان دروس في علم الإجرام، دار النهضة العربية القاهرة، طبعة 2001، ص 91.

الرطوبة يؤدي إلى زيادة الحيوية ويجعل حالة الإنسان العاطفية أكثر حدة وإيجابية الأمر الذي يجعل لديه استعداداً أكبر لارتكاب جرائم الاعتداء على الأشخاص.

تفسير العلاقة بين درجة الحرارة وبين ظاهرة التغير المناخي:

الواقع أن الحرارة الشديدة الزائدة تؤدي إلى الخمول والكسل وتعمل على إخماد الحيوية الإنسانية بينما تستحث البرودة هذه الحيوية وتضاعف منها. وعلى الرغم من ذلك فإن الارتفاع في درجة حرارة الجو من شأنه أن ينبه نوعاً معيناً من النشاط. فالحرارة الزائدة، وبصفة خاصة الانتقال من جو معتدل إلى جو حار، من شأنها أن تحرك العواطف وأن تضاعف من القابلية للاتصال فتدفع بذلك إلى ارتكاب أعمال العنف. وهذه الحقيقة تفسر لنا كيف أن جرائم الاعتداء على الأشخاص هي دائماً أكثر وقوعاً في الجو الحار منها في الجو البارد. وهناك سبب آخر لهذه الظاهرة يرجع إلى أنه في الجو الحار يمضي الناس وقتاً طويلاً خارج مساكنهم، فتطول بذلك الفترة التي يتصلون فيها ببعضهم البعض فتزداد فرص الاحتكاك بينهم ويكون من شأن ذلك ازدياد جرائم الاعتداء على الأشخاص.

وعلى العكس من ذلك فإن جرائم الاعتداء على الأموال تنخفض نسبتها في الجو الحار وتميل إلى الارتفاع في الجو البارد. ويرجع ذلك إلى على نحو جزئي إلى التأثير المباشر الذي تحدثه البرودة في تنبيه النشاط والحيوية الذين تتطلبهما كثير من هذه الجرائم. ومع ذلك فالغالب بالنسبة للطائفة المذكورة من الجرائم أن يكون تأثير الحرارة على السلوك الإجرامي تأثيراً غير مباشر يتمثل في أنه في الجو الحار تقل الحاجة إلى المأكل والملبس والمأوى بينما تزداد هذه الحاجة فتزداد تبعاً قوة الضغط الاقتصادي على الأفراد في الجو البارد، هذا بالإضافة إلى أن طول ليالي الشتاء يتيح فرصاً أكثر لارتكاب أنواع معينة من جرائم الأموال كالسطو وقطع الطريق.

أما بالنسبة لجرائم الاعتداء على العرض فإن ارتفاع نسبة هذه الجرائم في الجو الدافئ أو المعتدل يمكن تفسيره بسببين أولهما أن النشاط الجنسي للرجل له عدة دورات بحيث يصل إلى ذروته في الربيع وأوائل شهور الصيف، وهذه الدورات ترتبط بدرجة الحرارة. ويؤيد ذلك المقارنة بين عدد الجرائم وبين عدد حالات الحمل خلال أشهر السنة، فقد دلت الإحصاءات التي أجريت في فرنسا على أن عدد حالات الحمل في فرنسا يصل إلى أقصاه في شهر مايو وهو نفس الشهر الذي تتحقق فيه أعلى نسبة للجرائم الجنسية. أما السبب الثاني فمؤداه أنه في الجو الدافئ يطول الوقت الذي يمضيه الناس خارج مساكنهم فيزداد الاتصال بينهم، ومن شأن ذلك أن يساعد على ارتكاب جرائم الاعتداء على العرض. ويتضح من الإحصاءات التي أجريت في ألمانيا أنه في المناطق الاستوائية لا ترتفع جرائم الاعتداء على الأشخاص في شهور

الصيف كما يحدث في الدول ذات الجو المعتدل. ويفسر ذلك بأنه في المناطق الاستوائية تكون درجة الحرارة مرتفعة طوال شهور السنة، وتصبح أكثر ارتفاعاً خلال أشهر الصيف فتؤدي إلى إخماد كافة صور النشاط الإنساني. وفضلاً عن ذلك هناك من الأسباب ما يحمل على الاعتقاد بأن جرائم الاعتداء على الأموال في المناطق المذكورة لا ترتفع نسبتها في الشتاء عنها في شهور الصيف بنفس النسبة التي ترتفع بها في المناطق الباردة أو ذات الجو المعتدل. وأظهر هذه الأسباب أنه في المناطق الاستوائية لا تتفاوت حاجات الأفراد تفاوتاً كبيراً باختلاف فصول السنة بعكس ما يحدث في البلاد ذات الجو المعتدل[30]. وإذا كان هناك تأثير مباشر لدرجات الحرارة على نوع الجرائم المرتكبة فإن للتغير المناخي تأثير مباشر أيضاً على نوع الجرائم بدورها طالما أن التغير المناخي المذكور من شأنه أن يزيد من ارتفاع درجات الحرارة في شتى بقاع الأرض. كما أنه يساعد على حدوث التصحر ونقص المياه وهو ما له تأثير مباشر على أنواع معينة من الجرائم أيضاً.

30 الدكتور عمر السعيد رمضان دروس في علم الإجرام، دار النهضة العربية القاهرة، طبعة 2001، ص 93.

خاتمة

من خلال دراستنا لجرائم الاعتداء على البيئة وتأثيرها على ظاهرة التغير المناخي وكذلك تأثير الظاهرة الأخيرة على الجريمة من ناحيتي النوع والكم ذلك الموضوع الذي أصبح حديث الساعة والذي حظي باهتمام بالغ على الصعيدين الدولي والمحلي فإننا نخلص إلى عدد من النتائج والتوصيات.

أولا: النتائج:

من خلال دراستنا لموضوع التغير المناخي وتأثيره على الظاهرة الإجرامية من ناحية كم الجرائم المرتكبة وكذلك نوعها نخلص إلى النتائج الآتية:-

1. إن اقتراف جرائم الاعتداء على البيئة سواء أكانت الأضرار المباشر بالبيئة كتلويثها أو الاعتداء على النباتات أو الصيد الجائر للأسماك أو الطيور أو الحيوانات أو الاعتداء على المحميات الطبيعية ينطوي انبعاث غازات تساعد على حدوث التغير المناخي أو تنطوي على إخلال بالتوازن البيئي مما قد يساهم بدوره في حدوث التغير المناخي، ومن ثم فإن هناك علاقة وثيقة بين كل من جرائم الاعتداء على البيئة وحدوث التغير المناخي.

2. إن الإحصاءات التي تعرضنا لها من خلال هذا البحث والتي يبدو منها وجود علاقة بين المناخ والجريمة سواء من حيث كمها أو نوعها فإن ذلك ليس بصدد إثبات وجود علاقة بين الظواهر الطبيعية ومنها المناخ وبين ارتكاب الجريمة، وإنما الغرض من ذلك هو إثبات وجود علاقة بين ارتكاب الجريمة نوعاً وكماً وبين التغير المناخي إذ أن النتائج المترتبة على حدوث التغير المناخي تؤثر على الظاهرة الإجرامية تأثير غير مجحود. إذا كان لظاهرة التغير المناخي تأثير على الجريمة نوعاً وكماً على نحو ما سبق، ومن ثم فالظاهرة المذكورة تعد من العوامل المسببة لارتكاب الجريمة، بيد أن ارتكاب شخص ما لجريمة معينة نتيجة للتغير المناخي ليس أمراً حتمياً فليس كل شخص تتوافر بشأنه أسباب دافعه للجريمة تستوجب أن يرتكبها حتماً.

3. إن ارتفاع درجة الحرارة وقلة هطول الأمطار وندرة المياه والجفاف وهبوب الرياح بشدة وتوسع رقعة الصحراء على الأرض بما له من تأثير على الأمن الغذائي من جراء التغير المناخي من شأنه أن يزيد من نسبة الجرائم المرتكبة.

4. إن ارتفاع درجة الحرارة نتيجة لظاهرة التغير المناخي من شأنه أن يزيد من جرائم الاعتداء

على الأشخاص وخاصة جرائم العنف، في حين أن انخفاض درجات الحرارة من شأنه أن يزيد من جرائم الاعتداء على الأموال. كما أن انخفاض الضغط الجوي غالباً ما يعقبه مباشرة حدوث العواصف وهو من شأنه أن يحقق زيادة في ارتكاب جرائم العنف. أما فيما يتعلق بدرجة الرطوبة فإن انخفاض درجة الرطوبة يقابله ارتفاع في نسبة جرائم الاعتداء على الأشخاص في حين أن ارتفاع درجة الرطوبة يقابله انخفاض في نسبة جرائم الاعتداء على الأشخاص.

ثانياً: التوصيات:

من خلال استعراضنا للعلاقة بين الجريمة والتغير المناخي وكذلك النتائج التي توصلنا إليها، فإنه يبدو لنا التوصيات الآتية:-

1. نرى إصدار مدونة قانونية كاملة متعلقة بظاهرة التغير المناخي على أن تتضمن التجريم والعقاب للأفعال التي تنطوي على الأضرار بالبيئة على نحو قد يؤدي ولو في المستقبل إلى حدوث التغير المناخي.

2. تشديد العقوبة كلما انطوت الواقعة الإجرامية على ضرر أكبر، فضلاً عن إلزام الجاني بإعادة الحال إلى ما كانت عليه ومصادرة الوسائل المستخدمة في ارتكاب الجريمة.

3. التأكيد على تطبيق العود كظرف مشدد لجرائم التغير المناخي.

4. تطبيق الجزاءات الإدارية في الوقائع المخالفة لأحكام القانون الأقل أهمية والتي لا ترقى إلى أن تصل إلى تجريم الفعل وهو ما أخذ به المشرع الإماراتي في كافة التشريعات الحديثة سواء الاتحادية أو المحلية.

5. تخصيص مأموري ضبط قضائي لجرائم التغير المناخي يكونوا على دراية بهذا النوع من الجرائم ومدربين على تحرير المحاضر المتعلقة بها.

6. إنشاء نيابة عامة متخصصة للتحقيق والتصرف في جرائم التغير المناخي نظراً لأهمية تلك الجرائم، لما يترتب عليه التخصص المذكور من حسن وإجادة للعمل، والانتهاء منه كذلك في فترة وجيزة.

7. أن التخصص بصفة عامة يؤدي إلى إجادة وإتقان العمل، وتوفير الوقت والجهد. إذ أنه مما لا ريب فيه أن القاضي الذي يفصل في الدعاوى الجزائية دون غيرها من

شـأنه التعمـق فيهـا وإجـادة هـذا العمـل والحصـول علـى خبـرة كبيـرة فيـه ممـا يـؤدي إلـى تحقيـق العدالـة علـى الوجـه الأمثل. وكلمـا اتسـعت دائـرة التخصـص كلمـا زات الفائـدة منـه. وتطبيقـاً لذلـك إذا تخصـص القاضـي الجزائـي في نـوع معـين مـن الجرائـم، كجرائـم التغيـر المناخـي مثـلاً كلمـا زادت خبرتـه فيهـا وزادت كفاءتـه حـين الفصـل في الدعـاوى المتعلقـة بهـا ولا أدى ذلـك إلـى الاقتصـاد في الوقـت والجهـد. ومـن ثـم فإنـه يتعـين تخصيـص دوائـر جزائيـة تتولـى الفصـل في جرائـم التغيـر المناخـي حتـى يكتمـل التخصـص في آخـر مرحلـة مـن مراحـل العدالـة الجزائيـة ألا وهـي مرحلـة المحاكمـة.

الحماية الجزائية
للأطفال من الأضرار البيئية

الأستاذ/ حامد أحمد الدرعي

وكيل نيابة الأسرة – العين

مقدمة

قديماً كان الإنسان حبيس الطبيعة، يأكل ويشرب منها محاولاً التأقلم معها، أما في العصر الحديث أصبح الإنسان يؤثر على الطبيعة ويغيرها، وإن كان لهذا الفعل مظاهر إيجابية في تحسين إطار وظروف معيشته، إلا أن له مساوئ كثيرة على الإنسان والأطفال، فتعرف الطبيعة اليوم تدهوراً مستمراً يرجع إلى سوء تصرف الإنسان؛ نتيجة للكوارث الطبيعية وتلوث الهواء بالغازات المختلفة والتي تنذر بالعديد من المخاطر والكوارث وأصبح من الضروري تدارك هذا الوضع بشكل صارم لوقف هذا التدهور.

ولا شك أن هذه الأضرار تكون بالغة الخطورة على الأطفال بنسبة أكبر من البالغين وذلك لكون الطفل كائن ضعيف ومناعته أقل كفاءة من مناعة البالغين كما أنه لا يملك بحكم تكوينه العضوي القدرة على حماية نفسه من المخاطر التي تعرض حياته أو سلامته البدنية أو العقلية أو الأخلاقية أو التربوية للخطر، ولا يملك القدرة على إدراك ماهية الأخطار التي تحيق به أو التي قد يتعرض لها، ولاسيما في السنوات الأولى من عمره، لذا تتجه القوا ين إلى إضفاء الحماية الجزائية للطفل من حالات تعريضه للخطر بتجريم الأفعال أو السلوكيات التي من شأنها أن تعرض حياة الطفل أو سلامته البدنية أو العقلية أو الأخلاقية أو التربوية للخطر ولو لم يتحقق عنها ضرر فعلي، ويأتي ضمن هذا الاتجاه مشروع قانون حماية الطفل الإماراتي الذي تضمن النصوص الجنائية الخاصة بحماية الطفل من حالات التعرض للخطر.[1]

الأمر الذي أصبحت فيه الحاجة ملحة للتدخل وإجراء الدراسات المتأنية لخصائص البيئة وتشخيص الأضرار التي تصيب الطفل من جراء المخاطر البيئية، والبحث عن أسباب التلوث والإجراءات الواجب إتباعها لحل مشاكلها والبحث عن مدى التوفيق بين البيئة والطفل، خاصة وأن هذا الوضع أصبح برمته ينذر بالخطر ووضعية تساهم بشكل مباشر أو غير مباشر في تفاقم الأمراض بالنسبة للأطفال.

ويجب ألا تغيب هذه المعطيات على رجل القانون من خلال وضع نصوص قانونية تجرم أي فعل يكون من شأنه تعريض الأطفال للأضرار البيئية أو تعديل النصوص بشكل يتناسب مع الأطفال فأضرار التلوث البيئي للأطفال وخلافا للأضرار الكلاسيكية تصيب شريحة كبيرة من الضحايا، الشيء الذي يجعل منها أضرارا جماعية مما يدفع إلى الاعتراف للأطفال بالحق في بيئة نظيفة ومحيط سليم. وإيمانا منا بأهمية موضوع التلوث وأخطاره البليغة على الأطفال فقد اخترنا هذا الموضوع لدراستنا في هذا البحث.

1 أسامة أحمد محمد النعيمى/ الحماية الجزائية للطفل المعرض للخطر، مجلة الرافدين للحقوق، المجلد (16)، العدد (58)، السنة (18)

وسوف نتناول هذا البحث من خلال مبحثين كل منهما مقسم إلى مطلبين وذلك على النحو التالي

المبحث الأول: الحماية من أضرار البيئة الطبيعية

المطلب الأول: الحماية من الكوارث الطبيعية.

المطلب الثاني: الحماية من الأمراض المعدية والخطرة.

المبحث الثاني: الحماية من أضرار البيئة الصناعية

المطلب الأول: الحماية من تلوث الهواء والتدخين.

المطلب الثاني: الحماية من الأغذية الضارة.

المبحث الأول

الحماية من أضرار البيئة الطبيعية

هو تلوث لا دخل للإنسان فيه بل سببته ظواهر طبيعية تحدث من وقت لآخر كالبراكين والصواعق والعواصف التي قد تحمل معها كميات هائلة من الرمال والأتربة وتتلف المزروعات والمحاصيل، ومن الصعب مراقبة هذا التلوث أو التنبؤ به والسيطرة عليه.

وسوف نقسم هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: الحماية من الكوارث الطبيعية.

المطلب الثاني: الحماية من الأمراض المعدية والخطرة.

المطلب الأول

الحماية من الكوارث الطبيعية

الكوارث الطبيعية هي الأحداث أو القوى الطبيعية التي يكون لها تأثير مدمر على السكان والمساكن، بما يشمل الضرر الجغرافي والضرر بالبنية الأساسية والضرر المادي، والإصابة البدنية والصدمة النفسية – الاجتماعية والتشريد وانعدام الأمن والوفاة، وعادة ما تشمل الكوارث الطبيعية الزلازل وثورات البراكين وأمواج التسونامي والعواصف والفيضانات والزوابع. غير أن الأمراض الوبائية، مثل المتلازمة التنفسية الحاد ة الوخيمة السارس وسلالات

فيروس الأنفلونزا، يمكن أن تُعتبر أيضًا كوارث طبيعية.[2]

وتؤثر الظروف الجوية العالمية الشديدة القسوة تأثيرًا سلبيًا مفرطًا على أفقر سكان العالم وأضعفهم. ومن المعروف أن أضعف السكان يواجهون مستويات مختلفة من المخاطر كما أن قدرتهم على التعافي مختلفة.[3]

ويمثل الأطفال نسبة ضخمة من الأفراد المعرضين للخطر، ويعيش الكثيرون منهم في بلدان ذات دخل منخفض. وتُرجّح تقديرات التحالف الدولي لإنقاذ الطفولة أن ما يصل إلى 175 مليون طفل سيتعرّضون لكوارث طبيعية كل سنة على مدى السنوات العشر المقبلة.[4]

وتتضافر عوامل سياسية واجتماعية – اقتصادية عديدة تزيد من مدى قلة حيلة الأطفال أثناء كالكوارث الطبيعية، بسبب خصائصهم البدنية والنفسية الاجتماعية. وتزداد قابليتهم للتأثر عندما يكونون منفصلين عن أسرهم أو غير مصحوبين أو يتامى أو مشردين أو "مختفين" ولا يتلقون ما يلزم من رعاية وحماية ودعم وإعادة تأهيل.

وتتمثل معظم الاستجابات التقليدية إلى الكوارث الطبيعية في المساعدة الإنمائية وأنشطة إدارة الطوارئ التي تلبي احتياجات البقاء الماد ي الفورية للأطفال مثل توفير الماء النقي والغذاء والمأوى والملبس والرعاية الصحية الأولية، وهذه الإجراءات أساسية للتقليل من الخسائر في الأرواح وتخفيف المعاناة، لا سيما في الساعات الثماني والأربعين الأولى التي تعقب حدوث كارثة ما، غير أن المساعدة الإنسانية لا تشّكل بالضرورة حماية للطفل أو قد لا تحتوي على هذا المكون.[5]

وحسنا فعل المشرع الإماراتي بأن أشار إلى حماية الطفل من الكوارث الطبيعية فقد نصت الفقرة الثانية من المادة 4 من القانون رقم 3 لسنة 2016 بشأن قانون حقوق الطفل "وديمة". على أنه: " تكون لحماية الطفل ومصالحه الفضلى الأولوية في كافة القرارات والإجراءات التي تتخذ في شأنه، وتعمل السلطات المختصة والجهات المعنية على تحقيق ذلك باتخاذ الإجراءات اللازمة ومنها:

أ – .....

2 نجاة معلا مجيد/ تقرير المقررة الخاصة المعنية بمسألة بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، ص 6.

3 OCHA, Tool Kit: Gender Equality, August 2005, available at http://ochanet.unocha.org/p/Documents/OCHA_Gender_Equality_Toolkit.pdf

4 Save the Children, "Child protection in emergencies," Fact Sheet, November 2010, available at http://resourcecentre.savethechildren.se/content/library/documents/fact-sheet-child-protection.emergencies

5 تحديد الثغرات – حماية الطفل في حالات الطوارئ: ورقة مناقشة للوكالات المشتركة المشاورة التخطيطية بشأن حماية الطفل في حالات الطوارئ، جنيف، 13-14 ديسمبر/كانون الأول 2006، ص. 15

ب- إعطاء الطفل أولوية الحماية والرعاية والإغاثة والتوجيه في حالات الطوارئ والكوارث والنزاعات المسلحة ومن أية جريمة ترتكب ضده".

ونصت الفقرة الثانية البند الأول من المادة 20 من القانون سالف الذكر على أنه: " تعمل السلطات المختصة والجهات المعنية على تقديم الرعاية الصحية للأمهات قبل الولادة ويعدها وفق التشريعات السارية. كما تتخذ السلطات المختصة والجهات المعنية التدابير الممكنة لما يأتي:

وقاية الطفل من مخاطر وأضرار التلوث البيئي والعمل على مكافحتها.

....."

كما أن المادة 3 من اللائحة التنفيذية لقانون "وديمة" ذكرت الأماكن المحظورة على الأطفال دخولها أو اصطحابهم إليها ومن ضمنها ما يلي

"ح – أماكن الحروب والصراعات المسلحة والكوارث الطبيعية والبيئية."

مما سبق يتبين أن المشرع الإماراتي عمل على حماية الطفل من الكوارث الطبيعية وإعطاءه الأولوية في الرعاية والإغاثة أثناء وقوع الكوارث الطبيعية وهو توجه محمود من المشرع إلا أن هذه العناية تحتاج إلى توسيع نطاق هذه الحماية حيث أن 231 مليون شخص في العالم يتأثرون بالكوارث الطبيعية والكوارث المتصلة بالمناخ؛ وأغلبيتهم من الأطفال. وجاء في تقرير العمل الإنساني 2011 أن "المخاطر المتصلة بالمناخ تتزايد، وقد باتت Humanitarian Action Report لليونيسيف تمثل ٧٠ في المائة من مجموع الكوارث اليوم مقارنة بنسبة ٥٠ في المائة قبل عقدين من الزمن

ويتوقع أن تؤثر هذه الأزمات المتصلة بالمناخ على مئات الملايين من الناس كل سنة ابتداءً من عام 2015.[6]

كما أن هناك أكثر من 61 مليون طفل وطفلة يعيشون في بلدان متضررة من الحرب في منطقة الشرق الأوسط من أصل العدد الإجمالي للأطفال فيها البالغ 166 مليون طفل وطفلة. وهذا يعني أن أكثر من ثلث الأطفال في المنطقة يتضررون من النزاعات وأعمال العنف المتواصلة. أي أن طفل واحد من كل ثلاثة أطفال يعاني من هذا الوضع.[7]

6 UNICEF, 2011 Humanitarian Action for Children: Building resilience, March 2011, available at http://www.unicef.org/HAC2011_EN_PDA_web.pdf

7 زينا خوري وسيرسا قورشا- الاستغلال الجنسي للأطفال في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا نسخة منشورة عبر الإنترنت- ص 17.

وتبقى الأبعاد الكاملة لهذه المسألة غير معروفة إجمالا، فليس هناك وجود لآلية مماثلة للتصدي ل لانتهاكات المرتكبة في حق الأطفال في حالات الكوارث الطبيعية.

المطلب الثاني

الحماية من الأمراض المعدية والخطرة

حماية الأطفال من الأمراض هي مسألة هامة لصحة وسلامة الأطفال ولا يمكن أن تتم إلا عن طريق مجموعة من الإجراءات مثل التطعيمات الروتينية والنظافة الشخصية والنظافة العامة

وتوفير غذاء صحي وتشجيع النشاط البدني وضمان النوم الجيد وتجنب التعرض للعوامل الضارة.

وقد أشار المشرع الإماراتي إلى حماية الأطفال من الأمراض فنصت المادة 20 من القانون الاتحادي رقم 14 لسنة 2014 في شأن مكافحة الأمراض السارية على أنه

يجب تحصين المواليد ضد الأمراض السارية المستهدفة وفق البرنامج الوطني للتحصين الذي تضعه الوزارة، على أن يحصل المشمولون ببرنامج التحصين الوطني على التحصين والخدمات المقدمة بشأنه مجاناً.

يصدر الوزير القرارات والجداول المنظمة للتحصين المجاني ضد الأمراض المستهدفة ضمن البرنامج الوطني للتحصين."[8]

ونصت المادة 21 من القانون سالف الذكر على أنه:

1. يجب على ولي الطفل أو من يقوم بكفالته تقديمه لمراكز التحصين لتلقي جرعات التحصين اللازمة وفقاً لبرنامج التحصين المقرر.
2. يجب على أطباء الصحة المدرسية بالتنسيق مع مديري المدارس تحصين الأطفال الذين تحت إشرافهم وفقاً للبرنامج الوطني للتحصين."[9]

ونصت الفقرة الثانية البند 2، 3 من المادة 20 من القانون رقم 3 لسنة 2016 بشأن قانون حقوق الطفل "وديمة". على أنه:

" تعمل السلطات المختصة والجهات المعنية على تقديم الرعاية الصحية للأمهات قبل

8 المادة 20 من القانون الاتحادي رقم (14) لسنة 2014 في شأن مكافحة الأمراض السارية
9 المادة 21 من القانون الاتحادي رقم (14) لسنة 2014 في شأن مكافحة الأمراض السارية

الولادة ويعدها وفق التشريعات السارية. كما تتخذ السلطات المختصة والجهات المعنية التدابير الممكنة لما يأتي:

1-القيام بدور بناء وفاعل في التوعية في مجال الوقاية والإرشاد الصحي وبخاصة فيما يتعلق بمجالات صحة الطفل وتغذيته ومزايا الرضاعة الطبيعية والوقاية من الأمراض والحوادث ومضار التدخين ووضع السياسات والبرامج اللازمة للنهوض بالإعلام الصحي في هذا الشأن.

3. الوقاية من الإصابة بالأمراض المعدية والخطرة والمزمنة وتوفير التطعيمات والتحصينات اللازمة."[10]

كما أن المادة 3 من اللائحة التنفيذية لقانون "وديمة" ذكرت الأماكن المحظورة على الأطفال دخولها أو اصطحابهم إليها ومن ضمنها ما يلي

م- الأماكن التي تنتشر فيها الأوبئة والأمراض الفتاكة.

ن- أماكن التشويش والذبذبات الكهرومغناطيسية المؤثرة في صحة الطفل.

ولضمان صحة الطفل ومعافاته من الأمراض يستوجب الاهتمام والعناية بالطفل حال كونه جنينا في بطن أمه، ومن ثم الاعتناء به بعد ولادته، وتطبيقا لهذا المبدأ نلاحظ أن القانون الإماراتي أعطى الطفل الحق في الحصول على الخدمات الصحية، قبل ولادته وبعدها فإن الدولة تعمل عبر سلطاتها المختصة على تقديم الخدمات الصحية المناسبة للأمهات، وألزمت السلطات المختصة والجهات المعنية بتقديم الرعاية الصحية للأمهات قبل الولادة وبعدها وفق التشريعات السارية.[11]

ويعد الارتفاع المتسارع في معدلات سمنة الأطفال أحد أخطر تحديات الصحة العامة في القرن الحادي والعشرين، حيث زاد عدد الأطفال والمراهقين المتضررين من السمنة أكثر من عشر مرات ليصل من 11 مليون في عام 1975 إلى 124 مليون في عام 2016.

وكثيراً ما يقع الأطفال فريسةً لممارسات التسويق التجاري الضار، حيث يشاهدون عادةً عشرات الآلاف من الإعلانات سنوياً عن المواد المسببة للإدمان والسلع غير الصحية، بما في ذلك الوجبات السريعة والمشروبات المحلاة بالسكر التي تساهم في السمنة والأمراض المزمنة، وكذلك خدمات القمار عبر الإنترنت، والتي يمكن أن تضر بالعلاقات والإنجاز المدرسي والصحة العقلية.

10 المادة 20 من القانون رقم 3 لسنة 2016 بشأن قانون حقوق الطفل "وديمة".
11 عبد العزيز عثمان الحمادي والأستاذ الدكتور سيد سكندر شاه/ الحقوق الأساسية للطفل في القانون الإماراتي: دراسة فقهية ص 44.

كما يرتبط تسويق بدائل لبن الأم واستخدامها غير الملائم الحليب الصناعي – وهو صناعة تبلغ قيمتها 70 مليار دولار أمريكي – بانخفاض الذكاء وبالسمنة وزيادة خطر الإصابة بمرض السكري وغيره من الأمراض غير السارية، مما يمثل خسارة للمجتمع تقدر بمبلغ 302 مليار دولار.

تشير الأدلة إلى أن الأطفال في بعض البلدان يتفرجون على ما يناهز 30 000 إعلان دعائي على شاشة التلفزيون وحدها في السنة الواحدة، وكثير منها دعاية لمنتجات ضارة.

أفاد استعراض لـ 23 دراسة أجريت في أمريكا اللاتينية بوجود ارتباط بين التعرض للإعلانات الدعائية والميل لشراء الأغذية غير الصحية في صفوف الأسر والأطفال الذين يعانون من زيادة الوزن والسمنة.

في عينة لأطفال تتراوح أعمارهم بين 5 و6 سنوات في البرازيل والصين والهند ونيجيريا وباكستان، تمكن 68% من الأطفال من التعرف على شعار واحد على الأقل من العلامات التجارية للسجائر؛ فيما بلغت النسبة 50% في روسيا و86% في الصين.

في دراسة أجريت على أطفال تتراوح أعمارهم بين 11 و14 سنة في لوس أنجلوس، الولايات المتحدة، تبين أن الشباب الأميركيين من أصل أفريقي يتعرضون إلى ما متوسطه أربعة إعلانات إلى إعلان واحد عن الكحول يومياً.

في إيران، تهيمن المواد الغذائية التي قد تضر بصحة الفم على الإعلانات الغذائية أثناء برامج الأطفال، كما هو الحال في حوالي ثلثي إعلانات الأغذية التي تتخلل برامج الأطفال في المملكة المتحدة.

إن خطورة التهديدات التجارية التي تتعرض لها صحة الأطفال لا تقدر حق قدرها. كما يتعرض الأطفال للضرر كذلك جراء تعرضهم الشديد لهذه الممارسات عبر الإنترنت عندما تشتري الشركات ملفاتهم الشخصية وتبيعها لأغراض الاستهداف التجاري. ويتعرض الأطفال عبر الإنترنت كذلك لمخاطر التنمر والاستغلال والاتصال بالمجرمين والمتحرشين جنسياً.[12]

كما أثبتت بعض الدراسات في الولايات المتحدة الأمريكية أن الأطفال الذين يعانون من زيادة الوزن ينتمون عادة إلى أسر محرومة اجتماعياً واقتصادياً. فعلى سبيل المثال، تتناقص معدلات زيادة الوزن بين الأطفال في الولايات المتحدة مع زيادة مستويات التعليم والدخل لأسرهم.[13]

12 مقال صادر من منظمة الصحة العالمية بعنوان " الأطفال: تهديدات صحية جديدة" 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2020.

13 الأطفال والغذاء والتغذية- بحث صادر من منظمة اليونيسف 2019-ص 48.

المبحث الثاني

الحماية من أضرار البيئة الصناعية

إن انبعاثات غازات الدفيئة المؤدية إلى تغير المناخ تشكّل تهديداً وجودياً لحياة جميع الأطفال. فحياة الأطفال اليوم، ووجودهم في المستقبل، معرّضان للخطر بسبب ارتفاع مستويات سطح البحر، والظواهر الجوية القاسية، وانعدام الأمن المائي والغذائي، والإجهاد الحراري، والأمراض المعدية الناشئة، والهجرة السكانية الواسعة النطاق. وجميعها مشاكل تؤثر بالفعل على مئات الملايين من الأطفال اليوم.

هناك حاجة إلى اتخاذ إجراءات عاجلة للحد من انبعاثات الكربون من أجل الحفاظ على الاحترار دون 1.5 درجة مئوية وتنفيذ أحكام اتفاق باريس لعام 2016 بشأن تغير المناخ.

وسوف نقسم هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: حماية الأطفال من تلوث الهواء والتدخين.

المطلب الثاني: الحماية من الأغذية الضارة.

المطلب الأول

حماية الأطفال من تلوث الهواء والتدخين

يمكن للهواء غير النقي أن يؤثر بشكل سلبي على الأطفال، حيث يتعرضون لهذا النوع من التلوث بشكل خاص لأنهم يتنفسون بشكل أكثر من البالغين، كما أن جهازهم التنفسي لا يزال في مراحل التطور والنمو، ولذلك فهم يفضلون التنفس الأنفي بشكل أكبر مما يجعلهم أكثر عرضة للتعرض للتلوث الهوائي.

وتلوث الهواء ينشئ من عدة مصادر منها التدخين وحرق النفايات وعوادم السيارات وهو مسؤول عما يقدر بنحو 7 ملايين حالة وفاة في عام 2016. ويرتبط تلوث الهواء بسوء صحة الجهاز التنفسي في مرحلة الطفولة؛ فهو يضعف الرئتين والدماغ ويزيد من خطر الإصابة بأمراض القلب والأوعية الدموية، والسمنة، ومرض السكري من النوع الثاني والمتلازمة الأيضية على امتداد حياة الطفل.

وتتفاقم المخاطر الصحية المرتبطة بالمناخ بين 40% من أطفال العالم الذين يعيشون

في مستوطنات غير رسمية حيث يمكن أن يضر تردي السكن والاكتظاظ والأماكن الخطرة وظروف المعيشة غير الصحية والفقر وضعف فرص الحصول على الخدمات الأساسية، بصحتهم ورفاههم.

ومن أهم أسباب تلوث الهواء هو التدخين في الأماكن المغلقة فيمكن أن يؤثر بشكل سلبي على الأطفال بصورة خاصة. ومن ضمن الآثار الرئيسية للتدخين في الأماكن المغلقة على الأطفال

1. تلوث الهواء: يتسبب التدخين في إصدار العديد من المركبات الكيميائية الضارة في الهواء مثل النيكوتين وأول أكسيد الكربون والمواد الكيميائية الأخرى. يتنفس الأطفال هذه المركبات الضارة بسبب التعرض للتدخين في الأماكن المغلقة.
2. مشاكل التنفس: يمكن للأطفال الذين يتعرضون للتدخين في الأماكن المغلقة أن يعانوا من مشاكل التنفس مثل الربو والتهاب الشعب الهوائية والتهاب الجيوب الأنفية. قد يزداد خطر إصابتهم بالأمراض التنفسية المزمنة بسبب تعرضهم المستمر للتدخين.
3. زيادة خطر الحساسية والحساسية الصدرية: قد يكون للتدخين في الأماكن المغلقة تأثير على نظام المناعة لدى الأطفال وقد يزيد من خطر الإصابة بالحساسية والحساسية الصدرية. يمكن أن تتسبب المواد الكيميائية في الدخان في التهيج الدائم للجهاز التنفسي لدى الأطفال.
4. زيادة خطر الإصابة بالأمراض السرطانية: يشير العديد من الدراسات إلى أن التعرض المباشر للتدخين في الأماكن المغلقة يزيد من خطر الإصابة بالسرطان لدى الأطفال، وخاصة سرطان الرئة وسرطان الدم.

ولقد أهتم المشرع الإماراتي بتوفير هواء نقي للأطفال خالي من التدخين والمخدرات إدراكا منه لخطورة هذا الأمر على الأطفال فقد نصت المادة نصت المادة 20 الفقرة 3 من قانون حماية الطفل "وديمة" على أنه: " تعمل السلطات المختصة والجهات المعنية على اتخاذ التدابير اللازمة لوقاية وحماية الأطفال من استخدام المواد المخدرة والمسكرة والمنشطة، وكافة أنواع المواد المؤثرة على العقل أو المساهمة في إنتاجها أو الاتجار بها أو ترويجها."[14]

كما نصت المادة 21 الفقرة 2، 3 من قانون حماية الطفل "وديمة" على أنه يُحظر القيام

14 المادة 20 من قانون حماية الطفل "وديمة"

بأي من الأفعال الآتية

1. بيع أو الشروع في بيع التبغ أو منتجاته للطفل، وللبائع الحق في أن يطلب من المشتري تقديم الدليل على بلوغه سن الثامنة عشرة.
2. التدخين في وسائل المواصلات العامة والخاصة والأماكن المغلقة حال وجود طفل.[15]

كما نصت المادة 5 من القانون الاتحادي رقم 15 لسنة 2009 في شأن مكافحة التبغ على أنه:

يعد محظوراً القيام بأي من الأفعال الآتية:

1. .....
2. بيع أو الشروع في بيع التبغ أو منتجاته لمن لا يتجاوز سنه 18 سنة، وللبائع الحق في أن يطلب من المشتري تقديم الدليل على بلوغه هذه السن ولا يقبل منه عذر الجهل بالسن.
3. .....
5. التدخين أثناء قيادة السيارة الخاصة حال وجود طفل لا يتجاوز عمره الثانية عشر1عاما.[16]

وتكمن علة التجريم في حرص المشرع على حماية صحة الأطفال عند استخدامهم وسائل المواصلات والنقل العامة والخاصة والتي قد يتواجد بها أطفال، كي يرتدع المدخنون عن القيام بذلك.[17]

ويقصد بوسائل المواصلات هي نفسها وسيلة النقل وهي كل ما يستخدمه الجمهور في التنقل من مركبات برية أو بحرية أو جوية، وتشمل الوسائل البرية القطارات وعربات الترام والسيارات على اختلاف أنواعها، أما الوسائل المائية فتشمل السفن سواء أكانت تجارية أم شراعية وكذلك القوارب، وأما الوسائل الجوية فيقصد بها الطائرات، ويستوي أن تكون وسيلة النقل عاملة في المدن أو القرى أو بينهما، ويستوي أن تقع الجريمة أثناء سير الوسيلة أو توقفها بالمحطات أو الميناء أو المطار[18].

15 المادة 21 من قانون حماية الطفل "وديمة"
16 المادة 5 من القانون الاتحادي رقم (15) لسنة 2009 في شأن مكافحة التبغ
17 د. مصعب سالم على الحوسني، الحماية الجنائية الموضوعية للطفل في ضوء قانون وديمة، أطروحة دكتوراه، جامعة الشارقة، 2021، ص 193.
18 جهاد، حودة حسين. (1996). قانون العقوبات الاتحادي، القسم الخاص، الجزء الثاني، جرائم الاعتداء على الأموال، (دبي: كلية شرطة دبي، الطبعة

ومن ثم فإذا ما قام الجاني بالتدخين في أي من تلك الوسائل أو في مكان مغلق حال وجود طفل قامت هذه الجريمة.[19]

كما أن المادة 3 من اللائحة التنفيذية لقانون "وديمة" ذكرت الأماكن المحظورة على الأطفال دخولها أو اصطحابهم إليها ومن ضمنها ما يلي

ب-الأماكن المخصصة للتدخين.

ج- مختبرات المواد ذات التفاعلات الكيميائية السريعة والخطرة.

د- المصانع والأفران ذات درجات الحرارة العالية.

هـ- أماكن انبعاثات الغازات والسوائل السامة.

و- أماكن إعادة تدوير المخلفات غير النقية."

وتحاول الحكومة الإماراتية جاهدة اتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة للحلول دون الوقوع في أي شيء يعود بالضرر على الطفل كالأمراض البيئية، والتدخين واستخدام المواد المخدرة أو المسكرة أو المنشطة، وكل مادة فيها أثر سلبي على الطفل عقلياً، وهذا ما نصت عليه النصوص القانونية سالفة الذكر.[20]

المطلب الثاني

الحماية من الأغذية الضارة

لا شك في ضرورة الاهتمام بغذاء الأطفال، ولا سيما في هذا العالم المليء بالتحديات والمخاطر، حيث يواجه العديد من الأطفال خطراً غير مرئي يمكن أن يؤثر على صحتهم ورفاهيتهم. وواحدة من تلك المخاطر هي الأغذية الضارة، حيث يتعرض العديد من الأطفال للأطعمة الملوثة بالجراثيم أو المواد الكيميائية الضارة.

ووفقاً لمنظمة الصحة العالمية، يعتبر تسمم الغذاء من المشكلات الصحية الشائعة جداً لدى الأطفال. ويقدر أن هناك ما يزيد على 600 مليون حالة تسمم غذائي في جميع أنحاء

الأولى)، ص126.

19 د. مصعب سالم على الحوسني، مرجع سابق، ص 193.

20 عبد العزيز عثمان الحمادي والأستاذ الدكتور سيد سكندر شاه/ الحقوق الأساسية للطفل في القانون الإماراتي: دراسة فقهية ص 44.

العالم سنوياً، ويعتبر الأطفال الأكثر عرضة لهذا الخطر. كما تظهر إحصائيات المنظمة أن هناك زيادة في حالات تسمم الغذاء بين الأطفال بالدول العربية أيضاً. وتحتاج هذه الأرقام المرتفعة اهتمامنا وأخذ تدابير احترازية لحماية صحة وسلامة الأطفال.[21]

وقد كرس المشرع الإماراتي مجموعة من النصوص القانونية لحماية الأطفال من الأطعمة الضارة فنصت المادة 19من قانون حماية الطفل "وديمة" على أنه: "تعمل الدولة على تطوير قدراتها في مجال الرعاية الصحية الوقائية والعلاجية والنفسية والإرشاد الصحي المتعلق بصحة الطفل وتغذيته وحمايته.

كما نصت المادة 21 الفقرة 3 من قانون حماية الطفل "وديمة" على أنه يُحظر القيام بأي من الأفعال الآتية:

4- استيراد أو تداول مواد مخالفة للمواصفات المعتمدة في الدولة الغذاء أو مستلزمات أو مكملات غذائية أو صحية أو هرمونية أو لسبب الأطفال.[22]

ونصت الفقرة الثانية من المادة 4 من قرار مجلس الوزراء رقم 21 لسنة 2018 بشأن تنظيم تسويق المُنتَّجات ذات العلاقة بتغذية الرضع على أنه:

"يحظر نشر أي معلومات أو أي مواد تثقيفية تتعلق بالمُنتج أو بمجال تغذية الرضع وصغار الأطفال دون الحصول على موافقة مسبقة من الجهة الصحية المختصة."[23]

ونصت الفقرة 16 من المادة 6 من القانون الاتحادي رقم 10 لسنة 2020 في شأن المبيدات على أنه أعلى النموذج "يحظر بيع المبيدات لمن هم دون سن الـ 18 عاماً.

ويبين مما سبق أن المشرع الإماراتي أوجب على السلطات المختصة ضرورة سلامة المنتجات الغذائية الخاصة بالأطفال بنسبة أكبر من سلامتها بالنسبة للكبار إيمانا منه بخطورة هذا الأمر، إذ أن تأثير الغذاء على النمو والتطور الصحيح للأطفال لا يمكن تجاهله فالغذاء الصحي يوفر العناصر الغذائية اللازمة لنموهم السليم وتطورهم العقلي والجسدي، والغذاء الآمن يوفر لهم الحماية من الأمراض، فالأطفال أكثر عرضة للإصابة بالأمراض الناجمة عن تناول الطعام الملوث، وسلامة الغذاء تحميهم من الإسهالات والتسممات الغذائية والعدوى البكتيرية والفيروسية التي قد تؤثر سلباً على صحتهم. وعلاوة على ما للغذاء الآمن من تعزيز للنظام المناعي لهم، فإن تناول طعام نظيف وآمن يعزز جهاز المناعة لدى الأطفال، مما

21 فاطمة العتوم- أطفالنا وسلامة الغذاء.. التحدي والحلول- مقال منشور على الانترنت.

22 المادة 21 (الفقرة 3) من قانون حماية الطفل "وديمة"

23 المادة 4 من قرار مجلس الوزراء رقم (21) لسنة 2018 بشأن تنظيم تسويق المُنتَّجات ذات العلاقة بتغذية الرضع

يساعدهم على مقاومة الأمراض بشكل أفضل.

عالمياً، هناك العديد من الدراسات التي تؤكد خطورة هذا الأمر، ففي دراسة أجريت في جامعة هارفارد أظهرت أن الأطفال الذين تناولوا طعاماً آمناً وصحياً منذ سن مبكرة يعانون من أقل نسبة للسمنة ومخاطر الإصابة بأمراض القلب والسكتة الدماغية لاحقاً في حياتهم.[24]

وفي دراسة أجريت في جامعة كاليفورنيا وجد أن الأطفال الذين تعرضوا للسموم الغذائية السنوات الأولى من حياتهم يعانون من اضطراباتٍ صحية مزمنة مثل التهابات الجهاز الهضمي ونقص المناعة.[25]

وأشارت دراسة قامت بها جامعة كارولينا الشمالية إلى أن الأطفال الذين تعرضوا للأغذية المسببة للحساسية مرحلة الطفولة المبكرة يكونون عرضة لتطوير حساسية غذائية مزمنة وحتى حالات حساسية شديدة مثل التحسس الغذائي المشترك.[26]

وأظهرت بعض الدراسات أن الأطفال الذين يتعرضون للتلوث الغذائي بسبب البكتيريا المسببة للتسمم الغذائي يعانون من مشاكل صحية مثل الإسهال المتكررة ونقص النمو.[27]

عربياً، دراسة أجريت في الإمارات عام 2018، أظهرت وجود مستويات مرتفعة من الملوثات المعدنية مثل الزئبق والرصاص في بعض أنواع الأسماك المستهلكة بالإمارات. وهذه الدراسة تشير إلى أهمية اختيار الأسماك المأمونة وتجنب تلك التي تحتوي على مستويات عالية من الملوثات.[28]

أما في السعودية، ففي عام 2016 أجريت دراسة عن مستويات السموم الفطرية بالأغذية وتأثيرها على صحة الأطفال، أظهرت أهمية مراقبة جودة الأغذية وتجنب تلك الملوثة بالفطريات السامة.[29]

وقد سجلت الجزائر في سنة 2009 أكثر من 1106 حالة وفاة للأطفال المصابين بمرض تنفسي، وبلغت حالات الإصابة بمرض الربو544000 حالة لغاية سنة 2006. وأصبح كذلك التلوث المياه هاجسا يسم الحالات اليومية للمواطن بصفة مباشرة فنجد مثلا تلوث السدود في عدة مناطق من البلاد. وتمثل الحمى التيفية في الجزائر العدوى الأكثر انتشارا. بالإضافة للأمراض الإسهالية.

24 التسمم الغذائي- بحث منشور في مجلة طب الأطفال – جامعة هارفارد.
25 التسمم الغذائي- بحث منشور في مجلة حماية الغذاء-جامعة كاليفورنيا.
26 مقال منشور في مجلةحساسية ومناعة الأطفال- جامعة كارولينا الشمالية-الولايات المتحدة الأميركية
27 مقال منشور في المجلة الدولية لأبحاث البيئة والصحة العامة أثر التلوث الغذائي على الأطفال.
28 مقال منشور في مجلة "الرقابة الغذائية"
29 مقال منشور في مجلة " مراقبة الأغذية ".

ونظرا لهذه المخاطر أصبح التلوث يمثل تهديدا حقيقيا للأطفال، فتعتبر فكرة حماية الطفل من مخاطر التلوث في الوقت الحاضر من أبرز المشكلات التي ظهرت عقب تطور الحياة الاقتصادية والعلمية، الناجمة عن توسيع استخدام الآلات، المعدات والمواد الضارة الذي صاحبه تزايد في المخاطر والأضرار.[30]

ويقول الدكتور فرانشيسكو برانكا، مدير إدارة التغذية وسلامة الأغذية لدى منظمة الصحة العالمية، إن "التسويق العدواني والمنتشر للأطعمة والمشروبات التي تحتوي على نسبة عالية من الدهون والسكريات والملح للأطفال يؤدي إلى خيارات غذائية غير صحية." وأشار إلى أن الدعوات إلى ممارسات التسويق المسؤولة "لم يكن لها تأثير ملموس"، مشدداً على ضرورة وضع الحكومات للوائح قوية وشاملة في هذا المجال.[31]

وخلاصة القول حسناً فعل المشرع على النص على ضرورة سلامة الغذاء للأطفال ووضع نصوص القانونية تعاقب كل من شارك في عدم سلامة غذاء الأطفال، إلا أن هذه النصوص تحتاج إلى نصوص توضيحية أعم وأشمل لمنع أي إخلال بهذا الجانب لكون هذا الأمر يساهم في بناء أسس صحية قوية للأطفال، ويعزز نموهم وتطورهم بشكل صحيح، فهم أهم أصولنا وأمانتنا للمستقبل.

30 بدالي محمد- المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث البيئي- متاح على الرابط التالي:
http://hdl.handle.net/123456789/579
31 مقال منشور على الإنترنت بتاريخ 2023/7/3 على الصفحة الرسمية لمنظمة الصحة العالمية.

خاتمة

إذا كانت الأضرار البيئية من الظواهر القديمة التي لازمت استغلال البيئة الطبيعية، إلا أنه أصبحت اليوم من أكثر مشاكل العصر الحديث ولا سيما الأطفال وبخاصة في ظل التقدم الحروب والنزاعات المسلحة وكثرت الغازات والدخان الذي أفسد عناصر البيئة الطبيعية من ماء وهواء وتربة وكائنات حية نباتية وحيوانية لذا لابد من البحث عن حلول مرضية ومقبولة بغرض الحد من هذه الأضرار للأطفال.

من هذا المنطلق تناولت في هذا البحث موضوع الحماية الجزائية عن الأضرار البيئية وقد تطرقت في هذه الدراسة إلى النصوص القانونية محل الحماية من الأضرار البيئة طبيعية والأضرار الصناعية، وفي الحماية الطبيعية تناولت النصوص القانونية التي تنظم الحماية من الكوارث الطبيعية والحماية من الأمراض المعدية والخطرة، وفي الحماية من الأضرار البيئة الصناعية تناولت الحماية من تلوث الهواء والتدخين، والحماية من الأغذية الضارة. وانتهيت في هذا البحث إلى عدة نتائج التي توصل وأعقبت ذلك بعدة توصيات نراها أصوب في وجهتنا نظرنا.

النتائج

أولا: إنه وإن كانت النصوص القانونية قد نصت على حماية الأطفال من الكوارث الطبيعية إلا أنه يتعذر عليها في أحيان كثيرة الوفاء بهذه الالتزامات نتيجة لغياب أو ضعف الهياكل المؤسسية والقانونية مما يستوجب توسيع نطاق الحماية وتهيئة مؤسسات كاملة لحماية الأطفال وقت وقوع الكوارث.

ثانياً: توصلت الدراسة إلى أن المشرع الإماراتي قد نص على حماية الطفل من الكوارث الطبيعية والتي تتسبب في موت الأطفال وتشريدهم نظراً لضعفهم وقلة حيلتهم.

ثالثاً: توصلت الدراسة إلى أن المشرع الإماراتي قد نص على حماية الطفل من الأمراض المعدية والفتاكة وذلك عن طريق التطعميات والتحصينات المختلفة للأطفال.

رابعاً: توصلت الدراسة إلى أن المشرع الإماراتي قد نص على حماية الطفل من التلوث الجوي والهواء الضار بسبب التدخين وحرق النفايات ومخلفات المصانع وغير ذلك.

خامساً: توصلت الدراسة إلى أن المشرع الإماراتي قد نص على حماية الطفل من الأغذية الضارة والتي تؤثر على صحة الأطفال وذلك من خلال فرضه لعدة قيود على المنتجات

الغذائية الخاصة بالأطفال.

التوصيات

أولا: يجب أن يكون هناك تخصيص أماكن للأطفال في أعقاب الكوارث الطبيعية، حيث يكون الأطفال الناجون عرضة للمزيد من مخاطر الاستغلال بسبب سوء تصميم المخيم وظروفه الأمنية.

ثانياً: يجب أن تكون هناك وقاية من انفصال الطفل عن أسرته حيث أنه من السهل أن ينفصل الأطفال، لا سيما الصغار منهم والمعوقون، عن أسرهم في حالات الكوارث الطبيعية عندما ينصبّ كل الاهتمام على التعامل مع الآثار الفورية وقد يصبح هؤلاء أيضًا في عداد ا لأطفال غير المصحوبين إذا لم تتوافر لأسرهم القدرة أو المساعدة اللازمة لرعايتهم.

ثالثاً: يجب أن يكون في مرحلة ما بعد الطوارئ مباشرة دعم ورعاية الأطفال والأسر وتعقب الأسر ولم شملهم حتى لا يتضرر الأطفال من جراء هذه الكوارث.

رابعاً: وضع الأطفال في صميم المنظومات الغذائيّة وإضافة أدوات ومنهجيّات التحليليّة لفهم كيف تجري اختيارات الإنتاج والاستهلاك، وكيف تنسج البيئات الغذائيّة للأطفال، ووضع الخرائط الغذائيّة، ولوحات متابعة المنظومات الغذائيّة، وأن تمكّن أصحاب القرار من مقارنة منظومتهم الغذائيّة بمنظومات الدول التي تشابههم، ومن معرفة التحدّيات الرئيسيّة.

خامساً: توفير الغذاء الصحي للأطفال ويسر التكلفة وأن يكون مأمونا وتمكين الأطفال وعائلاتهم من طلب الطعام الصحيّ وفرض رقابة صارمة على منتجي وموزّدي أطعمة الأطفال وأن تكفل أنّ نشاطاتهم منسجمة ومصالح الأطفال.

سادساً: الرعاية الوقائية من سوء التغذية كالبدء المبكّر بالرضاعة الطبيعيّة، وتقديم الإرشاد للأهالي، ودعم الرضاعة الطبيعيّة الحصريّة، والأغذية التكميليّة وتغذية الأمّهات هي خدمات أساسيّة ينبغي تقديمها خلال عيادة مرافق الرعاية الصحيّة قبل الولادة وبعدها. وكذلك الكشف عن فقر الدم وعلاجه، وعن عوز الفيتامين أ، وعن توقّف النموّ، والبدانة المفرطة، يتطلّبون جميعاً توافر المهارات في النظام الصحيّ، ويتطلّبون دعماً، وموادا يجب توفيرها من الدولة في النظام الصحي.

سابعاً: لحماية الأطفال من التعرض للهواء غير النقي، يمكن اتخاذ بعض الإجراءات الوقائية مثل التأكد من توفير بيئة منزل نظيفة، وتحفيز استخدام المرافق العامة المدارة بحزم،

وتوفير الهياكل التحتية لتشجيع استخدام وسائل النقل النظيفة والعامة. كما يمكن للحكومات والمسؤولين تطوير سياسات بيئية وتشجيع الصناعات على استخدام موارد أنظف مما يخفض معدل التلوث الهوائي. وتركيب أجهزة إنذار كاشفة للدخان في الأماكن المغلقة.

المصادر والمراجع:

أولا: الكتب:

1. د. جودة حسين جهاد. 1996. قانون العقوبات الاتحادي، القسم الخاص، الجزء الثاني، جرائم الاعتداء على الأموال، دبي: كلية شرطة دبي، الطبعة الأولى.
2. د. عبد العزيز عثمان الحمادي والأستاذ الدكتور سيد سكندر شاه، الحقوق الأساسية للطفل في القانون الإماراتي: دراسة فقهية.
3. د. مصعب سالم على الحوسني، الحماية الجنائية الموضوعية للطفل في ضوء قانون وديمة، أطروحة دكتوراه، جامعة الشارقة، 2021.
4. ثانياً: البحوث:
5. أسامة أحمد محمد النعيمي/ الحماية الجزائية للطفل المعرض للخطر، مجلة الرافدين للحقوق، المجلد 16، العدد 58، السنة 18
6. نجاة معلا مجيد/ تقرير المقررة الخاصة المعنية بمسألة بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية.
7. زينا خوري وسيرسا قورشا- الاستغلال الجنسي للأطفال في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا نسخة منشورة عبر الإنترنت.
8. بدالي محمد- المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث البيئي.
9. تحديد الثغرات – حماية الطفل في حالات الطوارئ: ورقة مناقشة للوكالات المشتركة المشاورة التخطيطية بشأن حماية الطفل في حالات الطوارئ، جنيف، 14-13 ديسمبر/كانون الأول 2006.

المقالات:

1. مقال صادر من منظمة الصحة العالمية بعنوان " الأطفال: تهديدات صحية جديدة" 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2020.
2. الأطفال والغذاء والتغذية- بحث صادر من منظمة اليونيسف 2019-ص 48.
3. فاطمة العتوم- أطفالنا وسلامة الغذاء.. التحدي والحلول- مقال منشور على الإنترنت.

ثالثاً: المقالات باللغة الإنجليزية:

1. UNICEF, 2011 Humanitarian Action for Children: Building resilience, March 2011, available at http://www.unicef.org/HAC2011_EN_PDA_web.pdf
2. OCHA, Tool Kit: Gender Equality, August 2005, available at http://ochanet.unocha.org/p/Documents/OCHA_Gender_Equality_Toolkit.pdf
3. Save the Children, “Child protection in emergencies,” Fact Sheet, November 2010, available at http://resourcecentre.savethechildren.se/content/library/documents/fact-sheet-child-protection.
4. Emergencies

رابعاً: التشريعات والقوانين:

1. قانون اتحادي 3 لسنة 2016 بشأن قانون حقوق الطفل " وديمة "
2. قانون اتحادي رقم 14 لسنة 2014 في شأن مكافحة الأمراض السارية.
3. قانون اتحادي رقم 15 لسنة 2009 في شأن مكافحة التبغ.

الجهود الوطنية والمشاركات الدولية للإمارات العربية المتحدة لمكافحة التغير المناخي

الدكتورة/ علياء زكريا

كلية القانون – جامعة العين

مقدمة

بالرغم من تعدد الاختلافات والصراعات البشرية منذ القدم، ولا يتم التوافق على الأغلب منها، أو تقديم الحلول الجذرية لرأب الصدع فيها؛ إلا أن في موضوع المشكلات البيئية والتغير المناخي بالتحديد؛ نجد أن المجتمع الدولي بكل طوائفه وعناصره حريص كل الحرص على البحث بكل اتجاه لإيجاد وإنفاذ الحلول الجذرية لحماية البشرية وضمان استمراريتها.

والمقصود بالتغير المناخي وفق ما ورد من الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ في عام 2007 أنه: هو تغيير في حالة المناخ يمكن تحديده من خلال التباين في خصائصه لمدة طويلة تستمر عادة لعقود أو أكثر، ويشير إلى أي تغير في المناخ، بمرور الوقت بسبب التقلب الطبيعي أو نتيجة للنشاط البشري ونتج عن ظاهرة الاحتباس الحراري.

وفي التقييم السادس الصادر من الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ IPCC، وتم نشره في عام 2021 أنه يمكن إيقاف ظاهرة الاحتباس الحراري، إذا جرى تخفيض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري إلى النصف بحلول عام 2030 وإلى الصفر بحلول عام 2050 [1]، ومن المعلوم بمكان للكافة أن تأثيرات تغير المناخ تؤدي للاختلال الصحي بسبب الظواهر الصحية المتطرفة، بسبب تركيزات أعلى من الأوزون في المناطق ذات الصلة بتغير المناخ.

ولقد أفرد علماء الأرصاد الجوية وذلك أثناء انعقاد المؤتمر الدولي الأول للمناخ في مدينة فيلاش بالنمسا عام [2]1985، أنباء هامة، وذلك بشأن إنذارهم بحدوث تهديد بيئي لم يسبق أن واجهه العالم من قبل، ويتمثل ذلك في ارتفاع درجة حرارة كوكب الأرض، واختلال وتغير مناخه بما يهدد كل أنواع الحياة عليه، والجنس البشري على وجه الخصوص[3].

وتبدأ تداعيات هذا التهديد بزيادة معدلات الحرارة على كافة أنحاء العالم، واستمرارها في الارتفاع لدرجة تؤثر على حياة البشر، لاسيما طائفة الأطفال، والمسنين المصابين بأمراض قلبية أو تنفسية[4].

كما تؤدي إلى ذوبان أجزاء من الجبال الجليد، وحدوث انهيارات وفيضانات مثل: فيضان تسونامي، وإعصار كاترينا في المحيط الهادي، ومن هنا بادرت الأمم المتحدة في عام 1988، من خلال برنامجها المختص بالبيئة UNEP وبالتعاون مع منظمة الأرصاد الجوية WMO،

1 راجع التقرير الصادر في 9 أغسطس 2021 من: (The Physical Science Basis of Climate Change 1)
2 نظم برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) هذا المؤتمر، بالتعاون مع المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO).
3 د. محمد عسكر، القانون الدولي البيئي – تغيير المناخ – التحديات والمواجهة – دراسة تحليلية تأصيلية – مقارنة لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية وبرتوكول كيوتو، دار الجامعة الجديدة، 2013، ص 8 وما بعدها.
4 بيان لمنظمة الصحة العالمية بمناسبة يوم الصحة العالمي، 7 إبريل 2008.

بإنشاء الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ Intergovernmental Panel for Climate Change IPCC.

وقد أصدرت تلك الهيئة IPCC أربعة تقارير تبين حالة المناخ بكوكب الأرض، وأوضح التقرير الرابع منها والذي صدر في عام 2007، أن أنشطة الإنسان الصناعية نتج عنها الغازات الدفيئة[5].

وكما اعتدى الإنسان على البيئة اعتدى أيضًا على الغابات، ودمر المساحات الخضراء، وعمد إلى تغيير استخدام الأراضي الزراعية، والتي تعتبر بمثابة مستودعات لتنقية الجو من هذه الغازات GHG والتي كانت عليها قبل الثورة الصناعية، مما أدى لزيادة نسبة هذه الغازات إلى حد بلوغها ثلاثة أضعاف نسبتها الحالية بحلول عام 2100، مما يؤدي لارتفاع درجة الحرارة للأرض بمقدار 1.5 : 4.5 درجة مئوية خلال المائة العام القادمة ويرتب على ذلك آثار خطيرة على كوكب الأرض[6].

ولتقليل تداعيات تلك الظواهر كانت لدولة الإمارات جهودًا دولية وإقليمية لمكافحة التغير المناخي وسنوالي عرضها فيما يلي

أولا: الجهود الدولية لمكافحة تغير المناخ والمشاركة الإيجابية لدولة الإمارات في تنظيم مؤتمر المناخ Cop 28:

اهتمام المجتمع الدولي بالوصول لحلول سديدة وفعالة في مؤتمرات المناخ الدولية المتعاقبة في الفترة الأخيرة، وآخرها هو مؤتمر المناخ cop 27 الذي عقد بمصر بمدينة شرم الشيخ، وهدف المؤتمر بشكل رئيس لوقف تغير المناخ والحد من متوسط ارتفاع درجات حرارة الأرض إلى 1.5درجة مئوية، وأطلقت مصر في هذه القمة عنوان "قمة التنفيذ"، حيث دعت فيها الدول للوفاء بالتعهدات التي أخذتها على نفسها في تمويل المناخ، ودعم جهود التكيف والتعامل مع قضية الخسائر والأضرار الناجمة عن التغيرات المناخية في الدول النامية والأقل نمواً. حيث تقرر إبرام اتفاقات تمويل جديدة لمساعدة الدول النامية على مواجهة الخسائر والأضرار من خلال توفير الموارد الجديدة والإضافية والمساعدة على تأمينها.

وفي هذا الصدد، تقرر إنشاء صندوق استجابة للتصدي لحالات حصول الخسائر

5 (Greenhouse Gases GHG) هي غازات صعدت للغلاف الجوي للأرض وتركزت به على مر السنين، وغيرت تركيبته بحيث أصبح يماثل زجاج الصوبة الزراعية، الذي يسمح لحرارة الشمس بالمرور لتدفئة النباتات داخل الصوبة، ثم يحبس هذه الحرارة ويمنعها من الخروج، وبنفس الآلية أصبح الغلاف الجوي للأرض لا يسمح بارتداد نسبة كبيرة من حرارة الشمس للفضاء الخارجي مرة أخرى.
6 (1) تقرير الهيئة الدولية المعنية بتغير المناخ، ص 91.

والأضرار.

كما تقرر في الإعلان الختامي للمؤتمر تشكيل "لجنة انتقال" تقوم بالإجراءات العملية ومن أهمها الصندوق الخاص بالخسائر والأضرار، ورفع توصيات "للدرس والإقرار" إلى مؤتمر الأطراف الذي سينعقد في نهاية عام 2023 في الإمارات العربية المتحدة Cop 28.

وفي هذا السياق، تم تحديد الفترة من 30 نوفمبر– 12 ديسمبر 2023 لعقد مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في دورته الثامنة والعشرين COP28 في مدينة إكسبو/ دبي. وفي هذا الصدد، بدأت دولة الإمارات بالاستعداد لهذه الاستضافة وتم تشكيل لجنة وطنية عليا برئاسة سمو الشيخ عبدالله بن زايد آل نهيان وزير الخارجية والتعاون الدولي، للإشراف على أعمال التحضير والتي من مهامها اتخاذ القرارات والتوجهات الاستراتيجية الخاصة بتنظيم المؤتمر[7].

ويأتي تشكيل اللجنة العليا تأكيداً على أهمية مؤتمر الأطراف في دفع وتوجيه مسار المفاوضات المناخية بين الدول، ورغبة في تحقيق الفرص المتكافئة لجميع الأطراف في المشاركة في إيجاد حلول مناخية فعّالة، والاستفادة من المؤتمر كمنصة متميزة تسهم في تعزيز نهج الدولة الاستباقي في مسيرة العمل المناخي لتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة[8].

ويهدف المؤتمر إلى تقييم التطور في تنفيذ أهداف اتفاقية باريس للمناخ السابقة والتي صدرت عام 2015، ومنها الوصول إلى تثبيت تركيزات الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي عند مستوى يسمح للنظام البيئي بأن يتكيف بصورة طبيعية مع تغير المناخ، وبالتالي حماية الإنسان من الخطر المتمثل بنقص الغذاء والماء، والسماح في إيجاد وخلق سبل للتنمية الاقتصادية على النحو المستدام[9].

كذلك يهدف المؤتمر الحالي Cop 28 إلى دفع الجهود الدولية لتحقيق توافق عالمي بشأن تمويل المناخ لتلبية احتياجات الدول النامية والأكثر تعرضاً لتداعيات تغير المناخ، كما يهدف إلى "التخفيف" من تداعيات تغير المناخ، وأيضاً معالجة "الخسائر والأضرار".

وفي هذا السياق أيضا أعلنت دولة الإمارات العربية المتحدة عن إطلاق المبادرة الاستراتيجية للحياد المناخي، والتي تهدف إلى تحقيق خفض الانبعاثات والحياد المناخي بحلول

7 مقال منشور على موقع وزارة الخارجية والتعاون الدولي بتاريخ 02/3/2022، https://www.mofaic.gov.ae/ar-ae/mediahub/news/

8 مقال منشور على موقع وزارة الخارجية والتعاون الدولي بتاريخ 02/3/2022، https://www.mofaic.gov.ae/ar-ae/mediahub/news/

9 شيماء مختار، أهم 10 بنود في اتفاقية باريس للمناخ 2015: البحث عن حلول للغازات الدفيئة، مقال منشور على موقع الوطن بتاريخ 7 نوفمبر 2022، https://www.elwatannews.com/

2050، وتكون بهذا أول دولة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تعلن استراتيجيتها في الوصول لهذا الهدف[10].

و تتوافق تلك المبادرة مع أهداف "اتفاق باريس للمناخ" الذي حث الدول الأطراف على إعداد وتنفيذ استراتيجيات طويلة المدى لخفض انبعاث غازات الدفيئة وللحد من ارتفاع درجات حرارة الأرض دون الدرجة والنصف مئوية مقارنة بمستويات ما قبل الثورة الصناعية[11].

هذا على المستوى الدولي، أما على المستوى الوطني فجهود دولة الإمارات كبيرة وعظيمة في الحفاظ على منع التلوث خاصة الهوائي ومكافحة تغير المناخ وسيتم عرض تلك الجهود تباعًا كما يلي:

ثانيًا: الجهود الوطنية لدولة الإمارات في مكافحة التلوث بصفة عامة ومكافحة التغير المناخي:

وحرصًا من دولة الإمارات العربية المتحدة على حماية البيئة من مشكلات التغير المناخي، فقد صدر القرار الوزاري رقم 795 لسنة 2016 بتشكيل مجلس الإمارات للتغير المناخي والبيئة، الذي يتولى اقتراح السياسة العامة للدولة بشأن تغير المناخ والبيئة والتنمية الخضراء، ووضع الأسس العامة للخطط والمشاريع العامة والقطاعية المتعلقة بالحد من تداعيات التغير المناخي، وتعزيز العمل المشترك في مجال البيئة، والخدمات البلدية ذات الصلة.

كما وكل إلى مجلس الإمارات للتغير المناخي والبيئة، مهام الإشراف على تنفيذ استراتيجية الإمارات للتنمية الخضراء، وتمثيل الدولة في المفاوضات الدولية والإقليمية ذات الصلة باختصاصات الوزارة، إلى جانب مواءمة الاستراتيجيات الاتحادية والمحلية وتشجيع مشاريع الشراكة مع القطاع الخاص، وتطوير الدراسات والبحوث العلمية في المجالات ذات الصلة. قامت الإمارات بتسمية عام 2023 بعام الاستدامة.

وتهتم الاستدامة بعملية التوازن بين تلبية احتياجات اليوم والحفاظ على بيئتنا للأجيال القادمة وتتداخل الاستدامة بشكل متكامل بين الاستدامة الاجتماعية والبيئية والاقتصادية.

وحُددت ثلاثة مراحل للاستدامة بالإمارات وهي:

المرحلة 1: الاستهلاك المسؤول: وهي في الفترة من فبراير إلى منتصف مايو 2023 التركيز

10 د. علياء زكريا و د. جمال بارافي، المستحدث في قانون حماية البيئة وتغير المناخ، دار المتحدة، 2023، ص. 120.

11 مقال منشور على الموقع الرسمي لحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة في 07/12/2022، https://u.ae/ar-ae/information-and-services/

على كيفية القيام بالمزيد والأفضل بموارد أقل، مثل الغذاء والماء والمواد الاستهلاكية الأخرى.

المرحلة 2: الحفاظ على البيئة: في الفترة من منتصف مايو إلى أغسطس 2023 خطوات لحماية الفصائل من الانقراض، الحفاظ على الموائل واستعادتها، تعزيز النظم البيئية، وحماية التنوع البيولوجي.

المرحلة 3: العمل المناخي: في الفترة من سبتمبر إلى ديسمبر 2023 التركيز على أهمية تقليل الانبعاثات التي تؤثر علينا جميعًا وتقديم إجراءات يومية محددة يجب اتخاذها.

كما أطلقت الإمارات الأجندة الوطنية لجودة الهواء حتى عام 2030

وفيها تم التركيز على أربعة مجالات: جودة الهواء الخارجي – جودة الهواء الداخلي – الروائح المحيطة والضوضاء المحيطة. وهي تتماشى مع مئوية الإمارات 2071 - فهي تهدف لتحسين جودة الهواء للوصول لتحقيق هدف المئوية " مجتمع سعيد ومتماسك بحلول عام 2071 "

كما أطلقت الإمارات أيضًا الأجندة الخضراء من 2015-2030 وبتطبيق جودة الهواء سيتلاءم مع تحقيق أهداف الأجندة الخضراء وهي: تعزيز قدرة الدولة وتوفير البيئة المناسبة لتحقيق الاقتصاد الأخضر".

كذلك تتلاءم مع الخطة الوطنية للتغير المناخي 2050-2107 - والتي تحدد استراتيجيات دولة الإمارات لمعالجة أسباب وتأثيرات تغير المناخ وتساهم في تعزيز التحول للاقتصاد الأخضر.

و انطلاقًا من إيمان قيادة حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة، والتزامًا منها بالتوجهات الدولية وبمؤشرات التنافسية العالمية بأن الاعتبارات البيئية ذات أولوية قصوى لتوفير حياة آمنة وصحية للمجتمع، فقد أُنشئت وزارة التغير المناخي والبيئة عام 2016، وبدأ الاهتمام الفعلي بحماية البيئة وتطور عبر الزمن، فالبداية كانت مع اللجنة العليا للبيئة عام 1975 ثم الهيئة الاتحادية للبيئة عام 1993 ثم تم تسميتها وزارة المياه والبيئة عام 2006، حتى وصلنا لعام 2016 عندما أصبح اسمها وزارة التغير المناخي و البيئة[12].

والحقيقة أن سبب إضافة اسم التغير المناخي هو لإدراك دولة الإمارات العربية المتحدة للتحديات العالمية وضرورة مكافحة كل الطرق التي تؤدي إلى تغير المناخ، ولتعزيز الجهود

12 راجع المرسوم بقانون اتحادي رقم 14 لسنة 2016.

الوطنية للتعامل مع ملف التغير المناخي وحماية المصالح الأساسية للدولة وذلك مع التأكيد على اتخاذ مجموعة من التدابير الوقائية للحد من أسباب التغير المناخي والتكيف مع آثاره.

وتتمثل اختصاصات الوزارة فيما يلي:

1. وضع الخطط والاستراتيجيات والسياسات في مجالات البيئة والتنمية الزراعية والحيوانية والسمكية ومكافحة التصحر، والحفاظ على التنوع البيولوجي.
2. وضع البرامج الكفيلة برفع مساهمة قطاعات البيئة والثروات الزراعية والحيوانية والسمكية في تأمين الأمن الغذائي والسلامة الإحيائية في الدولة من خلال إحكام تنفيذ الإجراءات الخاصة بالسلامة والوقاية من الأوبئة والأمراض
3. تفعيل حماية البيئة في خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتشجيع التنمية المستدامة للمصادر الحيوية.
4. زيادة الجودة النوعية للإنتاج الزراعي والحيواني والسمكي، ووضع الخطط المناسبة لتنميتها.
5. إنشاء مراكز ومختبرات للأبحاث والدراسات التطبيقية والقيام بالأبحاث والدراسات العلمية الكفيلة بتحقيق أهداف واختصاصات الوزارة.
6. اقتراح التشريعات ووضع الخطط والاستراتيجيات والسياسات والبرامج والمبادرات التي تعمل على التخفيف من ظاهرة التغير المناخي في الدولة.
7. متابعة الموضوعات المتعلقة بالتغير المناخي على المستوى الإقليمي والدولي بالتنسيق مع الجهات المختصة في الدولة.
8. اقتراح الانضمام إلى المعاهدات والاتفاقيات الدولية واقتراح اتفاقيات الشراكة مع المنظمات الإقليمية والدولية المتعلقة بأنشطة واختصاصات الوزارة، وذلك بالتنسيق مع وزارة الخارجية والتعاون الدولي وغيرها من الجهات المعنية.
9. تمثيل الدولة في المنظمات والمعارض والمؤتمرات الدولية والإقليمية في المجالات التي تختص بها الوزارة، وذلك بالتنسيق مع وزارة الخارجية والتعاون الدولي وغيرها من الجهات المعنية.
10. أية اختصاصات أخرى تناط بها بموجب القانون أو قرار من مجلس الوزراء راجع: المرسوم بقانون اتحادي رقم 14 لسنة 2016 بتعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم 1 لسنة 1972 في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء."

وحقيقة؛ فإن تلوث الهواء هو من أهم القضايا العالمية التي تؤثر على المجتمع والنظم الأيكولوجية، وتعتبر منظمة الصحة العالمية WHO أن الهواء النظيف شرط أساسي لصحة الإنسان ورفاهيته [13]. فيتم تحديد معايير جودة الهواء بالنص على الحدود القصوى لمستوى تركيز بعض المواد الملوثة للهواء والممنوع تجاوزها، كثاني أوكسيد الكبريت SO2 وثاني أكسيد الآزوت NO2 وأول أوكسيد الكربون CO. ويُقصد بتلوث الهواء التغيُّر في خصائصه وصفاته، سواء أكان هذا التغيُّر بزيادة أم نقصان، أو ظهور غازات، أو أبخرة أو جسيمات عالقة مؤثرة بصحة الإنسان والبيئة، سواء أكان مصدر التلوث الهوائي ناتجًا عن عوامل طبيعية أم بسبب النشاط البشري.

وفي هذا الصدد فقد أطلقت دولة الإمارات العربية المتحدة الأجندة الوطنية لجودة الهواء حتى عام 2030 [14] وتم التركيز على أربع مجالات وهي كالتالي: جودة الهواء الخارجي – جودة الهواء الداخلي – الروائح المحيطة والضوضاء المحيطة[15]

ويقصد بجودة الهواء الخارجي: البعد عن ملوثات الهواء الكلاسيكية مثل ثاني أكسيد النيتروجين NO2، وثاني أكسيد الكبريت SO2، والأوزون الأرضي O3 وأول أكسيد الكربون CO، ويمكن القول أن مصادر التلوث تشمل المصادر الثابتة والمصادر المتنقلة وكذلك قد تنشأ من الأنشطة البشرية أو الظواهر الطبيعية، وعلى المستوى المحلي تتم إدارة ومراقبة الأنشطة المؤثرة على جودة الهواء الخارجي بشكل عام بواسطة الهيئات البيئية أو السلطات المختصة في كل إمارة من إمارات الدولة[16]. وهي تتماشى مع مئوية الإمارات 2071 والتي تركز على جودة الحياة والاقتصاد المستدام والتي تهدف لتحسين جودة الهواء للوصول لتحقيق هدف المئوية " مجتمع سعيد ومتماسك بحلول عام 2071 "[17].

وبتطبيق جودة الهواء سيتلاءم مع تحقيق أهداف الأجندة الخضراء وهي: تعزيز قدرة الدولة وتوفير البيئة المناسبة لتحقيق الاقتصاد الأخضر، كذلك تتلاءم مع الخطة الوطنية للتغير المناخي 2107-2050 – والتي تحدد استراتيجيات دولة الإمارات لمعالجة أسباب وتأثيرات تغير المناخ وتساهم في تعزيز التحول للاقتصاد الأخضر. والأجندة الخضراء من عام 2015– 2030.

ويقصد بجودة الهواء الداخلي: حماية الهواء الداخلي من الملوثات والناتجة من العديد من

13 World Health Organization (2005). WHO Air Quality guidelines for particulate matter, ozone, nitrogen dioxide and sulfur dioxide. Summary of risk assessment.

14 UAE PMO (2018). UAE National Agenda Towards Vision 2021.

15 انظر الأجندة الوطنية لجودة الهواء 2031 لدولة الإمارات العربية المتحدة . ae.gov.moccae.www

16 MOCCAE (2017). Knowledge - Air Quality webpage. https://www.moccae.gov.ae/en/knowledge-and-statistics/air-quality.aspx

17 UAE PMO (2017). UAE Centennial 2071. https://u.ae/en/about-the-uae/strategies-initiatives-and-awards/federal-governments-strategies-andplans/uae-centennial-2071

المصادر كالرطوبة والعفن والمنظفات والمواد الكيماوية المستخدمة في البناء والتشييد، والمبيدات الحشرية، والتبغ والبخور.

وبالرغم من عدم وجود تشريعات اتحادية تتعلق بجودة الهواء الداخلي، إلا أن هناك عناصر للجودة تم إدراجها في معايير إدارة الصناعة والتكنولوجيا المتقدمة وفي اللوائح الاسترشادية للمباني المستدامة الصادرة عن وزارة الطاقة والبنية التحتية. و جدير بالذكر القول أن في بعض إمارات الدولة تم تنظيم استخدام المبيدات لمكافحة الآفات من خلال إطار عام يتيح الحفاظ على جودة الهواء الداخلي[18].

وبالرجوع إلى أكثر من رأي فقهي[19] في هذا المجال نجد أن جميعهم يجمعون على أن ثاني أكبر المخاطر الصحية والبيئية التي تواجه دولة الإمارات هي مخاطر جودة الهواء الداخلي بعد مخاطر جودة الهواء الخارجي[20].

وعلى المستوى المحلي يوجد أنظمة أداء لتقييم المباني، ففي إمارة أبوظبي يوجد نظام لتقييم المباني بدرجات اللؤلؤ يسمى " استدامة"، وفي إمارة دبي يوجد نظام لتقييم المباني الخضراء واللوائح الإرشادية الفنية للامتثال لجودة الهواء الداخلي ويسمى "السعفات"، ومثيله "بارجيل" بإمارة رأس الخيمة.

ويقصد بالروائح المحيطة: أنها شكل من أشكال تلوث الهواء يؤدي إلى انخفاض جودة الحياة لدى أفراد المجتمع ويؤدي التعرض إليها إلى أضرار صحية، ومؤخرًا قام مجلس أبوظبي للجودة والمطابقة بتجميع العديد من الوثائق التي تنظم أنشطة إدارة النفايات ذات التأثير المحتمل والمكونة للروائح المحيطة[21].

ويقصد بالضوضاء المحيطة: الضوضاء التي تؤثر على صحة الإنسان وتلويث الأجواء المحيطة، وتعتبر منظمة الصحة العالمية أن الضوضاء البيئية تشكل تهديدًا للصحة العامة[22] ولقياس درجة جودة الهواء ونسبة تلوثه، تستخدم عدّة مقاييس، وهي[23]:

18 i.e. ADS 7/2013: General framework for pesticides control in all fields of use including public health, agricultural, and veterinary pesticides

19 MacDonald Gibson, J. & Farah, Z.S. (2012). Environmental Risks to Public Health in the United Arab Emirates: A Quantitative Assessment and Strategic Plan. Environmental Health Perspectives 120. P.5

20 UAE Environmental Health Project (2010), National Strategy and Action Plan for Environmental Health.

21 راجع: ملف الأجندة الوطنية لجودة الهواء 2031 الصادر عن وزارة البيئة.

22 WHO (1995). Guidelines for Community Noise.

23 د. مثنى عبد الرزاق العمر، التلوث البيئي، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، 2000، عمان، ص: 70 وما بعدها. راجع: د. نواف كنعان، قانون حماية البيئة، مرجع سابق، ص 95-94.

1 . وفرة المصادر الملوثة للهواء في منطقة مُعينة، ونوعية الملوثات المنبعثة، وهل هي مستمرة أم منقطعة، وموقع مصدر المِلّوث من الأماكن السكنية، وارتفاع الفوهات التي يصدر عنها الغاز المِلّوث عن سطح الأرض.

2 . موقع المنطقة المهددة بالتلوث، والتضاريس الطبيعية للموقع جبال، وديان، وسواحل، فشدة التلوث تزداد مثلاً في المناطق الصناعية المقامة في الأماكن المنخفضة -كالوديان- أكثر من المواقع الأخرى، ولهذا يجب عدم إعطاء تراخيص جديدة للمشاريع الملوثة للهواء في الأراضي المنخفضة.

3 . الظروف المتعلقة بالمناخ في منطقة قياس درجة تلوث الهواء، ومدى كثافة الهواء، وتغير درجات الحرارة وتقلبها.

4 . الحدود المسموح بها للتلوث الهوائي في التشريعات والأنظمة البيئية، ومدى مرونتها وفعاليتها، وهل هي متشددة إلى درجة لا يمكن تحقيق الوصول إليها أم لا.

ولا يخفى على الكافة، الدور العظيم الذي لعبته الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات والكوارث بالتعاون مع المجلس الأعلى للأمن الوطني بدولة الإمارات العربية المتحدة إبان الفترة الماضية، فقد قامت بوضع دليل إرشادي مفصل يحتوي على جميع الإجراءات الاحترازية الواجب اتباعها في ظل تفشي الأوبئة والكوارث، وفي نهاية عام 2019 سعت الهيئة إلى تحديث الدليل الإرشادي نتيجة تفشي فايروس كورونا المستجد COVID-19 وتم إصدار الدليل في مارس 2020[24].

والغرض من الدليل الإرشادي لجاهزية الأعمال في ظل تفشي وباء كورونا هو تحديد الوظائف الحيوية في الدولة والعمل على وضع الإجراءات الاحترازية لاستمرارية الأعمال مع الأخذ بعين الاعتبار التأثيرات المحتملة لانتشار الوباء. والعمل على حماية ووقاية الأفراد والمجتمع من تفشي الأوبئة في المؤسسات والحد والتقليل من انتشار الوباء داخلها[25]. ويجب على كل مؤسسة العمل على تفعيل خطط استمرارية أعمالها في حال فقدان الأفراد فيها بسبب تفشي الوباء في موقع العمل ومعرفة الإجراءات اللازم اتباعها في حال تفشي الأوبئة بين الموظفين[26].

24 المجلس الأعلى للأمن الوطني، الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات والكوارث، الدليل الإرشادي لجاهزية استمرارية أعمال مؤسسات الدولة، لحالة فيروس كورونا المستجد (COVID-19)، الإصدار الأول، مارس 2020، ص 2.

25 المجلس الأعلى للأمن الوطني، مرجع سابق، ص 5.

26 راجع: د. علياء زكريا وأ. منى درويش، الرقابة الإدارية على أعمال الإدارة في الظروف الاستثنائية – دراسة مقارنة، 2022 ، رسالة ماجستير ، جامعة العين، ص.97.

وقد حددت الهيئة الإجراءات والأولويات البديلة خلال فترة الوباء من أجل الحفاظ على استمرارية الأعمال عن طريق تحديد الأماكن والمواقع البديلة التي يمكن استغلالها خلال تأثر الموقع الذي تفشى فيه الوباء. بالإضافة إلى تحديد الأطراف المعنية التي يمكن الاعتماد عليها لاستمرارية الأعمال، وتحديد العمليات والوظائف الحيوية في القطاع وتأمين سلاسة الإمداد والتي بدورها تؤثر على استمرارية الأعمال في المؤسسة. وعملت الهيئة على وضع الإجراءات الوقائية لتجنب تأثير المؤسسة بالوباء وتسعى كذلك الهيئة إلى الكشف المبكر عن الحالات المشتبه بها والعمل على اتخاذ الإجراءات اللازمة معها. كما سعت الهيئة إلى توظيف التكنولوجيا بما يخدم استمرارية الأعمال وتحول الخدمات إلى خدمات رقمية تخدم المؤسسة بشكل فعال ومستمر.

وقد وضعت الهيئة عدة ضوابط لتساهم في الاستعداد ورفع الجاهزية للعاملين بالمؤسسات والهيئات، فقد قامت بالتنسيق المسبق وتحديد عدد المستشفيات المعنية لنقل المصابين والحالات التي أصيبت بالوباء، وعملت على متابعة الحالات الصحية لموظفي المؤسسات من خلال مراجعة إجازاتهم خلال فترة الوباء وما قبلها والكشف عن أماكن سفرهم وما إلى ذلك، وقامت الهيئة بتجهيز فريق عمل متكامل لتنفيذ تمارين الفحص الدوري للوباء. وتبنت مرحلة ما يسمى بالتخطي وذلك لاستمرارية الأعمال داخل المؤسسات واعتمدت الهيئة على قدرة وفعالية المؤسسة للتكيف وأيضًا لمواصلة أنشطتها الحيوية في حال توقف الأعمال أو تعطيلها لأي سبب[27].

وقد أصدرت النيابة العامة لدولة الإمارات قرار رقم 38 لسنة 2020 بشأن تطبيق لائحة ضبط المخالفات والجزاءات الإدارية الصادر بها، ضمن قرار مجلس الوزراء رقم 17 لسنة 2020 [28].

حيث تضمن القرار وجود جدول يحتوي على الإجراءات الاحترازية والمخالفات والعقوبة المقررة في حال عدم الالتزام والذي أسهم في عملية تقليل الأزمة وذلك بالالتزام بالضوابط القانونية وتطبيق الجزاءات المقررة التي بدورها أسهمت في عملية خروج الدولة من ذلك الظرف الاستثنائي.

و حماية البيئة الهوائية من التلوث يكون باتخاذ إجراءات وتدابير ضبطية تشمل المحيط الهوائي، والوقاية من مصادر التلوث التي تضر الأحياء النباتية، والحيوانية، والإنسان بطبيعة

27 المجلس الأعلى للأمن الوطني، مرجع سابق، ص 7-9.

28 قرار النائب العام، رقم (38) لسنة 2020 بشأن تطبيق لائحة ضبط المخالفات والجزاءات الإدارية الصادر بها قرار مجلس الوزراء رقم (17) لسنة2020، النيابة العامة، الامارات العربية المتحدة، منشور بتاريخ 26/03/2020.

الحال، وذلك كما يظهر في القانون الاتحادي رقم 10 لسنة 2020 بشأن المبيدات، ويهدف القانون إلى ضمان مستوى عال من الحماية لصحة جميع الكائنات الحية إنسان – حيوان – نبات ، وتنظيم وتسجيل واستيراد وإعادة تصدير وتداول واستخدام المبيدات والإعلان عنها والذي ظهر في نصوصه مجموعة من التدابير الضبطية لحظر ومنع كافة الصور التي تؤدي إلى تلوث الهواء، ومنها في المادة7 /ب " يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر والغرامة التي لا تقل عن مائة ألف درهم ولا تزيد عن مليون درهم أو إحدى هاتين العقوبتين كل من خالف أحكام البنود رقم 1- 2-3-4-10 من المادة 6 من ذات القانون.

والتي تتضمن صناعة أو إنتاج أي نوع من أنواع المبيدات في الدولة، استيراد أو إعادة تصدير أو تداول أي صنف من المبيدات غير المسجلة في الوزارة، وكذلك المبيدات التالفة أو المغشوشة أو المقلدة.

كذلك صدر قرار مجلس الوزراء الاتحادي رقم 26 لسنة 2014 في شأن النظام الوطني الخاص بالمواد المستنفذة لطبقة الأوزون، والذي ينص في المادة الرابعة منه على أن: للوزير اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية طبقة الأوزون ومن ذلك تحديد أو خفض أو منع الأنشطة المؤثرة على طبقة الأوزون تنفيذا لمتطلبات الاتفاقية وبروتوكول مونتريال. كذلك تنص المادة 13 من القرار أن تقوم الإدارة المعنية بوزارة البيئة بالتنسيق مع السلطات المختصة ويقصد هنا السلطات الاتحادية أو المحلية المعنية بوضع الاشتراطات والمعايير اللازمة لمنع إطلاق المواد الخاضعة للرقابة في الجو، وكذلك ترخيص الشركات والورش والأفراد العاملين في قطاع التبريد والتكييف، وفقا للاشتراطات المعتمدة. كما يحظر وفقا للمادة 14 من نفس القرار التخلص من المواد الخاضعة للرقابة أو الأجهزة والمعدات والمنتجات المحتوية عليها، إلا بعد الحصول على موافقة مسبقة من السلطة المختصة ويقصد بها هنا السلطات الاتحادية أو المحلية المعنية.

وجدير بالذكر أن أبو ظبي الآن حوالي عشرين محطة لمراقبة جودة الهواء وتوفر بيانات عالية الدقة بنسبة تصل إلى 99 بالمئة، كما عقدت هيئة البيئة – أبو ظبي شراكة مع شركة أدنوك لتطوير استراتيجيتها لقياس ومراقبة انبعاثات ملوثات الهواء من قطاع النفط والغاز في جميع شركات أدنوك. كما وتعمل شركة موانئ أبوظبي وشركة الإمارات العالمية للألمنيوم بشكل وثيق مع الهيئة لربط شبكات مراقبة جودة الهواء المحيط التابعة لهما إلكترونياً بنظام المراقبة التابع للهيئة.[29].

وبشكل عام فإن هذه المحطات تقوم بقياس تراكيز ملوثات الهواء التالية: أول أكسيد

29 راجع الموقع الالكتروني لمركز أبوظبي الإعلامي:
https://www.mediaoffice.abudhabi/ar/environment/the-agency-expanded-its-air-quality-monitoring-programme-in-2021/

الكربون. وثاني أكسيد الكبريت والرصاص غيرها.

وفي سبتمبر 2020 تم إطلاق منصة إلكترونية وطنية لجودة الهواء، لتمكين المختصين والأكاديميين من دراسة مجموعة من العوامل كالبيئة الصحراوية والتقدم الصناعي والكثافة السكانية وغيرها من التي تؤثر على جودة الهواء حيث تستعرض المنصة حالة جودة الهواء في الدولة بشكل يومي من خلال المعلومات الواردة من إحدى وثلاثين محطة قياس موزعة في مختلف الإمارات مما سيساعد في فهم أفضل للتأثيرات في جودة الهواء والمساهمة بالحفاظ على صحة المواطنين والمقيمين بشكل خاص وبيئتنا الوطنية بشكل عام[30]. والأصل أن عملها هو: قياس ملوثات الهواء التي لا يمكن تجاوزها خلال فترة زمنية معينة، وتحديد مدى مطابقتها لمعايير جودة الهواء، وتحليل نتائج رصد الهواء، ومقارنتها بمعايير جودة الهواء الحالية، وتقييم فعالية إدارة جودة الهواء، وإيصال المعلومات إلى المسؤولين لأغراض عمليات صنع القرار، والتخطيط الاستراتيجي، وتطوير أنظمة العمل.

وتتعدد وسائل المحافظة على الصحة العامة، كوسائل المحافظة على سلامة الأطعمة وعدم انتشار الأوبئة، والأمراض المعدية، والرقابة الصحية على سلامة الأغذية، والمشروبات وغلق أي منشأة تضر بصحة المواطنين، والحفاظ على التربة الزراعية، والهوائية، والمائية من أضرار التلوث.

وختامًا؛ مما لا شك فيه أن الجهود الرامية لمكافحة تغير المناخ لن تؤتي بالثمار الهادفة إلا بتكاتف المجتمع الدولي ككل

تصديًا لتلك المشكلة الكبرى التي باتت تؤرق الجميع من الكائنات الحية، وإن لجهود دولة الإمارات في هذا المضمار لعظيمة، وإن كنا نطالب الجميع بتنفيذ مبادئ اليقظة البيئية والقواعد الواردة القوانين الدولية للطاقة والمناخ وقانون النمو الأخضر، لأن تلك القضية – قضية المناخ – باتت جزء أصيل من التراث المشترك للبشرية، كما جاء في إعلان منظمة الأمم المتحدة.

30 وكالة أنباء الامارات: وام
https://www.wam.ae/ar/details/1395302868037

ظواهر التغير المناخي والسلوك الإجرامي

الدكتور / محمد السعيد عبد الفتاح

أستاذ القانون الجنائي
أكاديمية العلوم الشرطية– الشارقة

مقدمة

تستضيف دولة الإمارات العربية المتحدة المؤتمر الثامن والعشرين للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ Cop28 في الفترة بين 30 نوفمبر إلى 12 ديسمبر 2023 في مدينة إكسبو بدبي. وذلك بهدف توحيد العالم نحو الاتفاق على حلول جريئة وعملية وطموحة لتواجه به التحدي العالمي الأكثر إلحاحا في عصرنا وهو ظاهر التغير المناخي وأضرارها السلبية.

والتغير المناخي هو التحولات طويلة الأجل في درجات الحرارة وأنماط الطقس سواء تغيرات طبيعية بفعل نشاط الشمس أو الانفجارات البركانية الكبيرة أو بفعل الإنسان والتي زادت حدتها في القرن التاسع عشر وأصبح السلوك البشري المحرك الرئيسي لتغير المناخ بسبب حرق الوقود الأحفوري مثل الفحم، والنفط والغاز. وما ينتج عنه من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري والتي تعمل كغطاء يحيط بالأرض، مما يؤدي إلى حبس حرارة الشمس ورفع درجات الحرارة حيث سببت الغازات الدقيقة مثل ثاني أكسيد الكربون والميثان إلى تغيير المناخ. وتعدد الأسباب التي تتسبب في إنتاج الغازين.

ولا يقتصر أمر التغير المناخي على ارتفاع درجات الحرارة فقط، بل يرتبط الأمر بتغيرات أخرى كالجفاف الشديد، وندرة المياه، والحرائق الخطيرة، وارتفاع مستويات سطح البحر، والفيضانات، وذوبان الجليد القطبي، والعواصف الكارثية، وتدهور التنوع المناخي.

ولقد اهتمت الأمم المتحدة بقضية التغير المناخي باعتبارها حالة دولية تهم المجتمع الدولي بأسره ومشكلة تحتاج لتضافر الجهود الدولية لإيجاد حلول تنسيقية على جميع المستويات، وتعاون دولي بهدف مواجهة التغير المناخي وآثارها السلبية. حيث عقد بباريس مؤتمر للدول الأطراف في ديسمبر 2015 نتج عنه اتفاق باريس، ودخل حيز التنفيذ بهدف العمل على الحد بشكل كبير من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري العالمية.

ومما لا شك فيه أن التغيرات المناخية من أهم القضايا البيئية حيث تنطوي تلك التغيرات على آثار ومخاطر سليمة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، والبيئي والسكاني وبلغ اهتمام الدول بهذه الظاهرة وخطورتها أن خصصت وزارات للتغير المناخي والبيئية، للعمل الجهود المبذولة للتعامل مع هذه القضية الخطيرة.

وتدور هذه السطور حول البحث في مدى العلاقة بين التغيير المناخي والظاهرة الإجرامية أي هل يوجد تأثير لظاهرة التغير المناخي على ارتكاب الجرائم. هل ما يؤدي التغير المناخي من – التأثير على توازن العرض والطلب في المياه، عدم انتظام هطول الأمطار، وارتفاع

درجات الحرارة. والجفاف المستمر ونقص الغذاء العالمي والتأثير في صحة الإنسان، وانقراض بعض النباتات والكائنات الحية، وانخفاض الهواء، ــ سيؤثر على السلوك الإجرامي والظاهرة الإجرامية. بمعنى أخر هل يمكن أن تكون تلك الظواهر سبباً في ارتكاب الجرائم. هل تؤثر تلك الظواهر في سلوك الإنسان وتجعله يرتكب جرائم، هل تدفع به ليكون أكثر عنفاً بسبب فقده لحقوقه الإنسانية بسبب هذا التغيير.

تعريف الظاهرة الإجرامية:

الإنسان كائن اجتماعي يعيش في مجتمع يؤثر فيه ويتأثر به، فالإنسان وليد ببيئة، ويتأثر بالظروف المحيطة به، فيأتي سلوكه متأثراً بتلك الظروف والأسباب. فإن كانت ظروف حسنة فسلوكه كذلك وإن كانت ظروف ومسببات غير ذلك تأثر بها وانعكست في مجموعها على سلوكه.

وتعد الجريمة سلوك إنساني متمثل في قيام الشخص بالسلوك المنهي عنه قانوناً، ولقد اهتم العلماء بالسلوك الإنساني بصفة عامة، وبالسلوك الإجرامي بصفة خاصة، وبحثوا في الأسباب التي تدفع بالإنسان للارتكاب الجريمة.

والسلوك الإنساني هو كل ما يصدر عن الإنسان، من سكنات أوحركات، ويسهم علم الإجرام بتغير السلوك الإنساني المنحرف، وما الأسباب التي دفعت به للانحراف، وتعد الظاهرة الإجرامية حقيقة إنسانية ومن ثم يصبح دراستها من الضرورات العلمية سعياً إلى الوصول للأسباب المتضافرة التي تؤدي لارتكاب الجرائم، حيث يهتم علم الإجرام بدراسة العوامل والظروف الشخصية والطبيعية والبيئية والاجتماعية التي ارتبط بها السلوك الإجرامي.

وتعرف الظاهرة الإجرامية بأنها وجود عدد كبير من الجرائم داخل مجتمع ما بدرجة تمثل سمة من السمات، وتجعل منها ظاهرة ملموسة وليس مجرد حوادث طارئة أو عارضة[1](1). فالظاهرة الإجرامية ظاهرة حقيقية وواقعية ولا يخلوا منها مجتمع من المجتمعات كما أنها قديمة قدم البشرية، لذا اهتم بها الإنسان وعكف على دراسة أسبابها آملاً في الوصول إلى العوامل التي تدفع إلى الإجرام وآملا في التقليل من أثر تلك العوامل، وتتعدد العوامل والأسباب التي تأثر على الفرد، والتي تباشر تأثيرها مجتمعة – وتجعله يرتكب الجريمة. ومنها عوامل تتعلق بشخص المتهم وهي العوامل الداخلية، وأخرى خارجية تتعلق بالبيئة والمجتمع والثقافة.

فالعوامل الشخصية أو الفردية هي التي تدفع شخصاً بذاته لارتكاب الجريمة وأهتم بدراستها علم الأنثروبولوجيا الجنائي علم طبائع المجرم وهو يدرس المجرم من الناحية العضوية

1 أ.د محمد محمد مصباح القاضي، علما الإجرام والعقاب، طبعة 2019، الشارقة، ص 21، وانظر د / احمد لطفى السيد، عوامل الظاهرة الإجرامية.(1)

كشكل أعضاءه وإفرازات الأجهزة الداخلية لديه، ومن الناحية النفسية كغرائزه وميوله وعواطفه وانفعالاته ودرجة ذكاؤه. فالناحية الفردية أو الشخصية تدرس شخص المجرم ذاته والعوامل الشخصية منها ما هو فطري ومنها ما هو مكتسب.

أما النوع الثاني وهو العوامل الإجرامية الاجتماعية أي العوامل الخارجية وهي مجموعة الظروف التي تقوم في الطبيعية أو البيئية المحيطة والتي يعيش فيها الإنسان وتؤثر في سلوكه الإجرامي سواء بصورة مباشرة أو بصورة غير مباشرة. ويطلق عليها البعض عوامل البيئية الإجرامية وتتعدد تلك العوامل بين عوامل طبيعية وعوامل اقتصادية وعوامل اجتماعية وعوامل ثقافية وعوامل سياسية.

وتعد التغيرات المناخية بمظاهرها المختلفة من أهم العوامل ذات التأثير علّى السلوك الإنساني لكونها تشكل البيئة المحيطة بالإنسان [2](2)، بعناصرها المختلفة. حيث لا يمكن إغفال ما للتغيرات المناخية من أثار وانعكاسات على السلوك الإجرامي، سواء من حيث الكم أو من حيث الكيف، لذا اهتم العلماء منذ زمن بعيد بدراسة العلاقة بين الجريمة وبين البيئة الجغرافية[1](3).

وتتألف البيئة الجغرافية المحيطة بالإنسان من العديد من العناصر [2](4)، مثل التضاريس الجغرافية، والرياح، والأعاصير والفياضات، ودرجات الحرارة والجليد، وكل ما يحيط بالإنسان من جغرافيا.

ومما لا شك فيه أن الظواهر المترتبة على التغير المناخي تؤثر في الإنسان وسلوكه، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة. وترتبط تلك المظاهر بجل العوامل الخارجية الاقتصادية – السياسية – الطبيعية – الاجتماعية. مما حدا بنا أن نستعرض مظاهر التغير المناخي لبيان تأثيرها المباشر أو غير المباشر في السلوك الإجرامي، مع مراعاة أن التغير المناخي ليس ظاهرة طبيعية محضة بل تدخل الإنسان فيها بسلوكه وكان سبباً من أسباب وجودها.

نظريات تفسير العلاقة بين السلوك الإجرامي والمناخ:

تعددت النظريات بشأن تفسير علاقة المناخ بالسلوك الإجرامي[3](5). وأهمها.

- النظرية الطبيعية، حيث رأى أنصارها أن هناك علاقة مباشرة بين المناخ والسلوك

2 (2) فالعوامل البيئية هي مجموعة الظروف الخارجية عن شخص الإنسان والتي تحيط به وتؤثر في تكوين شخصيته وتحديد سلوكه، د/ فوزية عبد الستار علم الإجرام، طبعة دار النهضة العربية، القاهرة

3 (1)) أنظر أ.د أحمد عبد الظاهر، التغير المناخي والجريمة، مقال على موقع نقابة المحاميين المصرية، 9 نوفمبر 2022.

4 (2) د / عوض محمد د/ محمد ذكي ابوعامر، مبادئ علم الإجرام والعقاب، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية 1989.

5 (3)) انظر د / احمد عوض بلال: علم الإجرام الطبعة الأولى، دار الثقافة العربية، القاهرة، 1985؛ د /جلال ثروت الظاهرة الإجرامية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية 1982، د/ فوزية عبد الستار علم الإجرام، طبعة دار النهضة العربية، القاهرة

الإجرامي حيث ربطت بين درجة الحرارة وارتفاعها وإيقاظ الغرائز لدى الإنسان مما يدفع لارتكاب جرائم الاعتداء على العرض وربطوا أيضا بين الرطوبة وانخفاض معدلها والجريمة.

- النظرية الاجتماعية: رأى أنصارها أن العوامل المناخية لها تأثير مباشر في ارتكاب السلوك الإجرامي حيث أن عوامل المناخ تحرك عوامل إجرامية أخرى كافية لدى الإنسان.

- النظرية العضوية والنفسية: تتفق مع النظرية السابقة في أن للمناخ صلة غير مباشرة. حيث يؤثر المناخ على أعضاء الجسم وأدائها لوظائفها السيكولوجية وعلى الحالة النفسية للفرد مما يحرك عوامل إجرامية أخرى تدفع لارتكاب الجرائم.

مما لا شك فيه أن التغير المناخي سيؤدي إلى تغير جغرافيا بعض المناطق على سطح الأرض نظراً لما يحدث من تغير في القطب الجنوبي وذوبان الجليد. وسنعرض لاهم مظاهر التغير المناخي والسلوك الإجرامي على النحو التالي

1. **ارتفاع درجات الحرارة والسلوك الإجرامي:**

إن زيادة درجات الحرارة التي يعيشها كوكب الأرض الآن هي زيادة غير طبيعية تسبب فيها الإنسان وهي نتيجة للتغيرات المناخية، فهل من علاقة بين ارتفاع درجات الحرارة والسلوك الإجرامي؟

تناولت المدرسة الجغرافية ذلك بالدراسة في النصف الأول من القرن التاسع عشر والذي انتهى إلى وجود ما يسمى بالقانون الحراري للإجرام.

ويتمثل مضمون قانون الحرارة الإجرامي حسب دراسة أجريت في ازدياد الجرائم ضد الأشخاص في المناطق ذات درجات الحرارة المرتفعة على سبيل المثال الأقاليم الجنوبية لأوروبا وبالعكس تكثر جرائم الأموال في الأقاليم الباردة. وأكد ذلك العالم الفرنسي أنر يكوفيري مقرراً أن لبعض الظروف الطبيعية كنوع التربة والطبيعة الزراعية واختلاف فصول العام ودرجة الحرارة والحالة الجوية تأثيراً على السلوك الإجرامي.

ولقد سبق الفيلسوف مونتسكيو المدرسة الجغرافية حيث ضمن كتابة روح القوانين أن للمناخ وطبوغرافية الأرض تأثيراً على الأفراد وهي السبب في نشوء التميز في الخصائص العقلية

والميول بين الأفراد. وأن جرائم العنف والجرائم الجنسية تزيد في المناطق الاستوائية، وجرائم الإدمان على الكحول تزداد في مناطق القطبيين والأماكن القريبة منها. ويرى مونتسكيو أن القوانين والعادات وكافة أشكال النظم هي عبارة عن نتاج للعوامل الجغرافية.

ولقد ذهب العلماء الروس إلى تطبيق قانون الحرارة الإجرامي من خلال معادلة حسابية لتحديد عدد جرائم القتل التي تقع في أي شهر من شهور السنة في كل منطقة على حدى من خلال أخذ متوسط درجة الحرارة في الشهر وضربه في رقم 7 ثم يضاف إلى حاصل ضرب متوسط درجة الرطوبة في نفس الشهر، ثم يضاعف حاصل الجمع بضربه في 2 فيكون المجموع الكلي هو عدد جرائم القتل. فكلما انخفضت درجة الحرارة قلت جرائم الاعتداء على الأشخاص والعكس صحيح. وتحدد العلاقة بين طوائف الجرائم ودرجة الحرارة كالآتي[6]:

- ترتفع نسبة جرائم الدم في الجو الحار، وتميل للانخفاض في الجو البارد.
- ترتفع نسبة جرائم المال في الجو البارد، وتنخفض في الجو الحار.
- ترتفع نسبة جرائم العرض في الجو المعتدل، وتنخفض في الجو الحار والجو البارد.

ولعل تفسير العلاقة بين ارتفاع درجة الحرارة ونوع الجريمة مرتبط بما يسببه الجو الحار من زيادة لحيوية الجسم مع القابلية للإثارة والتوتر وتحريك للعواطف ومضاعفة للانفعالات مما يدفع بالإنسان مباشرة إلى العنف والشدة في التعامل، بالإضافة إلى أن درجات الحرارة المرتفعة ستدفع بالإنسان إلى قضاء فترات طويلة خارج المنزل مما يزيد من احتمالية الاحتكاك بالأخرين وفرصة ارتفاع ارتكاب نوع من الجرائم بالإضافة إلى أن الحرارة المرتفعة تدفع بالإنسان للتوجه للسواحل والشواطئ التي قد تزدحم بالبشر وما يترتب على ذلك من فرصة لارتكاب الجرائم.

وتتوافر علاقة أيضا بين باقي عناصر الطقس وقلة عدد الجرائم، مثال ارتفاع نسبة الرطوبة، تقلل من حيوية الإنسان وتدفع به لقلة الحركة والإثارة وضعف استجابة بالمؤثرات الخارجية مما يقلل من احتمالات العنف والعكس أيضا، كما يؤثر انخفاض الضغط الجوي في الإنسان وسرعة الريح مما يقلل فرصة ارتكاب للجرائم.

2. ظاهرة التصحر والسلوك الإجرامي:

يعرف التصحر طبقاً لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بأنه مجموعة العوامل

6 د. إسحاق إبراهيم منصور: موجز علم الإجرام وعلم العقاب، طبعة ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية 1991 الجزائر، ص69، عبود السراج / علم الإجرام وعلم العقاب، الطبعة الأولى، ص 173 وما بعدها.

الجيولوجية والبيولوجية والبشرية والمناخية المسببة لتدهور المؤهلات الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية للأرض في المناطق القاحلة وشبه القاحلة ويؤثر على التنوع البيئي والتجمعات البشرية.

وتلعب أشعة الشمس وعوامل التعرية الدور الأساسي في عملية التصحر، ويتدخل السلوك البشري أيضا كمساهم في الظاهرة من خلال الاعتداء على الغطاء النباتي وقطع الأشجار التي تحافظ على تماسك التربة وأيضا بسبب الزراعة المضرة التي تستنزف العناصر الغذائية للتربة.

ويرتبط التصحر بالتنمية الزراعية والحيوانية ويؤدي إلى أثار ضارة بالسكان في الأقاليم التي يظهر فيها. فيؤدي هذا إلى الهجرة وحدوث مجاعات وخسائر مادية كبيرة، وينعكس ذلك على السلوك البشري للأفراد بصفة عامة، والسلوك الإجرامي بصفة خاصة مما يكون سبباً للارتكاب الجرائم التي تحدث بسبب النزوح الجماعي والهجرة الجماعية إلى أماكن جديدة وثقافات متباينة مما يحدث فجوة في التعامل قد ينتج عنها جرائم كما أن الخسائر المادية والمجاعات المترتبة على التصحر قد تكون عامل أساسي في ارتكاب الجرائم مدفوعة بغزيرة البقاء والرغبة في استمرار الحياة. فتكثر جرائم السرقة وكل ما يرتبط بها من سلوك.

ومن الجدير بالذكر أن الأمم المتحدة أدركت أن التصحر وتغير المناخ وفقدان التنوع الحيوي يعد من أكبر العقوبات التي تواجه التنمية المستدامة والحياة البشرية. ولعل في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر عام 1994 ما يوضح الربط الهام بين البيئة والتنمية المستدامة والحياة البشرية.

3. الأعاصير وعلاقتها بالسلوك الإجرامي:

يقرر علماء المناخ أن التغيرات المناخية التي يشهدها العالم ساهمت في السنوات الأخيرة في زيادة عدد الأعاصير على سطح الكرة الأرضية [1][7].

فهناك ارتباط بين العواصف والمناخ حيث تنشط الأعاصير على سطح الكرة الأرضية، حيث تنشط الأعاصير بارتفاع درجات حرارة سطح البحر، حيث تعمل الطاقة الكامنة يسبب الدفء والرطوبة الكبيرة في الهواء إلى وقوع أعاصير بسبب تصادم الكتل الهوائية الدافئة مع الكتل الهوائية الباردة. وكذلك دورات الرياح في الغلاف الجوي وتنشط أيضاً بعوامل عدة منها إسهامات الإنسان في انبعاثات الغازات ودوره في المساهمة في الارتفاع المتزايد في معدل الظواهر المناخية القاسية مما يساهم في اندلاع الحرائق في الغابات وزيادة الأعاصير وما يصحبه من زيادة نشاط

7 في سبتمبر 2023 ضربت عاصفة دانيال هي عاصفة شبيهة بالإعصار تحدث في البحر المتوسط، ترافقها رياح حلزونية مدينة درنة الليبية وقد تسبب إعصار البحر الأبيض المتوسط "دانيال" في فيضانات مدمرة، تسببت في مقتل وإصابة آلاف بالإضافة إلى كثير من المفقودين، وألحقت دماراً كبيرا بالمنازل والممتلكات والمنشآت.[1]

الفيضانات وما يترتب عليه من معاناة البشرية وأضرار بيئية واقتصادية وحالات نزوح ومتضررين ولاجئين وما يترتب عليه من سلوك بشري غير قويم بسبب الظروف التي يعيش فيها الإنسان. بسبب تلك الأعاصير وبسبب التكلفة التي تتحملها ميزانيات الدول التي تضر بها الأعاصير وبسبب فقد المسكن وفقد العمل وما يترتب عليه من ظروف معيشة قاسية قد تتفاعل مع عوامل أخرى وتكون حافزاً لارتكاب جرائم تختلف حسب ظروف الأشخاص ومن تلك الأعاصير إعصار كانساس أمريكا – إعصار ميديكان إيطاليا – إعصار دبك المكسيك – إعصار كومباسو الفلبين – إعصار ليونروك – هونج كونج – إعصار دانيال ليبيا.

4. قلة المياه العذبة والسلوك الإجرامي

يؤدي التغير المناخي إلى ندرة وجفاف المياه العذبة، حيث يؤدي ذلك إلى قلة جعل المياه العذبة مالحة بسبب ارتفاع مستويات البحار. ويضر ذلك بموارد المياه التي يعتمد عليها الملايين من البشر. وعلينا أن نتصور هذا في المناطق التي تعاني من ندرة المياه العذبة في الأصل، ثم يأتي التغير المناخي ليضر بتلك القدرة ويجعل المياه العذبة تزداد ندرة، فهنا تزداد المنافسة البشرية على الجزء القليل من المياه العذبة، مما يزيد من العنف والصراع ونشوء النزاعات وارتكاب الجرائم لأجل الحصول على المياه العذبة التي لا حياة بعدها. إذا قد تصبح ندرة المياه بسبب التغير المناخي سبباً غير مباشر في الولوج إلى الجريمة، خاصة وأن ذلك يؤثر على فشل زراعة المحاصيل الزراعية اللازمة ويزيد ذلك من أسعار الغذاء وينعدم الأمن الغذائي وتعاني الطبقات الفيرة من هذا مما قد يكون سببا ودافعا للجرائم من أجل البقاء.

ويرتبط الأمر هنا بنظرية العوامل الاقتصادية ودور الفقر والغنى في ارتكاب الجرائم، حيث تربط هذه النظرية بين الأوضاع الاقتصادية السائدة والسلوك الإجرامي [1][(8)]فالتغيير المناخي له من الآثار الاقتصادية السيئة ما يمكن أن يكون محركاً للسلوك الإجرامي.

5. ذوبان الجليد وعلاقته بالسلوك الإجرامي:

من الظواهر المرتبطة بالتغير المناخي ذوبان الجليد، ويؤدي ذلك حسب الدراسات إلى أن كمية المياه العذبة التي ستذوب وتدفق إلى المحيطات ستجعل المحيط غير قادر على امتصاص ثاني أكسيد الكربون بنفس الكفاءة نظرا للتغير في خواص وتركيبة الطبقات العليا من المياه وهو ما سيترك كمية كبيرة من ثاني أكسيد الكربون في الجو[1][(10)][(9)].

8 [(1)] د/محمد شلال العاني، د/ على حسن طوليه: علم الإجرام وعلم العقاب، ص 92.د/ عبدالواحد إمام: الظاهرة الإجرامية أساليب الرصد والمواجهة، بحث منشور بمجلة الأمن والقانون، العدد (1) سنة 2003.

9 [(1)] دراسة حديثة منشورة على موقع العربية سكاي نيوز بتاريخ 30 مارس 2023، وكالة أبوظبي
www.skynewarabica.com

10

ويؤدي ذلك إلى أثر كارثي على المناخ العالمي وسلسة الغذاء البحرية ومما لا شك فيه أن هذا سيؤدي بطريقة غير مباشرة إلى تغير هيكل الأرض وتأثر الحياة البرية وسيهاجر السكان إلى أماكن أخرى بحثا عن حياة مستقرة ويكون ذلك سبباً يساند باقي الأسباب في تغير حدة السلوك الإنساني والذي يمكن أن يكون سلوكاً إجرامياً.

كما لا يمكن إغفال أثر ذوبان الجليد على الأنهار ومياهها وأسماكها مما قد يؤثر على إمكانية وصول الأشخاص إلى الغذاء فيما بعد وما يمثله من دوافع العنف والسلوك الإجرامي للحصول على المياه والغذاء، فهي أسباب تساند بعضها بعضاً وتختلف شدتها من شخص لأخر مع باقي الأسباب الكامنة داخله.

6. ارتفاع سطح البحر وغرق السواحل:

صرح الأمين العام لأمم المتحدة في فبراير 2023 أن ارتفاع مستوى سطح البحار يغرق المستقبل وهو لا يمثل فقط تهديا في حد ذاته وإنما عاملاً مضاعفاً للأفكار الأخرى. فارتفاع مستوى سطح البحر يسبب الكثير من المشكلات لمئات الملايين من البشرة اللذين يعيشون في الدول الجزرية الصغيرة والمناطق الساحلية المنخفضة حيث يدمر سبل العيش الخاصة بهم ويؤدي للانتقال الاضطراري ويهدد ارتفاع منسوب البحر الأرواح التي تسعى للوصول إلى المياه والغذاء وتزداد حدة العنف لتامين الغذاء والمياه.

ويتشعب الحديث عن الأثار الضارة الظاهرة التغير المناخي من خلال مظاهرها المتعددة والتي تؤثر على الإنسان والحيوان على سطح الأرض. فمن مظاهر أثر التغير المناخي. ما تضمنه التقرير صادر عن الجمعية الأمريكية للطب النفسي والذي نشر الأربعاء، 11 أكتوبر / تشرين الأول 2023 دبي، الإمارات العربيةCNN[1][(11)]-- أفاد أن التغير المناخي قد يلعب دورًا رئيسيًا في التأثير على صحة الشباب العقلية.

كُتب التقرير بالتعاون مع منظمة "ecoAmerica" للدفاع عن المناخ، وهو يوثّق كيف يمكن للأحداث البيئية المرتبطة بتغيّر المناخ، ضمنًا كوارث الطقس، والحرارة الشديدة، وسوء نوعية الهواء، أن تؤدي لإثارة أو تفاقم مشاكل الصحة العقلية لدى الأطفال والمراهقين.

وأفاد التقرير أنّ الكوارث الطبيعية قد تتسبب باضطراب ما بعد الصدمة بين هذه المجموعات، فيما قد تزيد المشاكل طويلة المدى مثل الحرارة، والجفاف، وسوء نوعية الهواء، من مخاطر القلق، والاكتئاب، والاضطراب ثنائي القطب، والسلوك العدائي، والضعف الإدراكي،

11 [(1)] CNN Arabic
https://arabic.cnn.com › travel › article › 2023/10/11 › k

وغيرها من الحالات.

ويعتبر التقرير بمثابة تكملة لدراسة وضعت عام 2021، أجرتها الجمعية الأمريكية للطب النفسي و"ecoAmerica". وهي الأحدث ضمن سلسلة من الدراسات التي أجرتها المنظمتان، منذ عام 2014.

ولا تتضمن الدراسات تجارب جديدة، بل هي تلخّص الأبحاث الحالية حول تغيّر المناخ، والصحة العقلية، وتنمية الشباب.

في النهاية نؤكد على ما تلقيه التغيرات المناخية بظلالها على العالم وعلى منطقة الخليج العربي لكونها من أكثر المناطق تأثرا بتغيرات المناخ، ولعل هذا ما حرصت عليه دولة الإمارات العربية المتحدة والتي تسعى إلى العمل على خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بالعديد من المبادرات.

الضبطية القضائية لموظفي هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية

المستشار الدكتور/ أحمد محمد خلف

رئيس محكمة الاستئناف بمحاكم الاستئناف بوزارة العدل بجمهورية مصر العربية

أستاذ القانون الجنائي المساعد ورئيس قسم القانون العام بكلية القانون جامعة العين للعلوم والتكنولوجيا فرع أبوظبي سابقا

تمهيد

يرتبط قانون الإجراءات الجزائية ارتباطا وثيقاً بقانون العقوبات والقوانين الخاصة، حيث يعد كل من القانونين بالنسبة للآخر وجهين لعملة واحدة، والإجراءات الجنائية تبحث في مدى توافر شروط التجريم من أجل تطبيق العقاب فهي الوجه العملي لاتحاد شقي التجريم والعقاب في القاعدة العقابية، وهي المحرك الفعال لقانون العقوبات لكي ينتقل من دائرة التجريم إلى دائرة التطبيق.[1]

ومن هنا تبدأ أهمية قانون الإجراءات الجزائية، حيث إنه ينقل قانون العقوبات والقوانين الخاصة من السكون إلى الحركة، ومهما نجح المشرع في حمايته الموضوعية للمصالح الاجتماعية في القوانين الخاصة فإن توفيقه ونجاحه في الحفاظ على هذه المصالح يكون مرتهناً بمدى فاعلية التنظيم الإجرائي الذي يضمن تحقيق الهدف من العقاب، وإلا كان الأمر كمن بنى قصراً في الهواء.[2]

ومن المبادئ المستقر عليها أن القواعد الإجرائية تجد مصدرها الأساسي والوحيد في التشريع، والقانون العام في صدد المجال الجنائي هو القانون رقم 35 لسنة 1992 بشأن الإجراءات الجزائية الاتحادي بخلاف القواعد الإجرائية التي تضمنتها القوانين الخاصة.

إلا أن قانون الإجراءات الجزائية يكمل باقي القوانين فيما ورد فيها من نقص.[3]

وعلى ذلك تكون لقوانين سلامة الغذاء وهيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية ذاتيتها الخاصة بشأن القواعد التي جاءت بها لتميزها بطبيعة خاصة.

أولا: التشريعات المتعلقة بالسلامة الغذائية:

إن موضوع الزراعة والإنتاج والغذاء وسلامته يعد من الموضوعات التي لاقت اهتماما دولياً قبل أن يكون محلياً لارتباطه باقتصاد الدولة ومواطنيها وسلامة مستهلكيها.

ونظرا لكون الغذاء مرتبط بالزراعة، والزراعة مرتبطة بالإنتاج والإستير وتداول البذور والتقاوي، ومرتبطة أيضاً بجودة وسلامة مزارع الإنتاج الحيواني، ونظرا أيضاً لكون الأفعال الإجرامية المتعلقة بهذا التشريعات تختلف في طبيعتها عن الجرائم العادية المنصوص عليها في قانون العقوبات.

1 أ.د. أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية سنه 1993 ط 7 ص 9. ود. مأمون سلامه، الإجراءات الجنائية في التشريع المصري، دار الفكر العربي سنه 1986 ص 7.
2 أ.د. أحمد فتحي سرور، المرجع السابق، نفس الموضع.
3 أ.د. حسنى أحمد الجندي، شرح قانون قمع التدليس والغش، دار النهضة العربية، سنة 1996، ص 454 وما بعدها.

ولهذا فقد نص المشرع في هذه القوانين على إجراءات خاصة للضبط القضائي والإداري بهدف ترسيخ مبادئ وأسس الرقابة والتدقيق على الأسواق في مجال الغذاء والحيوان والنبات، كل في تخصصه.

ولكن نظراً لكون هذه القوانين خاصة يستهدف المشرع من كل منها حماية المستهلك في نهاية المطاف ومنع المخاطر والأضرار التي قد تلحق به، إلا أنه قد نص على منح صفة الضبطية القضائية لكل من المختصين في المجال الذي يتناوله هذا القانون وفقا لضوابط معينة، ويتم اللجوء إلى قانون الإجراءات الجزائية باعتباره القانون العام نلجأ إليه عند عدم وجود إجراء معين أو نص في هذا الخصوص.

وعلى هذا سنعرض بإيجاز بعض هذه التشريعات:

1. المرسوم الاتحادي رقم 19 لسنة 1979 بالموافقة على اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية.
2. القانون الاتحادي رقم 42 لسنة 1992 بشأن إنتاج واستيراد وتداول البذور والتقاوي.
3. قرار وزير الزراعة والثروة السمكية رقم 100 لسنة 1993 في شأن اللائحة التنفيذية للقانون الاتحادي رقم 38 لسنة 1992 والمتعلق بإنشاء المشاتل وتنظيم إنتاج واستيراد وتداول الشتلات.
4. المرسوم الاتحادي رقم 7 لسنة 2003 والمتعلق بانضمام دولة الإمارات العربية المتحدة إلى المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.
5. قرار وزير البيئة والمياه رقم 185 لسنة 2010 بشأن جودة وسلامة مزارع الإنتاج الحيواني.
6. القانون الاتحادي رقم 10 لسنة 2015 بشأن سلامة الغذاء.
7. القانون رقم 14 لسنة 2016 بشأن المخالفات والجزاءات الإدارية في الحكومة الاتحادية.
8. القانون رقم 7 لسنة 2019 والمتعلق بإنشاء هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية.
9. القانون رقم 35 لسنة 1992 بشأن الإجراءات الجزائية الاتحادي.
10. القانون رقم 6 لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية في إمارة أبوظبي.
11. وقد أصدر صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة، يرحمه الله، بصفته حاكماً لإمارة أبوظبي، قانوناً بإنشاء هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية، وبموجبه حلت هذه الهيئة محل جهاز أبوظبي للرقابة الغذائية ومركز خدمة المزارعين بإمارة أبوظبي وكافة المراكز التابعة لهما كمركز الأمن الغذائي وغيره.

وأصبحت هذه الهيئة هي السلطة المختصة بالزراعة والسلامة الغذائية والأمن الغذائي

والأمن الحيوي في الإمارة. وتهدف إلى تطوير قطاع تنمية مستدامة في مجال الزراعة والسلامة الغذائية وحماية صحة النبات والحيوان، بما يسهم في تعزيز الأمن الحيوي وتحقيق الأمن الغذائي وحماية المستهلك في المقام الأخير.

وستناول بإيجاز اختصاصات مأموري الضبط القضائي وواجباتهم في قانون الإجراءات الجزائية ثم نتبعه باختصاصاتهم في القوانين ذات الصلة وبصفة خاصة في القانون رقم 7 لسنة 2019 الذي أنشأ هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية، ونتبعه بالجزاءات، كل في فرع مستقل على النحو التالي

الفرع الأول

مأموري الضبط القضائي في قانون الإجراءات الجزائية

متى وقعت الجريمة ينشأ حق الدولة في العقاب، ولكي تقتضي الدولة هذا الحق، يجب أن تبدأ بالدعوى الجزائية من أجل إصدار حكم ضد مرتكب الجريمة. وتمر الدعوى الجزائية بمراحل قبل وصولها للقضاء للفصل فيها يطلق عليها إجراءات ما قبل المحاكمة، وتتمثل تلك الإجراءات في مرحلة أولية ممهدة للتحقيق والدعوى يطلق عليها مرحلة الاستدلال أو استقصاء الجرائم، ثم مرحلة التحقيق الابتدائي أو تحقيق النيابة العامة.

وقانون الإجراءات الجزائية هو مجموعة القواعد القانونية التي تنظم الإجراءات التي تتخذها السلطات المختصة للكشف عن الجرائم ومرتكبيها، وتجميع الأدلة ضدهم، لتقديمهم للمحاكمة وإصدار الأحكام عليهم وتنفيذها[4]ومن ثم فالإجراءات الجزائية هي مجموعة القواعد التي تنظم سير الدعوى الجزائية الناشئة عن الواقعة الإجرامية الناشئة عن الواقعة الإجرامية منذ لحظة ارتكابها، وحتى صدور حكم بات فيها وكيفية تنفيذ هذا الحكم [5].

يتضح من خلال التعريف السابق أن مصطلح الإجراءات الجزائية ينطوي على ثلاث مراحل رئيسية الأولى: مرحلة الاستدلال، الثانية: مرحلة التحقيق الابتدائي، الثالثة: مرحلة المحاكمة. وسنقتصر على الجزء الأول فقط وهو المتعلق بمرحلة جمع الاستدلالات، أي مرجلة الضبط القضائي والوقائي فقط.

4 د. فتيحة قوراري؛ د. غنام محمد غنام، المبادئ العامة في قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة، طبعة دار الآفاق المشرقة، ص 13.

5 أنظر في تعريف الإجراءات الجزائية د. محمود نجيب حسنى: شرح قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة ن الطبعة الثالثة، 1998، ص 1؛ د/ مأمون محمد سلامة ن الإجراءات الجنائية في التشريع المصري، دار النهضة العربية، القاهرة، ج 1، 2006، ص 10؛ د. عبد الرؤوف مهدى، شرح القواعد العامة للإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 2008، ص 6.

ولقد نظم المشرع أحكام جمع الأدلة بمعرفة بمأموري الضبط القضائي في المواد من 30 إلى 64 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي. وذلك من خلال بيان لمأموري الضبط القضائي وواجباتهم.

ووفقا لقانون الإجراءات الجزائية تمر الدعوى الجزائية بعدة مراحل وتسبقها مرحلة ممهدة لتحريك الدعوى تسمى مرحلة استقصاء الجرائم – مرحلة الاستدلال – وهي المرحلة التي يقوم بها رجال الشرطة، لذا سنعرض لمرحلة الاستقصاء وجمع الأدلة من خلال التعريف بها وأهميتها والقائمين عليها

1. المقصود بمرحلة الاستدلال:

تعرف مرحلة الاستقصاء والتحري – الاستدلال – بأنها مجموعة الإجراءات التمهيدية السابقة على تحريك الدعوى الجزائية، وتهدف تلك المرحلة إلى جمع المعلومات عن الجريمة والبحث عن مرتكبيها، حتى تتمكن سلطات التحقيق من اتخاذ القرار الملائم بشأن تحريك الدعوى الجزائية [6].

ولقد حددت المادة 30 من قانون الإجراءات الجزائية القائمين على مرحلة الاستقصاء والتحري حيث تنص المادة على انه "يقوم مأمورو الضبط القضائي بتقصي الجرائم والبحث عن مرتكبيها وجمع المعلومات والأدلة اللازمة للتحقيق والاتهام.

وتتنوع الإجراءات التي تقوم بها مأموري الضبط القضائي لأجل جمع الأدلة والمعلومات وتقصى الجرائم ومرتكبيها، ولتحقيق فحوى الاستدلال وهدف إجراءاته، وهو توضيح الأمور لسلطة التحقيق كي تتصرف على وجه معين [7].

ويعتبر من قبيل أعمال الاستدلال تلقى التبليغات والشكاوى المتعلقة بالجرائم وإجراءات التحريات عن الوقائع التي يتم العلم بها، والحصول على الإيضاحات اللازمة عن الجرائم، وجمع القرائن المادية وإجراء التحفظ على أدلة الجريمة أو على الأشخاص المتهمين وفقا للشروط التي حددها القانون وغير ذلك مما يهدف إلى جمع عناصر الإثبات اللازمة لتسهيل مهمة التحقيق[8].

2 .أهمية مرحلة جمع الاستدلالات:

6 د. أحمد شوقي أبوخطوة: شرح قانون الإجراءات الجنائية، مكتبة الجلاء بالمنصورة، ص 323.

7 د. محمد عبد اللطيف فرج، الوجيز في شرح قانون الإجراءات الجنائية، ص 129.

8 نقض 2009/1/25 مجموعة الأحكام الصادرة عن محكمة النقض، في الطعن رقم 270 لسنة 2008، س 3 ق، أ. جزائي، ص 105، قاعدة 24..

مرحلة الاستدلال هي مرحلة التحري عن الجريمة ومرتكبها فهي تحريات حول الواقعة ومرتكبها، ولهذه المرحلة أهمية كبيرة لعدة أسباب

1. أنها تشكل بداية الإجراءات الجزائية، فمأموري الضبط القضائي هو غالبا أول من يصل إلى مكان وقوع الجريمة وهو أول شخص يتصل بالمتهم والشهود ويستطيع أن يؤثر سلبا أو ايجابا في الأدلة وسير الدعوى، لكون إجراءات جمع الاستدلالات التي يتخذها مأموري الضبط القضائي تحافظ على الأدلة المادية في الدعوى (9).
2. أنها تساعد سلطات التحقيق الابتدائي، فهي تمدهم بالمعلومات التي تفيد في كشف الحقيقة، وتعد تلك المعلومات نواة التحقيق الذي تجريه النيابة العامة، وتساعد تلك المعلومات في اتخاذ قرار بالنسبة للتحقيق خاصة في حالات حفظ التحقيق.
3. لها أهمية في استصدار أمر القبض وإذن التفتيش، حيث لا يصدر الإذن بالقبض أو التفتيش إلا بناءً على تحريات مأموري الضبط القضائي، والتي تؤكد وجود إمارات ودلائل ضد من تطلب الإذن القبض عليه أو تفتيشه أو تفتيش مسكنه.

انه يجوز الاستناد إلى التحريات كقرينة تتساند مع الأدلة الأخرى في الدعوى ليستطيع القاضي الجنائي من خلالها تكوين عقيدته في الدعوى.

ثانياً: مأموري الضبط القضائي:

1. التفرقة بين الضبط الإداري والضبط القضائي:

يقوم مأموري الضبط بوظيفتين رئيسيتين الأولى: الضبط الإداري والثانية: الضبط القضائي.

والضبط الإداري: هو مجموعة من الإجراءات التي تهدف إلى منع وقوع الجرائم، باتخاذ كافة الإجراءات الوقائية التي تحول دون وقوعها، ومنها التفتيش على رخص المركبات والمحلات، أكمنة أمنية تهدف للحفاظ على الأمن العام، الإشراف على تصنيع الأغذية وأخذ عينات منها بصفة دورية لتحليلها، فكل هذه الإجراءات إجراءات إدارية تهدف لاحترام القانون والحفاظ على أمن المجتمع بمنع وقوع الجريمة.

أما الضبط القضائي: فهو مجموعة الإجراءات التي تتخذ بشأن جريمة وقعت لضبطها وجمع المعلومات والأدلة عنها وعن مرتكبيها وضبطهم تمهيداً لتقديمهم للتحقيق والمحاكمة، فمهمة الضبط القضائي لا تبدأ إلا بعد إخفاق مهمة الضبط الإداري في منع وقوع الجريمة.

9 د. أشرف شمس الدين: شرح قانون الإجراءات الجنائية، الجزء الأول، ص 136.

وغالبا ما يجمع مأموري الضبط القضائي بين صفتي الضبط الإداري والقضائي، حيث تثبت لهم الصفة الأولى قبل وقوع الجريمة والكشف عنها، وتثبت لهم الصفة الثانية عقب ارتكاب الجريمة بالفعل، مثال ذلك ضابط الشرطة يجمع بين الضبط الإداري والضبط القضائي، فهو مأمور ضبط إداري فيما يقوم به من مرورات وأكمنه ودوريات لمنع وقوع الجريمة، ومأمور ضبط قضائي عندما تقع الجريمة ويجمع أدلتها لتقديمها للسلطة المختصة بالتحقيق.

تعريف مأموري الضبط القضائي:

هم مجموعة من رجال السلطة العامة – الموظفين – اختصهم المشرع بالبحث عن الجرائم وضبط مرتكبيها وجمع الاستدلالات التي تلزم للتحقيق في الدعوى. حيث أكدت المادة 30 من قانون الإجراءات الجزائية على هذا المعنى بقولها " يقوم مأمورو الضبط القضائي بتقصي الجرائم والبحث عن مرتكبيها وجمع الأدلة اللازمة للتحقيق والاتهام.

تحديد طوائف مأموري الضبط القضائي:

حددت المادة 33 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي من يتمتع بصفة مأموري الضبط القضائي من رجال السلطة العامة حيث نصت على انه " يكون من مأموري الضبط القضائي في دوائر اختصاصهم "

1 – أعضاء النيابة العامة.

2 – ضباط الشرطة وصف ضباطها وأفرادها.

3 – ضباط وصف ضباط أفراد حرس الحدود والسواحل.

4 – ضباط الجوازات.

5 – ضباط الموانئ البحرية والجوية من رجال الشرطة أو القوات المسلحة.

6 – ضباط وصف ضباط الدفاع المدني.

7 – مفتشو البلديات.

8 – مفتشو وزارة العمل والشئون الاجتماعية

9 – مفتشو وزارة الصحة.

10– الموظفون المخولون صفة مأموري الضبط القضائي بمقتضى القوانين والمراسيم والقرارات

المعمول بها.

كما قررت المادة 34 من قانون الإجراءات الجزائية أنه " يجوز بقرار من وزير العدل بالاتفاق مع الوزير المختص أو السلطة المختصة تخويل بعض الموظفين صفة مأموري الضبط القضائي بالنسبة إلى الجرائم التي تقع في دائرة اختصاصهم وتكون متعلقة بأعمال وظائفهم.

وطبقا لهاتين المادتين نجد أن المشرع حدد على سبيل الحصر وليس المثال فئات مأموري الضبط القضائي بأن عددهم حصرا في المادة 33 والمادة 34، ومن ثم لا يتمتع بصفة مأموري الضبط القضائي إلا من شملهم نص المادة 33 أو أضيفوا بموجب نص المادة 34 من قانون الإجراءات الجزائية، ولا يجوز القياس عليهم أو التوسع في تفسير نص المادتين السالفتين.

ثالثاً: قواعد اختصاص مأموري الضبط القضائي:

لقد حدد المشرع الاتحادي مأموري الضبط القضائي على سبيل الحصر، ومن ثم لا يجوز القياس عليهم أو التفسير الواسع بشأنهم، ونظراً لخطورة ما يوكل إليهم من إجراءات ماسة بالحريات. وبالتالي فلا يكفي فقط أن يحدد المشرع فئات مأموري الضبط القضائي بل يجب أيضاً أن يحدد اختصاص كل منهم.

وتنقسم قواعد اختصاص مأموري الضبط إلى قسمين:

الأول: قواعد متعلقة بنوع الجريمة.

والثاني قواعد متعلقة بمكان ممارسة عملهم.

والقسمين غير منفصلين فهما متداخلين حيث يكون لكل مأمور ضبط اختصا ص نوعي ومكاني في ذات الوقت لذا سنعرض لقواعد الاختصاص على النحو التالي

أ) قواعد الاختصاص النوعي:

يقصد بقواعد الاختصاص النوعي تحديد اختصاص مأمور الضبط بنوع الجريمة. وينقسم مأموري الضبط من حيث اختصاصهم النوعي – نوع الجريمة – إلى قسمين: مأمورين ذوي اختصاص نوعي عام يشمل كافة الجرائم، ومأمورين ذوي اختصاص نوعي خاص محدد بنوع معين من الجرائم حددها القانون على سبيل الحصر.

ب) قواعد الاختصاص المكاني:

يقصد بقواعد الاختصاص المكاني، المكان الذي يمارس فيه مأموري الضبط اختصاصهم

النوعي سواء العام أو الخاص. حيث ينقسم مأموري الضبط القضائي من حيث اختصاصهم النوعي إلى قسمين الأول: مأمورين ذوي اختصاص مكاني عام في كل أنحاء الدولة. والثاني مأمورين ذوي اختصاص مكاني محدد بمكان معين داخل جزء من الدولة أو جزء من أمارة من الإمارات.

ج) فئات مأموري الضبط القضائي:

طبقا لقواعد الاختصاص النوعي والمكاني وتداخلهما معاً يمكن أن تحدد فئات اختصاص مأموري الضبط القضائي نوعياً ومكانياً في أربع فئات

1 – **مأموري الضبط القضائي ذوو الاختصاص النوعي العام والمكاني العام:** وتشمل هذه الفئة مأموري الضبط القضائي الذي منحهم المشرع سلطة ضبط أي نوع من أنواع الجرائم أي كل أنواع الجرائم وفى جميع أنحاء الدولة. فاختصاصهم النوعي عام والمكاني عام. مثال ضباط الشرطة الاتحادية وصف ضباطها وأفردها. فهم من ذوي الاختصاص النوعي العام، ومنهم من يكون اختصاصه المكاني عام. فضباط الشرطة الاتحادية لهم اختصاص نوعي عام ومكاني عام أي من سلطتهم ضبط كافة أنواع الجرائم في كافة أنحاء الدولة.

2 – **مأمورو الضبط القضائي ذوو الاختصاص النوعي العام والمكاني المحدد:** وتشمل هذه الفئة مأموري الضبط القضائي الذي منحهم المشرع سلطة ضبط كل أنواع الجرائم ولكن في حيز مكاني محدد، على سبيل المثال ضابط البحث الجنائي في مركز شرطة الخالدية مختص بسلطة ضبط كافة أنواع الجرائم التي تقع في الحدود المكانية لمركز شرطة الخالدية، فاختصاصه المكاني محدد بالحدود الجغرافية لمركز شرطة الخالدية.

3 – **مأمورو الضبط ذوو الاختصاص النوعي المحدد والمكاني العام:** وتشمل هذه الفئة مأموري الضبط الذي منحهم المشرع سلطة ضبط نوع محدد من الجرائم في جميع أنحاء الدولة كضباط الإدارة العامة لمكافحة المخدرات في الشرطة الاتحادية، حيث يختصوا بسلطة ضبط جرائم المخدرات ومرتكبيها في جميع إمارات الدولة.

4 – **مأمورو الضبط القضائي ذوو الاختصاص النوعي المحدد والمكاني المحدد:** وتشمل هذه الفئة مأموري الضبط القضائي الذي منحهم المشرع سلطة ضبط نوع محدد من الجرائم فقط داخل نطاق مكاني محدد. ومن امثله هؤلاء مفتشو الجمارك، ومفتشو البلدية ومفتشو الصحة [1](10) وكذا موظفي هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية.

10 انظر نقض 7/26 /2009، في الطعنان رقما 658، 660 لسنة 2008، س 3 ق.أ جزائى. مجموعة الأحكام الصادرة عن محكمة النقض، ص 807، القاعدة رقم 167..

د) حالات امتداد الاختصاص:

القاعدة أن يمارس مأمور الضبط سلطاته في دائرة اختصاصه المكاني، وهناك حالات يمتد فيها الاختصاص ليمارسه المأمور في أماكن لا تدخل في اختصاصه الأصيل وذلك في حالتين

الحالة الأولى: امتداد الاختصاص بصدد جريمة مختص بها، حيث يمتد الاختصاص إلى جميع من اشتركوا في الواقعة موضوع الدعوى أو اتصلوا بها أينما كانوا.

الحالة الثانية: حالة الضرورة الإجرائية [11] التي توجب على مأمور الضبط تجاوز دائرة اختصاصه المكاني، وذلك إما تتبعاً لمرتكبي الجريمة أو تعقبا لمتهم هارب من تنفيذ حكم واجب النفاذ، والسبب في امتداد الاختصاص هو أن يجد مأمور الضبط نفسه مضطرا لاتخاذ الإجراء خارج دائرة اختصاصه، وإلا لو تراخى في اتخاذه فلن تستطيع اتخاذه بعد ذلك.

هـ) جزاء مخالفة قواعد الاختصاص:

إذا راع مأمور الضبط القضائي قواعد اختصاصه النوعي والمكاني، تكون الإجراءات التي قام بها صحيحة ومنتجة لأثره قانوناً، أما إذا لم يراع قواعد الاختصاص وحالات امتداده ترتب على ذلك بطلان الإجراءات، وهو بطلان نسبى متعلق بالموضوع ولا يجوز إثارته لأول مرة أمام محكمة النقض.

و) الإشراف على مأموري الضبط القضائي:

نظمت المادتين 31، 32 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي أحكام تبعية مأموري الضبط القضائي وكونهم تابعين في مباشرتهم لأعمالهم للنيابة العامة، حيث تنص المادة 31 إجراءات على انه " يكون مأمورو الضبط القضائي تابعين للنائب العام وخاضعين لإشرافه فيما يتعلق بأعمال وظائفهم.

وتنص المادة 32 من قانون الإجراءات على أنه " للنائب العام أن يطلب إلى الجهة المختصة التي يتبعها مأمور الضبط القضائي النظر في أمره إذا وقعت منه مخالفة لواجباته أو قصر في عمله وله أن يطلب رفع الدعوى التأديبية عليه وذلك كله بغير إخلال بالحق في رفع الدعوى الجزائية.

والهدف من تبعية أعضاء الضبط القضائي للنائب العام – سواء نفسه أو أحد وكلائه

11 لمزيد انظر د. محمد السعيد عبد الفتاح، الضرورة الإجرائية في قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية القاهرة، طبعة 2011، ص 149 وما بعدها

– هو تمكين النيابة العامة من مباشرة مهامها وتوجيه مأمور الضبط.

ومن ثم يخضع مأمور الضبط القضائي من حيث التبعية والإشراف والرقابة لنوعين:

الأولى: رقابة السلطة التنفيذية: وتكون للوزارة المختصة أو الجهة التي يتبعها مأمور الضبط إدارياً. والثانية: رقابة الجهة القضائية: والمتعلقة بالدعوى الجزائية وهي النيابة العامة فهي تشرف على مباشرة مأمور الضبط القضائي لأعمال الاستدلال والتحقيق.

رابعاً: واجبات مأموري الضبط القضائي:

نص المشرع في المادة 35 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي على أنه " يجب على مأموري الضبط القضائي أن يقبلوا التبليغات والشكاوى التي ترد إليهم في شأن الجرائم، ويجب عليهم وعلى مرؤوسيهم أن يحصلوا على الإيضاحات وإجراء المعاينة اللازمة لتسهيل تحقيق الوقائع التي تبلغ إليهم أو التي يعلمون بها بأية كيفية كانت، وعليهم أن يتخذوا جميع الوسائل التحفظية اللازمة للمحافظة على أدلة الجريمة، نوجزها فيما يلي:

1. قبول البلاغات والشكاوى:

نص المشرع في المادة 35 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي على واجبات على مأموري الضبط القضائي منها قبول التبليغات والشكاوى التي ترد إليهم، وتستوى وسيلة علم مأموري الضبط بالبلاغ أو الشكوى ما دامت تلك الوسيلة مشروعة.

والبلاغ هو إجراء يصدر عن المجني عليه أو عن غيره. ومضمون البلاغ إحاطة مأمور الضبط علماً بوقوع الجرائم. ولا يتطلب المشرع أية شروط في المبلغ، ولا أية شروط في البلاغ ذاته سواء من حيث شكله أولغته فقد يكون كتابياً أو شفوياً [12].

2. سماع أقوال المبلغين والشهود والمتهمين:

لمأمور الضبط القضائي سماع أقوال المبلغين والمجني عليهم وشهود الواقعة والمتهمين فيها دون تحليف الشهود اليمين، حيث لا يدخل هذا في اختصاص مأموري الضبط وفقاً للمادة 40 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي والتي تنص على أنه " لمأموري الضبط القضائي أثناء جمع الأدلة أن يسمعوا أقوال من تكون لديهم معلومات عن الوقائع الجنائية ومرتكبيها وأن يسألوا المتهم عن ذلك، ولهم أن يستعينوا بالأطباء وغيرهم من أهل الخبرة ولا يجوز لهم تحليف

12 للمزيد انظر د. سعد احمد سلامة، التبليغ عن الجرائم، دراسة مقارنة رسالة دكتوراه، كلية الدراسات العليا أكاديمية الشرطة، القاهرة، 2003، دار النهضة العربية

الشهود أو الخبراء اليمين إلا إذا خيف ألا يستطاع فيما بعد سماع الشهادة".

كما لا يجوز لمأمور الضبط أن يحلف المتهم اليمين، فاختصاصه قاصر فقط على سماع الأقوال، وليس من حقه أي إجراء من إجراءات التحقيق.

3 . إجراء المعاينة اللازمة:

كما نصت المادة 35 من قانون الإجراءات الجزائية على وجوب إجراء المعاينة اللازمة لتسهيل تحقيق الوقائع التي تبلغ إليهم.

وتكون المعاينة بالانتقال إلى مكان وقوع الجريمة وإثبات حالته وحالة الأشياء الموجودة بمسرح الجريمة. والبحث عن الآثار التي قد تفيد في إثبات الجريمة وإقامة الدليل على مرتكبها.

4 . المحافظة على الأدلة:

حيث نصت المادة 35 من قانون الإجراءات الجزائية على أنه يجب على مأموري الضبط القضائي أن يتخذوا جميع الوسائل التحفظية للمحافظة على أدلة الجريمة، فعليهم أن يحافظوا على كل ما يصلح أن يكون دليلاً في الدعوى.

وتشمل وسائل الحفاظ على الأدلة. إثبات حالة الأشياء والأماكن المتعلقة بالجريمة والتحفظ عليها، والتحفظ على الأشخاص إذا اقتضى الأمر ذلك، واستدعاء الخبراء، والاستعانة بكل ما من شأنه أن يحافظ على الأدلة.

5. ضبط الأشياء وتحرير محضر بالواقعة:

بعد أن يضبط مأمور الضبط القضائي ما يفيد في كشف الجريمة، فعليه أن يحافظ على ما عثر عليه، ويدون محضراً بهذا الضبط.

وهذا ما تناولته المادة 36 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي، حيث نصت على أنه "يجب أن تثبت جميع الإجراءات التي يقوم بها مأمور الضبط القضائي في محاضر موقع عليها منهم يبين بها وقت اتخاذ الإجراءات ومكان حصولها".

ويجب أن توقع هذه المحاضر من المتهمين والشهود والخبراء الذين سئلوا. وفي حالة الاستعانة بمترجم يتعين توقيعه على المحاضر المذكورة.

وترسل المحاضر إلى النيابة العامة مع الأوراق والأشياء المضبوطة. ولا يترتب البطلان على عدم مراعاة نص هذه المادة، لأن الغرض من هذا النص هو تنظيم العمل وحسن سيره والإرشاد [13].

6 . إجراء التحريات:

التحري هو إجراء يجريه مأمور الضبط بشأن جريمة ومرتكبيها، بهدف معرفة شخصيته، وغالبا ما يكون التحري خفيه وفى سريه.

ويعد التحري إجراء من إجراءات الاستدلال ويجب أن تتوافر فيه شروط أهمها أنه ينصب على جريمة وقعت بالفعل، وأن ينصب على موضوع الجريمة ذاتها وليس غيرها، وأن تراعى قواعد اختصاص مأمور الضبط القائم بالتحري، بالإضافة إلى ضرورة أن تكون التحريات جدية وكافية بأن تنفى الجهالة بالجريمة ومرتكبها وظروفها.

7 . إخطار النيابة العامة:

أوجبت المادة 36 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي على مأمور الضبط القضائي أن يقوم بإبلاغ النيابة العامة بوقوع الجريمة، حيث نصت على أنه " وترسل المحاضر إلى النيابة العامة مع الأوراق والأشياء المضبوطة." فيجب طبقا لهذا النص تخطر النيابة العامة بالإجراءات بإرسال الأوراق والمحاضر والأشياء المضبوطة إليها.

الفرع الثاني

مأموري الضبط القضائي وفقاً لقانون السلامة الغذائية والقوانين ذات الصلة

يجب أن نلاحظ أن ارتكاب جرائم الأضرار بالسلامة الغذائية والنباتية والحيوانية وتعريضها للخطر يتسم بشيء من التعقيد وقد يستخدم وسائل تكنولوجية في ارتكابها ويصعب على مأمور الضبط القضائي العادي اكتشافها ولهذا فقد اتجهت الدول ومنها دولة الإمارات العربية المتحدة إلى تخصيص أعضاء ضبط قضائي ذوي خبرة معينة في مختلف المجالات الصناعية والتجارية والزراعية ...الخ، وتكون مهمتهم إضافة إلى البحث والتحري عن الجرائم ومرتكبيها، والإرشاد والتحذير وكل ما من شأنه أن يمنع وقوعها.

قبل تحريك الدعوى الجزائية توجد مجموعة من الإجراءات التي تباشر خارج إطار الدعوى العمومية وقبل البدء فيها بقصد التثبت من وقوع الجريمة والبحث عن مرتكبها وجمع

13 انظر حكم الاتحادية العليا في 23 /2/ 2010 في الطعون أرقام 232 و235 و237 لسنة 2009 جزائي، ص 257، قاعدة 42؛ حكم تمييز دبي 2002/12/28، في الطعن رقم 344 لسنة 2002، مجموعة الأحكام العدد 13 ص 1168 رقم 59؛ تمييز دبي في 2006/11/27 في الطعن رقم 324 جزئي

الأدلة والعناصر اللازمة للتحقيق، ويباشر هذه الإجراءات موظفون عموميون خصهم القانون بتلك المهمة باعتبارهم من معاوني سلطات التحقيق وهؤلاء هم مأموري الضبط القضائي، نوضحهم على النحو التالي:-

أ) تحديد مأموري الضبط القضائي وفقاً لقانون هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية

نصت المادة 10/33 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي من يتمتع بصفة مأموري الضبط القضائي من رجال السلطة العامة حيث على أنه " يكون من مأموري الضبط القضائي في دوائر اختصاصهم: 1-.....

10. الموظفون المخولون صفة مأموري الضبط القضائي بمقتضي القوانين والمراسيم والقرارات المعمول بها ".

وطبقا لهذه المادة نجد أن المشرع حدد على سبيل الحصر وليس المثال فئات مأموري الضبط القضائي بأن عددهم حصرا في المادة 33 والمادة 34 والتي سنتناولها لا حقاً، ومن ثم لا يتمتع بصفة مأموري الضبط القضائي إلا من شملهم نص هاتين المادتين، ولا يجوز القياس عليهم أو التوسع في تفسير نص المادتين السالفتين.

وإعمالاً لنص هذه المادة فقد القانون رقم 7 لسنة 2019 والمتعلق بإنشاء هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية. فقد أصدر صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة، يرحمه الله، بصفته حاكماً لإمارة أبوظبي، قانوناً بإنشاء هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية، وقد نص القانون على أن يكون للهيئة الشخصية الاعتبارية المستقلة وتتمتع بالأهلية القانونية الكاملة للتصرف وتتبع المجلس التنفيذي.

وبموجب هذا القانون تحل هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية، محل كل من جهاز أبوظبي للرقابة الغذائية ومركز خدمات المزارعين بإمارة أبوظبي وكافة المراكز التابعة لهما كمركز الأمن الغذائي وغيره وذلك وفقاً للمادة 2 من هذا القانون، وتؤول إليها جميع أصولهم وموجوداتهم وحقوقهم والتزاماتهم وموظفيهم وتعتبر الخلف القانوني لهم. ونص القانون على أن تكون الهيئة، السلطة المحلية المختصة بالزراعة والسلامة الغذائية والأمن الغذائي والأمن الحيوي في الإمارة.

ومن أهم الأهداف التي تسعى إليها الهيئة توفير الخدمات ذات الصلة بالتنمية الزراعية المستدامة لإمارة أبوظبي، وضمان سلامة الغذاء في كافة مراحل السلسلة الغذائية.

كما تهدف إلى توفير نظام تنظيمي يدير سلامة الأغذية المستوردة والمحلية، وإنتاج الأغذية الحيوانية والنباتية، وحماية واستدامة الإنتاج.

كما توفر تدابير لتقليل وحماية وإدارة المخاطر المحتملة على الصحة العامة والنباتية والحيوانية. أي تهدف إلى تطوير قطاع ذي تنمية مستدامة في مجال الزراعة والسلامة الغذائية وحماية صحة النبات والحيوان، بما يسهم في تعزيز الأمن الحيوي وتحقيق الأمن الغذائي.

ويحتوي هذا القانون على 20 مادة، شملت الهدف من إنشاء الهيئة م/4، وتشكيلها واختصاص مجلس إدارتها واختصاص المدير العام لها م/5،6،7، ومواردها المالية م/9-12 وغيرها.

ونص في المادة 13 منه على أنه " يصدر رئيس دائرة القضاء - أبوظبي بالاتفاق مع رئيس مجلس الإدارة قراراً بتحديد موظفي الهيئة اللذين يكون لهم صفة الضبط القضائي بالنسبة للجرائم التي تقع في دائرة اختصاصاتهم، ويكون لهم حق التفتيش والرقابة للتحقق من كافة الجهات والشركات والأشخاص بتطبيق أحكام التشريعات المرتبطة باختصاصات الهيئة".

وبمطالعة هذا النص نلاحظ مجموعة من السلطات والواجبات التي خولها القانون للضبطية القضائية الخاصة نوجزها فيما يلي:

1. سلطة دخول الأماكن والشركات:

أجاز القانون رقم 7 لسنة 2019 والمتعلق بإنشاء هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية لمأموري الضبط القضائي دخول المصانع والمحال والمخازن وكافة الجهات والشركات وغيرها من الأماكن المخصصة المتعلقة بمجال الزراعة والسلامة الغذائية وحماية صحة النبات والحيوان.

والمكان الخاص: هو المكان المغلق والذي لا يسمح بدخوله للخارجين عنه أو بإذن لعدد من الأفراد ممن يملك المكان أو ممن له الحق في استعماله أو ممن ينتفع به بمقابل[14].

أما المكان العام: فهو المكان المباح دخوله لأي فرد دون تمييز في أوقات فتحه للجمهور، والعبرة في كون المحل عاماً هي بجوهره وليس بما يطلق عليه.[15]والنص على دخول الأماكن المذكورة هو للتأكد من التزام أصحابها ومديريها بأحكام القوانين والقرارات وأيضا للقيام بأعمال التحري والكشف عن الجرائم التي تمكن الضبطية القضائية وفقا للقانون العام

14 انظر في معنى ذلك أ.د. مأمون سلامة، الإجراءات الجنائية في التشريع المصري، دار الفكر العربي- 1986 ص 506، أ.د. محمود نجيب حسنى، شرح قانون العقوبات القسم الخاص، طبعة نادى القضاة سنه 1987 ص 605

15 د. مأمون محمد سلامة، الإجراءات الجنائية، المرجع السابق ص 509، د. أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية، المرجع السابق ص 546

طبقا للأصول المقررة.

ومتى كان الدخول صحيحاً فإن لمأمور الضبط القضائي أن يضبط الأشياء المجرمة حيازتها أو التي تفيد في كشف الحقيقة في جريمة أخرى متى ظهرت عرضاً أي بغير سعى منه يستهدف البحث عنها.[16]

ولا يجوز لعضو الضبط القضائي أن يدخل المحل الخاص لصاحب المنشأة ولو كان ملحقا به إلا بإذن كتابي سابق من النيابة العامة.

ولم يرد في نصوص القانون ما يفيد تقيد مأمور الضبط القضائي بالدخول لهذه المحال والشركات في مواعيد معينة.

إلا أننا نؤيد ما ذهب إليه بعض الفقه من أن هذه الأماكن بصفتها محالاً لمزاولة المهنة لا يجوز دخولها إلا في أوقات العمل ولا يحد ذلك من سلطة مأمور الضبط في الدخول إذا كان وقت العمل الفعلي يمتد لما بعد الأوقات المعلنة لعمل المنشأة أو المقررة للتعامل مع الجمهور.[17]

لأن العبرة بالواقع الفعلي لسير العمل داخل هذه المحال والشركات.

وطالما أن العمل يجري ولو بصورة جزئية داخل هذه الأماكن، يجوز لمأمور الضبط دخولها لمراقبة تنفيذ أحكام القوانين، وقد تأيد ذلك بقضاء محكمة النقض[2]

2 . سلطة الاطلاع على الأوراق والمستندات:

نصت المادة 11 من القانون رقم 7 لسنة 2019 والمتعلق بإنشاء هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية على أنه " على كافة الشخاص والجهات والشركات الحكومية والخاصة تزويد الهيئة بالمستندات والمعلومات التي تطلبها لمباشرة أو تنفيذ اختصاصها. وذلك لتمكين مأموري الضبط القضائي من التحقق من تنفيذ أحكام القانون.

والاطلاع سواء بدخول مأمور الضبط القضائي أو بإمداد الهيئة بالمستندات هو إجراء من إجراءات التحري وجمع الاستدلالات، ولا يجوز لمأموري الضبط القضائي سوى طلب الأوراق والمستندات المراد الاطلاع عليها، فإذا رفض صاحبها ذلك، لا يجوز لمأمور الضبط البحث عنها في الأماكن التي يعتبرها صاحبها مستودعا للسر، وإلا كان هذا تفتيشاً لا تملكه الضبطية

16 نقض 27 ديسمبر 1971 مجموعة أحكام النقض س 22 رقم 201 ص 838.

17 د. مصطفي منير، جرائم إساءة استعمال السلطة الاقتصادية، سنة 1992، الهيئة العامة للكتاب، ص 360 وانظر عكس ذلك، د. آمال عثمان، المرجع السابق ص 192 حيث ترى أنه يجوز لمأمور الضبط القضائي دخول هذه الأماكن سواء في فترة فتحها للجمهور أو في غير ذلك من الأحوال

القضائية في هذه الحالة[18]

3 . سلطة التفتيش:

إن التفتيش إجراء من إجراءات التحقيق ووفقا للأحكام العامة في قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي فقد أجاز لمأمور الضبط القضائي سلطة التفتيش في حالتين: إذا كانت الجريمة ملتبسا بها، أو بناء على إذن مسبب من النيابة العامة لضبط جريمة جناية أو جنحة وقعت بالفعل وترجحت نسبتها إلى المأذون بتفتيشه[19]

إلا أن من القانون رقم 7 لسنة 2019 والمتعلق بإنشاء هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية قد أضاف حالة ثالثة لم ترد في قانون الإجراءات الجزائية، حيث أجاز لمأمور الضبط القضائي إجراء التفتيش في أي مكان يشتبه فيه ارتكاب جريمة جنائية أو مخالفة إدارية متعلقة بالقوانين ذات الصلة"

ففي هذه الحالة اكتفى المشرع بقيام شبهة حول استخدام المكان المراد تفتيشه في مخالفة التشريعات المرتبطة باختصاصات الهيئة. والشبهة حالة ذهنية تقوم بنفس مأمور الضبط القضائي يصح معها في العقل القول بمظنة التخزين في المكان[20]

وعلى ذلك لا يهدف هذا التفتيش إلى ضبط جريمة توافرت دلائل كافية على وقوعها، وإنما هو إجراء يقوم على مجرد الظن والاشتباه وقد يتم من أجل كشف الجريمة لا تحققها.

مع ملاحظة أنه إذا كان المكان مسكوناً فلا بد من الحصول على إذن النيابة العامة قبل إجراء التفتيش، وإذا كان مكان التخزين المراد تفتيشه مغلقاً أو كان المتهم غائباً فتنطبق أحكام المادة 73 من قانون الإجراءات الجزائية والتي تنص على إجراء التفتيش في حضور المتهم أو من ينيبه كلما أمكن.

كما نص في المادة 14 من القانون رقم 7 لسنة 2019 والمتعلق بإنشاء هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية على أنه " يحظر على أي شخص طبيعي أو اعتباري القيام بالآتي

1. ممارسة أي نشاط تجارى أو صناعي أو مهني يتعلق بالزراعة أو الغذاء أو أي نشاط مرتبط باختصاص الهيئة إلا بعد التراخيص أو التصاريح اللازمة من الهيئة.

18 نقض 9 فبراير 1970 الطعن رقم 1793 لسنة 39 ق مجموعة أحكام النقض س 21رقم 64 ص 260.

19 نقض 16 أكتوبر 1967 الطعن رقم 1232 لسنة 37 ق مجموعة الأحكام س 18 رقم 195 ص 965.

20 تعريف محكمة النقض للشبهة في قانون الجمارك رقم 66 لسنة 1963، بأنها حالة ذهنية تقوم بنفس المنوط بهم تنفيذ القوانين الجمركية يصح معها في العقل القول بقيام مظنة التهريب عن شخص موجود في حدود دائرة المراقبة الجمركية وتقدير ذلك منوط بالقائم على التفتيش تحت إشراف محكمة الموضوع نقض 8 ديسمبر 1974 مجموعة أحكام النقض س 25 رقم 176 ص 822 0

2 . ممارسة أي عمل يؤدى لانتشار الآفات والأوبئة والأمراض بما يخل بمنظومة الأمن الحيوي

ويشكل ضرراً على صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات.

3 . المتاجرة – بدون تصريح أو ترخيص من الهيئة – في كافة مدخلات الإنتاج الزراعي أو مياه الري أو الأدوية البيطرية أو الأعلاف أو أية مواد أو سلع سواء كانت مدعومة أو غير مدعومة أو أية خدمات أخرى تقدمها الهيئة للمتعاملين.

ويلاحظ على هذا النص أنه أعطى لمأموري الضبط القضائي العاملين بالهيئة سلطة التفتيش الإداري، حيث أجاز لهم سطلة التحقق من وجود تراخيص أو تصاريح لكل منشأة تمارس نشاطاً متعلقاً بالإنتاج الزراعي أو مياه الري أو الأدوية البيطرية أو الأعلاف أو أية مواد أو سلع أو أية خدمات أخرى تقدمها الهيئة للمتعاملين، وكذا التحقق عما إذا كان هذا النشاط قد يسبب ضرراً على صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات.

وكذلك تناول القانون رقم 7 لسنة 2019 والمتعلق بإنشاء هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية في المادة 16 الغرامة الإدارية على مخالفة أحكامه، وأجاز لمأموري الضبط القضائي الموظفين بالهيئة عرض التصالح على المخالف بشروط.

حيث نص في هذه المادة على أنه:

– " مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر، تفرض غرامة إدارية لا تزيد على 10،000،000 عشرة ملايين درهم على كل من يخالف أحكام هذا القانون ولوائحه التنظيمية والتنفيذية والنظم والسياسات والقرارات والتعاميم المنفذة.

– تتولى الهيئة تحصيل الغرامات الإدارية ويصدر رئيس مجلس الإدارة بعد موافقة المجلس التنفيذي دولاً يحدد المخالفات الإدارية المقررة لكل منها، وبما لا يتجاوز الغرامة المنصوص عليها في هذه المادة.

– يجوز لمأموري الضبط القضائي عرض التصالح على المخالف على أن يثبت ذلك في محضر الإجراءات، وعلى المخالف الذي يقبل التصالح أن يسدد غرامة تعادل 75% من إجمالي الغرامة الإدارية المحددة للمخالفة في مهلة لا تتجاوز ستين يوماً من تاريخ عرض التصالح عليه.

– في جميع الأحوال إذا لم يلتزم المخالف بإزالة آثار المخالفة في الموعد المحدد، تقوم الهيئة بإزالتها على نفقة المخالف.

– تحدد اللوائح التنظيمية والتنفيذية لهذا إجراءات التصالح المشار إليه بما في ذلك مدده

الزمنية.

وقد تناول هذا النص عقوبة إدارية وليست جنائية في حالة مخالفة أحكام القانون أو لوائح التنظيمية، وأجاز لمأموري الضبط القضائي عرض التصالح على صاحب المنشأة المخالف ويحرر محضراً بنوع المخالفة والتصالح مقابل غرامة تعادل 75% من إجمالي الغرامة الإدارية المحددة للمخالفة التي نص عليها القانون.

ب) تحديد مأموري الضبط القضائي وفقاً لقانون سلامة الغذاء:

نص المشرع الاتحادي في المادة 34 من قانون الإجراءات الجزائية أنه "يجوز بقرار من وزير العدل بالاتفاق مع الوزير المختص أو السلطة المختصة تخويل بعض الموظفين صفة مأموري الضبط القضائي بالنسبة إلى الجرائم التي تقع في دائرة اختصاصهم وتكون متعلقة بأعمال وظائفهم.

وطبقا لهذه المادة نجد أن المشرع حدد على سبيل الحصر وليس المثال فئات مأموري الضبط القضائي بأن عددهم حصرا في المادة 33 والمادة 34، ومن ثم لا يتمتع بصفة مأموري الضبط القضائي إلا من شملهم نص المادة 33 سابق الإشارة إليها أو أضيفوا بموجب نص المادة 34 من قانون الإجراءات الجزائية، ولا يجوز القياس عليهم أو التوسع في تفسير نص المادتين السالفتين.

وإعمالاً لهذا النص فقد تناول القانون الاتحادي رقم 42 لسنة 1992 بشأن إنتاج واستيراد وتداول البذور والتقاوي، وهذا القانون كان قد أصدره صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان رئيس الدولة، يرحمه الله، بصفته رئيساً لدولة الإمارات العربية المتحدة، وقد تضمن 12 مادة.

ونص في المادة 7 من هذا القانون على أنه " يكون للموظفين المختصين بمراقبة تنفيذ أحكام هذا القانون والقرارات المنفذة له والين يصدر بتحديد قرار من وزير العدل بالاتفاق مع وزير الزراعة والثروة السمكية والسلطة المختصة صفة مأموري الضبط القضائي. ولهم بهذه الصفة حق الدخول إلى الأماكن التي يدخل نشاطها في نطاق أحكام هذا القانون عدا الأماكن المخصصة للسكن وذلك بغرض التأكد من تنفيذ أحكامه والقرارات المنفذة له وضبط الحالات المخالفة، وعلى السلطات المحلية بالإمارات تقديم التسهيلات اللازمة لهؤلاء الموظفين لتمكينهم من القيام بعملهم.

وقد تضمن هذا القانون سلطات مأموري الضبط القضائي على النحو الذي سبق تناوله، ومن

ثم نحيل إليه لعدم التكرار، وهذه السلطات منها سلطة دخول الأماكن، والاطلاع على الأوراق والمستندات، والتفتيش.

وإعمالاً لهذا النص فقد تناول القانون الاتحادي رقم 10 لسنة 2015 بشأن سلامة الغذاء، وهذا القانون كان قد أصدره صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة، يرحمه الله، بصفته رئيساً لدولة الإمارات العربية المتحدة، وقد تضمن 22 مادة، ونص في المادة 15 من هذا القانون على أنه " يكون للموظفين الذين يصدر بتحديدهم قرار من وزير العدل بالاتفاق مع الوزير أو رئيس السلطة المختصة، صفة مأموري الضبط القضائي في إثبات الجرائم التي يقع بالمخالفة لأحكام هذا القانون ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً له." وقد تناول النص منح صفة الضبطية القضائية دون أن يتناول سلطاتهم، إلا أنه قد تناول في المادة 9 منه التزامات مسؤول المنشأة المختصة بالغذاء، وتنال في المادة 10 التزامات المنشأة المختصة بالعلف.

ثم تناول في المادة 11 الرقابة والتفتيش، حيث نص في هذه المادة على أنه "على الوزارة والسلطات المختصة الرقابة على الغذاء والعلف في مراحل السلسلة الغذائية ومنشآتها وذلك من خلال ما يلي

1. إلزام المنشأة بتقديم نسخ من المستندات والشهادات الخاصة بها قبل مباشرة عملية التفتيش عليها.
2. أخذ العينات من الغذاء والعلف حسب نظام تحليل المخاطر المعتمد الخاص بالأغذية والعلف المستوردة أو المصنعة محلياً أو التي في الأسواق وتحليها إذا لزم الأمر في المختبرات المعتمدة للتحقق من صلاحيتها ومطابقتها للمواصفات القياسية الإلزامية واللوائح الفنية ولأحكام هذا القانون.
3. التحفظ على أي غذاء أو علف أخذ منه عينات الفحص المخبري إلى حين ظهور النتائج.
4. إذا ظهرت نتائج الكشف الظاهري أو الفحص المخبري للعينة بأنها مخالفة للمواصفات القياسية الإلزامية واللوائح الفنية ولأحكام هذا القانون، فعلى السلطات المختصة اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بهذا الخصوص.
5. أية إجراءات أخرى تراها الوزارة أو السلطة المختصة لازمة لإجراء عملية الرقابة والتفتيش.

وقد تضمن هذا النص سلطات مأموري الضبط القضائي بالإضافة لسلطة دخول الأماكن، والاطلاع على الأوراق والمستندات، والتفتيش، التي سبق تناولها، سلطات أخرى منها

أخذ العينات من الغذاء والعلف، والتحفظ على السلعة محل الفحص، وسنتناولها على النحو التالي

1 . سلطة مأمور الضبط القضائي في سحب عينات لتحليلها:

إن أخذ العينات هو إجراء إداري للبحث والتحري والباعث عليه هو نقص الوسائل الأخرى في الكشف عن الجرائم حيث إن الغش والتلاعب يتم عادة في الخفاء والسرية، وغالباً بما لا يلاحظه المجني عليه نفسه أو السلطات المختصة، وإزاء تزايد عمليات التلاعب والغش يوما بعد يوم إضافة إلى سلبية المستهلكين لم يتردد المشرع في المساس بقدر بسيط بحقوق وحريات بعض المواطنين رغبة في تحقيق حماية المستهلك في الوقت الذي يكون فيه غير قادر على حماية نفسه.[21]

ويحكم سحب العينات نظام خاص يبين أحوال أخذ العينات، وكيفية أخذها، وأثر مخالفة إجراءات سحب العينات بنتائج الفحص والتحليل، حسب نظام تحليل المخاطر المعتمد الخاص بالأغذية والعلف المستوردة.

أ) أحوال سحب العينات:

يقوم عضو الضبط القضائي بسحب عينات من السلع الغذائية في حالتين:

الحالة الأولى: ما نصت عليه المادة 2/11 من القانون الاتحادي رقم 10 لسنة 2015 بشأن سلامة الغذاء وهي الأحوال العادية وذلك أثناء مرور عضو الضبط القضائي للتحقق من احترام القوانين.

الحالة الثانية: هي ما نصت عليه المادة 3/11 من القانون الاتحادي رقم 10 لسنة 2015 بشأن سلامة الغذاء وهي حالة ما إذا وجدت لعضو الضبط القضائي أسباب قوية تحمله على الاعتقاد بأن هناك مخالفة لأحكام هذا القانون، في هذه الحالة يتحفظ على أي غذاء أو علف، ويجب على مأمور الضبط القضائي أخذ عينات من المواد التي تم ضبطها وتم التحفظ عليها بصفة وقتية.

ب) كيفية سحب العينات:

نص القانون سالف الذكر في المادة 2/11 على كيفية أخذ العينات من الغذاء والعلف، حيث حددها بأن تكون الكيفية حسب نظام تحليل المخاطر المعتمد الخاص بالأغذية والعلف المستوردة

21 انظر في تفصيل ذلك رسالتنا للدكتوره، الحماية الجنائية للمستهلك، جامعة المنصورة ن سنة 2002، ص 454

أو المصنعة محلياً، ويتم تحليلها في المختبرات المعتمدة للتحقق من صلاحيتها ومطابقتها للمواصفات القياسية الإلزامية واللوائح الفنية ولأحكام هذا القانون.

ولم ينص القانون على الإجراءات التفصيلية لعدد العينات وكيفية تسجلها، إلا أنه يجب أن يتم إثبات أخذ العينات في محضر يشتمل على بيانات معينة متعلقة بالواقعة ومن قام بضبطها والمتهم فيها وذلك وفقاً للقواعد العامة في قانون الإجراءات الجزائية السابق تناولها.

ويفضل أن يقوم مأمور الضبط القضائي إثبات هذه البيانات في دفتر خاص يعد لهذا الغرض.

ولم ينص القانون على مدة معينة لتحليل العينة التي تم سحبها إلا أنه يفضل أن يتم تحليل العينات الغذائية بالمختبر المخبري في ميعاد لا يتجاوز 30 يوما من تاريخ أخذها وإخطار التاجر أو صاحب المنشأة بنتيجة التحليل في ميعاد مناسب من تاريخ أخذ العينة.

فإذا أظهر التحليل عدم وجود مخالفة اعتبرت إجراءات أخذ العينة كأن لم تكن، ووجب رد العينة المحفوظة لدى محرر المحضر إلى صاحبها، والإفراج عن السلعة الغذاء أو العلف المتحفظ عليه وردها إلى مالكها ن على أن يحرر محضراً بهذه الإجراءات ويوقع مأمور الضبط القضائي ومالك السلعة أو البضاعة والشهود المتواجدين إن أمكن.

أما إذا أظهرت نتائج إذا ظهرت نتائج الكشف الظاهري أو الفحص المخبري للعينة بأنها مخالفة للمواصفات القياسية الإلزامية واللوائح الفنية ولأحكام هذا القانون، أو أسباب قوية تحمل على الاعتقاد بأن هناك مخالفة لأحكام القانون فعلى السلطات المختصة اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بهذا الخصوص.

ج) أثر مخالفة إجراءات سحب العينات بنتائج الفحص والتحليل:

القانون على لم ينص القانون على بطلان إجراءات أخذ العينات إذا لم يعلن صاحب الشأن بنتيجة التحليل ولم يحدد أجلا محددا، ولم يضع قواعد إثبات خاصة بها بل إنه تركها خاضعة للقواعد العامة في قانون الإجراءات الجنائية.

وعلي ذلك جرى قضاء محكمة النقض المصرية، فقد قضت بأنه إذا لم يعلن صاحب الشأن بنتيجة التحليل في أجل محدد، يمكن للمحاكم أن تقدر أدلة الدعوى حسبما تطمئن هي إليها.[22]

22 نقض 3 يونية 1957 الطعن رقم 419 لسنة 27 ق مجموعة قواعد النقض في 50 عام ج3 ص 1034.

إلا أن القانون إنما قصد بهذا الإجراء التحرز لما عسى أن تدعو إليه الضرورة من تكرار التحليل ومرجع الأمر في ذلك إلى تقدير محكمة الموضوع، فمتي اطمأنت إلى أن العينة المضبوطة ولو كانت واحدة هي التي صار تحليلها واطمأنت كذلك إلى النتيجة التي انتهى إليها التحليل فلا تثريب عليها إن هي قضت في الدعوى بناء على ذلك" [23]ولا يتطلب القانون طريقا خاصا لإثبات الغش بل يجوز إثباته بكافة طرق الإثبات.[24]

وتثور التساؤلات حول عدد العينات وهل هو وجوبي أم لا؟ وهل يلزم أخذ العينة في حضور المتهم أم لا؟ وما جزاء مخالفة ذلك؟ وما كيفية تحرير المحضر؟ وما مدى قوته في الإثبات؟

أجابت محكمة النقض عن هذه التساؤلات في أحد أحكامها حيث قضت " بأن القانون .... لم يقصد جريا على ما سار عليه القضاء أن يرتب أي بطلان على عدم اتباع إجراء بعينه من الإجراءات الواردة به، بل إن غرضه لم يكن إلا مجرد تنظيم وتوحيد الإجراءات التي تتخذ بمعرفة موظفين ليسوا في الأصل – بمقتضى القانون العام – من رجال الضبطية القضائية، ولا شأن لهم بإجراء التحقيقات الجنائية، ولم يكن من غرضه أن يخضع مخالفات أحكام هذا لقانون إلى قواعد إثبات خاصة بها، بل هو تركها خاضعة للقواعد العامة، فمتى اطمأن القاضي إلى صحة الدليل المستخدم من التحليل ولم يساوره الشك في أية ناحية من نواحيه، خصوصا من جهة أخذ العينة أو من جهة عملية التحليل ذاتها أصدر حكمه على هذا الأساس بغض النظر عن عدد العينات التي أخذت، وبلا اعتبار لما يثيره الدفاع بشأن العينات، أما إذا وقع في نفسه أي شك فهو بطبيعة الحال لا يقيم في قضائه أي وزن للعينات ولا للتحليل ".[25]

ويقوم مأمور الضبط القضائي بعد التحفظ على المواد المشتبه فيها والإجراءات السابقة بتحرير محضرا يعرضه على النيابة العامة والتي تعرض الأمر بدورها على القاضي إذا رأت موجبا لذلك، لاستصدار أمر منه بتأييد عملية التحفظ.

وقد صدر قرار مجلس الوزراء رقم 26 لسنة 2017 بشأن اللائحة التنفيذية للقانون الاتحادي رقم 10 لسنة 2015 بشأن سلامة الغذاء، وحددت اللائحة إجراءات التحفظ على الغذاء والعلف الحالات التي يعتبر فيها الغذاء الفاسد والضار بالصحة والمغشوش والحالات التي يشكل فيها ضرراً محققاً على صحة الإنسان أو الحيوان، والتدابير الإدارية اللازمة، بخلاف

23 نقض 22 نوفمبر 1953 الطعن رقم 1769 لسنة 13 ق مجموعة قواعد النقض في 25 عام ج 2 ص 884 ونقض 12 مارس 1962 الطعن رقم 189 لسنة 31 ق مجموعة القواعد في 50 عام ج 3 ص 1035 ونقض 25 مايو 1981 الطعن رقم 156 لسنة 51 ق المرجع السابق ص 1037.

24 نقض 29 أبريل 1973 الطعن رقم 239 لسنة 43 ق ص 1035.

25 نقض 6 نوفمبر 1944 الطعن رقم 1560 لسنة 14 ق مجموعة قواعد النقض في 50 عام ج 3 ص 1031 ونقض 15 يناير 1945 الطعن رقم 69 لسنة 15 ق المرجع السابق ص 1033 ونقض 3 يونية 1975 الطعن رقم 419 لسنة 27 ق المرجع السابق ص 1034

العقوبة الجنائية المنصوص عليها في القانون.

1. سلطة مأمور الضبط القضائي في الرقابة والتفتيش:

سنقوم بتوضيح ماهية التفتيش وأنواعه وكذا بيان تفتيش الأماكن، بإيجاز على النحو التالي:

أ) تعريف التفتيش:

لم يضمن المشرع نصوص قانون الإجراءات الجزائية تعريفاً للتفتيش، ولهذا اجتهد الفقه في تعريف التفتيش، حيث يعرف بأنه " البحث عن أدلة الجريمة في مستودع سرها لنسبتها إلى فاعلها"، وقد يكون مستودع سر الجريمة أشخاصاً أو أماكن، ويعد التفتيش إجراء من إجراءات التحقيق يهدف إلى ضبط أدلة الجريمة وكل ما يفيد في كشف الحقيقة [26].

ب) التفتيش الوقائي:

هو التفتيش الذي يهدف إلى وقاية مكان ما أو شخص ما من الخطر وهو يتم بشكل عام دون البحث في تفاصيل جسم الشخص ولا يلزم للتفتيش الوقائي توافر حالة تلبس أو إذن من النيابة العامة.

ومن صور التفتيش الوقائي التفتيش الذي يجرى على المسافرين وأمتعتهم حال سفرهم على متن الطائرات وقاية للطائرة وركابها.

وكذلك التفتيش الذي يهدف إلى البحث عن شيء خطر يحمله المقبوض عليه بغرض تجريده منه توخيا لاحتمال استعماله في الاعتداء على غيره أو نفسه أو الاستعانة به للإفلات من القبض عليه.

ج) التفتيش الإداري:

هو إجراء تحفظي يهدف إلى تحقيق بعض الأغراض الإدارية وبقصد التأكد من عدم وجود مخالفة للوائح والقوانين تؤثر على حسن سير العمل، وكذلك تفادى أي أخطار يمكن أن تتعرض لها الجهة التي يعمل بها الشخص.

وقد يستند التفتيش الإداري إلى نص في القانون أو بمقتضى لائحة أو في حالة الضرورة أو بناء على الاتفاق أو القبول.

26 فالتفتيش إجراء من إجراءات التحقيق تقوم به سلطة حددها القانون يستهدف البحث عن الأدلة المادية لجناية أو جنحة تحقق وقوعها في محل خاص يتمتع بالحرمة بغض النظر عن إرادة صاحبة انظر في تعريف التفتيش د. سامي الحسيني: النظرية العامة للتفتيش، رسالة دكتوراه جامعة القاهرة، 1972، دار النهضة العربية ن ص 37؛ د محمود محمود مصطفى، الإثبات في المواد الجنائية في القانون المقارن، جامعة القاهرة، الطبعة الأولى، 1978، ص 14؛ د. أحمد فتحي سرور، الوسيط، مرجع سابق، ص449.

د) التفتيش الإداري بنص القانون أو بالاتفاق:

ومن صور هذا النوع التفتيش الذي يجريه مفتشو الجمارك داخل الدائرة الجمركية، والتفتيش الذي يجريه المختصين بالمنشآت الإصلاحية والعقابية لكل مسجون عند دخوله السجن. كما يمكن أن يستند التفتيش الإداري إلى اتفاق سابق بين الجهة القائمة بالتفتيش ومن يقع عليه التفتيش، ومن أمثلة ذلك تفتيش عمال المصانع والمؤسسات والشركات عند دخولهم لأعمالهم ومغادرتهم إياها ومن ثم يعد التفتيش الإداري تفتيشا صحيحا استنادا إلى انه تم بالرضا به رضاءً صحيحاً.

هـ) تفتيش الأماكن:

تنقسم الأماكن إلى نوعين: أماكن عامة وأماكن خاصة، والأماكن العامة هي الأماكن المسموح لعموم الناس بارتيادها ودخولها دون تمييز ومن أمثلتها، الشوارع والميادين والمستشفيات والمساجد والحدائق العامة، ومسموح لمأمور الضبط القضائي دخول هذا النوع من الأماكن دون إذن من النيابة العامة ودون توافر حالة تلبس حيث انه مسموح للجمهور دخوله فلمأمور الضبط دخوله لمراقبة تنفيذ القوانين واللوائح.

أما الأماكن الخاصة فهي الأماكن التي لا يسمح لعموم الناس بدخولها، بل هي أماكن يقتصر دخولها على أصحابها ولمن خصصت لهم فقط، فهي أماكن يكون الانتفاع بها خاص، ومن أبرز أمثلة الأماكن الخاصة المنزل.

ويجوز لمأمور الضبط القضائي الدخول في الأماكن العامة دون قيد بصفته فرد عادى، فله أن يراقب تنفيذ القوانين واللوائح في هذه الأماكن، وإذا عثر مأمور الضبط في حال تواجده في المكان العام على شيء يعد حيازته جريمة كان له أن يتخذ قبله الإجراءات التي يقررها القانون في حالة التلبس.

ويراعى أن العبرة في كون المحال عامة أم خاصه ليست فيما يطلقه عليها أصحابها، ولكن العبرة بحقيقة الواقع، مثال ذلك من يحول منزله أو جزء منه لألعاب القمار – ويرتاده الناس للعب فهنا يصبح مكان عام – رغم أن صاحبه يعتبره منزل ويحق لمأمور الضبط دخوله دون إذن لان صاحبه نفسه لم يراعى حرمته.

و) قيود دخول الأماكن العامة:

يقيد حق مأمور الضبط القضائي في دخول المكان العام بثلاثة قيود هي[1](27):

– القيد المكاني: حيث لا يجوز لمأمور الضبط القضائي دخول الأماكن التي لا يصرح للجمهور بدخولها، فإذا اتخذ صاحب المحل لنفسه غرفة لنومة كانت في حكم المسكن.

– القيد الزماني: حيث لا يجوز لمأمور الضبط الدخول في المحال العامة في غير الأوقات التي يجوز فيها لجمهور الناس دخولها، فاذا أغلق المحال العام أبوابه أصبح مكان خاص.

– قيد متعلق بالغرض من الدخول: وهو التحقق من تنفيذ القوانين واللوائح دون التعرض للأشياء والأماكن التي تخرج عن هذا المكان، فلا يحق له تفتيش أحد الرواد أو فتح أماكن مغلقة فيه، ولا التعرض للأشياء المغلقة غير الظاهرة.

قواعد تنفيذ التفتيش وضبط الأشياء:

ويمكن أن نجمل قواعد التفتيش وضبط الأشياء الاتي:

أولا: يجب أن يتم التفتيش تحت بصر مأمور الضبط القضائي وعلى مرأى منه، فلا يشترط أن يجريه بنفسه، ولكن يمكن الاستعانة بمساعديه ولكن في وجوده وتحت بصره وإشرافه المباشر.

ثانياً: يجب أن يتم التفتيش بحضور المتهم أو من ينيبه عنه كلما أمكن ذلك، ويثبت ذلك بمحضر إجراءات.

ثالثاً: يجب الالتزام في التفتيش بحدود الغرض الذي شرع التفتيش من أجله وهو ضبط أدلة الجريمة أو تفتيش لبيان مدى التزام كافة الجهات والشركات والأشخاص بتطبيق أحكام التشريعات المرتبطة بالقوانين ذات الصلة، فلا يجوز له أن يجرى التفتيش إذا كانت ظروف الواقعة لا تحتاج هذا التفتيش، فالمقرر أن يكون تفتيش منزل المتهم للبحث عن الأشياء الخاصة بالجريمة والتي يجرى جمع الأدلة والتحقيق بشأنها. وإذا ظهرت عرضاً أثناء التفتيش أشياء تعد حيازتها جريمة أو تفيد في كشف الحقيقة في جريمة أخرى قام مأمور الضبط القضائي بضبطها.

رابعاً: يجب على مأموري الضبط أن يضعوا الأختام على الأماكن والأشياء التي يكون فيه أثار تفيد في كشف الحقيقة وأن يتحفظوا عليها. وأن توصف الأشياء المضبوطة وتعرض على المتهم ويطلب منه إبداء ملاحظاته عليها ويحرر محضر بذلك يوقعه المتهم أو يذكر فيه امتناعه عن التوقيع، وتوضع المضبوطات في حرز مغلق.

خامساً: يجب على مأمور الضبط عدم إفشاء المعلومات التي تناولها التفتيش والمضبوطات لأي

27 د.حسنى الجندي، المرجع السابق، ص 350 وما بعدها.

شخص غير ذي صفه والا عوقب بالعقوبات المقررة لجريمة إفشاء الأسرار.

ج) تحديد مأموري الضبط القضائي وفقاً لقانون المخالفات الإدارية في الحكومة وقانون تنظيم الضبطية القضائية بأبوظبي

سبق أن تناولنا وقررنا أن المشرع الاتحادي قد تناول في المادة 10/33 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي تحديد الطوائف المتمتعة بصفة مأموري الضبط القضائي حيث نص على أنه " يكون من مأموري الضبط القضائي في دوائر اختصاصهم: 1-.....

10- الموظفون المخولون صفة مأموري الضبط القضائي بمقتضي القوانين والمراسيم والقرارات المعمول بها ".

وطبقا لهذه المادة نجد أن المشرع حدد على سبيل الحصر وليس المثال فئات مأموري الضبط القضائي بأن عددهم حصرا في المادة 33 والمادة 34 والتي سنتناولها لا حقاً، ومن ثم لا يتمتع بصفة مأموري الضبط القضائي إلا من شملهم نص هاتين المادتين، ولا يجوز القياس عليهم أو التوسع في تفسير نص المادتين السالفتين.

وإعمالاً لنص المادة 10/33 سالفة الذكر فقد صدر قانونين أحدهما خاص بإمارة أبوظبي، والآخر قانون اتحادي، سنعرض إليهما فيما يلي

1) القانون رقم 6 لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية في إمارة أبوظبي.

حيث أصدر صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة، يرحمه الله، بصفته حاكماً لإمارة أبوظبي، قانوناً بشأن تنظيم الضبطية القضائية في إمارة أبوظبي، وقد نص القانون على كيفية منح صفة الضبطية القضائية، وشروط منحها ومدتها وواجبات مأموري الضبط القضائي، وإجراءات ضبط المخالفات وكيفية التظلم.

وتطبق أحكام هذا القانون وفقا لنص المادة 2 منه على موظفي الجهات الحكومية الذين يتم منحهم صفة الضبطية القضائية في الجرائم والمخالفات التي تتعلق بوظائفهم.

كما استثنى من أحكامه مأموري الضبط القضائي من أعضاء النيابة العامة وضباط الشرطة وصف وضباطها وأفرادها وغيرهم من مأموري الضبط القضائي الذين تم منحهم هذه الصفة بقوانين خاصة.

كما نص في المادة 3 منه على شروط منح الضبطية القضائية في الشركات ومنها:

- أن تكون الشركة متعاقدة مع الجهة الحكومية المعنية لإدارة أو تشغيل مرفق عام.

- يتم منح صفة الضبطية القضائية في الجرائم والمخالفات التي يعاقب عليها بقانون أو جزاءات إدارية أو مالية ولا تكون سالبة للحرية.

- أن تكون الشركة مكلفة بتشغيل أو إدارة المرفق العام وفق التشريعات السارية في أبوظبي.

معنى ذلك إذا اختل شرط من هذه الشروط فلا يتم منح صفة الضبطية القضائية لموظفي هذه الشركات.

وفى حالة توافر الشروط يصدر قرار من رئيس دائرة القضاء بأبوظبي بالاتفاق مع رئيس الجهة الحكومة المعنية بمنح أو إلغاء صفة الضبطية القضائية لموظفي الجهات الحكومية والعاملين في الشركات. م/4

كما حدد في المادة 5 منه شروط منح الضبطية القضائية فيمن يتم منحه صفة الضبطية القضائية. كما حدد مدة منها وهي لا تجاوز سنتين، ويجوز تجديدها بعد أخذ رأى النائب العام.

وأهم ما تناوله هذا القانون هو واجبات مأموري الضبط القضائي، حيث نص في المادة 8 منه على أنه " مع مراعاة التشريعات السارية، يجب على مأموري الضبط القضائي عند أداء واجباته ومهامه الالتزام بما يلي

1. أحكام التشريع المنوط به مراقبة تطبيقه، ومراعاة الإجراءات المنصوص عليها فيه عند قيامه بمهامه.
2. التحقق من التزام الأشخاص المخاطبين بالتشريع بالواجبات التي يفرضها عليهم هذا التشريع وعدم مخالفتهم لأحكامه.
3. ضبط المخالفات المكلف باستقصائها وجمع المعلومات والأدلة المتعلقة بها، وفقاً للتشريعات السارية.
4. تلقى البلاغات والشكاوى التي ترد إليه في شأن المخالفات التي تتصل بوظيفته وأعماله، وفقاً للإجراءات المعتمدة في هذا الشأن.
5. اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة للمحافظة على كافة الأدلة المتعلقة بالمخالفة المرتكبة.
6. تحرير محضر ضبط بالوقائع والإجراءات التي تم اتخاذها.
7. التحلي بالنزاهة والأمانة الوظيفية والحيدة والموضوعية.
8. عدم استغلال صفة الضبطية القضائية لتحقيق مصالح أو منافع شخصية.

9. أي التزامات أخرى تحددها الجهة الحكومية التي يتبع لها أو الدائرة."

وبمطالعة هذا النص نلاحظ مجموعة من السلطات والواجبات التي خولها القانون للضبطية القضائية الخاصة نوجزها فيما يلي:

- مراقبة تطبيق أحكام القانون.

- ضبط المخالفات وجمع المعلومات والأدلة.

- تلقى البلاغات والشكاوى.

- اتخاذ إجراءات التحفظ على الأدلة.

- تحرير محضر بما تم من إجراءات.

وعند تحرير المحضر لا بد وأن يدون فيه بيانات مرتكب المخالفة، ونوع المخالفة، ومكان وساعة ارتكابها، وسماع أقوال مرتكب المخالفة والشهود والخبراء والمترجمين وتوقيعهم، واسم مأمور الضبط القضائي وتوقيعه.

وهذا الواجبات قد سبق وأن تناولناها ومن ثم نحيل لما إليه تلافيا للتكرار.

2) قانون اتحادي رقم 14 لسنة 2016 بشأن المخالفات والجزاءات الإدارية في الحكومة الاتحادية

إعمالا لنص المادة 10/33 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي في تحديد الطوائف المتمتعة بصفة مأموري الضبط القضائي، صدر القانون الاتحادي رقم 14 لسنة 2016 بشأن المخالفات والجزاءات الإدارية في الحكومة الاتحادية، وهذا القانون كان قد أصدره صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة، يرحمه الله، بصفته رئيساً لدولة الإمارات العربية المتحدة، وقد تضمن 7 مواد، ونص في المادة الأولى على نطاق تطبيقه، وقصر سريانه على المخالفات الإدارية فقط دون الجرائم الجنائية. المادة 2 منه.

وعلى ذلك فإن هذا القانون لم ينص على منح أو تحديد صفة مأموري الضبط القضائي ن وإنما اقتصر على سريانه على المخالفات الإدارية، وحدد في المادة 3 منه على

الجزاءات الإدارية، وسنوجزها وغيرها في الفرع الثالث.

الفرع الثالث

الجزاءات الإدارية والجنائية

لقد تناولت القوانين ذات الصلة عدة جزاءات سواء إدارية أو جنائية وتشكل جريمة جنائية، وسنقوم بعرض موجز لها على النحو التالي

1 – قرار وزاري رقم (185) لسنة 2010 بشأن جودة وسلامة مزارع الإنتاج الحيواني: ويهدف إلى ضمانً سلامة وجودة الحليب ومنتجاته حفاظًا على سلامة المستهلك. وصحة الحيوان والبيئة.

2 – قانون اتحادي رقم (42) لسنة 1992 بشأن إنتاج واستيراد وتداول البذور والتقاوي: يهدف إلى بتنظيم إنتاج واستيراد وتداول البذور والتقاوي في كل إمارة من الإمارات ضبطية قضائية.

ونص في المادة 7 على أنه " يكون للموظفين المختصين بمراقبة تنفيذ أحكام هذا القانون والقرارات المنفذة له والذين يصدر بتحديدهم قرار من وزير العدل بالاتفاق مع وزير الزراعة والثروة السمكية والسلطة المختصة صفة مأموري الضبط القضائي.

ولهم بهذه الصفة حق الدخول إلى الأماكن التي يدخل نشاطها في نطاق أحكام هذا القانون عدا الأماكن المخصصة للسكن وذلك بغرض التأكد من تنفيذ أحكامه والقرارات المنفذة له وضبط الحالات المخالفة، وعلى السلطات المحلية بالإمارات تقديم التسهيلات اللازمة لهؤلاء الموظفين لتمكينهم من القيام بعملهم.

كما نص في المادة 8 على أنه كل من يخالف أحكام هذا القانون يعاقب بغرامة لا تقل عن 5000 خمسة آلاف درهم ولا تزيد على 50000 خمسين ألف درهم وذلك فضلاً عن الحكم بمصادرة المادة محل المخالفة.

3 – القانون الاتحادي رقم 10 لسنة 2015 بشأن سلامة الغذاء : يهدف القانون إلى ضمان سلامة الغذاء المتداول، ومراقبته خلال مراحل السلسلة الغذائية، للتحقق من صلاحية المادة للاستهلاك الآدمي، وإزالة أو الحد من كل المخاطر المرتبطة بالغذاء، وحماية المستهلك من الغذاء الضار بالصحة أو المغشوش وضمان سلامة وصحة العلف المتداول، وتيسير حركة تجارة الغذاء.

ونص في المادة 14 منه العقوبات وهي:

1. يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر وبالغرامة التي لا تقل عن 100،000 مائة الأف درهم ولا تجاوز 2،000،000 مليوني درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من تداول في أي مرحلة من مراحل السلسلة الغذائية غذاء مغشوشا أو ضارا بالصحة أو فاسداً.
2. يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر وبالغرامة التي لا تقل عن 50،000 خمسين ألف درهم ولا تجاوز 5،00،000 خمسمائة ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من تداول دون ترخيص غذاء يحتوي ضمن مكوناته على لحوم خنزير أو مشتقاته أو منتجاته أو أيه مواد كحولية أو مخالفة أخرى لأحكام الشريعة الإسلامية.
3. يعاقب بغرامة لا تقل عن 10،000 عشرة آلاف درهم ولا تجاوز 100،000 مائة ألف درهم، كل من تداول أو روج أو ساهم أو نشر وصفا كاذبا لأي غذاء بهدف تضليل المستهلك.
4. يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تجاوز سنتين وبالغرامة التي لا تقل عن 100،000 مائة ألف درهم ولا تجاوز 300،000 ثلاثمائة ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من تصرف بأي غذاء أو علف تم التحفظ عليه بموجب أحكام هذا القانون واللوائح والأنظمة الصادرة بموجبه.
5. مع مراعاة حكم البند 1 من هذه المادة يعاقب بغرامة لا تقل عن 10،000 عشرة آلاف درهم ولا تجاوز 100،000 مائة ألف درهم، كل من تداول غذاء أو علفا مخالفا للوائح الفنية الصادرة تنفيذا لأحكام هذا القانون.
6. يعاقب على الشروع في ارتكاب أية جريمة من الجرائم المعاقب عليها في هذا القانون بعقوبة الجريمة التامة.
7. يعاقب بغرامة لا تقل عن 10،000 عشرة آلاف درهم كل من يخالف أي حكم آخر غير الأحكام الواردة في العقوبات السابقة.
8. تضاعف العقوبة في جميع الأحوال في حال العود.

كما نص في المادة 17 من هذا القانون على لائحة التدابير الإدارية.

1 . لكل من الوزارة والسلطة المختصة اتخاذ أي من التدابير والجزاءات الآتية:

أ- الإنذار.

ب- إغلاق المنشأة التي تخالف أحكام هذا القانون إغلاقا إدارياً لمدة لا تزيد على ثلاثة أشهر، ولها الحق في إصدار القرارات التي تسمح لهذه المنشآت بمعاودة عملها قبل انتهاء مدة الإغلاق في حالة إزالة موضوع المخالفة.

ج- إغلاق المنشأة إغلاقاً نهائيا والطلب من الجهة المعنية سحب ترخيصها في حالة العجز عن إزالة أسباب المخالفة بعد انتهاء فترة الإغلاق الإداري.

2 . للمنشأة أن تتظلم من القرار الصادر بالإغلاق المؤقت أو النهائي وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ إبلاغه بالقرار وفق ما تحدده اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

3. لا تحرك الدعوى الجزائية عن الجرائم المنصوص عليها في البنود 7،5،2 من المادة 14 إلا بطلب كتابي من الوزارة أو السلطة المختصة.

4. يجوز التصالح عن الجرائم المنصوص عليها في البنود 2، 5، 7 من المادة 14 قبل إحالة الدعوى إلى المحكمة المختصة مقابل أداء مبلغ لا يجاوز 100،000 مائة ألف درهم عن كل جريمة.

5. يصدر مجلس الوزراء قرارا يحدد فيه ضوابط التصالح والمقابل المالي للتصالح عن كل جريمة من الجرائم المشار إليها في البند 4 من هذه المادة.

4) قانون اتحادي رقم 14 لسنة 2016 بشأن المخالفات والجزاءات الإدارية في الحكومة الاتحادية

حيث نص في المادة 3 الجزاءات الإدارية:

يجوز لمجلس الوزراء أن يفرض ضمن أحكام اللوائح الإدارية على مرتكبي المخالفات الإدارية من الأشخاص أو المنشآت جزاء أو أكثر من الجزاءات الإدارية الآتية:

1. الإنذار .

الغرامة الإدارية على ألا تقل عن 100 مئة درهم، ولا تزيد عن 1,000,000 مليون درهم.

2. مضاعفة الغرامة الإدارية عند تكرار المخالفة الإدارية، على ألا تزيد على 2,000,000 مليونين درهم.

3. إيقاع الحجز الإداري على المنشآت والأموال المنقولة وغير المنقولة العائدة للمخالف، والتي تكون محلاً في ارتكاب المخالفة الإدارية على ألا تزيد مدة الحجز عن ستة أشهر قابلة للتجديد مرة واحدة.

4. الإغلاق الإداري للمنشآت المخالفة إداريا لمدة لا تزيد عن ستة أشهر قابلة للتجديد، ويجوز إغلاق المنشآت غير المرخصة إغلاقاً دائماً.

5. إلغاء التراخيص والموافقات الصادرة من قبل الجهات الاتحادية للأشخاص أو المنشآت المرتكبين للمخالفات الإدارية أو المسؤولين عنها.

6. الإبعاد الإداري للشخص الأجنبي الذي يرتكب المخالفة الإدارية.

7. تحميل المخالف نفقات وتكاليف إزالة ومعالجة الأضرار المترتبة على المخالفة في حال عدم قيامه بالإزالة أو المعالجة.

كما تناول في المادة 5 من هذا القانون على أحكام عامة حيث نص على أنه:

"لا يُخل تطبيق الجزاءات الإدارية بأي جزاء إداري أشد ورد النص عليه في أي تشريع آخر، أو بالمسؤولية الجزائية أو المدنية أو التأديبية للأشخاص والمنشآت المرتكبين للمخالفات الإدارية أو المسؤولين عنها".

ويلاحظ إجمالاً على هذا الجزاءات سواء كانت إدارية أو عقوبات جنائية أن المحرك لها في البداية هو مأمور الضبط القضائي والإداري، فهو الذي يقوم بمرحلة جمع الاستدلالات والتي تعد تمهيدا إما لتوقيع جزاء إداري أو التصالح مع المخالف، وإما تمهيداً لتحريك الدعوى الجنائية من قبل النيابة العامة ومباشرة الدعوى وإحالتها للمحكمة وإصدار حكم جنائي فيها، وذلك كله تحقيقاً للردع العام أو الخاص.

التحقيق المالي الموازي في جرائم الحياة البرية

الدكتور/ د. يحيى مروان

رئيس النيابة بالتفتيش القضائي بالنيابة العامة المصرية

مقدمة

تعد جرائم الحياة البرية من أكثر الجرائم التي تتطلب اهتمامًا، وردعًا لمرتكبيها، فهي تشكل تهديدًا جسيمًا لكافة الأحياء البرية وتوازن النظام البيئي. ويُقصد بجرائم الحياة البرية الأنشطة غير القانونية التي تتسبب في الأضرار بالحياة البرية المحمية، وتشمل الصيد الجائر، وتجارته غير المشروعة والاتجار في منتجات الحياة البرية كافة، فعلى سبيل المثال، تزيد حملات الصيد غير المشروعة من خطر انقراض الكثير من الحيوانات والنباتات النادرة، كما تتسبب في انكسار سلسلة الغذاء والإخلال بالتوازن البيئي. بالإضافة إلى أنها تشكل تهديدًا مباشرًا على الأمن الاقتصادي، حيث بلغت قيمة أعمال جرائم الرشوة والاتجار غير المشروع في منتجات الحياة البرية ملايين الدولارات سنويًا.

لذلك يجب علينا تكثيف جهودنا لمكافحة تلك الجرائم، وذلك من خلال تحقيقات جادة تهدف إلى الوصول إلى أصل تلك العمليات، منذ بدايتها وحتى نهايتها، وهو ما يعرف بالتحقيقات المالية الموازية على نحو ما سيتم شرحه تفصيلاً في هذا المقال، فيجب علينا العمل سوياً بشكل منتظم لتفعيل وتشديد القوانين والعقوبات على كل متهم بمثل هذا النوع من الجرائم وتعزيز التعاون بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية لحماية الحياة البرية والتنوع البيولوجي.

سنتطلع في هذا المقال أن نعرض تحليلاً شاملاً لجرائم الحياة البرية وتداعياتها البيئية والاقتصادية والاجتماعية وكيفية معالجتها من الناحية القانونية من خلال تبني التحقيق المالي الموازي، وسنلقي الضوء على الجهود المبذولة لمكافحة هذه الجرائم والتحديات في دولتي مصر والإمارات، في سبيل تحقيق مزيد من الوعي والعمل الجماعي لحماية حياة الكائنات البرية وصون وجودها للأجيال القادمة.

أولا: أسباب مكافحة جرائم الاتجار في الأحياء البرية وأثره على البيئة:

تعتبر التجارة بالحياة البرية من المصادر الأساسية في مجال الأعمال ومصادر الدخل في جميع أنحاء العالم، ومع ذلك ليست كل تجارة قائمة على الحياة البرية قانونية بالطبع، حيث تصنف التجارة غير المشروعة في الحياة البرية كثالث تجارة من حيث الحجم بعد تجارة المخدرات والأسلحة.

وفي عام 2015 كانت هناك نقطة تحول على الصعيد العالمي، حيث تم وللمرة الأولى أن صاغت منظمة الأمم المتحدة قانونًا مخصصًا للجريمة المتعلقة بالحياة البرية، وقد صنف إعلان الدوحة رسمياً الاتجار في الحياة البرية بأنه "جريمة خطيرة".

فإن حجم الضرر الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، لعمليات الاتجار غير المشروع بأنواع الحياة البرية، لا يخفى على أحد مدى تأثيرها على التوازن البيئي، فجميع التقارير الدولية في السنوات الأخيرة تشير إلى أن انتشار شبكات الجريمة المنظمة العابرة للحدود وانتشار الفساد يزعزع أمن العديد من المجتمعات وتحرمها من فرص النمو المستدام، والإخلال برأس المال الطبيعي والتراث الثقافي للمجتمعات فضلاً عن خسارة التنوع البيولوجي، وتسريع وتيرة انقراض بعض الأنواع النادرة.

وتعد الدول ذات الطبيعة الصحراوية -من بينها دولتي مصر والإمارات- بكل ما فيها من جبال وصحراء، موطنًا للعديد من النظم البيئية المختلفة والحياة البرية الفريدة حيث تزدهر العديد من الفصائل في ظل ظروف الطبيعة القاسية إذ أنها تتميز بالقدرة على التكيف مع الحرارة العالية والتضاريس، ولكن في ظل وجود التنمية غير المخططة وزيادة التعامل بين الإنسان والحياة البرية فيؤدى ذلك بطبيعة الحال إلى اختفاء أنواع عديدة من الأحياء البرية فضلاً عن صيدها بهدف الاتجار فيها خارج القانون مما له عائد مادي كبير يستلزم معها تجريم تلك الأفعال وإجراء التحقيقات المالية الموازية للوصول إلى الأموال والأصول والمتحصلات المستخدمة في هذا النشاط المؤثم.

ثانياً: مكافحة الاتجار غير المشروع بالأحياء البرية في مصر:

تعد مكافحة الاتجار غير المشروع بالأحياء البرية أمرًا صعبًا ومعقدًا ويواجه العديد من التحديات في مصر، ولكن هناك بعض الممارسات الجيدة التي يتم اتباعها لمنع هذا النوع من الجريمة، حيث أنشأت مصر أول جهاز لحماية الحياة البرية عام 1978، فضلاً عن إنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية، وتأسيس أول إدارة للحفاظ على الحياة البرية في الثمانينيات من القرن الماضي والتي تولت تنفيذ كافة القوانين والقرارات الوزارية المنظمة لتداول الأنواع البرية وكذلك الاتفاقات البيئية وعلى رأسها، اتفاقية "سايتس" والخاصة بتنظيم الاتجار في الأنواع المهددة بالانقراض والتي تم على أساسها تحديد يوم الثالث من مارس من كل عام تاريخًا للاحتفال بتوقيعها ليكون يومًا عالميًا للحياة البرية تحتفل به الدولة المصرية كل عام، كما تقوم وزارة الزراعة المصرية بتطبيق إجراءات مشددة على الاتجار غير المشروع في الأنواع البرية المهددة بالانقراض، والتي تعد من الثروات الطبيعية لإسهامها في تحقيق التوزان البيئي وتحد من تدخل الإنسان في معيشتها، فضلاً أن الحياة البرية لا تعترف بالحدود بين الدول وتعتبر ملكًا للبشرية جميعًا بمعنى أنه إذا تعرض حيوان أو نبات إلى الانقراض في أي دولة في العالم تهتز له الجمعيات والهيئات العلمية في شتى بقاع الأرض وتُسرع للحفاظ عليها.

وفي ذات الإطار فقد تم تنفيذ ما يقرب من عدد خمسة عشر ضبطية قضائية عام ٢٠١٨ من عدة منافذ برية وبحرية مصرية ما بين ضبط طيور زينة وصقور ومحار وشعب مرجانية وعاج وزواحف وسلاحف مصرية ومحنطات، وقد تم استخراج ما يقرب من مائة شهادة "سايتس" للأنواع من الحيوانات البرية داخل الاتفاقية والمسموح بتصديرها إلى الخارج، حيث تم الإشراف بمعرفة وزارة البيئة المصرية على تصدير ما يقرب من ثلاثمائة رسالة من طيور الزينة وحيوانات برية وزواحف وأحياء مائية وحنشان بحر ومحار، والإشراف على استيراد جزء منها من طيور الزينة والحيوانات الرية والزواحف وفقا لاتفاقية "سايتس".

ووفقاً لما تم التصريح به من وزارة البيئة المصرية، فإنه يوجد في مصر 1952 نوعًا من الحيوانات، 153 نوعًا منهم مدرج تحت خطر الانقراض نتيجة للاضطرابات البيئية والتغيرات المناخية وتدخل الإنسان في البيئة الطبيعية، ومن بين هذه الحيوانات؛ الظبي الصحراوي، الفهد الصحراوي، الغزال الشائك، القط البري، وهم كائنات تعيش الصحراء الشرقية والوسطى في مصر.

لذلك تحرص الدولة على زيادة عدد المحميات الطبيعية حيث تم إنشاء أكثر من ثلاثين محمية طبيعية في مصر حاليا، وهو ما يمثل 15% من مساحة مصر الكلية، وذلك من أجل حفظ الأنواع المختلفة والحفاظ على التنوع البيولوجي وحماية الحيوانات من الانقراض والصيد الجائر.

وفي إطار سن القوانين اللازمة لإضفاء الحماية القانونية للأحياء البرية لمنع ومكافحة الاتجار غير المشروع بها، تتضمن بعض القوانين المصرية واللوائح الرئيسية ما يلي

- القانون رقم 4 لسنة 1994 بشأن حماية الطبيعة؛ حيث ينظم هذا القانون حماية وحفظ التنوع البيولوجي في مصر، بما في ذلك الحياة البرية، ويحظر صيد الأنواع المهددة بالانقراض وقتلها وأسرها والاتجار بها دون تصريح.

- تصديق مصر على اتفاقية التجارة الدولية في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (سايتس) والتي تنظم التجارة الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض بصفتها عضوا في اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، والتي يتعين على مصر الامتثال لأنظمتها وقوانينها.

- قرار وزاري رقم 147 لسنة 2017، بشأن تنظيم استيراد وتصدير وإعادة تصدير

الحيوانات البرية الحية ومنتجاتها ومشتقاتها، الذي يتطلب تراخيص للتجارة في الأنواع

المهددة بالانقراض ويحدد شروط إصدار هذه التصاريح.

- القرار الوزاري رقم 142 لسنة 2017 الذي ينظم صيد الحيوانات البرية في مصر، ويحدد الأنواع التي يمكن اصطيادها وشروط الصيد، بما في ذلك شرط الحصول على تصريح صيد.

- قانون العقوبات، الذي يتضمن أحكاما لحماية الحياة البرية، بما في ذلك عقوبات على الصيد غير القانوني والقتل والأسر والاتجار بالأنواع المهددة بالانقراض.

ثالثاً: مكافحة الاتجار في الحياة البرية في دولة الإمارات:

إن دولة الإمارات العربية المتحدة تدرك، بحكم كونها مركزاً إقليمياً ودولياً مهماً لحركة التجارة الدولية، حجم المسؤولية الملقاة على عاتقها ودورها بالمساعدة في القضاء على عمليات الاتجار غير المشروع بالحياة البرية على المستوى العالمي، وأن تلك المسؤولية تنبع مما تتعرض له بيئة دولة الإمارات للتهديد المستمر للكائنات البرية والتي تؤدي لانقراضها بسبب الصيد غير المشروع، وفي سبيل ذلك؛ اتخذت الدولة مجموعة من الإجراءات المهمة في هذا الاتجاه، من بينها

- تدشين وزارة التغيير المناخي والبيئة اتساقاً مع ما جاء بشأن إضافة ملف التغير المناخي في عام 2016؛ لتمثل الوزارة محطة مهمة في هذه المسيرة، وتعزز الجهود الوطنية الخاصة بالتعامل مع قضايا التغير المناخي لحماية مصالح الدولة على المستوى الدولي والحد من تداعياتها على النظم البيئية والاقتصادية على المستوى المحلي، عبر اتخاذ مجموعة من التدابير والإجراءات الوقائية والسياسات للحد من المخاطر المرتبطة بالمناخ والتكيف مع آثاره.

- تبني الاستراتيجية الوطنية لتعزيز تنظيم التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض عام 2023 – 2030 بأن وضعت هذه الاستراتيجية أهمية بالغة للتنوع البيولوجي والتصدي للأسباب الكامنة وراء فقدانه عن طريق دمج قيم التنوع البيولوجي في جميع قطاعات الدولة، وخفض الضغوط المباشرة على التنوع البيولوجي وتعزيز التنمية المستدامة، بالإضافة إلى تعزيز التنفيذ من خلال التخطيط التشاركي وإدارة المعارف وبناء القدرات ورفع الوعي.

- تنمية الأطر المؤسسية والتشريعية، حيث أصدرت الدولة الإماراتية العديد من

التشريعات لمواجهة تلك الظاهرة ومن أهمها القانون الاتحادي رقم 11 لسنة 2002 بشأن تنظيم ومراقبة الاتجار الدولي بالحيوانات والنباتات المهددة بالانقراض وقد تضمن القانون المشار إليه 40 مادة تنظم نطاق التنفيذ وتنميتها وتم بموجبها تغليظ العقوبات على عمليات الصيد الجائر والاتجار غير المشروع بالأنواع المهددة بالانقراض في الدولة، كما يتضمن القانون مواد جزائية وعقوبات للمخالفين تتراوح بين غرامات مالية تصل إلى 50 ألف درهم والسجن حتى ستة أشهر.

- القانون الاتحادي رقم 23 لسنة 1999 في شأن استغلال وحماية وتنمية الثروات المائية الحية الذي يستهدف، من بين أمور أخرى، القضاء على ظاهرة الصيد غير المشروع، وكذلك التطبيق الأمثل للالتزامات الوطنية في الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، وفي مقدمتها اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات المهددة بالانقراض المعروفة اختصارًا باسم (سايتس).

- وبعض التشريعات الأخرى ومن بينها؛ قرار السلطة الإدارية رقم (370) لسنة 2004 في شأن تنظيم التداول في العينات المستثناة وفقاً لأحكام المواد (24-19)، القرار الوزاري رقم (433) لسنة 2004 بشأن تحديد منافذ الدخول الرسمية لاستيراد وتصدير وإعادة تصدير الأنواع المدرجة في اتفاقية التجارة الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض من الحيوانات والنباتات البرية، قرار السلطة الإدارية رقم (369) لسنة 2004 بشأن استيراد وتصدير وإعادة تصدير وبيع حيوانات وطيور الزينة والرقابة عليها، قرار السلطة الإدارية رقم (368) لسنة 2004 بشأن تنظيم استيراد وتصدير وإعادة تصدير وتجارة الكافيار، القرار الوزاري رقم (64) لسنة 2005 بشأن شروط استيراد حيوانات الرفقة إلى دولة الإمارات العربية المتحدة، القانون الاتحادي رقم (16) لسنة 2007 في شأن الرفق بالحيوان وتعديلاته، القرار الوزاري رقم (558) لسنة 2010 بشأن شروط استيراد المخلفات الحيوانية المصنعة، القرار الوزاري رقم (346) لسنة 2012 بشأن تنظيم استيراد الحيوانات البرية، القرار الوزاري رقم (488) لسنة 2012 بشأن تنظيم استيراد وتصدير وإعادة تصدير الحيوانات والنباتات المهددة بالانقراض من الدول غير الأعضاء باتفاقية "سايتس"، قانون اتحادي رقم (22) لسنة 2016 بشأن تنظيم حيازة الحيوانات الخطرة وتعديلاته ولائحته التنفيذية، قرار وزاري رقم (335) لسنة 2018 بشأن تنظيم استيراد الحيوانات الحية ومنتجاتها ومخلفاتها.

- فضلاً عن تبني بعض الحملات التوعوية والشعارات ومن بينها حملة "التجارة بالعاج

تؤدي للملاحقة القانونية"، والتي استهدفت ما يقارب المليون مسافر بلغات مختلفة، والشعار الذي تم تبنيه "جدّية جرائم الحياة البرية" الذي يعكس مقدار القلق العالمي الذي تثيره عمليات الاتجار غير المشروع بالأنواع البرية، وثيقة "المستقبل الذي نصبو إليه" الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية (ريو +20) الذي عقد في البرازيل عام 2012 والتي دعت إلى ضرورة اتخاذ إجراءات حازمة للقضاء على كل أشكال الاتجار غير المشروع بالحياة البرية.

رابعاً: المقصود بالتحقيق المالي الموازي:

التحقيق المالي الموازي (Parallel Financial Investigation) هو من أهم أساليب التحقيق المستخدمة للكشف عن عمليات الفساد المالي، ويتم استخدامه من قبل الجهات الرسمية مثل النيابة العامة والشرطة والجهات الحكومية المختلفة، حيث أنه عبارة عن إجراءات تتبع التحقيق في جرائم محددة وتتم إجراءاته بشكل موازي للتحقيق القائم، لذلك فهو مجموعة من الإجراءات التي تتخذها جهات التحقيق في الجرائم التي ينتج عنها أموال بهدف الوصول لتحديد تلك المتحصلات وقيمتها، وتتبع حركتها وضبطها، كما يقوم هذا النمط من التحقيقات على تقوية الأدلة في الجرائم محل التحقيق، ونسبتها لمرتكبيها، وكشف ما يكون قد ارتكب من جرائم أخرى.

لذلك فإنه يتم استخدام هذا النمط من التحقيقات في أية جرائم يتصور أو يرى اتخاذ فيها تلك الإجراءات لإنتاجها متحصلات مالية كبيرة ومن بينها بشكل أكيد جرائم الاتجار في الأحياء البرية لما تم التنويه عنه من قبل أن هذه التجارة تعد ثالث أكبر تجارة في العالم.

وقد تشمل أساليب التحقيق المالي الموازي الإجراءات التالية:

1. جمع المعلومات والأدلة المالية: ويتم ذلك من خلال استخدام الأدوات والتقنيات المختلفة مثل تقديم برامج لتحليل الحسابات المالية، وفحص المستندات المالية، والتدقيق في السجلات المالية والحسابات البنكية.

2. إجراء التحريات المالية: ويشمل ذلك التحقق من صحة الوثائق والسجلات المالية والتحقق من مصادر الأموال والدخل والمصروفات.

3. تحليل البيانات والمعلومات المالية: وفقاً لأحدث برامج تحليل ويتم ذلك من خلال

استخدام البرامج الحاسوبية المختلفة لتحليل البيانات المالية والاقتصادية والتعرف على الأنماط والمعاملات غير المشروعة من خلال وحدات التحريات المالية.

4. تحديد الجهات المشتبه بها والأشخاص المتورطين: من خلال تحليل البيانات والأدلة المالية وتحديد الأشخاص الذين تتعلق بهم الشبهات والتحركات غير القانونية.

5. التعاون مع الجهات الرسمية: ويشمل ذلك تنسيق التعاون من خلال وحدات التحري المالية مع النيابة العامة والشرطة والجهات الحكومية المختلفة.

خامساً: إجراءات استخدام التحقيقات المالية الموازية في جرائم الحياة البرية:

عند إجراء التحقيق المالي الموازي لأي جريمة من جرائم الحياة البرية فإن الإجراءات التالية يمكن أن تؤدي إلى الغاية من هذا التحقيق وهي على النحو التالي:

- تحديد نوع الكائنات التي تم الاتجار فيها وبيان طبيعتها والبيئة المحيطة بها وما أثر هذا الاتجار على استدامة هذا النوع لتحديد قيمة الأضرار الناتجة عن هذا السلوك الإجرامي.

- تحديد الدورة التي تم اتخاذها من المتهم لجلب هذا الكائن ورصد أدق التفاصيل الخاصة عن تلك العملية وتحديد القائمين على مساعدته.

- تحديد تاريخ بداية نشاط المتهم في اتجاره بالأحياء البرية، لما له من فائدة في حصر وتحديد متحصلات الجريمة، وبيان صلتها بالنشاط الإجرامي.

- تحديد تاريخ اكتساب المتهم متحصلات الجريمة، إذ إن الأموال أو المنافع المادية التي آلت إليه قبل بدئه نشاطه الإجرامي لا تعد من بين تلك المتحصلات.

- تحديد إذا ما كانت متحصلات الجريمة قد اكتسبت بشكل مباشر أو غير مباشر، وبيان قيمتها.

- الوصول إلى الذين آلت إليهم الأموال المتحصلة من الجريمة، وكافة الحائزين لها، مع بيان مدى علمهم بمصادرها وبالجرائم التي تُحصلتْ منها، وصولاً لتحديد دورهم في الجريمة.

- تعيين جميع مصادر دخل المتهم وبيان مؤهلاته والمهن والوظائف التي شغلها، وتحديد ثرواته

وثروات زوجه وأولاده القصر.

- حصر التزامات المتهم المالية لتحديد قدرته على سداد التزاماته عند استحقاقها وذلك لما له من أثر في تحديد حجم الأموال التي يمتلكها المتهم.

- استيفاء الأوراق بالاستعلامات اللازمة من الجهات المختصة بحسب الأحوال.

- بيان جميع التصرفات القانونية التي مارسها المتهم على متحصلات الجريمة (كتأسيس المتهم شركة، أو شرائه عقارات أو سيارات أو أسهما بالبورصة... إلخ)

- ضبط كافة المستندات سواء الرسمية أو العرفية المتعلقة بالجريمة ومتحصلاتها.

- ضبط جميع الأجهزة الإلكترونية التي قد تحوي أدلة رقمية متعلقة بالجريمة ومتحصلاتها.

- طلب تحريات جهات البحث حول الجوانب المالية المتعلقة بنشاط المتهم الإجرامي ويمكن الاستعانة بوحدات التحري المالية إذا تبين من التحقيقات وجود حسابات أو تعاملات بنكية للمتهم، كما يمكن استخدام كشف سرية الحسابات البنكية والبريدية إذا اقتضى التحقيق ذلك.

- مصادرة الممتلكات والأموال -بجميع أنواعها- المتحصلة من عملية الاتجار في الكائنات البرية.

سادساً: أهم المعوقات التي تواجه استخدام التحقيق الموازي في جرائم الحياة البرية:

إن من أهم تلك المعوقات عدم تضمن التشريعات التي تكافح تلك الجريمة على النص صراحة على ضرورة استخدام التحقيق المالي الموازي، في حين أن هناك العديد من المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تعالج الاتجار غير المشروع بالحياة البرية، فإن إنفاذ هذه القوانين غالبا ما يكون ضعيفًا أو غير موجود في العديد من البلدان، وهذا يسمح للصيادين والمتاجرين بمواصلة أنشطتهم دون خوف يذكر من العقاب.

فضلاً عن عدم التنسيق بين وكالات إنفاذ القانون الدولية والإقليمية والوطنية، مما يجعل

من الصعب مكافحة الاتجار غير المشروع بالحياة البرية بشكل فعال، وهذا يؤدي أيضا إلى الارتباك بشأن الولاية القضائية والأطر القانونية، مما يجعل من الصعب مقاضاة الجناة وتحديد الأموال والمتحصلات حتى يمكن الوصول إليها من خلال التحقيق المالي الموازي.

من بين تلك المعوقات أيضًا، أن العقوبات غير متسقة مع حجم الآثار المترتبة على تلك التجارة والأثر الشديد على التوازن البيئي وما له من أضرار بيئية جمّة، وتختلف العقوبات المفروضة على الاتجار بالأحياء البرية اختلافا كبيرا بين البلدان المختلفة وحتى داخل نفس البلد، مما يؤدي إلى تناقضات في كيفية معاقبة الجناة.

كذلك عدم تحديد جميع الصور المستخدمة في الاتجار بالكائنات البحرية بشكل واضح وصريح وتعريف تلك الصور على نحو يسهل معه تحديد الجرائم ومن ثم يمهد الطريق إلى إجراء التحقيقات المالية الموازية، وكذا عدم اتحاد جميع مواد القوانين الدولية والوطنية مما يسمح معه باستغلال التجارة القانونية في بعض الدول لتسهيل التجارة غير المشروعة في دول أخرى، من ذلك استخدام تجارة العاج في بعض الدول كغطاء للاتجار غير المشروع بالعاج.

سابعاً: التدابير المقترحة والتوصيات:

وفي النهاية؛ نوّد أن ننوه إلى أن جرائم الحياة البرية تواجه تحديًا هائلاً يتطلب تعاونًا وجهودًا مشتركة من جميع الأطراف المعنية لمكافحتها، وتهدد هذه الجرائم التوازن البيئي والتنوع البيولوجي، وتُعرض الحياة البرية لخطر الانقراض كما بينا من قبل، وتشكل تهديدًا مباشرًا على الأمن الاقتصادي والاجتماعي لذلك يتطلب الأمر تبني طرقًا مبتكرة في التحقيق الجنائي ومن بينها التحقيقات المالية الموازية لتتبع الأموال المتحصلة من هذه الجرائم ومن ثم مصادرتها، فثمة حاجة ملحة إلى تبني تدابير وتوصيات فعالة تساهم في إخراج التحقيقات المالية الموازية بصورة فعالة ومن بينها

- تعزيز طرق الإنفاذ من خلال توفير المزيد من الموارد لوكالات إنفاذ القانون وفرض عقوبات أكثر صرامة على المخالفين وتحديد الأنماط والصور التي يمكن استخدامها في مثل هذا النوع من التجارة.

- تحتاج وكالات إنفاذ القانون الدولية والإقليمية والوطنية إلى العمل معًا بشكل أوثق

لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأحياء البرية بشكل فعال ويمكن أن يشمل ذلك تبادل

المعلومات وتنسيق العمليات ومواءمة الأطر القانونية.

- وضع آلية دولية لتوفير المزيد من الموارد لرصد تجارة الحياة البرية والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها وتزويدها للدول، ويمكن أن يشمل ذلك تمويل دوريات مكافحة الصيد غير المشروع، ومعدات المراقبة، وتدريب موظفي إنفاذ القانون.

- تبني تعديلات تشريعية متناسقة مع القوانين الدولية والوطنية لضمان عقوبات متسقة لجرائم الاتجار بالحياة البرية، يمكن أن يساعد ذلك في ردع الجناة وجعل المقاضاة أكثر وضوحًا.

- إلزام القوانين الوطنية بإجراء التحقيقات المالية الموازية في تلك النوعية من الجرائم على غرار قوانين مكافحة غسل الأموال.

- سد الثغرات التي تعمل على تسهيل الاتجار غير المشروع بالحياة البرية، ويمكن أن يشمل ذلك حظر الاتجار بجميع منتجات العاج والحياة البرية الأخرى واتخاذ إجراءات صارمة ضد الاتجار غير المشروع بالأنواع المشروعة.

- زيادة الوعي العام من خلال إعداد حملات تثقيفية للجمهور حول الآثار السلبية للاتجار غير المشروع بالأحياء البرية لزيادة الدعم لجهود الحفاظ على الحياة البرية مع تكثيف حملات التوعية للتعريف بالأنواع المهددة بالانقراض والتشريعات المنظمة للاتجار بأنواع الحياة البرية ومخاطر الاتجار غير المشروع بهذه الأنواع.

- زيادة فاعلية طرق الرصد والمراقبة، من خلال تحسين الرصد والمراقبة الجوية والبحرية والبرية لتحديد المناطق التي يمكن أن تكون هدفًا للاتجار، كما يمكن استخدام التقنيات الحديثة مثل الاستشعار عن بعد والصور الفضائية لتحسين الرصد والكشف عن المخالفات.

- توفير التقنيات الحديثة والمناسبة للمكافحة في المنافذ الحدودية وفي الأسواق المحلية وربطها بوحدات التحريات المالية وذلك من أجل تزويد تلك المعلومات للتحريات المالية التي تطلبها جهات التحقيق.

- رفع كفاءة وبناء قدرات العاملين في المنافذ الجمركية وتحديث المعلومات المتعلقة بالأنواع

المهددة بالانقراض وتسهيل حركة تبادل المعلومات بين كافة الجهات المعنية بهذا الموضوع.

- تفعيل ما دعا إليه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للدول الأعضاء بشأن التقرير العالمي عن جرائم الحياة البرية لإمكانية وضع بروتوكول إضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بشأن الاتجار غير المشروع بالأحياء البرية، حيث أبانت أنه يمكن أن يوفر هذا البروتوكول إطارا قانونيا شاملا لمكافحة الاتجار غير المشروع بالحياة البرية، بما في ذلك أحكام المراقبة والإنفاذ والعقوبات كما يمكن أن يساعد بروتوكول إضافي بشأن الاتجار غير المشروع بالأحياء البرية في معالجة بعض الثغرات في الإطار القانوني الدولي الحالي بما في ذلك عدم كفاية الإنفاذ، والافتقار إلى التنسيق، والثغرات القانونية، فيمكن أن يوفر نهجا منسقا ومتناسقا لمكافحة الاتجار بالأحياء البرية، مما يسهل على وكالات إنفاذ القانون العمل معا عبر الحدود ومقاضاة الجناة، كما أن إدراج بروتوكول إضافي بشأن الاتجار غير المشروع بالأحياء البرية في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية يمكن أن يزيد من إبراز المسألة على الصعيد الدولي، فيزيد من وعي الحكومات والجمهور بخطورة تلك التجارة والحاجة إلى اتخاذ إجراءات بشأنها، ويمكن أن يكون أداة فعالة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأحياء البرية وحماية الأنواع المهددة بالانقراض.

قائمة المصادر والمراجع:

6. الموقع الإلكتروني الخاص بوزارة البيئة المصرية.
7. https://www.eeaa.gov.eg
8. الخطة الوطنية الإماراتية لتعزيز تنظيم التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض.
9. الموقع الإلكتروني الخاص بوزارة التغيير المناخي والبيئة الإماراتي.
10. https://www.moccae.gov.ae/ar/home.aspx
11. الإرشادات القضائية بشأن التحقيقات المالية الموازية الصادرة من مكتب النائب العام المصري.
12. التقرير العالمي عن جرائم الحياة البرية الصادر من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

تعويض ضحايا التغير المناخي
صندوق التعويضات كبديل لدعاوى المسؤولية التقصيرية
نحو مستقبل أكثر استدامة

د/ عمرو طه بدوي محمد
رئيس قسم الدراسات القانونية
جامعة زايد – الإمارات العربية المتحدة

مقدمة

التعريف بالموضوع

مما لا شك فيه، أن قضية تغير المناخ العالمي، تعد أكبر تحد بيئي يواجه العالم اليوم، وأصبحت هي القضية الأكثر إلحاحاً وأكثرها تعقيداً [1]، حيث أكد الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ التابع للأمم المتحدة IPCC [2] في تقريره الأخير أن "ارتفاع درجة الحرارة أمر لا لبس فيه" [3]، علاوة على أن جميع أدلة المراقبة في جميع القارات ومعظم المحيطات تشير إلى أن العديد من النظم الطبيعية باتت تتأثر بالتغيرات المناخية الإقليمية لا سيما درجات الحرارة المتزايدة.

فتغير المناخ [4] يؤدى إلى تأثيرات وعواقب مناخية غير مرغوب فيها مثل: العواصف الاستوائية Tropical Storms، والفيضانات، وحرائق الغابات Wildfires، والجفاف، وموجات الحر، والمجاعات، وفقدان جزء من سواحل الأرض من ارتفاع مستوى سطح البحر، وتآكل الشواطئ، إلى جانب اختفاء بعض الجزر، جميعها تأثيرات راجعة إلى تغير المناخ [5]. وفى ذات الوقت أدت إلى نزوح وهجرة أعداد كبيرة من السكان لأماكن إقامتهم والتي أسماها البعض [6] بالهجرة المناخية، إلى جانب الأضرار الجسيمة في الممتلكات والخسائر الاقتصادية.

فمن الأعاصير والفيضانات إلى موجات الحر والجفاف، أظهرت الأبحاث أن العديد من الكوارث تتفاقم بالفعل، أو تزداد احتمالية حدوثها، بسبب تغير المناخ. كما حدثت بالفعل أحداث مناخية بطيئة الظهور مثل: ارتفاع المياه فوق مستوى سطح البحر، وتحمض المحيطات

1 DANIEL A. FARBER:" BASIC COMPENSATION FOR VICTIMS OF CLIMATE CHANGE". UNIVERSITY OF PENNSYLVANIA LAW REVIEW [Vol. 155: 1605), P.1656.
https://www.jstor.org/stable/40041375.

2 United Nation's Intergovernmental Panel on Climate Change (IPCC).

3 INTERGOVERNMENTAL PANEL ON CLIMATE CHANGE, CLIMATE CHANGE 2007: SYNTHESIS REPORT, 30 (2008), available at: https//:www.ipcc.ch/report/ar4/syr/.

4 تغير المناخ – عرفته المادة الأولى من النظام الأردني الصادر سنة 2019 بشأن تغير المناخ بأنه:" التغير الذي ينجم بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن ممارسة أي نشاط يفضي إلى تغير في تكوين الغلاف الجوي العالمي والتقلب الطبيعي للمناخ في فترات زمنية مماثلة ويؤثر سلباً في عناصر البيئة"
https://jordanianlaw.com/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%86%D8%B8%D9%85%D8%A9/%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85-/%D8%AA%D8%BA%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%86%D8%A7%D8%AE
وفى ذات الاتجاه تم تعريفه بأنه: "عبارة عن التحولات طويلة الأجل في درجات الحرارة وأنماط الطقس. وقد تكون هذه التحولات طبيعية داخل النظام البيئي أو ناتجة عن أنشطة بشرية. ومنذ انطلاق الثورة الصناعية في القرن التاسع عشر، أصبحت الأنشطة البشرية المسبب الرئيسي لتغير المناخ ومن أبرزها حرق الوقود الأحفوري كالفحم والنفط والغاز. حيث ينتج عن حرق الوقود الأحفوري انبعاثات "غازات دفيئة" كثاني أكسيد الكربون والميثان والتي تعمل كغطاء يلتف حول الكرة الأرضية ويحبس حرارة الشمس، ما يؤدي لرفع درجات الحرارة. ومن أمثلة الأنشطة التي تؤدي لانبعاثات الغازات الدفيئة استخدام البنزين لقيادة السيارات أو الفحم لتدفئة المباني. وتعتبر مدافن القمامة مصدرًا رئيسياً لانبعاثات غاز الميثان. ويمكن أيضا أن يؤدي تطهير الأراضي من الأعشاب والشجيرات وقطع أشجار الغابات إلى تزايد نسبة ثاني أكسيد الكربون. ونتيجة لاستمرار الانبعاثات أصبحت درجة حرارة الأرض الآن أكثر دفئًا بمقدار 1.1 درجة مئوية عما كانت عليه في أواخر القرن الثامن عشر. وبحسب العلماء، فإن الحد من ارتفاع درجة الحرارة العالمية إلى ما لا يزيد على 1.5 درجة مئوية سيساعدنا في تجنب أسوأ التأثيرات المناخية والحفاظ على مناخ صالح للعيش"
للمزيد: راجع مقال بعنوان:" مؤتمر المناخ 2022: ماهي أبرز المصطلحات المناخية؟ للمنشور على الموقع الرسمي لقناة بي بي سي.، بتاريخ 7 نوفمبر 2022.
https://www.bbc.com/arabic/63543155

5 وقد أرجع البعض أن السبب الرئيسي للتغيرات المناخية وظاهرة الاحتباس الحراري يعود إلى أنشطة الدول المتقدمة وغيرها ممن تتمتع ببصمة كربونية، حيث لم تلتزم بعض الحكومات بخفض إنتاج الوقود الأحفوري واستخدامه. للمزيد راجع: د. حازم محفوظ: أزمة التغير المناخي وتأثيراتها على الدول النامية، دراسة صادرة عن مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، بمناسبة مؤتمر شرم الشيخ كوب 27 ومسؤوليات العدالة المناخية. العدد 99 نوفمبر 2022، ص 34.
pdf.Final-2022-November-99-Mallf/downloads/files/99/MalafMasry/Esdarat/eg.org.ahram.acpss//:https

6 د. حازم محفوظ: المرجع السابق، ص 32.

Ocean Acidification، وتدهور الغابات Forest Degradation، وفقدان الأراضي الزراعية، وتراجع الأنهار الجليدية، وستتأثر جميع البلدان بتغير المناخ، لكن الملاحظ أن البعض منها، لاسيما الأكثر تأثراً لم تفعل الكثير للتسبب فيه في المقام الأول. فغالبًا ما تكون هذه البلدان مفتقرة إلى الموارد اللازمة للتعامل مع هذه الكوارث [7].

فالتغيرات المناخية، أصبحت مشكلة وظاهرة عالمية غير مسبوقة، فمعظم دول العالم ستواجه أضرار متزايدة تتعلق بالمناخ، كما أنها ظاهرة ليس لها ضابط أو اتجاه، حيث أصابت وألحقت أضرار جسيمة بشرق الكرة الأرضية في الآونة الأخيرة من وقوع فيضانات بغزارة في باكستان [8]، وفى ذات الوقت أصابت الجانب الغربي المتمثل في القرن الأفريقي بموجة قارسة من الجفاف، ولهذه المشكلة تبعات أخرى امتدت إلى المنطقة العربية [9].

وللتغيرات المناخية أهمية سواء على المستوى الدولي أو الوطني، فعلى المستوى الدولي توجد اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ [10]، واتفاقية باريس للمناخ [11]، وعلى المستوى الوطني اتجهت العديد من الدول في الآونة الأخيرة إلى القيام بوضع تشريعات تتعلق

7 Michael Franczak:" Options for a Loss and Damage Financial Mechanism", International Peace Institute, OCTOBER 2022, P. 2.
https://www.ipinst.org/wp-content/uploads/2022/10/2210_Options-for-a-Loss-and-Damage-Financial-Mechanism.pdf

8 في الصيف الماضي - عانت باكستان من فيضانات مدمرة بسبب الاحتباس الحراري حيث أدت إلى وفاة 1739 شخص، وتسببت في أضرار قدرت بحوالي 14.9 مليون دولار أمريكي، علاوة على إغراق ثلث البلاد تحت الماء، حيث كانت الأمطار الموسمية الغزيرة هي أحد الأسباب المباشرة التي أدت إلى الإغراق، بالإضافة إلى ذوبان الأنهار الجليدية، وكلاهما مرتبط بالتغير المناخي.
.https://en.wikipedia.org/wiki/2022_Pakistan_floods

9 من الأمثلة على ذلك في العالم العربي: فقد شهدت دول عدة تبعات واضحة لتغير المناخ. في الكويت مثلاً، وصلت درجة الحرارة إلى 54 درجة مئوية عام 2016 لتسجل واحدة من أعلى درجات الحرارة المسجلة في التاريخ الحديث على سطح الأرض. بينما يعاني العراق من تصحر وجفاف شديدين بسبب قلة الأمطار تأثراً بتغير المناخ. وشهدت الموارد المائية في العراق تراجعاً بنسبة 50 بالمئة عام 2022 مقارنة بالعام الذي سبقه. أما مدينة الإسكندرية في مصر فحصلت على تحذير عام 2019 من هيئة أممية بأنها مهددة بالغرق بحلول عام 2100، كونها محاطة بالبحر الأبيض المتوسط من ثلاث جهات

10 United Nations, cited 1992: United Nations Framework Convention on Climate Change., Available online at:
https://unfccc.int/resource/docs/convkp/conveng.pdf.

11 اتفاقية باريس - هي معاهدة دولية ملزمة قانونًا بشأن تغير المناخ. تم اعتمادها من قبل 196 طرفًا في كوب COP 21 في باريس، في 12 ديسمبر 2015 ودخلت حيز التنفيذ في 4 نوفمبر 2016. هدفها هو الحد من الاحتباس الحراري إلى أقل بكثير من 2، ويفضل أن يكون 1.5 درجة مئوية، مقارنة بمستويات ما قبل الصناعة. ولتحقيق هذا الهدف طويل الأجل المتعلق بالحرارة، تهدف البلدان إلى الوصول إلى الذروة العالمية لانبعاثات غازات الاحتباس الحراري في أقرب وقت ممكن لتحقيق عالم محايد مناخيًا بحلول منتصف القرن. وتعد اتفاقية باريس علامة فارقة في عملية تغير المناخ متعددة الأطراف لأنه، ولأول مرة، تجمع اتفاقية ملزمة جميع الدول في قضية مشتركة للاضطلاع بجهود طموحة لمكافحة تغير المناخ والتكيف مع آثاره. كما يتطلب تنفيذ اتفاق باريس تحولاً اقتصادياً واجتماعياً يقوم على أفضل العلوم المتاحة. وتعمل الاتفاقية على دورة مدتها 5 سنوات من العمل المناخي الطموح المتزايد الذي تقوم به البلدان. بحلول عام 2020، حيث تقدم البلدان خططها للعمل المناخي المعروفة باسم المساهمات المحددة وطنياً (NDCs).
Cj0KCQiAofieBhDXARIsAHTTldq-=gclid?agreement-paris-the/agreement-paris-the/meetings-and-process/int.unfccc//:https
.wcB_3e8KntXXzaXF8sFrecfYEP9bzKJMaAr6eEALw_JK7ZEGvwVIymedvc5fcS5Zw

بالتغير المناخي منها على سبيل المثال: ألمانيا [12] وأستراليا [13] والمملكة المتحدة [14] والفلبين [15] فرنسا [16] إيرلندا [17]. وعلى مستوى التشريعات العربية فقد أصدرت المملكة الأردنية الهاشمية نظام تغير المناخ لسنة 2019 [18].

وفى الآونة الأخيرة استضافت جمهورية مصر العربية في مدينة شرم الشيخ الحدث الأخير والذي عرف ب COP 27 [19]، وتعد هذه الاستضافة بمثابة عودة لعقد مؤتمرات التغير المناخي لمنطقة الشرق الأوسط [20]، وكان من نتائج القمة الأخيرة الخروج بتوصية مفادها إنشاء

12 German Federal Climate Change Act of 12 December 2019 (Federal Law Gazette I, p. 2513), as last amended by Article 1 of the Act of 18 August 2021 (Federal Law Gazette I, p. 3905)
Federal Climate Change Act (Bundes-Klimaschutzgesetz) (gesetze-im-internet.de).

13 Climate Change Act 2022, No. 37, 2022.
في عام 2022 أصدرت أستراليا قانون تغير المناخ رقم (37) لسنة 2022، بهدف خفض صافي انبعاثات غازات الاحتباس الحراري في أستراليا إلى 43٪ دون مستويات عام 2005 بحلول عام 2030؛ وخفض صافي هذه الانبعاثات إلى الصفر بحلول عام 2050.
https://www.legislation.gov.au/Details/C2022A00037.

14 UK Climate Change Act 2008.
في عام 2008 أصدرت المملكة المتحدة قانون تغير المناخ.
https://www.legislation.gov.uk/ukpga/2008/27/contents.

15 Philippines Climate Change Act (RA 9729), and its Implementing Rules and Regulations (IRR, Administrative Order No. 2010-01).
في عام 2010 أصدرت دولة الفليبين قانون التغير المناخي رقم 9729 ولوائحه التنفيذية بموجب الأمر الإداري رقم (1) لسنة 2010.
https://climate-laws.org/geographies/philippines/laws/the-climate-.

16 في 22 أغسطس 2021، أصدرت فرنسا القانون رقم 1104 بشأن مكافحة تغير المناخ وتعزيز القدرة على مواجهة آثاره. وتهدف الحكومة من خلاله إلى تخفيض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بنسبة 40% بحلول عام 2030 مقارنة بمستويات عام 1990. للمزيد عنه الرجوع موقع التشريعات للحكومة الفرنسية التالي:
LOI n° 2021-1104 du 22 août 2021 portant lutte contre le dérèglement climatique et renforcement de la résilience face à ses effets.
https://www.legifrance.gouv.fr/jorf/id/JORFTEXT000043956924.

17 Climate Action and Low Carbon Development Act 2015, Number 46 of 2015.
https://storage.googleapis.com/cclow-.

18 نظام تغير المناخ الأردني لسنة 2019. للمزيد عن هذا النظام راجع: الموقع الإلكتروني التالي:
https://jordanianlaw.com/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%86%D8%B8%D9%85%D8%A9/%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85-%D8%AA%D8%BA%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%86%D8%A7%D8%AE/

19 **COPs** 'Conference of the Parties'.
COP هو مؤتمر دولي سنوي للمناخ تعقده الأمم المتحدة. لمناقشة أزمة تغير المناخ وما تفعله دول العالم لمواجهة هذه المشكلة. ويحضر المحادثات قادة 197 دولة وآلاف النشطاء المعنيين بالبيئة بالإضافة لممثلين عن شركات صناعية كبرى خاصة شركات البترول للحديث عن مشاركتهم في تقليل نسب التلوث التي يتسببون فيها. ففي كل عام، يُنظّم مؤتمر الأطراف في بلد مختلف حيث يقرر الدبلوماسيون والسياسيون والنشطاء والصحفيون من جميع أنحاء العالم أفضل مسار للعمل للحد من أسباب وتأثيرات تغير المناخ والسيطرة عليها، وتعد المؤتمرات السنوية بمثابة اجتماعات رسمية لتقييم التقدم المحرز، وقد عُقد أول مؤتمر للدول الأطراف في برلين عام 1995.
COP كوب، اختصار ل "Conference of the Parties" أو مؤتمر الأطراف، ويعد المؤتمر جزءاً من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغير المناخي (UNFCCC) United Nations Framework Convention on Climate Change. وهي معاهدة دولية وقعتها معظم دول العالم عام 1992 والتي بموجبها من الناحية القانونية التزمت أطراف المعاهدة باتخاذ إجراءات طوعية لمنع "التدخل البشري والحد من تأثيره الخطير في النظام المناخي".
https://www.climate.gov.uk/cop-what/climate-understanding/features-news/ ويتم اختيار الدولة المستضيفة للمؤتمر وفقا لنظام التناوب بين القارات المختلفة، وتقدمت مصر العام الماضي بطلب لاستضافة دورة هذا العام من المؤتمر، ووقع الاختيار عليها لتمثيل القارة الإفريقية. وسبق أن تمت استضافة المؤتمر في منطقة الشرق الأوسط، حيث احتضنت المغرب الدورتين السابعة والثانية والعشرين للمؤتمر عامي 2001 و2016، بينما استضافت قطر الدورة الثامنة عشر عام 2012. واختارت الأمم المتحدة دولة الإمارات لاستضافة القمة الثامنة والعشرين للمؤتمر العام المقبل 2023.
للمزيد: راجع مقال بعنوان:" مؤتمر المناخ 2022: ماهي أبرز المصطلحات المناخية؟ للمنشور على الموقع الرسمي لقناة بي بي سي، بتاريخ 7 نوفمبر 2022.
https://www.bbc.com/arabic/63543155.

20 وقد عُقد أول مؤتمر أطراف لتغير المناخ في الشرق الأوسط في عام 2001، حيث اجتمع المندوبون في مراكش بالمغرب لحضور مؤتمر التغير المناخي (COP7)، واتفقوا على تبني مزيد من اللوائح الخاصة بسوق الكربون العالمي، وبعد أكثر من 10 سنوات، انعقد مؤتمر الأطراف مرة أخرى في الشرق الأوسط في عام 2012، عندما استضافت قطر (COP18).
Anup Shah:"Cop7-Marrakesh Climate Conference." - Global Issues, 11 Nov. 2001, www.globalissues.org/article/297/cop7-marrakesh-climate-conferenc-.

صندوق تعويض تاريخي لمعالجة الكوارث الناجمة عن تغير المناخ [21]، حيث انتهت القمة إلى تشكيل لجنة انتقالية لتقرير كيفية تقديم الأموال، ومن سيساهم في الصندوق، وسوف تتم مناقشة توصية هذه القمة في كوب COP 28 من هذا العام، الذي ستستضيفه دولة الإمارات العربية المتحدة التي تسعى من خلاله جاهدة إلى تنفيذ الهدف الرئيسي لاتفاق باريس، وهو تفادى تجاوز الارتفاع في درجة حرارة كوكب الأرض عتبة 1.5 درجة مئوية، حيث أن تحقيق هذا الهدف، يتطلب خفض الانبعاثات العالمية بنسبة 43 %بحلول عام 2030 [22].

فتأثير التغيرات المناخية، حقيقة واقعية، لها أضرارها الجسيمة على صحة الإنسان وممتلكاته، وهذا يثير مدى احتمالية التعويض عن الآثار الضارة لتلك التغيرات، فمن الممكن أن تؤدى هذه الأضرار إلى الكثير من المطالبات القابلة للحصول على التعويض، وذلك من خلال رفع دعاوى التعويض وفق قواعد المسؤولية التقصيرية Tort Litigation، تحت ما يسمى بقضايا ودعاوى الأضرار المناخية أو أضرار التغير المناخي. هذا التعويض يمكن أن نطلق عليه التعويض المناخي الذي اعتبره البعض بمثابة ثمن أو مقابل الأثر المدمر لتغير المناخ، أو ما أسموه بقضية العدالة المناخية Climate Justice [23].

وقد تعالت الأصوات [24] في الآونة الأخيرة بشأن ما إذا كانت المحاكم مهيأة لاستقبال هذه النوعية من الدعاوى أم لا؟ وكيف سيتم التعامل معها؟ لاسيما أنها قضايا ذات كلفة باهظة، يصعب الإثبات فيها، خاصة علاقة السببية. فضلاً عن أحجام عدد كبير من المتضررين عن رفع دعاوى تعويض، وعدم السعي للحصول على تعويضات من خلال المحاكم بسبب عدم اليقين والتأكد من كسب أو ربح هذه الدعاوى. كما أن ارتفاع تكاليفها يكون من شأنه أحجام عدد كبير من المدعين أصحاب الدخل المنخفض عن رفعها. الأمر الذي أدى في نهاية المطاف إلى ضرورة البحث عن بدائل وحلول أخرى مبتكرة كبديل عن رفع تلك الدعاوى. ومن هذا المنطلق ظهرت بدايات فكرة الدعوة إلى إنشاء صندوق وطني للتعويضات كفكرة مقابلة لفكرة اتفاق الدول الكبرى على إنشاء صندوق للمساعدة في دفع ثمن الأثر المدمر لتغير المناخ على الدول الفقيرة

21 COP27 ends with historic compensation fund to address climate change-induced disasters-: Zee Media Bureau| Last Updated: Nov 21, 2022, 07:21 AM IST| Source: PTI.
https://zeenews.india.com/india/cop27-ends-with-historic-compensation-fund-to-address-climate-change-induced-disasters-key-details-2538132.html.

22 للمزيد انظر مقال بعنوان: رئيس COP28: الإمارات تهدف للتركيز على تحقيق تحول جذري في آلية العمل المناخي، منشور على الموقع الإلكتروني لجريدة اليوم السابع المصرية، في تاريخ: 14 يناير 2023 تاريخ الدخول: 14 فبراير 2023.
https://www.youm7.com/story/2023/1/14/%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-COP28-%D8-.

23 Arthur Wyns: "COP27 establishes loss and damage fund to respond to human cost of climate change", Vol 7 January 2023, Published: December 08, 2022, P.21.
https://www.thelancet.com/action/showPdf?pii=S2542-5196%2822%2900331-X

24 Melissa Farris:" Compensating Climate Change Victims: The Climate Compensation Fund as an Alternative to Tort Litigation", Sea Grant Law and Policy Journal, Vol. 2, No. 2 (Winter 2009/2010, p.50.
https://nsglc.olemiss.edu/sglpj/Vol2No2/farris.pdf.

أو المتضررة [25].

ففكرة الدعوة إلى إنشاء صندوق مخصص لتعويض الخسائر والأضرار المناخية هي فكرة ليست حديثة نسبياً بل هي فكرة تم اقتراحها منذ ثلاثة عقود [26]، وقد آن الأوان لتفعيلها وتقديمها وخروجها إلى النور لدخولها حيز التنفيذ على المستوى الوطني أو الداخلي للمساهمة في الحد من أضرار التغير المناخي، والمساعدة على التكيف مع آثاره، مع ملاحظة أنه في السنوات الأخيرة فعلت هذه الفكرة العديد من الدول، ولكن لمواجهة تبعات وآثار التلوث البيئي الناشئ عن أنشطة الشركات التجارية مثل: كينيا [27]

وعن فاعلية وتأثير اللجوء إلى صناديق التعويض أو تفعيل دور المحاكم بشأن دعاوى تعويض أضرار التغير المناخي يرى رأى في الفقه [28] أن إنشاء محاكم المناخ وصناديق التعويضات يُعد إجراء حضارياً للتعامل مع تحديات الأضرار المناخية. الأمر الذي يستدعى منا في نهاية المطاف إلى ضرورة البحث عن بيان موقف المحاكم الوطنية من قضايا التغير المناخي، ثم نليه بتقديم مقترح يتعلق بتصميم وإنشاء صندوق للتعويضات كبديل عن تلك الدعاوى حال عجز المحاكم عن إصدار أحكام قضائية بالتعويض لصالح ضحايا التغير المناخي.

أسباب الدراسة

أولا: حداثة الموضوع وندرة القضايا المعروضة أمام القضاء، لاسيما أنها ظاهرة عالمية غير مسبوقة لم تنل القدر الكاف من الأهمية إلا منذ ما يقرب من ثلاثة عقود، فليس لدينا سوابق قضائية تتعلق بهذا الموضوع، فهناك فراغ في القواعد الموضوعية الراسخة والسوابق القضائية للتعامل مع هذا الوضع الدقيق.

25 فكرة إنشاء صندوق لتعويض الدول الفقيرة المتأثرة بالتغيرات المناخية عارضتها الولايات المتحدة والدول الأوربية الصناعية الغنية الكبرى، التي كانت دائما ما تعارضها خوفاً من تحميلهم المسؤولية القانونية الكاملة عن انبعاثات غازات الاحتباس الحراري التي تؤدى إلى تغير المناخ

26 كانت قضية الخسائر والأضرار واحدة من القضايا الرئيسية في كوب COP 27، حيث كانت مسألة إصلاح الضرر الناجم عن تغير المناخ أحد العقبات الرئيسة في مفاوضات المناخ الدولية لمدة 30 عاماً. وفي مؤتمر قمة ريو في عام 1992 الذي كان من المقرر أن يؤدى إلى اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. حيث سلطت الدول الجزرية الصغيرة النامية بالفعل على وجود ضرر لا رجعة فيه ناتج بشكل خاص عن ارتفاع مستوى المحيطات. واقترحت إنشاء آلية للتعويض، ومع ذلك تم رفض هذا الاقتراح وبقيت قضية الأضرار المناخية خارج المفاوضات الدولية لعدة سنوات. وقد ظهرت عبارة "الخسائر والأضرار" ولأول مرة في خطة عمل بالى التي اعتمدها مؤتمر الأطراف الثالث عشر في عام 2007 ولم تقم الوثيقة بتحديد معناها ولا النطاق القانوني لها

Sabine Lavorel:" COP27 et "pertes et préjudices": une première étape symbolique dont le cadre reste à définir". https://blog.leclubdesjuristes.com/cop27-et-pertes-et-prejudices-une-premiere-etape-symbolique-dont-le-cadre-reste-a-definir-par-sabine-lavorel/.

27 Rosemary Mwanza:" Compensation Funds as a Remedial Mechanism for Victims of Corporate Pollution in Kenya: A Feasibility Study, Journal of Environmental Law, Volume 33, Issue 3, November 2021, Pages 557–584, Published: 05 August 2021 https://doi.org/10.1093/jel/eqab017,

28 Detlef F. Sprinz and Steffen von Bünau:" The Compensation Fund for Climate Impacts", Weather, Climate, and Society, Published By: American Meteorological Society,, Vol. 5, No. 3 (July 2013), pp. 210-220 (11 pages), " Climate courts and compensation funds are a civilized procedure to cope with the challenge of climate damages"https://www.jstor.org/stable/24907520.

ثانيا: رفض العديد من المحاكم الوطنية نظر المطالبات الفردية والدعاوى الجماعية المرفوعة من ضحايا التغير المناخي، الأمر الذي يجعل من تعويض هؤلاء الضحايا من خلال المحاكم أمر غير مجد، وفى ذات الوقت يلقى بظلاله على صانعي السياسات ضرورة البحث عن بدائل أخرى قابلة للتطبيق [29]، لتجنب هؤلاء الضحايا دوامة الفقر عقب الكوارث المناخية، كالعواصف المدمرة وموجات الحرارة والجفاف الناجم عن غازات الاحتباس الحراري Green-house Gases [30].

ثالثا: اهتمام الكثير من دول العالم بهذه الظاهرة الوليدة، وحرصها على سن تشريعات تتعلق بمكافحة التغير المناخي [31] تتناول فيها بيان خطتها الوطنية لمعالجة أضرار وآثار هذا التغير، والاهتمام بقضاياه، بل أن البعض من هذه الدول سعى إلى تضمين مصطلح التغير المناخي إلى مسمى وزارة البيئة ومن الأمثلة على ذلك: ما قامت به دولة الإمارات العربية المتحدة، حيث أطلقت على وزارة البيئة تسمية جديدة ألا وهي "وزارة التغير المناخي والبيئة"[32]. ولعلنا نلاحظ أن التسمية الجديدة التي تم إطلاقها بها تقديم لمسمى التغير المناخي على البيئة، وهذا وإن دل على شيء فإنما يدل على الاهتمام البالغ والمتزايد في الوقت الحاضر بقضايا التغير المناخي عن قضايا البيئة التي لا زلت تشغل بال الجميع بسبب ما نشاهده في الوقت الراهن في عالمنا المعاصر من تغيرات مناخية ذات آثار مدمرة لحياة الشعوب [33].

رابعاً: عدم وجود آلية مقنعة تتناول كيفية معالجة آثار التغير المناخي على المستوى الدولي أو المستوى الداخلي، حيث لم يحظ الموضوع بأهمية حتى الآن، علاوة على عدم وجود نظام مالي للتعويض عن تلك الأضرار، لذا يبدو من الأفضل ضرورة البحث عن إيجاد حلول أو بدائل أو آليات لمعالجة تبعات تأثيرات التغير المناخي.

خامساً: الإحجام عن معالجة الآثار السلبية الناشئة عن التغيرات المناخية بشكل

29 Melissa Farris: op,cit. p.49.

30 عرفت المادة الثانية من قانون التغير المناخي الألماني غازات الاحتباس الحراري بأنها:" تعني ثاني أكسيد الكربون (CO2) والميثان (CH4) وأكسيد النيتروز (N2O) والكبريت. سداسي فلوريد (SF6) وثلاثي فلوريد النيتروجين (NF3) وكذلك مركبات الكربون الهيدروفلورية (HFCs) والمركبات الكربونية الفلورية المشبعة"
See: article 2 of Federal Climate Change Act:" "Greenhouse gases" mean carbon dioxide (CO2), methane (CH4), nitrous oxide (N2O), and sulfur. hexafluoride (SF6) and nitrogen trifluoride (NF3) as well as hydrofluorocarbons (HFCs) and Perfluorocarbons (PFCs)"

31 مثل: ألمانيا، والمملكة المتحدة، وأستراليا، والفلبين، وإيرلندا، وفرنسا.

32 للمزيد عن أنشطة وزارة التغير المناخي والبيئة الإماراتية، راجع موقعها الإلكتروني، حيث حرصت على بيان تأثير تغيرات المناخ على: صحة الإنسان، والزراعة، والحيوانات والنباتات، والمدن، وجودة الهواء.
https://u.ae/ar-ae/information-and-services/environment-and-energy/climate-change/climate-change.

33 حيث يطالب رأى في الفقه المصري ونؤيده إلى ضرورة تغيير مسمى وزارة البيئة المصرية، بحيث يصبح الاسم الرسمي لها هو «وزارة البيئة والتغير المناخي» أو «وزارة مكافحة التغير المناخي وحماية البيئة»، على غرار ما فعلته العديد من الدول العربية والأجنبية. للمزيد راجع: د. أحمد عبد الظاهر: قانون التغير المناخي، مقال منشور بجريدة الوطن، في تاريخ 21 نوفمبر 2022.
https://www.elwatannews.com/news/details/6358602

إيجابي سواء على المستوى الدولي أو الداخلي، لاسيما بسبب رفض العديد من الدول الصناعية الكبرى القيام باتخاذ إجراءات فعالة نحو تلك الظاهرة غير المسبوقة [34].

أهداف الدراسة

تسعى هذه الدراسة نحو تحقيق مجموعة من الأهداف التي تتمثل فيما يلي:

أولا: العمل على إيجاد ووضع آلية علاجية بديلة موثوقة فعالة تعمل على ضمان حصول ضحايا التغير المناخي على التعويضات بسهولة ويسر وحمايتهم من النتائج والآثار السلبية لهذا التغير. وذلك من خلال اقتراح فكرة إنشاء صندوق للتعويضات، لاسيما أن هذه الفكرة حققت نجاحاً في العديد من الحالات المشابهة مثل: صندوق الاتحاد الأوروبي للتضامن، والصندوق الأممي المركزي لمواجهة الطوارئ.

ثانياً: بيان جدوى فكرة استحداث صندوق لتعويض ضحايا التغير المناخي والعمل على إنصافهم كاستجابة للحاجة الملحة من جانب المتضررين من مخاطر هذا التغير، حيث يمكن لصندوق التعويضات أن يلعب دوراً أساسيا في حماية هؤلاء الضحايا، حيث يمثل هذا التعويض معلماً رئيساً لقضية العدالة المناخية.

ثالثاً: إظهار كيف يمكن لصناديق التعويض أن تقدم تعويضاً فعالاً لضحايا التغير المناخي، لتمكين الدولة من الوفاء بواجباتها، وذلك من خلال تصميم صندوق عادل وفعال للتعويضات المناخية عن الآثار الضارة لتغير المناخ الناتج عن الأنشطة البشرية [35]، مع تضمينه محاكم قضائية متخصصة مستقلة تختص وحدها على وجه السرعة بالفصل في كافة المنازعات المتعلقة بأمور التعويضات.

رابعاً: دعوة جميع الأنظمة القضائية إلى الاعتراف بواقع الضرر الناجم عن التغير المناخي، على الرغم من وجود العديد من العقبات الإجرائية التي ستواجه المدعون في التقاضي على أساس الضرر. لاسيما أن التقاضي التقليدي للضرر غير مناسب لتعويض ضحايا أضرار التغير المناخي.

34 Detlef F. Sprinz and Steffen von Bünau: op,cit, pp. 210-220 (11 pages).

35 حيث فرق البعض بين التغيرات المناخية الطبيعية وتلك الناتجة عن الأنشطة البشرية أو البشرية المنشأ كظاهرة الاحترار العالمي الحالي. للمزيد عن أوجه الاختلاف راجع: **صابر عثمان:** تأثير التغيرات المناخية على مصر وآليات المواجهة، دراسة صادرة عن مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، بمناسبة مؤتمر شرم الشيخ كوب 27 ومسؤوليات العدالة المناخية. العدد 99 نوفمبر 2022، من ص 19.
https//:acpss.ahram.org.eg/Esdarat/MalafMasry/99/files/downloads/Mallf-99-November-2022-Final.pdf

خامساً: دعوة كافة الأطراف المعنية والفاعلة لمناقشة فكرة اقتراح الصندوق من خلال تسليط الضوء على المزايا والعيوب التي يقدمها، لاسيما في ظل غياب التنظيم التشريعي [36] وعدم وجود آلية تعمل على دعم حقوق المتضررين من تأثيرات التغير المناخي، وتجنب تركهم دون تغطية أو تحت مظلة حماية اجتماعية [37].

سادسا: دعوة كافة الأطراف المعنية والمشاركة في أسباب التغير المناخي لتقليل نسبة انبعاثات الغازات الدفيئة الناشئة عن استخدامات الوقود الأحفوري [38] في الصناعات، والتركيز على الاقتصاد الأخضر تحت شعار نادى به البعض "اتحضر للأخضر" [39]، وذلك للوصول إلى مجتمع آمن وخال من الكربون، لضمان مستقبل يوفر حياة أفضل وآمنة للجميع.

تساؤلات الدراسة

تثير هذه الدراسة مجموعة من التساؤلات منها ما يلي:

كيف يمكن للمحاكم إسناد المسؤولية إلى مدعى عليه معين أو مجموعة من المدعى عليهم، عندما يكون الحافز البشرى لتغير المناخ عالمياً؟

هل يمكن للتقاضي الناجح أن يؤدى عندما تقدر قيمة التعويضات بالملايين إلى التأثير على ربحية وعمليات قطاعات كاملة من الاقتصاد؟

هل المحاكم الوطنية مجهزة للتعامل مع قضايا بهذا الحجم؟ لاسيما أن دعاوى المسؤولية التقصيرية تفرض عبء إداري كبير على المحاكم.

هل يمكن اعتبار الدعوة إلى إنشاء صندوق للتعويضات هي الملجأ والمفر الوحيد والفريد للقضاء على تلك الصعوبات ومواجهة كل هذه التحديات، والقضاء على الكثير من

36 وعلى الرغم من غياب التنظيم التشريعي في العديد من الدول، إلا أن الحكومة المصرية اهتمت بإصدار سلسلة من القرارات بشأن التغيرات المناخية منها على سبيل المثال: قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1912 لسنة 2015 بشأن تشكيل المجلس الوطني للتغيرات المناخية، والقرار رقم 1129 لسنة 2019 باعتبار (المجلس الوطني للتغيرات المناخية) الجهة الوطنية المعنية بملف التغيرات المناخية. كما تم إنشاء صندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية بالقانون رقم 177 لسنة 2018، وتم تعديل بعض أحكام القانون رقم 177 لسنة 2017 بإنشاء صندوق مصر (صندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية) بالقانون رقم 197 لسنة 2020. وقد شارك الصندوق السيادي بالاستثمار في العديد من المشروعات في مجال تغير المناخ والتي تدعم توجه الدولة نحو التحول إلى المشروعات الخضراء. حيث أقام الصندوق مشروعات منها على سبيل المثال: مشروع إنتاج الهيدروجين والأمونيا الخضراء، بالشراكة مع عدد من الشركات العالمية المتخصصة، ومشروعات تحلية المياه.

37 Dr. Ana Solorzano et Dr. Iliana Cárdenes:" Protection sociale et changement climatique", Document hors série No. 26, Novembre 2019, p. 14.
https://docs.wfp.org/api/documents/WFP-0000119042/download/.

38 الوقود الأحفوري - هو وقود يُستعمل لإنتاج الطاقة الأحفورية. ويستخرج من المواد الأحفورية كالفحم الحجري، والغاز الطبيعي، ومن النفط. وتستخرج هذه المواد بدورها من باطن الأرض وتحترق في الهواء مع الأكسجين لإنتاج حرارة تستخدم في كافة المجالات
https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%88%D9%82%D9%88%D8%AF_%D8%A3%D8%AD%D9%81%D9%88%D8%B1%D9%8A

39 د. سحر مصطفى حافظ: الإطار التشريعي وآليات تحقيق الحياد المناخي، دراسة منشورة بمجلة السياسة الدولية، في تاريخ 11 أكتوبر 2022، منشورة على الموقع الإلكتروني للمجلة التالي:
http://www.siyassa.org.eg/News/18420.aspx.

حالات عدم اليقين، وتقديم تعويض أكثر كفاءة وفاعلية للمتضررين ضحايا هذا التغير؟

منهجية الدراسة

نظراً للأهمية التي يشغلها موضوع الدراسة في الوقت الراهن، لاسيما بعد انتشار آثار التغير المناخي في شتى بقاع الكرة الأرضية، ومع ارتفاع درجات الحرارة وانتشار موجات الحر والجفاف، والأعاصير والفيضانات، وارتفاع المياه فوق مستوى سطح البحر، وتحمض المحيطات، وازدياد بقعة حرائق الغابات، وتراجع الأنهار الجليدية. ونظرا لحداثة التشريعات المقارنة التي أصدرتها بعض الدول لمواجهة ومكافحة هذه الظاهرة، فسوف نفضل اتباع المنهج المقارن، لما له من العديد من المزايا، بحيث نستعرض موقف بعض التشريعات الوطنية التي عنيت بتلك الظاهرة، وتأثيراتها على الأفراد والممتلكات، كما نستعرض موقف واتجاه المحاكم الوطنية من قضايا التغير المناخي، وبعض النماذج الدولية والوطنية التي فعلت صناديق التعويض لمواجهة الكوارث الطبيعية والتغيرات المناخية.

خطة الدراسة

بداية يجب التأكيد على أن الهدف من هذه الدراسة، ليس تقديم مقترح ناضج متكامل الأركان لتعويض ضحايا تأثيرات التغير المناخي، بل هو طرح لبعض الأفكار الأساسية على الطاولة أمام صانعي ومتخذي القرار السياسي بشأن وضع حلول ومقترحات لمواجهة تلك التداعيات، حيث أن قرار التعويض سيكون مدفوعا إلى حد كبير من جانب هؤلاء وليس من قبل المحاكم، لذا سنعمل جاهدين على طرح ورسم خطوط عريضة لخطة التعويض البديلة كحل مقترح وبديل عن دعاوى المسؤولية التقصيرية، مبيناً موقف بعض المحاكم الوطنية من قضايا التغير المناخي. وذلك حتى تكون الدراسة مفيدة متى تم تبنى اتخاذ قرار بتقديم تعويضات لهؤلاء الضحايا.

وبناء على ذلك، سوف نقسم هذه الدراسة إلى فصلين نخصص أولهماً: لبيان التغير المناخي والتقاضي كخلفية لمناقشة التعويض، وثانيهماً: للضوابط القانونية لصندوق التعويضات المناخية، على أن يسبقهماُ مبحث تمهيدي نستعرض فيه اللمحة التاريخية لصناديق تعويض الأضرار وذلك على النحو التالي:

مبحث تمهيدي: لمحة تاريخية لصناديق تعويض الأضرار

الفصل الأول: التغير المناخي والتقاضي كخلفية لمناقشة التعويض

الفصل الثاني: الضوابط القانونية لصندوق التعويضات المناخية

مطلب أخير: مدى حاجتنا إلى إصدار تشريع يتعلق بالتغير المناخي

مبحث تمهيدي

لمحة تاريخية لصناديق تعويض الأضرار

تمهيد

مما لا شك فيه، أن الدعوة إلى إنشاء صندوق لتعويض وسداد مطالبات الأطراف المتضررة كبديل عن التقاضي أو الدعاوى الجماعية، ليس بالفكرة الجديدة [40]، ففكرة إنشاء الصندوق ليست فكرة جديدة بل هي فكرة تم تطبيقها في بعض الولايات الأمريكية، حيث أنشأت صناديق مخاطر مجمعة على مستوى الولايات [41]. والعديد منها لها تجربة مع المطالبات بالتعويض عن الأضرار التي لحقت بالموارد الطبيعية، حيث أنها تتمتع بخبرة كبيرة في التعويض عن الأضرار التي لحقت بالموارد الطبيعية مثل: انسكاب النفط، والعواصف، والأعاصير، والفيضانات. كما أن فكرة صناديق التعويض طبقتها بعض الدول لمواجهة الكوارث الطبيعية أو البيئية على المستوى الوطني [42] كما طبقتها دول أخرى على المستوى الإقليمي [43]، حيث أنها فكرة تنطوي على حل سريع وفعال لمواجهة الخسائر والأضرار الناشئة عن تلك الظروف غير العادية، فهناك العديد من الأمثلة على ذلك، كان الهدف من ورائها مواجهة ومكافحة دعاوى الأضرار الجماعية التي كانت تلوح في الأفق، وسوف نستعرض بعض النماذج في نبذة بسيطة وذلك على النحو التالي

أولا: صندوق الاتحاد الأوروبي للتضامن

صندوق الاتحاد الأوروبي للتضامن The European Union Solidarity Fund – هو صندوق تم تأسيسه بموجب لائحة المجلس الأوروبي رقم 2012 في الحادي عشر من نوفمبر عام 2002 بمدينة بروكسل [44]، هدفه الأساسي تقديم مساعدات للدول الأعضاء في الاتحاد عندما تحدث

40 Melissa Farris: op, cit, p.53.

41 David Morris:" Who Should Pay Climate Change Costs?", 2013•01•21 Institute for Local Self-Reliance, Posted January 6, 2013.
فبعد إعصار أندرو عام 1992، على سبيل المثال، أنشأت فلوريدا صندوق فلورياً لمواجهة الكوارث.
https://www.onthecommons.org/magazine/who-should-pay-costs-climate-change.

42 فالمملكة المغربية على سبيل المثال: أنشأت وأسست صندوق التضامن ضد الوقائع الكارثية مثل: العواصف، والفيضانات، والسيول المترتبة على التغيرات المناخية، حيث اتجهت الحكومة إلى الدعوة إلى إحداث نظام مؤسسي غايته تغطية مخاطر الوقائع الكارثية وتنظيم تدبير عملية تعويض المتضررين، في إطار منظومة جيدة للتسيير المعقول للموارد. لذا فقد أصدرت المملكة ظهير شريف رقم 1.16.152 صادر في 21 من ذي القعدة 1437 (25 أغسطس 2016) بتنفيذ القانون رقم 110.14 المتعلق بإحداث نظام لتغطية عواقب الوقائع الكارثية وبتغيير وتتميم القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات. وقد وردت أحكام الصندوق في الباب الثالث منه. ويعد إنشاء هذا الصندوق تكريساً لمبدأ التضامن الوطني المنصوص عليه في دستور المملكة والمنصوص عليه في الفصل 40 الذي ينص على أن: " على الجميع أن يتحمل، بصفة تضامنية، وبشكل يتناسب مع الوسائل التي يتوفرون عليها، التكاليف التي تتطلبها تنمية البلاد، وكذا تلك الناتجة عن الأعباء الناجمة عن الآفات والكوارث الطبيعية التي تصيب البلاد.'

43 Council Regulation (EC) No 2012/2002 of 11 November 2002 establishing the European Union Solidarity Fund.
https://web.archive.org/web/20121111052517/http://eur-lex.europa.eu/LexUriServ/LexUriServ.do?uri=CELEX:32002R2012:EN:NOT.

44 Council Regulation (EC) No 2012/2002 of 11 November 2002 establishing the European Union Solidarity Fund.
https://web.archive.org/web/20121111052517/http://eur-lex.europa.eu/LexUriServ/LexUriServ.do?uri=CELEX-:32002R2012:EN:NOT.

الكوارث الكبرى Major Disaster [45]، بحيث يتعين على الأعضاء إظهار تضامنهم مع سكان المناطق المنكوبة من خلال تقديم مساعدات مالية للمساهمة في العودة السريعة إلى ظروف المعيشة الطبيعية.

يهدف الصندوق إلى تمكين الأعضاء من الاستجابة بطريقة سريعة وفعالة ومرنة لحالات الطوارئ، بحيث يمكن حشد مساعدة من الصندوق بشكل أساسي عند وقوع كارثة طبيعية لها انعكاسات خطيرة على الظروف المعيشية، والبيئة الطبيعية، أو الاقتصاد في منطقة أو أكثر أو بلد واحد أو أكثر. ويمكن لأي دولة عضو مجاورة تضررت من نفس الكارثة أن تستفيد من مساعدات الصندوق [46].

ويحرص الصندوق على استكمال جهود الدول المعنية، وتغطية جزء من نفقاتها العامة لمساعدة الدولة المستفيدة على تنفيذ عمليات الطوارئ الأساسية، حسب نوع الكارثة، وذلك من خلال اتخاذ الإجراءات التالية مثل: إعادة التشغيل الفوري للبنية التحتية والمنشآت في مجالات الطاقة والمياه، والمياه العادمة والاتصالات السلكية واللاسلكية والنقل والصحة والتعليم، وتوفير أماكن إقامة مؤقتة وتمويل خدمات الإنقاذ لتلبية الاحتياجات العاجلة للسكان المعنيين، والتأمين الفوري للبنى التحتية الوقائية وتدابير الحماية الفورية للتراث الثقافي، والتنظيف الفوري للمناطق المنكوبة بما في ذلك المناطق الطبيعية [47].وعادة ما تقتصر المدفوعات من الصندوق من حيث المبدأ على تدابير التمويل التي تخفف من الأضرار غير القابلة للتأمين بحيث يتعين استردادها إذا تم الوفاء بتكلفة إصلاح الضرر لاحقًا من قبل طرف ثالث.

وعادة ما تتخذ المساعدة المالية التي تقدم من الصندوق شكل منحة لكل كارثة معترف بها، بحيث تمنح منحة واحدة للدولة المستفيدة [48]. وقد قدم الصندوق منذ إنشائه إلى الدول

45 الكارثة الكبرى – عرفتها المادة الثالثة من لائحة المجلس الأوروبي لصندوق التضامن بأنها:" أي كارثة تؤدي، على الأقل في واحدة من الدول المعنية، إلى أضرار تقدر بأكثر من ثلاث مليارات يورو بأسعار عام 2002، أو 0.6 من إجمالي الدخل القومي للبلد المعني أو المنكوب"
See: article number 3 of Council Regulation (EC) No 2012/2002 of 11 November 2002 establishing the European Union Solidarity Fund:" A "major disaster" within the meaning of this Regulation means any disaster resulting, in at least one of the States concerned, in damage estimated either at over EUR 3 billion in 2002 prices, or more than 0,6 % of its GNI"
https://web.archive.org/web/20140730011712/http://europa.eu/legislation_summaries/regional_policy/provisions_and_instruments/g24217_en.htm

46 See: article number 2 of Council Regulation (EC) No 2012/2002 of 11 November 2002 establishing the European Union Solidarity Fund.

47 See: article number 3 of Council Regulation (EC) No 2012/2002 of 11 November 2002 establishing the European Union Solidarity Fund:" 2. The aim of the Fund is to complement the efforts of the States concerned and to cover a share of their public expenditure in order to help the beneficiary State to carry out the following essential emergency operations, depending on the type of disaster: (a) immediate restoration to working order of infrastructure and plant in the fields of energy, water and waste water, telecommunications, transport, health and education; (b) providing temporary accommodation and funding rescue services to meet the immediate needs of the population concerned; (c) immediate securing of preventive infrastructures and measures of immediate protection of the cultural heritage; (d) immediate cleaning up of disaster-stricken areas, including natural zones".

48 See: article number 3 of Council Regulation (EC) No 2012/2002 of 11 November 2002 establishing the European Union Solidarity Fund:" 1. Assistance from the Fund shall take the form of a grant. For each recognised disaster a single grant

الأعضاء مساعدته نتيجة وقوع كوارث تقدر بحوالي 56 كارثة مثل: حرائق الغابات، والجفاف، والزلازل، والعواصف، والفيضانات. وتعد ألمانيا وإيطاليا من أكثر الدول التي استفادت من مساعدات هذا الصندوق [49].

ثانياً: الصندوق الأممي المركزي لمواجهة الطوارئ

الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ Central Emergency Response Fund – هو صندوق أنشأته الجمعية العامة للأمم المتحدة في الخامس عشر من شهر ديسمبر من عام 2005 بموجب القرار رقم 68/128 [50] لتمكينه من تقديم المساعدة الإنسانية الموثوقة في الوقت المناسب للأشخاص المتضررين من الكوارث وحالات الطوارئ، ويساهم في تمويل هذا الصندوق العديد من الدول: من بينها دولة الإمارات العربية المتحدة [51].

نشأ الصندوق لتحقيق الأهداف التالية: تعزيز العمل والاستجابة في وقت مبكر للحد من الخسائر في الأرواح، وتعزيز الاستجابة للمتطلبات ذات الأهمية الزمنية، وتعزيز العناصر الأساسية للاستجابة الإنسانية في الأزمات التي تعاني من نقص التمويل. كما يدعم الصندوق المساعدة المنقذة للحياة ذات الأولوية للأشخاص المحتاجين. ويعرّف الصندوق "إنقاذ الأرواح" باستخدام المبادئ الإنسانية المتمثلة في: الإنسانية والحياد وعدم التحيز والتركيز على المتضررين. كما يعرّف الإجراءات المنقذة للحياة بأنها :" تلك التي تتخذ في غضون فترة زمنية قصيرة، تعالج، وتخفف، أو تجنب الخسارة المباشرة في الأرواح وإلحاق الأذى بالناس، وحماية كرامتهم" [52].

shall be awarded to a beneficiary State".

49 **Melanie Pill**: Towards a funding mechanism for loss and damage from climate change impacts", Climate Risk Management, Volume 35, 2022, 100391, p. 4.
https://reader.elsevier.com/reader/sd/pii/S2212096321001224?token=7E57369FD8F57F9D325B397A17CB9C3884B07DDDAE022D8B7F3BCF776BBFF3D45098B8922D87BF3DE34ACD99A7E8D564&originRegion=eu-west-1&originCreation=20230214185227.

50 See: A/RES/60/124 (undocs.org).

51 حيث واصلت دولة الإمارات العربية المتحدة جهودها الحثيثة ومشاركتها الإنسانية من خلال دعمها المالي وتقديم المعونات والمساعدات المالية استجابة للحالات الإنسانية الطارئة، حيث قدمت مليون دولار للصندوق لتقديم تلك المعونات للمحتاجين إليها في مختلف أنحاء العالم، هذا وإن دل على شيء فإنما يدل على مدى تعاونها ودعمها المستمر للأنشطة الإنسانية التي تنفذها الأمم المتحدة. للمزيد: انظر – مقال بعنوان:" الإمارات تقدم مليون دولار لصندوق الأمم المتحدة المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ". منشور في تاريخ 14 ديسمبر 2014 على الموقع الإلكتروني للأمم المتحدة التالي:
https://www.un.int/uae/ar/news/%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%85%D8%A7%D8%B1%D8%A.

52 See: UN Central Emergency Response Fund, "Central Emergency Response Fund Live-Saving Criteria, ". THE CENTRAL EMERGENCY RESPONSE FUND the Central Emergency Response Fund (CERF) was established by the United Nations (UN) to enable timely and reliable humanitarian assistance to people affected by disasters and emergencies. The UN General Assembly, on 15 December 2005, adopted resolution A/RES/60/124 by consensus and established CERF to achieve the following objectives: • Promoting early action and response to reduce loss of life • Enhancing response to time-critical requirements • Strengthening core elements of humanitarian response in underfunded crises CERF supports prioritized life-saving assistance to people in need. To ensure adherence to its mandate, CERF defines "life-saving" by using the humanitarian principles of humanity, neutrality and impartiality, focusing on affected people. In doing so, CERF adopts an approach grounded in the Centrality of Protection. 1 CERF defines life-saving actions as those that, within a short time span, remedy, mitigate or avert direct loss of life and harm to people, and protect their dignity. Common humanitarian services that are necessary to enable these life-saving activities are also permissible". Available at:

ثالثا: صندوق تعويض ضحايا الانبعاثات النووية (قانون برايس اندرسون)

تم إنشاء هذا الصندوق بموجب القانون رقم 85- 256 الذي أصدره الكونجرس الأمريكي في الثاني من سبتمبر عام 1957 وكانت مدته عشر سنوات [53]، وقد تم تجديده عدة مرات أخرها في عام 2011 [54]، وهو قانون فيدرالي، يتناول كافة القضايا المتعلقة بالمسؤولية لجميع المنشآت النووية غير العسكرية التي تم إنشاؤها في أمريكا. ويجيز هذا القانون للدولة إتاحة الأموال لتغطية جزء من الأضرار الناشئة عن الحوادث النووية. ويهدف إلى حماية الجمهور وتشجيع تطوير صناعة الطاقة الذرية، لصالح عامة الناس. وبموجبه سيتم تعويض كافة الإصابات والأضرار التي تلحق بالجمهور حال وقوع حادث نووي Nuclear Incident [55]. وقد عرف القانون الحادث النووي بأنه: " أي حدث يقع داخل الولايات المتحدة الأمريكية يتسبب في وقوع إصابة جسدية أو مرض أو وفاة أو فقدان أو تلف للممتلكات أو فقدان استخدام الممتلكات الناشئة عن أو الناتجة عن المواد المشعة السامة أو المتفجرة أو غيرها ذات الخصائص الخطرة" [56]. ويجب ملاحظة، أن إنشاء هذا الصندوق يعد أحد صور الاستجابة التشريعية لأوجه القصور المتصورة في نظام الضرر التقليدي الذي يتعامل مع دعاوى المسؤولية الجماعية عن الضرر [57].

نخلص من ذلك، أن وجود أمثلة ونماذج لصناديق تعويضات ناجحة سواء على المستوى الوطني أو الإقليمي أو الدولي، ما هي إلا لتدعيم نجاح وتأكيد للفكرة التي ننادى بها للحد من آثار التغير المناخي، وإيجاد آلية فعالة وسريعة لدعم ضحايا هذه التغيرات.

الفصل الأول

التغير المناخي والتقاضي كخلفية لمناقشة التعويض

تمهيد وتقسيم:

التقاضي – Litigation هو الطريقة والوسيلة الأكثر وضوحاً للحصول على تعويض، فمن

https://cerf.un.org/sites/default/files/resources/CERF%20Life-Saving%20Criteria%202020.pdf

53 PUBLIC LAW 85-256-SEPT. 2, 1957.
https://www.govinfo.gov/content/pkg/STATUTE-71/pdf/STATUTE-71-Pg576.pdf.

54 Price-Anderson Act. Nuclear Power Pro/Con. Retrieved on 2011-03-21.

55 Jeffrey C. Dobbins: Promise, Peril, and Procedure: The Price-Anderson Nuclear Liability Act, Hastings Law Journal, Volume 70 | Issue 2 Article 1, 2-2019.
https://repository.uchastings.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=3841&context=hastings_law_journal.

56 See: PUBLIC LAW 85-256-SEPT. 2, 1957. **'nuclear incident'** means any occurrence within the United States causing bodily injury, sickness, disease, or death, or loss of or damage to property, or for loss of use of property, arising out of or resulting from the radioactive, toxic, explosive, or other hazardous properties of source, special nuclear, or byproduct material".

57 Melissa Farris: op, cit, p.56.

المزايا الكبرى للجوء إلى المحاكم هي ما تتمتع به من استقلال سياسي، والتزام القضاة باتخاذ قرارات قد تكون مرغوبة اجتماعياً لا يستطيع النظام السياسي اتخاذها، وعلى الرغم من وجود تلك المزايا، إلا أن هناك مساوئ رئيسة يمكن أن يتسم بها هذا النظام وهو عدم قدرة المحاكم على تحقيق نظام تعويض شامل [58].

فالمعروف عن قضايا التغير المناخي أنها من نوعية القضايا المعقدة، والمحاكمات فيها تكون باهظة التكاليف، والمدعون فيها يواجهون العديد من التحديات مثل: إثبات علاقة السببية، والأضرار. فقضايا التغير المناخي هي قضايا عالمية. ومن الناحية الواقعية، قد تكون أكبر وظيفة للتقاضي هي الحث على اتخاذ إجراء تشريعي والمطالبة بإصدار تشريعات فقط، فهناك عدد من أنظمة التعويض التشريعية مثل: صندوق الحادي عشر من سبتمبر لعام 2001 [59]، صندوق تعويض اللقاحات الإجبارية للأطفال [60].

وبناء على ذلك، نرى تقسيم دراسة هذا الفصل إلى مبحثين، نخصص أولهماً: لبيان موقف الفقه من قضايا العدالة المناخية وفقاً لقاعدة عدم الأضرار، وثانيهماً: استعراض بعض التطبيقات القضائية الحديثة للمحاكم الوطنية بشأن التقاضي المناخي وذلك على النحو التالي:

المبحث الأول: موقف الفقه من قضايا العدالة المناخية وفقاً لقاعدة عدم الأضرار.

المبحث الثاني: تطبيقات قضائية حديثة للمحاكم الوطنية بشأن التقاضي المناخي.

المبحث الأول

موقف الفقه من قضايا العدالة المناخية وفقا لقاعدة عدم الأضرار

التقاضي على أساس الضرر

مما لا شك فيه، أن ظاهرة تغير المناخ هي ظاهرة عالمية غير مسبوقة، والآثار المحتملة لهذا

58 DANIEL A. FARBER: op, cit, P.1649.

59 يعد صندوق تعويض ضحايا الحادي عشر من سبتمبر الذي أنشأه الكونجرس الأمريكي عقب أحداث الحادي عشر من سبتمبر الإرهابية عام 2001 أحدث صندوق فعال للتعويضات. الغرض منه تقديم تعويض لأي فرد أو لأقارب (شخص متوفى) أو الإصابات الجسدية. علاوة على تعويض الأفراد الذين كانوا حاضرين في أحد مواقع تحطم الطائرة والذين عانوا من أذى جسدي أو وفاة. يغطى الصندوق أيضا الخسائر الاقتصادية والتي تشمل: فقدان الدخل، والنفقات الطبية، أو فقدان الوظيفة أو العمل.....ويغطى الخسائر غير الاقتصادية مثل: الأضرار الجسدية والآلام العاطفية .Melissa Farris: op, cit, p.54

60 ((في عام 1986 أنشأ الكونجرس الأمريكي صندوقاً بصرف تعويض إلزامي للأفراد الذين أصيبوا بسبب لقاحات الأطفال، الذين تم إعطاؤهم اللقاح بشكل روتيني، دون حاجة إلى إثبات أي خطأ أو ضرر. هذا الصندوق تم تمويله من خلال فرض ضريبة على إنتاج كل جرعة من اللقاح. وقد تم إنشاء آلية للصرف من الصندوق عبر وضع جدول إصابات اللقاح لتحديد الإصابات التي يتم التعويض عنها من الصندوق متى ظهرت في غضون فترة زمنية معينة، فظهور الإصابة خلال هذه الفترة يستوجب دفع التعويض للمصاب من أموال الصندوق، دون حاجة لإثبات علاقة السببية بين الإصابة واللقاح. حيث يقتصر دور المصاب على إثبات أنه تلقى بالفعل اللقاح وأنه أصيب خلال الفترة المشار إليها في جدول الإصابات.Melissa .Farris: op, cit, p.56

التغير قد تكون محل للعديد من مطالبات التعويض، وعلى الرغم من عدم نجاح هذه الأخيرة، إلا أنها ما زالت موجودة حتى الآن [61]، وإن كان الأمر كذلك فنحن بحاجة إلى إعادة النظر في وضع التقاضي بشأن تغير المناخ، حيث بدأت المحاكم تدريجياً على الأقل في الاعتراف بحقيقة الضرر الناجم عن هذا التغير، والذي أسماه البعض بالضرر البيئي العابر للحدود Transboundary Environmental Harm [62].

فقضايا التغير المناخي تواجهها مجموعة من التحديات منها: ارتفاع تكاليف ومصروفات الدعاوى، وتأخر الفصل فيها، بالإضافة إلى وجود مجموعة من التحديات الإجرائية، لا سيما التي تتعلق بإثبات الأضرار، وعدم تحديد القواعد الموضوعية للمسؤولية أو القواعد التي ستحكم الاستحقاق، الأمر الذي يؤدى في نهاية المطاف إلى أحجام عدد كبير من المطالبين عن تحريك الدعاوى للمطالبة بالتعويضات بسبب الغموض الذي يشوب قواعد المسؤولية، فالمتقاضين ليسوا أبدا واثقين بشكل معقول فيما إذا كان يمكن استيعاب مطالبتهم ضمن نظرية معينة، حيث أن عدم التحديد يمكن أن يثنيهم عن الشروع في التقاضي خوفاً من تكبد التكاليف أو إضاعة الوقت دون جدوى، وهذا عادة ما يتحقق في الأنظمة القانونية التي تفتقر إلى آليات علاجية بديلة موثوقة.

تباين الموقف الفقهي ما بين مؤيد ومعارض لقضايا التغير المناخي

تباينت الآراء التي قيلت بشأن التقاضي على أساس الأضرار المناخية ما بين مؤيد لحق المتضررين في تحريك مطالبتهم أمام المحاكم، وأخر معارض يثنيهم عن تحريك مثل هذه النوعية من الدعاوى، وذلك لوجود العديد من التحديات والصعوبات التي تواجههم بشأنها، وسوف نتناول هذين الاتجاهين المؤيد والمعارض مع بيان مبررات وحجج كل فريق وذلك على النحو التالي

الاتجاه الأول: الرأي المؤيد للتقاضي المناخي

هناك العديد من الآراء التي قيلت بشأن تدعيم فكرة اللجوء إلى المحاكم وتقديم مطالبات بالتعويض عن أضرار التغير المناخي تحت ما يسمى "بالتقاضي المناخي". حيث ذهب رأى [63]

61 DANIEL A. FARBER: op, cit, P.1609.

62 Detlef F. Sprinz and Steffen von Bünau: op,cit, pp. 210-220 (11 pages).

63 Raymond B. Ludwiszewski and Charles H. Haake:" Comment on Basic Compensation for Victims of Climate Change", ENVIRONMENTAL LAW REPORTER, 8-2008,:" Tort law, which is often the forum of first resort for resolving issues of compensation, is ill-suited to resolving disputes concerning climate-related compensation……. that no court has held that a party may recover compensation for damages allegedly caused by climate change.".
https://www.gibsondunn.com/wp-content/uploads/documents/publications/Ludwiszewski-Haake-CommentonCompforClimateChgVictims.pdf.

إلى القول بأن قانون الضرر هو الملاذ الأول لحل قضايا التعويض، ولكنه غير متناسب لحل النزاعات المتعلقة بقضايا تعويض التغيرات المناخية، حيث لا توجد محكمة قضت بأنه يجوز التعويض عن الأضرار المزعومة بسبب تغير المناخ.

في حين يرى رأى أخر [64] أنه يمكن أن يتم التقاضي المبنى على أساس قواعد الضرر وفقا للقانون البيئي فالتقاضي عن الضرر يعمل بشكل أفضل في القضية الواقعية التي تشمل مدع واحد يقاضي مدعى عليه واحداً ويمكن التعرف عليه بسهولة. في مثل هذه الحالة، يكون المدعي قادراً أيضاً على تقديم أدلة موثقة جيداً على حدوث ضرر كبير. ولكن تقع جميع القضايا المتعلقة بالتغير المناخي خارج هذه الحالة النموذجية. حيث تشمل العديد من المطالبين المحتملين الذين عانوا درجات متفاوتة من الأذى. وبالتالي تثير هذه العوامل أحد أهم الحواجز التي تؤثر على قانون الضرر مثل: عدم اليقين في الأدلة بسبب مشاكل السببية. وتنشأ مشاكل السببية من عدة عوامل بما في ذلك الإفراط في التحديد، والمدعى عليه غير المحدد، والمطالبات غير المحددة، وبالتالي يكون هناك عدم وضوح بشأن سلوك من هو السبب القانوني للضرر.

كما يرى جانب أخر [65] أن قاعدة عدم الأضرار هي القاعدة الوحيدة ذات الصلة بالتقاضي بشأن تغير المناخ وتعتبر بمثابة قانوناً عرفياً Customary Law. وفى ذات الاتجاه يرى رأى أخر [66] أن الدعاوى القضائية المتعلقة بالمناخ كانت هي الأكثر نجاحاً في حمل الحكومات على خفض الانبعاثات الوطنية National Emissions. وكذلك يرى رأى أخر [67] أن التقاضي بشأن المناخ يمكن أن يساعد في وضع المعيار الذي يقضى بضرورة تعويض الخسائر والأضرار المناخية من قبل أولئك الذين زادوا بشكل غير متناسب من مخاطر المشكلة. في حين يذهب رأى أخر [68] إلى القول بأن التقاضي المناخي Climate Litigation أداة مفيدة للضغط على الملوثين بسبب الخسائر والأضرار. وأخيراً، يدعم رأى أخر [69] فكرة التقاضي المناخي بالاستناد إلى حكم المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية حيث قضت بأن الضرر الناجم عن التغير المناخي هو ضرر ملموس ومباشر يكفي لتشكيل أساس للتعويض وهذا الحكم من شأنه أن يعزز

64 Rosemary Mwanza: *op,cit*, Pp 557–584.

65 Detlef F. Sprinz and Steffen von Bünau: op, cit, " The no-harm rule is the only norm relevant to climate change litigation that satisfies both requirements and is considered customary law".

66 Isabella Kaminski:" See you in court: how climate lawsuits could sharpen Cop27 loss and damage talks", Published on 02/11/2022, 3:43pm," Climate lawsuits have been most successful in getting governments to cut national emissions.".
https://www.climatechangenews.com/2022/11/02/see-you-in-court-how-climate-lawsuits-could-sharpen-cop27-loss-and-damage-talks/.

67 هذا الرأي مشار إليه لدى:
Isabella Kaminski: op, cit, p.

68 هذا الرأي مشار إليه لدى:Isabella Kaminski: op, cit,p. "climate litigation as one tool useful for putting pressure on polluters over loss and damage"

69 DANIEL A. FARBER: op, cit, P.1609.

الحجج القائلة بأن التعويض أصبح أمر مرغوب فيه وتؤيده المحاكم.

الاتجاه الثاني: الرأي المعارض للتقاضي المناخي

وعلى الجانب الآخر فهناك من المعارضين لفكرة حق المتضررين من التغيرات المناخية في اللجوء إلى المحاكم وتقديم مطالبات بالتعويض عن أضرار هذا التغير. حيث يرى البعض منهم [70] أنه كيف يمكن للمحاكم إسناد المسؤولية إلى مدعى عليه معين أو إلى مجموعة من المدعى عليهم، عندما يكون المتسبب في آثار تغير المناخ أمراً عالمياً؟ وفي ذات الوقت يمكن أن تؤثر أحكام القضاء بشأن قضايا التغير المناخي على قطاعات اقتصادية كاملة. وفي ذات الاتجاه يرى رأي آخر [71] أن التقاضي المناخي لم يعد يقتصر على الإجراءات القانونية ضد الدولة وتوجيه الإرشادات للحكومات، بل أصبحت آثار الأحكام تمتد إلى المجال المالي والاقتصادي، بمعنى أن الحكم أصبح له تبعات مالية واقتصادية.

وبعد استعراض الاتجاهين المؤيد والمعارض لفكرة التقاضي المناخي، نجد أن هناك الكثير من المعوقات والقيود القانونية التي تقف حائلاً أمام المتضررين وتحد من اللجوء إلى القضاء للمطالبة بالتعويض، ولعل هذه القيود هي أحد الأسباب الرئيسة التي دفعتنا إلى اقتراح الدعوة إلى إنشاء صندوق لتعويض ضحايا التغير المناخي، من خلال آلية علاجية تسهل أمام المتضررين المطالبة بالتعويضات والحصول عليها. فالأصل أن الطريق الطبيعي لتعويض ضحايا الكوارث الطبيعية هو التأمين، لكن عدم توافر التأمين ضد بعض المخاطر الكارثية أو استبعادها عن طريق النص على ذلك في صلب وثائق التأمين ذاتها، وصعوبة التعامل معها أصبح من شأنه أن يخلق عقبات كبيرة أمام التأمين الخاص ضد الخسائر الناجمة عن الكوارث الطبيعية. ولذا سوف نستعرض أهم تلك القيود والمعوقات التي تقف حائلاً دون المطالبة بالتعويض في نبذة بسيطة وذلك على النحو التالي

أولا: ارتفاع تكاليف ومصروفات التقاضي

يقصد بمصروفات التقاضي أو مصروفات الدعوى – أية مبالغ أو قيم نقدية يدفعها المدعى المدني، ويحكم بها في النهاية على أحد طرفي الدعوى وفقاً لقواعد خاصة ينظمها القانون [72].

70 Melissa Farris: op, cit, p.53.

71 Ana-Maria Ilcheva:" L'entreprise à l'épreuve du changement climatique: obligations et responsabilités", Compte-rendu de these, Thèse soutenue le 4 décembre 2020 à l'Université Côte d'Azur, p. 9.
https://hal.science/hal-03361176/file/L_entreprise_a_l_epreuve_du_changement_climatique_Ana_Maria_Ilcheva.pdf

72 حيث نظم المشرع الإماراتي مصروفات الدعوى في قانون الإجراءات المدنية الاتحادي الجديد رقم (42) لسنة 2022 في الفصل الثاني في المواد من 133 – 136. حيث نصت الفقرة الأولى من المادة 133 على أن:" 1- يجب على المحكمة عند إصدار الحكم أو القرار الذي تنتهي به الخصومة أمامها أن تحكم من تلقاء نفسها في مصروفات الدعوى". كما نظمها المشرع المصري في الفصل الثاني الذي جاء بعنوان مصاريف الدعوى في المواد من 184 – 190 في قانون المرافعات رقم (13) لسنة 1968.

وتختلف هذه المصروفات عن رسوم الدعوى، فالأولى أشمل وأوسع حيث أن الرسوم جزء من المصروفات [73] إلى جانب أتعاب المحاماة وهذا ما أكده المشرع المصري في المادة 184 من قانون المرافعات التي نصت على أن:" ..... ويدخل في حساب المصاريف مقابل أتعاب المحاماة".

فالرسم هو مبلغ من النقود تحصله الدولة جبراً من شخص معين مقابل خدمة تؤديها له السلطة العامة [74]. ووعاء الرسم هو الطلبات في الدعوى [75]. وعادة ما تنطوي المطالبات القضائية بشأن التعويض عن أضرار التغير المناخي على ضرورة قيام المتقاضين بسداد رسوم المطالبة أو ما يعرف برسوم قيد الدعوى، حيث تعتبر رسوم رفع وقيد هذه النوعية من الدعاوى عقبة كبيرة أمام المتقاضين للوصول إلى العدالة. ولا يمكن التعلل بأنه يمكن التغلب على هذه الإشكالية من خلال قيام المطالبين برفع دعاوى جماعية Class Actions، حيث أن تكلفة هذه الدعاوى أيضا لا تزال ذات تكاليف باهظة بالنسبة للمتقاضين ضحايا التغير المناخي. هذا على عكس الطلبات التي تقدم للصندوق من راغبي الحصول على التعويضات عن التغيرات المناخية، فصندوق التعويض يتم من خلاله صرف التعويضات عبر تقديم طلبات عادة ما تكون معفاة من الرسوم أو ذات رسوم منخفضة القيمة.

ثانياً: عدم اليقين بشأن الاسترداد أو الاستحقاق

يمكن القول، بأن عدم اليقين والغموض حول قواعد المسؤولية الموضوعية الواجبة التطبيق على دعاوى أضرار التغير المناخي أحد أهم العقبات والقيود التي تحول بين المطالبات القضائية بالتعويضات وممارسة الحق في التقاضي، والسبب في ذلك يرجع إلى عدم وجود تشريعات مناخية محلية أو وطنية تنظم هذا الموضوع، علاوة على أن القواعد العامة التي تحكم المسؤولية المدنية لا تتكيف تماماً مع التقاضي بشأن تغير المناخ.

ثالثاً: التأخير في تسوية المطالبات

من القيود أو العقبات التي تحول بين ولوج ضحايا التغير المناخي إلى المطالبة القضائية بالتعويضات بشأن هذه النوعية من القضايا، أنها عادة ما تكون بحاجة إلى مزيد من الوقت،

73 عبد العزيز عبد الكريم مهنا: مصروفات الدعوى في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، دراسة مقارنة تطبيقية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص 17.
وقد تناولت محكمة النقض المصرية مدلول الرسوم القضائية في أحد أحكامها حيث قضت بأن:" مدلول الرسوم القضائية لا يختلف عن مدلول المصروفات القضائية في اشتمال كل منهما على رسم الدعوى ورسوم الصور والشهادات والملصقات والأوراق القضائية والإدارية وأجر نشر الإعلانات والمصاريف الأخرى كأمانة الخبير وبدل سفر الشهود وغيرهما مما كان لازماً لتحقيق الدعوى أو اتخاذ إجراءات تحفظية أثناء سيرها وأتعاب المحاماة.....فالرسم هو مبلغ من النقود تحصله الدولة جبراً من شخص معين مقابل خدمة تؤديها له السلطة العامة.....وأساس إلزام من خسر الدعوى بالمصاريف أن الخصومة كوسيلة قانونية لحماية الحق يجب ألا يؤدى استخدامها من قبل صاحب الحق إلى انقاص حقه بمقدار ما تحمله من نفقات في سبيل حمايته، أي لا ينبغي أن يكون طلب الحق سبباً للغرم والخسران". راجع: نقض مدني مصري، الطعنان رقم 4011، 4156 لسنة 81 ق – جلسة 2018/2/19.

74 نقض مدني مصري، الطعنان رقم 4011، 4156 لسنة 81 ق – جلسة 2018/2/19. منشور في موسوعة قضاء النقض في الرسوم القضائية، الصادرة عن المكتب الفني لمحكمة النقض المصرية – المجموعة المدنية، القاعدة رقم (1)، ص 10 - 11.

75 الطعون رقم: 3196، 3197، 3198 لسنة 72 ق جلسة 2019/1/14، القاعدة رقم (2) ص 11.

حيث تحتاج إلى وقت ليس باليسير حتى يتمكن القاضي من الحكم فيها. فنظر هذه النوعية من المطالبات يحتاج إلى المزيد من الوقت، لذا فبطء الإجراءات قد يمنع الكثير من المطالبين من التوجه نحو آلية التقاضي للمطالبة بالتعويضات، وبالتالي يظل العديد من الضحايا لفترات طويلة دون تعويض أو تغطية مالية، فهناك فجوة كبيرة بين الوقت الذي تستغرقه هذه النوعية من القضايا للفصل فيها وآليات التطبيق العملي لمبدأ العدالة الناجزة [76].

رابعاً: صعوبة الإثبات

من القيود التي تقف عقبة أمام المتضررين ضحايا تأثير التغيرات المناخية في اللجوء إلى المحاكم لتقديم مطالباتهم بالتعويض عن الآثار الضارة لهذه التغيرات، صعوبة الإثبات، فالإثبات الفردي للأضرار قد يكون معقداً وصعباً، حيث يواجه المطالبين بالتعويضات صعوبات جمة بشأن الإثبات. حيث يشترط لحصولهم على التعويضات إثبات أن المدعى عليه قد فشل في التصرف بالعناية الواجبة وذلك في كل حالة على حدة، وأنه هو المتسبب الرئيسي في الانبعاثات الدفيئة هذا من ناحية أولى.

ومن ناحية ثانية، توجد صعوبة في إثبات ادعاء البعض لوقوع بعض الآثار المناخية المستقبلية مثل: الإصابات المستقبلية المدمرة، لاسيما من الزيادات المتزايدة المستمرة في درجات الحرارة المتوقعة والناشئة عن الزيادة في انبعاثات ثان أكسيد الكربون، والتي تتسبب في ارتفاع درجات الحرارة.

وأخيراً، تتعدد أسباب ظاهرة تغير المناخ، فالمسؤولية، إن وجدت، فهي مسؤولية جماعية. وعادة ما تؤسس المسؤولية المدنية إما على المسؤولية الفردية أو المسؤولية المشتركة، وليس على مفهوم المسؤولية الجماعية، الأمر يجعل من الصعب تطبيقها في ظل وجود ظاهرة متعددة العوامل، وشديدة التعقيد، وعالمية الحدوث، وعابرة للحدود، تتجاوز الإجراءات الفردية.

خامساً: وجود عقبات إجرائية

يرى رأى في الفقه [77] أن ولوج المدعون إلى طريق التقاضي المناخي يكون محفوفاً ببعض

76 حيث أن مبدأ سرعة الفصل في الدعاوى وإلزام الدولة بالعمل عليه من المبادئ الدستورية، وقد حاول البعض تقديم بعض المقترحات التي أسماها بلوجستيات التقاضي والتي من شأنها معالجة ظاهرة بطء التقاضي، ومن أبرز هذه اللوجستيات التي قدمها، ضرورة أن يكون هناك إطار زمني ملزم للمحكمة لإنهاء الفصل في الدعوى. للمزيد عن ذلك، راجع: عبد الخالق محمود فتح الباب: المعالجة اللوجستية لظاهرة بطء إجراءات التقاضي، بحث منشور بالمجلة الدولية للفقه والقضاء والتشريع، الصادرة عن نادى القضاة، جمهورية مصر العربية، المجلد الثالث، العدد الثاني، 2022 ص 295 – 323.
وقد طبقت دولة الإمارات العربية المتحدة بالفعل هذه اللوجستية كما عبر عنها الكاتب حيث ضمنت قانون الإجراءات المدنية الاتحادي الجديد رقم (42) لسنة 2022 نصاً يلزم المحكمة بالفصل في الدعوى خلال مدة زمنية معينة ألا وهو نص المادة/ 78 والتي تنص في فقرتها الثالثة على أن:" 3- في جميع الأحوال على المحكمة إصدار الحكم المنهي للخصومة خلال فترة لا تجاوز (80) ثمانين يوماً من تاريخ أول جلسة لنظر الدعوى أمامها"

77 Melissa Farris: op,cit, p.51.

العقبات الإجرائية بشأن التقاضي على أساس الضرر، حيث أن مسألة إثبات الصفة في رفع الدعوى أو أهلية المطالبة القضائية تواجهها بعض الصعوبات لا سيما أن التغيرات المناخية ذات طبيعة عالمية [78]. الأمر الذي يترتب عليه صعوبة إظهار إصابة معينة، فعلى المدعين إثبات أنهم عانوا من ضرر فعلى ملموس ومحدد، أو على الأقل وجود أضرار وشيكة الوقوع، فالجميع يتأثر بالتغيرات المناخية. كما أن تحريك هذه الدعاوى والمطالبات القضائية عادة ما يتم من قبل العديد من المنظمات والجمعيات غير الربحية، كما هو الحال في القانون الفرنسي حيث ينص القانون على حد أدنى لقبول المطالبات البيئية المقدمة من قبل جمعيات حماية البيئة غير الهادفة للربح [79] أو أن قبول الدعوى لا يمكن أن يتحقق إلا أذا رفعت من قبل بعض الكيانات الجماعية كما هو الحال في القانون البرازيلي فجميع القضايا البيئية لا تقدم إلا من قبل الأحزاب السياسية لأنها الطريقة الوحيدة التي يمكن من خلالها سماع مزاعم انتهاكات الحقوق الأساسية مباشرة في المحكمة العليا [80].

نخلص من ذلك، أنه على الرغم من وجاهة الآراء والحجج التي قيلت بشأن موضوع التقاضي على أساس الضرر كأساس للمسؤولية عن أضرار التغير المناخي، إلا أنه لا يمكن تجاهل حقيقة هامة ألا وهي أن التقاضي آلية حيوية ولكنها غير كاملة لتوزيع العدالة المناخية. الأمر الذي يكون من شأنه إتاحة الفرصة أمام صندوق التعويضات المقترح أن يساعد ويخفف من القيود والتحديات التي تواجه المتضررين ضحايا التغير المناخي، وذلك من خلال توفير يقين أو طريق أو سبيل أفضل للحصول على تعويض سريع وبتكلفة أقل.

المبحث الثاني

تطبيقات قضائية حديثة للمحاكم الوطنية بشأن التقاضي المناخي

تمهيد:

مما لا شك فيه، أن تعرض المحاكم لمثل هذه النوعية من القضايا سيكون له أكبر الأثر، لاسيما في إيجاد حلول لهذه القضية الأزلية التي لا زالت تشكل تهديداً لحياة الشعوب لاسيما الفقيرة

78 فعادة ما ترفع قضايا التغير المناخي على الحكومات والشركات من قبل النشطاء من خلال المنظمات البيئية غير الحكومية. للمزيد انظر: جيسيكا بيتمان: مقال بعنوان " التغير المناخي: لماذا تتزايد الدعاوى القضائية ضد الحكومات والشركات؟، منشور على الموقع الإلكتروني ل بي بي سي نيوز التالي، في تاريخ 21 ديسمبر 2021:
https://www.bbc.com/arabic/vert-fut-59720514

79 See: Tribunal administrative de Paris, Judgment of 14 October 2021, Case Nos. 1904967, 1904968, 1904972, 1904976/4-1. حيث أمرت المحكمة في قضية Notre affaire à tous، الحكومة الفرنسية باتخاذ "جميع التدابير اللازمة" لإصلاح الضرر البيئي بحلول 31 ديسمبر 2022.

80 راجع: حكم المحكمة العليا البرازيلية والمشار إليه في التطبيق الثاني من البحث.

منها. فالبعض [81] يرى ضرورة أنه يجب أن يكون إسناد السبب والتأثيرات في يد هيئة قضائية محايدة ومستقلة سياسياً ليس لها أي مصلحة في تحديد الأضرار المناخية. من أجل التبسيط، دعونا أن نطلق على هذه المؤسسة اسم محكمة المناخ Climate Court، وستعتمد هذه المحكمة على الخبرة الداخلية المتخصصة بشأن تغير المناخ أو من خلال إقامة علاقات دائمة مع المؤسسات العلمية ذات الصلة للاستفادة من أحدث المعارف التي تعتبر مهمة لإصدار أحكامها وقراراتها.

ويتعين على هذه المحكمة أن تطبق القواعد والإجراءات القضائية لمعرفة ما إذا كانت هناك أدلة كافية تربط انبعاثات الغازات الدفيئة [82] البشرية المنشأ بالأضرار الناجمة عن المناخ. بحيث إذا أمكن إثبات هذا الارتباط بمصداقية، فإن محكمة المناخ ستصدر حكماً بناءً على الأضرار الناشئة عن تغير المناخ بفعل الإنسان، ويمكن تطبيق هذا الحكم على كافة الكيانات التي يكون لها دور في انبعاثات الغازات الدفيئة الناتجة عن الصناعات الخاضعة لإجراءات الترخيص والمشاركة في إحداث التغير المناخي.

إلا أنه يجب مراعاة أن بعض الأحكام الصادرة بشأن تأثير التغيرات المناخية ووسائل مكافحتها قد لا ينشأ عنها مباشرة الحكم بدفع تعويضات، ولكنها تشير إلى الدعم القضائي للآراء والحجج التي ترى أن تعويض آثار التغير المناخي أمر مرغوب فيه، ونعتقد أن هذا ما حدث بالفعل بشأن التطبيقات الحديثة التي سنتعرض إليها على النحو التالي

التطبيق الأول: يتعلق بحكم محكمة صينية بإلغاء عقد تعدين للعملات المشفرة (البيتكوين) على أساس أن الانبعاثات التي يولدها تسرع من تغير المناخ ([83])

تدور وقائع هذه الدعوى، حول قيام محكمة في بكين بإلغاء عقد بيتكوين، على أساس أنه لم يكن في المصلحة العامة، مشيرة إلى عدم التوافق مع هدف حيادية الكربون في الصين.

81 Detlef F. Sprinz and Steffen von Bünau: op,cit:" Attribution of cause and effects ought to be in the hands of a neutral, politically independent judicial body that has no interest whether and which amount to award for climate damages. For simplicity, let us call this institution the climate court. The climate court would draw on specialized in-house expertise on climate change or create durable relationships with relevant scientific institutions to draw on up-to-date knowledge deemed important for making its decisions. It should apply judicial rules and procedures to see whether there is sufficient evidence that links anthropogenic GHG emissions to climate-induced damages. If this link can be credibly established, the climate court would make an award based on the fraction of damages originating from anthropogenic climate change". https//:www.jstor.org/stable.24907520/

82 الغازات الدفيئة - تعنى (بالإنجليزية: Greenhouse gases) ويشارُ إليها أحياناً برمز GhG أو GHG اختصاراً، وهي غازاتٌ موجودة في الغلاف الجوي لكوكب الأرض (بالإنجليزية: Atmosphere، وتتميز بقدرتها على امتصاص الأشعةِ تحتَ الحمراءِ التي تطلقها الأرض وتعيد إطلاقها مما يؤدي لرفع درجة حرارة الهواء، وبذلك تقلل من ضياع الحرارةِ من الأرض إلى الفضاء مما يجعلها تساهم في تسخين جوّ الأرض، وبناءً عليه تسهم في ظاهرة الاحتباس الحراري والاحترار العالمي.
https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%BA%D8%A7%D8%B2%D8%A7%D8%AA_%D8%AF%D9%81%D9%8A%D8%A6%D8%A9.

83 **Isabella Kaminski**:" Chinese court rules bitcoin mining harms the climate", Published on 21/07/2022, 10:22am
https://www-climatechangenews-com.translate.goog/2022/07/21/chinese-court-rules-bitcoin-mining-harms-the-climate/?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc

ويظهر هذا الحكم أن القضاة في الصين بدأوا في الربط بين أهداف الكربون الوطنية والأنشطة كثيفة الاستهلاك للطاقة، حيث تتعلق القضية بنزاع بين شركة تعاقدت مع شركة أخرى لشراء وتشغيل آلات تعدين العملات المشفرة، لكنها لم تحصل على كل عملة البيتكوين التي اعتقدت أنها دفعت ثمنها.

فرفعت الشركة الأولى دعوى قضائية رفضتها المحكمة، وقضت بعدم صلاحية اتفاقية التعدين نفسها لأنها تضر بالمصلحة العامة. وفي 11 يوليو 2022، أيدت محكمة بكين الشعبية المتوسطة الثالثة الحكم، وقضت بأن تعدين العملة المشفرة يهدد الأمن الاقتصادي الوطني والنظام الاجتماعي. كما أن هذا يتماشى مع قرار بنك الشعب الصيني الصادر في سبتمبر الماضي، والذي بموجبه يحظر جميع معاملات العملة المشفرة. مشيرة كذلك إلى دور هذه العملة في تسهيل ارتكاب الجريمة المالية والمخاطر المتزايدة على اقتصاد البلاد.

وأضافت المحكمة في حكمها، أن تعدين العملات المشفرة يهدر موارد الطاقة بطريقة لا تتوافق مع مسار الصين لحياد الكربون. علاوة على تأثير أنشطة تداول البيتكوين على النظام المالي والاجتماعي للبلاد، لذا يجب أن يكون العقد المبرم بين الشركتين باطلاً. كما أن تعدين العملات المشفرة مثل البيتكوين مستهلكاً للطاقة بشكل كبير.

التطبيق الثاني: يتعلق بحكم المحكمة العليا البرازيلية باعتبارها أول محكمة في العالم تعترف باتفاقية باريس باعتبارها معاهدة لحقوق الإنسان [84]

تتلخص وقائع الدعوى، في قيام أربعة أحزاب سياسية: حزب العمال، وحزب الاشتراكية والحرية، والحزب الاشتراكي البرازيلي، وشبكة الاستدامة، برفع دعوى ضد الحكومة الفيدرالية البرازيلية، وأشاروا في دعواهم إلى أن صندوق المناخ Fundo Clima الذي تم إنشاؤه في عام 2009 كجزء من خطة سياسة المناخ الوطنية في البرازيل كان معطلاً في عام 2019؛ حيث لم يتم إعداد الخطط السنوية، ولم يتم صرف الأموال لدعم المشاريع التي تخفف من تغير المناخ.

عقدت المحكمة جلسة استماع علنية في سبتمبر 2020، ضمت علماء وأكاديميين وأشخاصًا يمثلون المجتمع المدني وجماعات السكان الأصليين. وقد أشار القاضي لويس روبرتو باروسو في الحكم، الذي أيده عشرة من أصل 11 قاضيًا، إلى الزيادة الهائلة في إزالة الغابات في

84 Isabella Kaminski:" Brazilian court world's first to recognize Paris Agreement as human rights treaty Published on 07/07/2022, 11:27am, "The Supreme Court ruling requires the Brazilian government to reactivate its climate fund and has implications for international law".
https://www-climatechangenews-com.translate.goog/2022/07/07/brazilian-court-worlds-first-to-recognise-paris-agreement-as-human-rights-treaty/?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc.

منطقة الأمازون في عام 2021 – وهي مشكلة لم تظهر أي علامة على التباطؤ.. فالبرازيل هي خامس أكبر مصدر لانبعاثات الكربون في العالم وإزالة الغابات هو أكبر مصدر للانبعاثات.

كما اعترفت المحكمة العليا، بصندوق المناخ، باعتباره الأداة الرئيسة المتاحة لخفض انبعاثات البرازيل. لذلك كان عدم استخدامه انتهاكاً "بالحذف" للدستور الوطني، الذي يتطلب من الدولة حماية البيئة للأجيال الحالية والمستقبلية. ويشير الحكم إلى أن الحكومة استأنفت "على عجل" بعض أنشطة صندوق المناخ بعد تقديم الطعن القانوني، ولكن ليس كلها. وأمرت الدولة بإعادة تنشيط الصندوق بشكل صحيح، وإعداد وتقديم خطط سنوية لتخصيص الموارد وصرف الأموال للمشاريع.

وبهذا الحكم أصبحت المحكمة العليا البرازيلية أول محكمة في العالم تعترف باتفاقية باريس باعتبارها معاهدة لحقوق الإنسان، وهي خطوة لها آثار كبيرة على القانون الوطني والدولي. حيث أمر الحكم الحكومة البرازيلية بإعادة تنشيط صندوق المناخ الوطني بشكل كامل. ومن المعروف أن المعاهدات المتعلقة بقانون البيئة هي نوع من معاهدات حقوق الإنسان، ولهذا السبب، تتمتع بوضع فوق وطني. لذلك لا يوجد خيار صحيح قانونيًا لتجاهلها لمكافحة تغير المناخ هذا من ناحية أولى.

ومن ناحية ثانية، تعد البرازيل واحدة من النقاط الساخنة العالمية للتقاضي المناخي خارج الولايات المتحدة، وأستراليا، وأوروبا. ولكن هذه كانت أول قضية يتم رفعها إلى المحكمة العليا في البلاد. كما يجب ملاحظة أن جميع القضايا تقدم من قبل الأحزاب السياسية لأنها الطريقة الوحيدة التي يمكن من خلالها سماع مزاعم انتهاكات الحقوق الأساسية مباشرة في المحكمة العليا.

وأخيراً، أن إعلان المحكمة العليا بأن اتفاقية باريس هي معاهدة لحقوق الإنسان يمنحها وضعًا قانونيًا أعلى من القانون الوطني [85] في الحالات المستقبلية، حال إذا كان هناك اعتراض على سياسة أو قانون فيما يتعلق باتفاقية باريس، فستطبق المحاكم هذا الفهم، وسيكون هناك افتراض بأن الحكومة ستحتاج إلى إثبات أن القانون موضوع الطعن لا يتعارض معها.

التطبيق الثالث: يتعلق بحكم محكمة فرنسية يتضمن إدانة الحكومة بسبب تقاعسها عن المناخ بغرامة رمزية قدرها واحد يورو [86]

85 عثمان عمر أبو خريص: الطبيعة الإلزامية للمعاهدات الدولية في القانون الدولي، بحث منشور بمجلة العلوم الإنسانية والطبيعية، الصادرة عن كلية الشريعة والقانون، الجامعة الأسمرية – ليبيا، العدد الثالث 2022. https://www.hnjournal.net/wp-.pdf

86 Joe Lo:" Court condemns French government over climate inaction with symbolic €1 fine", Published on 03/02/2021, 4:27pm.

في حكم تاريخي قضت محكمة إدارية فرنسية في باريس بأن الحكومة الفرنسية مسؤولة عن الفشل في خفض الانبعاثات بما يتماشى مع هدفها، في أول دعوى قضائية كبرى بشأن المناخ في البلاد. حيث أمرت المحكمة الإدارية الحكومة بدفع غرامة رمزية قدرها واحد يورو تعويض عن الأضرار غير المادية la somme d'un euro chacune en réparation de leur préjudice moral [87] للمجموعات الخضراء الأربع التي رفعت الدعوى بعد أن تجاوزت فرنسا نسبة الكربون لعام 2015 – 2018. وستعود المحكمة في الربيع لتقرر ما إذا كانت ستأمر الحكومة باتخاذ إجراءات أكثر صرامة لخفض انبعاثات الكربون، مما يمنح الوزراء شهرين آخرين لإثبات ما يفعلونه للتصدي لتغير المناخ.

حيث تجاوزت الحكومة الفرنسية ميزانية الكربون لعام 2015 – 2018 بنسبة 4%، مما أدى إلى انبعاث 18 مليون طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون سنوياً أكثر مما كان مخططاً له. كما تجاوز قطاع النقل الحد الأقصى بنسبة 23%، للانبعاثات، وقطاع البناء بنسبة 11%. ورداً على الحكم فقد أقرت الحكومة بأنها فشلت في تحقيق أهدافها المناخية، لكن منذ عام 2017 عززت الحكومة جهودها المناخية بشكل كبير. ولكن يستفاد من هذا الحكم، أنه انتصار للعدالة المناخية، وذلك بتحميله للدولة المسؤولية القانونية عن التزاماتها المناخية، إذ قضى بإلزام الحكومة بدفع غرامة رمزية قدرها واحد يورو هذا من ناحية أولى.

ومن ناحية ثانية، أصبح هذا الحكم يشكل سابقة قضائية هامة، يمكن لكافة الأشخاص المتضررين من أزمة المناخ استخدامه للدفاع عن حقوقهم، إذا تمكنوا من إثبات أن تقاعس الدولة عن المناخ يضر بهم شخصياً.

وأخيراً، يمكن القول بأن الحكم لم يكن مجرد رمزياً، بل أن الحكم وضع مبادئ مهمة بشأن الالتزامات البيئية للحكومة والتعويض عن إخفاقاتها.

التطبيق الرابع: يتعلق بحكم المحكمة العليا الأيرلندية بإلغاء خطة المناخ في إيرلندا [88]

https://www-climatechangenews-com.translate.goog/2021/02/03/court-condemns-french-government-climate-inaction-symbolic-fine/?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc.

87 voir: Trib. adm. Paris, 3 février 2021, N°1904967, 1904968, 1904972, 1904976/4-1, D., 2021, 240.:" Par un jugement du 3 février 2021, le tribunal a, d'une part, condamné l'État à verser à l'association Oxfam France, l'association Notre Affaire À Tous, la Fondation pour la Nature et l'Homme et l'association Greenpeace France la somme d'un euro chacune en réparation de leur préjudice moral et a, d'autre part, ordonné un supplément d'instruction avant de statuer sur les conclusions des quatre requêtes tendant à ce que le tribunal enjoigne à l'État de prendre toutes les mesures permettant d'atteindre les objectifs que la France s'est fixés en matière de reduction des émissions de gaz à effet de serre afin de faire cesser pour l'avenir l'aggravation du prejudice écologique constaté".
http://paris.tribunal-administratif.fr/content/download/184990/1788790/version/1/file/1904967BIS.pdf.

88 Isabella Kaminski:" Ireland forced to strengthen climate plan, in supreme court win for campaigners", Published on 31/07/2020, 1:06pm.

حيث قضت المحكمة العليا في إيرلندا بأن خطة الحكومة الوطنية للتخفيف "أقل بكثير" مما هو مطلوب للوفاء بالتزامات إيرلندا بشأن المناخ، وأمرت بوضع استراتيجية أكثر طموحاً. حيث أصدرت المحكمة أوامر للحكومة الأيرلندية بضرورة اتخاذ إجراءات أكثر صرامة بشأن تغير المناخ.

وأشارت المحكمة في حيثيات الحكم أن الخطط الحالية أقل بكثير مما هو مطلوب للوفاء بالتزاماتها المناخية ويجب استبدالها باستراتيجية أكثر طموحاً. حيث تلتزم الحكومة بخفض انبعاثاتها بنسبة 80% بحلول عام 2050 مقارنة بمستويات عام 1990 وذلك بموجب قانون العمل المناخي والتنمية منخفضة الكربون لعام 2015 [89].

في عام 2017، نشرت الحكومة خطة وطنية للتخفيف توضح كيف تعمل على تحقيق هذا الهدف. لكن أصدقاء البيئة الأيرلندية FIE، الذين رفعوا القضية القانونية المسماة بقضية مناخ إيرلندا، جادلوا بأن الخطة لم تكن "مناسبة للغرض" لأنها لم تكن مصممة لتحقيق تخفيضات كبيرة في الانبعاثات على المدى القصير أو المتوسط. نقلاً عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ.

حيث قالت المنظمة غير الحكومية إن الدول المتقدمة مثل: إيرلندا يجب أن تُخفض الانبعاثات بنسبة 25-40 ٪ من مستويات عام 1990 بحلول عام 2020. ولم تنكر الحكومة أهمية معالجة تغير المناخ. لكن في المحكمة، جادل محاموها بأن الدولة ليست ملزمة بالاستجابة لتغير المناخ بأي طريقة معينة، وقالوا إن خفض الانبعاثات بنسبة 25٪ بحلول عام 2020 من شأنه أن يتسبب في "تغيير شديد" في المجتمع الأيرلندي.

استأنف الاتحاد الدولي للملكية الفكرية قرار المحكمة العليا أمام لجنة مكونة من سبعة قضاة بالمحكمة العليا في يونيو / حزيران. وقد نص حكمهم النهائي على أن خطة التخفيف الوطنية يجب أن تغطي الفترة الكاملة المتبقية حتى عام 2050. "في حين أن تفاصيل ما يعتزم حدوثه في السنوات اللاحقة قد تكون أقل اكتمالاً بشكل مفهوم، كما يجب أن تكون الخطة المتوافقة محددة بما يكفي للسياسة بشكل عام للفترة حتى عام 2050.

https://www-climatechangenews-com.translate.goog/2020/07/31/ireland-forced-strengthen-climate-plan-supreme-court-victory-campaigners/?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc.

89 في عام 2015 أصدرت إيرلندا قانون العمل المناخي والتنمية منخفضة الكربون رقم (46)، وينص القانون على أن الموافقة على الخطط تكون من قبل الحكومة فيما يتعلق بتغير المناخ بغرض متابعة الانتقال إلى اقتصاد منخفض الكربون وقادر على التكيف مع المناخ ومستدام بيئيًا؛ وإنشاء هيئة تُعرف باسم المجلس الاستشاري للخبراء الوطنيين بشأن تغير المناخ؛ وتوفير الأمور المتعلقة بها. هذا القانون هو أول جزء من إطار تشريعات تغير المناخ في إيرلندا، ويمهد الطريق للانتقال نحو اقتصاد منخفض الكربون، على أن يتحقق من خلال مزيج مما يلي: خطة وطنية للتخفيف من غازات الاحتباس الحراري، إطار تكيف وطني. وقد عُدل قانون العمل المناخي والتنمية منخفضة الكربون في عام 2021، وينص التعديل على موافقة الحكومة على الخطط المتعلقة بتغير المناخ بغرض متابعة الانتقال إلى اقتصاد مرن للمناخ، وغني بالتنوع البيولوجي، ومحايد للمناخ في موعد لا يتجاوز نهاية عام 2050 وبالتالي تعزيز العدالة المناخية
-https://storage.googleapis.com/cclow

وقد أثارت المحكمة العليا مخاوف بشأن كيفية تأثير القضية على مبدأ فصل السلطات بين السلطة القضائية والسلطة التنفيذية، وأشارت المحكمة العليا إلى حقيقة أن أهداف الانبعاثات محددة في التشريع. وبينت في حكمها: "أن ما كان يمكن أن يكون سياسة في يوم من الأيام أصبح قانونًا بموجب سن قانون 2015"، ولم يتطرق القرار إلى قضايا حقوق الإنسان الدستورية، والتي تذرعت بها أيضًا FIE، قائلة إنه يجب الاحتفاظ بها للحالات البيئية المستقبلية، وقد وردت على هذا الحكم مجموعة من التعليقات، ما يهمنا في إطار بحثنا هو ما يلي

أولا: تم وصف الحكم بأنه حكم "مهم حقاً" حيث أوضح الحكم بالإجماع الصادر عن سبعة من قضاة المحكمة العليا أن الحكومة لا تستطيع وضع التزامات طويلة الأجل دون إظهار كيف سيتم تحقيقها على المدى القصير" لذا على الحكومة أن تُصعد، فعليها التزام قانوني للقيام بذلك.

ثانياً: تم وصف الحكم بأنه حكم "تاريخي تماماً"، حيث أنها المرة الثانية فقط التي نرى فيها المحكمة العليا في بلد ما تقضى بأن سياسة المناخ الوطنية ليست طموحة بما فيه الكفاية، ففي ديسمبر، فازت مؤسسة Urgenda بانتصار تاريخي ضد حكومة هولندا.

ثالثاً: ما يهمنا هو أن إيرلندا تساهم بشكل غير متناسب في أزمة المناخ، ويجب استخدام هذا الحكم لرفع الطموح، وتمكين العمل، للوصول إلى مجتمع آمن وخال من الكربون، وذلك لضمان أن مستقبلنا المشترك يوفر نوعية حياة أفضل للجميع.

التطبيق الخامس: يتعلق بحكم المحكمة العليا الهولندية لصالح مؤسسة أورجندا " Urgenda " ضد الحكومة [90]

تتلخص وقائع الدعوى، بقيام مجموعة بيئية هولندية، مؤسسة Urgenda، و900 مواطن هولندي برفع دعوى قضائية ضد الحكومة الهولندية لمطالبتهم ببذل المزيد من الجهد لمنع تغير المناخ العالمي. وقد أمرت المحكمة في لاهاي الحكومة بالحد من انبعاثات الغازات الدفيئة إلى 25٪ دون مستويات عام 1990 بحلول عام 2020، ووجدت أن تعهد الحكومة الحالي بخفض الانبعاثات بنسبة 17٪ غير كافٍ لتلبية مساهمة الدولة العادلة نحو هدف الأمم المتحدة المتمثل في الحفاظ على زيادات درجات الحرارة العالمية في حدود درجتين مئويتين من ظروف ما قبل الصناعة.

90 See:" Urgenda Foundation v. State of the Netherlands", Filing Date: 2015, Reporter Info: [2015] HAZA, C/09/00456689.
https://climatecasechart-com.translate.goog/non-us-case/urgenda-foundation-v-kingdom-of-the-netherlands/?_x_tr_sch=http&_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc.
See: Cour Suprême des Pays-Bas, 20 décembre 2019, 19/00135, Urgenda Foundation v. The State of the Netherlands.
http://climatecasechart.com/non-us-case/urgenda-foundation-v-kingdom-of-the-netherlands/.

وقد قضت المحكمة بأن الحكومة الهولندية تتسبب في "خطر غير مقبول" على مواطنيها وانتهكت واجبها في العناية بهم من خلال الاستمرار في التلوث.

وقد خلصت المحكمة، أن على الدولة واجب اتخاذ تدابير التخفيف من آثار تغير المناخ بسبب "شدة عواقب تغير المناخ والمخاطر الكبيرة لتغير المناخ، للوصول إلى هذا الاستنتاج، وقد استشهدت المحكمة دون تطبيق مباشر بالمادة 21 من الدستور الهولندي؛ وبأهداف الاتحاد الأوروبي لخفض الانبعاثات؛ وبمبادئ الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان؛ لاسيما مبدأ "عدم الضرر" في القانون الدولي؛ ومبدأ الإنصاف، والمبدأ التحوطي، ومبدأ الاستدامة المتجسد في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛ ومبدأ مستوى الحماية العالي، والمبدأ الاحترازي، ومبدأ المنع المتجسد في السياسة المناخية الأوروبية.

ولم تحدد المحكمة الكيفية التي يجب أن تفي بها الحكومة بأعمال الخفض، لكنها قدمت عدة اقتراحات، بما في ذلك تداول الانبعاثات أو التدابير الضريبية. ويعد هذا القرار هو أول قرار تتخذه أي محكمة في العالم يأمر الدول بالحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري لأسباب أخرى غير التفويضات القانونية، ومبدأ الوقاية المتجسد في سياسة المناخ الأوروبية.

قدمت الحكومة استئنافاً، كما قدمت مؤسسة Urgenda استئنافاً متعارضا، لمعارضة قرار المحكمة بأن Urgenda لا يمكنها الاحتجاج مباشرة بالمادتين 2 و8 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان ECHR في هذه الإجراءات.

في 9 أكتوبر 2018، أيدت محكمة استئناف لاهاي حكم محكمة المقاطعة، وخلصت إلى أنه من خلال الإخفاق في تقليل انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بنسبة 25 ٪ على الأقل بحلول نهاية عام 2020، فإن الحكومة الهولندية تتصرف بشكل غير قانوني بما يتعارض مع واجب الرعاية بموجب المادتان 2 و8 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان. كما اعترفت المحكمة بادعاء مؤسسة Urgenda بموجب المادة 2 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، التي تحمي الحق في الحياة، والمادة 8 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، التي تحمي الحق في الحياة الخاصة والحياة الأسرية والمنزل والمراسلات.

لذا قررت المحكمة أن الحكومة ملزمة بموجب الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان بحماية هذه الحقوق من التهديد الحقيقي لتغير المناخ. ورفضت المحكمة حجة الحكومة بأن قرار المحكمة الأدنى يشكل "أمراً لإصدار تشريع" أو انتهاكاً لقانون Trias politica ودور المحاكم بموجب الدستور الهولندي. رداً على هذه الاستئنافات، أكدت المحكمة التزامها بتطبيق أحكام ذات أثر مباشر للمعاهدات التي تكون هولندا طرفاً فيها، بما في ذلك المادتان 2 و8 من

الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.

علاوة على ذلك، لم تجد المحكمة أي شيء في المادة 193 من معاهدة عمل الاتحاد الأوروبي التي تمنع دولة عضو من اتخاذ إجراءات مناخية أكثر طموحًا من الاتحاد الأوروبي ككل، ولا أن إجراءات التكيف يمكن أن تعوض عن واجب الحكومة في رعاية التخفيف من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، ولا أن الطبيعة العالمية للمشكلة تعفي الحكومة من العمل.

وقد استأنفت الحكومة القرار، واستمعت المحكمة العليا في هولندا للاستئناف في 24 مايو / أيار 2019. في 13 سبتمبر / أيلول، ثم أصدر المحامي والمدعي العام، وهما موظفان قضائيان مستقلان، رأياً رسمياً يوصي فيه المحكمة العليا بتأييد القرار. وفي 20 ديسمبر 2019، أيدت المحكمة العليا في هولندا القرار بموجب المادتين 2 و8 من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.

التطبيق السادس: يتعلق بحكم محكمة هولندية ضد شركة شل يحملها مسؤولية دورها في أزمة المناخ [91]

تتلخص وقائع هذه الدعوى، في قيام محكمة جزئية في لاهاي عاصمة هولندا، حيث يقع المقر الرئيسي لشركة شل بتحميل الشركة مسؤولية تتعلق بدورها في أزمة المناخ، وأمرتها بخفض انبعاثاتها بنسبة 45٪ في أقل من عشر سنوات. وتدور الوقائع حول قيام سبع مجموعات بيئية، بما في ذلك Greenpeace وFriends of the Earth the Netherlands، والمعروفة أيضًا باسم Mi-lieudefensie، برفع دعوى قضائية ضد شركة شل في أبريل من عام 2020، نيابة عن أكثر من 17000 مواطن هولندي.

وقد جادل المدعون بأن شل تنتهك التزاماتها المناخية الدولية وتهدد حياة هؤلاء المواطنين من خلال الاستمرار في استثمار المليارات كل عام في توسيع إنتاجها من النفط والغاز. وقد جاء بحكم القاضي بأن استراتيجية شل الحالية للمناخ "ليست ملموسة بما يكفي ومليئة بالمحاذير"، مضيفاً أن شركة النفط الكبرى لديها التزام قانوني بخفض انبعاثاتها بما يتماشى مع أهداف المناخ الدولية. وقد ورد بشأن هذا الحكم مجموعة من التعليقات التي تتمثل في

أولا: هذه هي المرة الأولى التي تتحمل فيها شركة المسؤولية القانونية عن مساهمتها في تغير

91 Harro van Asselt and Gita Parihar: “Shell court ruling is a wake-up call for governments to end fossil fuel support”, Published on 30/06/2021, 7:00am.
https://www-climatechangenews-com.translate.goog/2021/06/30/the-shell-court-case-must-be-a-wake-up-call-for-governments-to-end-fossil-fuel-support/?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc

المناخ – مما يشكل سابقة في الدعاوى القضائية المستقبلية ضد صناعة الوقود الأحفوري [92].

ثانيا: انه أول حكم يأمر شركة ما بخفض انبعاثاتها تماشياً مع اتفاقية باريس، حيث أمرت محكمة هولندية شركة Royal Dutch Shell بخفض انبعاثاتها بنسبة 45% بحلول عام 2030 مقارنة بمستويات 2019، في حكم تاريخي.

ثالثاً: الحكم يمثل سابقة لدعاوى قضائية مستقبلية ضد صناعة الوقود الأحفوري، وفى ذات الوقت يمكن أن تُطلق موجة من دعاوى المناخ ضد الملوثين، حيث قد تواجه الحكومات والمؤسسات المالية العامة التي تدعم البنية التحتية الجديدة للوقود الأحفوري مخاطر تقاضي مماثلة لتلك الخاصة بصناعة الوقود الأحفوري مثل: شركة شل.

رابعا: هذا الحكم له تداعيات خطيرة على الشركات والحكومات والمؤسسات المالية العامة والجهات الفاعلة الأخرى التي تواصل دعم التوسع في الوقود الأحفوري. في الوقت نفسه، يمكن الترحيب به كنداء إيقاظ، مما يوفر فرصة لتسريع العمل المناخي من خلال إعادة توجيه الأموال العامة والخاصة بعيداً عن الوقود الأحفوري ونحو بناء مستقبل عادل وأخضر.

خامساً: هذا الحكم التاريخي يضع الآن سابقة يمكن من خلالها تحميل الشركات المسؤولية عن التسبب في تغير مناخي جامح، وإجبارها على خفض الانبعاثات بما يتماشى مع أهداف المناخ العالمي.

التطبيق السابع: يتعلق بحكم المحكمة الدستورية الألمانية ببيان تقصير قانون المناخ الألماني [93]

92 Isabelle Gerretsen:" Shell ordered to slash emissions 45% by 2030 in historic court ruling", Published on 26/05/2021, 3:57pm.
https://www-climatechangenews-com.translate.goog/2021/05/26/shell-ordered-slash-emissions-45-2030-historic-court-ruling/?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc.

93 Sören Amelang, Kerstine Appunn, Charlotte Nijhuis and Julian Wettengel:" Top court rules German climate law falls short, in 'historic' victory for youth" Published on 30/04/2021, 10:51am.
https://www-climatechangenews-com.translate.goog/2021/04/30/top-court-rules-german-climate-law-falls-short-historic-victory-youth/?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc.
قانون التغير المناخي الفيدرالي الألماني – صدر في 12 ديسمبر 2019 ومنشور بالجريدة الرسمية في صفحة 2513 تم تعديله في 18 أغسطس عام 2021 ومنشور بذات الجريدة صفحة 3905، وتم إجراء التعديل استجابةً لحكم صادر عن المحكمة الدستورية الفيدرالية. مع الأهداف المناخية الجديدة، حيث تحدد ألمانيا الأهداف المناخية الجديدة للاتحاد الأوروبي على المستوى الوطني، وتساهم في الطموح الأوروبي الأوسع لتصبح أول قارة محايدة مناخياً، وتهدف إلى تعزيز الجهود العالمية للوصول إلى أهداف اتفاقية باريس للمناخ
الغرض من القانون، توفير الحماية من آثار تغير المناخ في جميع أنحاء العالم، وضمان تحقيق الأهداف المناخية الوطنية والامتثال للأهداف الأوروبية. بحيث يجب أن تُؤخذ الآثار البيئية والاجتماعية والاقتصادية في الاعتبار. أساس القانون اتفاقية باريس، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وذلك للحد من الزيادة في متوسط درجة الحرارة العالمية إلى أقل من درجتين مئوية، وإذا أمكن، إلى 1.5 درجة مئوية، فوق مستوى ما قبل الصناعة لتقليل آثار تغير المناخ في جميع أنحاء العالم، فضلا عن الالتزام الذي تعهدت به جمهورية ألمانيا في قمة الأمم المتحدة للعمل المناخي في نيويورك في 23 سبتمبر 2019 لمتابعة الهدف طويل الأجل المتمثل في حياد غازات الاحتباس الحراري بحلول عام 2050. وتهدف ألمانيا في خطة المناخ الوطنية إلى: 1- تخفيض انبعاثات غازات الدفيئة تدريجياً مقارنة بمستوياتها في عام 1990 على النحو التالي: 1- بنسبة 65% على الأقل بحلول عام 2030. 2- بنسبة 88% على الأقل بحلول 2040.
https://www.iea.org/policies/org.climate-change-act-federal-2021-13518.

تتلخص وقائع الدعوى، في قيام مجموعة من نشطاء المناخ بتقديم شكوى بدعم من عدة منظمات بيئية غير حكومية، تتعلق بقانون العمل المناخي، وقد وجدت المحكمة الدستورية الألمانية في حكم تاريخي أن الأجزاء الرئيسة من تشريعات المناخ في البلاد غير كافية. وأوضحت إن قانون العمل المناخي الألماني غير دستوري جزئيًا ويلزم الحكومة بتقديم تفاصيل حول أهداف خفض غازات الاحتباس الحراري للفترة بعد 2030 بحلول نهاية العام المقبل. وقد ورد بشأن هذا الحكم مجموعة من التعليقات التي تتمثل في

أولا: قرار المحكمة جاء غير متوقع وغير مسبوق في ألمانيا وسيكون له آثار بعيدة المدى في المستقبل القريب.

ثانياً: وصف القرار بأنه "تاريخي"، حيث أوضحت المحكمة للمرة الأولى أن انتهاك الدولة لالتزامها بحماية "أسس الحياة الطبيعية"، والتي بينت أنها تشمل حماية المناخ، يُمكن أن يشكل انتهاكًا للحقوق الأساسية للمواطنين، وأوضحت أن هؤلاء المواطنين لديهم الآن رغبة عملية في رفع دعاوى قضائية من أجل المزيد من الإجراءات المناخية، ومن غير المرجح أن تنجح في معظم الحالات، إلا إذا كنا في موقف تنتهك فيه الدولة واجبها الموضوعي في الحماية.

التطبيق الثامن: يتعلق بحكم حديث لمجلس الدولة الفرنسي ضد الحكومة باتخاذ إجراءات لتحسين جودة الهواء [94]

تتلخص وقائع الدعوى، أنه في يوليو عام 2020، أدن مجلس الدولة الحكومة الفرنسية بدفع غرامة قدرها 10 عشرة ملايين يورو عن النصف الأول من عام 2021 لصالح جمعية Les Amis de la Terre التي استولت عليها في البداية، بالإضافة إلى العديد من المنظمات والجمعيات المنخرطة في محاربة تلوث الهواء. وسيُقيم مجلس الدولة إجراءات الحكومة للنصف الثاني من عام 2021 في بداية عام 2022، وسيقرر ما إذا كان يتعين على الدولة دفع غرامة جديدة Nou-velle Amende أم لا. كما أمر المجلس الحكومة باتخاذ إجراءات لتحسين جودة الهواء في عدة مناطق في فرنسا، تحت طائلة الغرامة سالفة الذكر عن كل تأخير مدته ستة أشهر، إذا تم اتخاذ الحكومة لتحسين الوضع إجراءات.

التطبيق التاسع: يتعلق بموقف القضاء الفرنسي من الدعاوى القضائية الخاصة بتغير المناخ

94 Décision du Conseil d'État du 4 août 2021, N° 428409 :" elles reste incertaine et leurs effets n'ont pas été évalués. C'est pourquoi il condamne l'État à payer l'astreinte de 10 million d'euros pour le premier semestre de l'année 2021 à l'association Les Amis de la Terre qui l'avait initialement saisi, ainsi qu'à plusieurs organismes et associations engagés dans la lutte contre la pollution de l'air. Le Conseil d'État évaluera les actions du Gouvernement pour le second semestre de l'année 2021 au début de l'année 2022 et décidera si l'État devra verser une nouvelle astreinte".
https://www.conseil-etat.fr/actualites/pollution-de-l-air-le-conseil-d-etat-condamne-l-etat-a-payer-10-millions-d-euros.

أما عن وضع الدعاوى القضائية الخاصة بالتغير المناخي في فرنسا، فقد تم رفع عدد من الدعاوى القضائية مؤخراً ضد الحكومة الفرنسية والكيانات الخاصة بسبب انتهاكات مزعومة لالتزاماتها القانونية المتعلقة بتغير المناخ. ولعل ذلك، يضع اتجاهاً جديداً ضمن الإطار القانوني المحلي الذي تحتاج الشركات إلى مراعاته وتقييمه عند العمل في فرنسا. وسوف نشير إلى الأساس القانوني الذي تم على أساسه رفع هذه الدعاوى وكيف يمكن أن يؤثر ذلك على أعمال الشركات في المستقبل.

فعادة ما يتم تحريك هذه الدعاوى والمطالبات القضائية من قبل العديد من المنظمات غير الربحية أو ما يسمى بالجمعيات بموجب القانون الفرنسي، حيث ينص القانون على حد أدنى لقبول المطالبات البيئية المقدمة من قبل جمعيات حماية البيئة غير الهادفة للربح [95].

فبموجب المادة 31 من قانون الإجراءات المدنية الفرنسي يمكن لأي شخص رفع دعوى إذا كان بإمكانه إظهار مصلحة مباشرة في نتيجة إجراء قضائي [96]. وبموجب المادة 1248 من القانون المدني الفرنسي، فإن إجراء جبر الضرر البيئي: "متاح لأي شخص لديه القدرة والمصلحة للتصرف، مثل الدولة،... وكذلك الجمعيات المعتمدة التي تم إنشاؤها لمدة خمس سنوات على الأقل قبل بدء الإجراء والغرض منه حماية الطبيعة والدفاع عن البيئة " [97].

ومع ذلك، فوفقًا للمادة L. 142-1 من قانون البيئة الفرنسي، "يمكن لأي جمعية هدفها حماية الطبيعة والبيئة أن ترفع دعوى أمام المحاكم الإدارية فيما يتعلق بأي مطالبة تتعلق بهذا الغرض، "بغض النظر عما إذا كانت هذه الجمعية معتمدة أم لا، وما إذا كانت قد تم إنشاؤها لمدة خمس سنوات على الأقل" [98].

الأساس القانوني للمطالبة، يكمن في الرجوع إلى العديد من أحكام القانون الفرنسي

95 See: Tribunal administrative de Paris, Judgment of 14 October 2021, Case Nos. 1904967, 1904968, 1904972, 1904976/4-1.

96 voir: article n 31 du Code de procédure civileTitre II: L'action. (Articles 30 à 32-1):" L'action est ouverte à tous ceux qui ont un intérêt légitime au succès ou au rejet d'une prétention, sous réserve des cas dans lesquels la loi attribue le droit d'agir aux seules personnes qu'elle qualifie pour élever ou combattre une prétention, ou pour défendre un intérêt determine".

97 Voir: article n 1248 du code civil, Modifié par LOI n°2019-773 du 24 juillet 2019 - art. 21, Version en vigueur depuis le 01 janvier 2020:" L'action en réparation du préjudice écologique est ouverte à toute personne ayant qualité et intérêt à agir, telle que l'Etat, l'Office français de la biodiversité, les collectivités territoriales et leurs groupements dont le territoire est concerné, ainsi que les établissements publics et les associations agréées ou créées depuis au moins cinq ans à la date d'introduction de l'instance qui ont pour objet la protection de la nature et la défense de l'environnement".

98 Voir: article L142-1 Code de l'environnement, Version en vigueur du 21 septembre 2000 au 16 juillet 2006:" Toute association ayant pour objet la protection de la nature et de l'environnement peut engager des instances devant les juridictions administratives pour tout grief se rapportant à celle-ci.
Toute association de protection de l'environnement agréée au titre de l'article L. 141-1 justifie d'un intérêt pour agir contre toute décision administrative ayant un rapport direct avec son objet et ses activités statutaires et produisant des effets dommageables pour l'environnement sur tout ou partie du territoire pour lequel elle bénéficie de l'agrément".

التي تحكم التعهدات البيئية للدولة، كما يمكن للمحاكم الفرنسية فحص امتثال الحكومة لالتزاماتها الدولية في مجال تغير المناخ، وكذلك التزاماتها الناشئة بموجب قانون الاتحاد الأوروبي. وقد اعتمد المطالبون أصحاب الدعاوى التي رفعت أمام المحاكم الفرنسية بشكل مباشر، على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لعام 1992، واتفاق باريس لعام 2015 الذي تضمن بعض الالتزامات الإجرائية الملزمة نيابة عن الأطراف المتعاقدة.

وبالرجوع إلى القانون الفرنسي، نجد أن هناك تسلسلاً هرمياً للإجراءات التي يمكن إصدارها لإصلاح ما يسمى بالأضرار بالبيئة. فبموجب المادة 1249 من القانون المدني، يجب معالجة الضرر البيئي "على سبيل الأولوية Priorité en Nature " من خلال أداء محدد. فعندما يكون هذا الأداء المحدد غير ممكن أو غير كافٍ، يمكن للقاضي أن يحكم على الشخص المسؤول بدفع تعويضات، مخصصة لإصلاح البيئة، للمدعي أو، إذا لم يتمكن هذا الشخص من اتخاذ التدابير اللازمة تحقيقا لهذه الغاية [99]، اعتماداً على ظروف كل حالة، ويمكن حساب هذه الأضرار بناءً على عدد من العوامل مثل: أ تكلفة التدابير اللازمة لإصلاح الضرر الناجم عن الإجراء الخاطئ أو التقاعس مثل تكلفة إعادة زراعة غابة أو تكلفة إعادة إدخال الأنواع المهددة بالانقراض إلى بيئتها الطبيعية؛ ب حساب مبلغ مقطوع على أساس قيمة نقدية معينة تنسب إلى متر مكعب من الماء أو الهواء، وهكتار من أراضي الغابات وما إلى ذلك؛ أو إلى غير ذلك من الأضرار الناتجة عن الخسائر التي لحقت بقطاع معين من الاقتصاد.

ومع ذلك، قد لا يكون أي من هذه العوامل كافياً في حد ذاته لإصلاح الضرر الناجم عن انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وتغير المناخ الناتج. بالإضافة إلى ذلك، وبالنظر إلى الوسائل المتاحة للدولة، بما في ذلك جهازها التشريعي والإنفاذ، هناك افتراض واسع بأنه ينبغي للدولة اعتماد جميع التدابير اللازمة لأداء معين، كما حدث في قضية Notre affaire à tous ضد الحكومة الفرنسية، والتي قضت فيها المحاكم الإدارية بأن الدولة الفرنسية انتهكت التزامها بخفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بنسبة معينة طالما لم يتم تخفيض الانبعاثات الفعلية في فرنسا وفقًا للأهداف المحددة. واعتُبر الدليل على المستوى الفعلي لانبعاثات غازات الاحتباس الحراري – الذي يتألف بشكل رئيسي من دراسات وتقارير موثوقة عن انبعاثات غازات الاحتباس الحراري في فرنسا – كافياً لتحديد العلاقة السببية بين "الإجراءات غير الكافية" من جانب الدولة والأضرار بالبيئة.

99 Voir: article n 1249 du code civil, Création LOI n°2016-1087 du 8 août 2016 - art. 4:" La réparation du préjudice écologique s'effectue par priorité en nature. En cas d'impossibilité de droit ou de fait ou d'insuffisance des mesures de réparation, le juge condamne le responsable à verser des dommages et intérêts, affectés à la réparation de l'environnement, au demandeur ou, si celui-ci ne peut prendre les mesures utiles à cette fin, à l'Etat. L'évaluation du préjudice tient compte, le cas échéant, des mesures de réparation déjà intervenues, en particulier dans le cadre de la mise en œuvre du titre VI du livre Ier du code de l'environnement".

وفيما يتعلق بالتزام الدولة بإصلاح الضرر الناجم عن ذلك، تنص المادة 1246 من القانون المدني الفرنسي على أنه "يجب على أي شخص مسؤول عن الضرر البيئي إصلاحه" [100]. ويمتد هذا الالتزام ليشمل الدولة ونتائجها.

ويمكن القول، بأن المادة 1240 من القانون المدني الفرنسي – التي تحكم المسؤولية التقصيرية تنص على أن "أي فعل من أي نوع يرتكبه شخص ما، والذي يتسبب في إلحاق ضرر بشخص آخر، يلزم الشخص الذي وقع خطأه بإصلاحه" [101]. لا تتكيف في الواقع مع التقاضي بشأن تغير المناخ. ومع ذلك، فإن بعض الإجراءات التي تم إدخالها مؤخرًا في التشريع الفرنسي حاولت تحميل الشركات الخاصة المسؤولية في مثل هذه الأمور. في عام 2017، تم إدخال واجب الرعاية في المادة L.225-102-4 من القانون التجاري الذي ينطبق فقط على الشركات الكبيرة، وينص على أن هذه الشركات يجب أن تضع خطة العناية الواجبة Le plan de vigilance، بما في ذلك تدابير اليقظة المعقولة لتحديد المخاطر ومنع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، وصحة وسلامة الأشخاص والبيئة، الناتجة عن أنشطة الشركة وأنشطة "الشركات التابعة والشركات التي يسيطر عليها "[102].

وقد تم استخدام هذه الأحكام من قبل العديد من جمعيات حماية البيئة لمحاولة الشروع في إجراءات ضد الكيانات الخاصة، بما في ذلك التقاضي بشأن تغير المناخ. هناك عدة إجراءات جارية وتتعلق بطلبات إصدار أوامر للكيانات الخاصة باعتماد تدابير إضافية تهدف إلى حماية البيئة، أو دفع تعويضات، أو كليهما. يمكن للمدعين في مثل هذه الإجراءات فقط المطالبة بتعويضات تصل إلى الخسارة التي كان من الممكن تجنبها إذا لم يتم انتهاك واجب العناية المنصوص عليه في المادة L.225-102-5 من القانون التجاري الفرنسي.

وفى ذات الوقت نجد أن محكمة العدل للاتحاد الأوروبي [103] ومجلس الدولة الفرنسي قد أدانا كلاهما فرنسا لعدم امتثالها لمعايير جودة الهواء؛ حيث قضت المحكمة بأن الدولة

100 Voir: article n 1246 du code civil, Création LOI n°2016-1087 du 8 août 2016 - art. 4:" Toute personne responsable d'un préjudice écologique est tenue de le réparer".

101 **Voir**: article n 1240 du code civil, Modifié par Ordonnance n°2016-131 du 10 février 2016 - art. 2,:" Tout fait quelconque de l'homme, qui cause à autrui un dommage, oblige celui par la faute duquel il est arrivé à le réparer".

102 **Voir**: article n 1246 du Code de commerce Modifié par Ordonnance n°2017-1162 du 12 juillet 2017 - art. 11," Le plan comporte les mesures de vigilance raisonnable propres à identifier les risques et à prévenir les atteintes graves envers les droits humains et les libertés fondamentales, la santé et la sécurité des personnes ainsi que l'environnement, résultant des activités de la société et de celles des sociétés qu'elle contrôle ……".

103 Judgment of the Court of Justice of the EU of 24 October 2019, Case C-636/18, EU:C:2019:900,:" que la République française a manqué, depuis le 11 juin 2010, aux obligations qui lui incombent en vertu de l'article 23, paragraphe 1, de la directive 2008/50, lu en combinaison avec l'annexe XV de celle-ci, et en particulier à l'obligation, établie à l'article 23, paragraphe 1, deuxième alinéa, de cette directive, de veiller à ce que la période de dépassement soit la plus courte possible". CURIA - Documents (europa.eu)

الفرنسية مسؤولة عن الإخفاق الجزئي في تحقيق أهداف خفض انبعاثات الغازات الدفيئة [104] وبعد مطالبة الحكومة بتبرير رفضها اعتماد المزيد تدابير لخفض انبعاثات غازات الدفيئة في قضية "Grande-Synthe"، منحها مجلس الدولة تسعة أشهر، لاتخاذ تدابير إضافية [105] هذا من ناحية أولى.

ومن ناحية ثانية، فإن فرنسا ليست الدولة العضو الوحيدة في هذا الموقف، بل توجد دول أخرى في مقدمتها ألمانيا، لاسيما بعد الحكم الصادر عن محكمتها الدستورية والذي تطلب فيه من المشرع تحديد كيفية تعديل أهداف انبعاثات الغازات الدفيئة بعد 2030، والذي اتُخذت عقبه مؤخراً إجراءات باعتماد تخفيض بنسبة 65٪ الهدف من انبعاثات الغازات الدفيئة بحلول عام 2030، مقارنة بمستويات عام 1990.

وهكذا أصبح لا مفر من ذلك، حيث سيتعين على الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تعزيز تدابيرها للحد من انبعاثات تلك الغازات، سواء تحت ضغط من ولاياتها القضائية الوطنية أو من أجل الوفاء بالتزامات الاتحاد الأوروبي التي تم تعزيزها مؤخراً. خلاصة القول، أن الأحكام القضائية ما هي إلا تمهيد للطريق أمام الحكومات لتطبيق القوانين البيئية بشكل صارم في جميع أنحاء العالم، وذلك بهدف الوصول إلى صافي انبعاثات صفرية للكربون بحلول 2050.

الفصل الثاني

الضوابط القانونية لصندوق التعويضات المناخية

تمهيد وتقسيم:

مما لا شك فيه، أن الدعوة إلى إنشاء صندوق للتعويضات عن الأضرار من تأثير التغيرات المناخية، كما قال البعض [106] أنه أحد الحلول الإبداعية Creative Solutions للتعامل مع التحديات الفريدة لتغير المناخ. فهناك تأثيرات كبيرة بالفعل يجرى ملاحظاتها على أرض الواقع، وعادة ما يتم تغطية هذه التأثيرات أو الآثار إما من خلال شركات التأمين Insurance

104 Décision du Conseil d'État du 4 août 2021, N° 428409, FR: CECHR:2021:428409.20210804. 107. "Pollution de l'air: le Conseil d'État condamne l'État à payer 10 millions d'euros".
https://www.conseil-etat.fr/actualites/pollution-de-l-air-le-conseil-d-etat-condamne-l-etat-a-payer-10-millions-d-euros.

105 Décision du Conseil d'État N° 427301. N° 427301 ECLI:FR: CECHR: 2020:427301.20201119
Conseil d'État (conseil-etat.fr).

106 Melissa Farris: op, cit, p.50.

Company أو تقديم المساعدات الإنسانية Humanitarian Aid أو المطالبات القضائية تحت ذريعة الحق في التقاضي Litigation.

وحول فكرة تعويض المتضررين من تأثير التغير المناخي يرى رأى في الفقه [107] أن معالجة قضية تغير المناخ لا يعنى القيام بتعويض بعض الشرائح المجتمعية عن الأضرار، فهناك نهج أكثر عقلانية ومنطقية، يدور حول تشجيع الاستثمار بطريقة آمنة وفعالة تكون أقل اعتماداً على حرق الوقود الأحفوري لتلبية احتياجاتنا المتزايدة من الطاقة.

ففكرة إنشاء صندوق التعويضات، هي فكرة تنطوي على حل سريع وفعال عوضاً عن المطالبات القضائية التي تقف أمامها العديد من التعقيدات والتحديات والعقبات الإجرائية التي سبق أن تعرضنا لها في الفصل السابق، فالهدف من هذه الدراسة، ليس تقديم مقترح ناضج متكامل الأركان لتعويض ضحايا التغيرات المناخية، بل طرح بعض الأفكار الأساسية على الطاولة، حيث أن قرار التعويض سيكون مدفوعا إلى حد كبير من جانب صانعي القرار السياسي، وليس من قبل المحاكم، حيث سنعمل جاهدين على وضع ورسم خطوط عريضة لخطة التعويض البديلة كحل مقترح وبديل عن دعاوى المسؤولية التقصيرية، حتى تكون الدراسة مفيدة متى تم تبنى اتخاذ قرار بتقديم التعويضات لضحايا التغير المناخي بدلاً من تركهم دون تغطية أو تعويض. مع ملاحظة أن التعويضات التي تصرف من خلال هذه الصناديق عادة ما تكون أقل قيمة من قيمة المطالبات القضائية، فالصندوق عادة ما يوفر مبالغ استرداد أو تعويض أقل من التقاضي على أساس الضرر. وذلك يرجع إلى أنه تعويض يصرف بشكل فورى، لذا فإن المتضررين المطالبين بالتعويضات يحصلون على مبالغ أقل مما يحصلون عليه في دعاوى الضرر. وبناء على ذلك، نرى تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين، أولهما: للتعريف بالصندوق وبيان الغرض منه، وثانيهما: لمصادر تمويله. وذلك على النحو التالي

المبحث الأول: التعريف بصندوق التعويضات المناخية وغرضه

المبحث الثاني: مصادر تمويل صندوق التعويضات المناخية

107 Raymond B. Ludwiszewski and Charles H. Haake: op, cit, p.5.

المبحث الأول

التعريف بصندوق التعويضات المناخية وغرضه

أولا: التعريف بالصندوق والخلاف حول التسمية

عرف رأى في الفقه [108] صندوق التعويضات بأنه "نظام تسوية Settlement System للعوامل الخارجية السلبية غير المتكافئة بين الأطراف التي تُسبب تغير المناخ، وتلك التي تعاني من تأثيرات تغير المناخ". ومن جانبنا يمكن القول، بأن الصندوق هو وعاء نقدي Pot of Cash يشارك ويساهم فيه كل من ساهم وشارك وأحدث بالفعل تأثير على المناخ، يمكن من خلاله للمتضررين اللجوء إليه لتعويض خسائرهم المادية وغير المادية أو الاقتصادية وغير الاقتصادية.

وقد أطلقت على هذا الصندوق عدة مسميات منها: صندوق التعويضات المناخية Compensation Fund [109]، والصندوق الأخضر للمناخ Green Climate Fund ([110])، وصندوق الخسائر والأضرار Loss and Damage Fund [111]، صندوق الحياد المناخي [112]، وفى ذات الاتجاه أطلقت عليه بعض التشريعات مسميات عدة منها على سبيل المثال: التشريع البرازيلي أسماه صندوق المناخ الوطني [113]، في حين أسماه التشريع المغربي صندوق التضامن ضد الوقائع الكارثية [114].

وعن وصف أو نعت الصندوق بأنه صندوق تضامن أم تعويض، فقد ثار خلاف وتعددت الآراء حول ذلك هروباً من تحمل المسؤولية. حيث يرى رأى في الفقه [115] أن تفضيل تسميته ب "صندوق تضامن" بدلاً من "صندوق التعويض"، يرجع إلى أن التضامن يؤدى إلى تجنب تحديد المسؤولية، فالهدف من الدعوة إلى إنشاء الصندوق هو مناشدة الروح المعنوية البشرية وتعبيراً عن التعاطف الإنساني.

108 Detlef F. Sprinz and Steffen von Bünau: op,cit:" the compensation fund is a predictable settlement system for asymmetric, negative externalities between parties that cause climate change and those parties that experience climate change impacts".
https://journals.ametsoc.org/view/journals/wcas/5/3/wcas-d-12-00010_1.xml.

109 Detlef F. Sprinz and Steffen von Bünau: op, cit, " The Compensation Fund".

110 Melanie Pill:op,cit, p. 5..

111 Arthur Wyns: op,cit, p.21.

112 د. سحر مصطفى حافظ: المرجع السابق.

113 صندوق المناخ (Fundo Clima) البرازيلي تم إنشاؤه في عام 2009 كجزء من خطة سياسة المناخ الوطنية، والذي كان معطلاً في عام 2019.
Isabella Kaminski: op,cit,
https://www-climatechangenews-

114 كالتشريع المغربي راجع: نص المادة 15 من ظهير شريف رقم 1.16.152 صادر في 21 من ذي القعدة 1437 (25 أغسطس 2016) بتنفيذ القانون رقم 110.14 المتعلق بإحداث نظام لتغطية عواقب الوقائع الكارثية وبتغيير وتتميم القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات

115 Melanie Pill: op,cit, p. 4."…..A reason for the preference of the word 'solidarity' over 'compensation' could be the avoidance of assigning culpability as it appeals to human morale and expresses compassion".

في حين يرى رأى أخر (116) أن تسمية الصندوق بمسمى "صندوق التعويضات" تعد أحد الأسباب التي دفعت مفاوضو بعض الدول الكبرى مثل: الولايات المتحدة الأمريكية، والمملكة المتحدة إلى رفض استخدام كلمة "تعويض" ولا أي مصطلح أخر، ويرجع ذلك إلى أن ذكر هذا المصطلح سوف يشير ضمنياً إلى المسؤولية القانونية، وهذا ما ترفضه تلك الدول، حيث أن توقيعها على وثيقة الدوحة كانت تشير فيها إلى ضرورة استخدام عبارة "صندوق الخسائر والأضرار الناجمة عن تغير المناخ"، باعتبار أن التزامها بالمشاركة في الصندوق يمثل التزاماً أخلاقياً بتقديم المساعدات فقط، ومشاركة كل منهماً في حل تلك المشكلة، على الرغم من أن اتفاق الدوحة كان اتفاق مبدئي، ولم يتم الالتزام به لتقديم أية أموال، ولم يتم بموجبه إنشاء أية آلية لصرف المساعدات.

وفى ذات الاتجاه، يرى رأى أخر [117] أن الخشية من استخدام مصطلح التعويض والمسؤولية، يرجع لمنع تعريض المتسبب في التغيرات المناخية لمخاطر قانونية ومالية ضخمة، مما يفتح الباب على مصراعيه أمام التقاضي.

في حين نرى من جانبنا، أن تسمية هذا الصندوق ب "صندوق التعويضات" هي تسمية مناسبة، لأننا نتحدث عن تعويضات بالمعنى القانوني وليست مساعدات يتحملها من استفادوا من استخدامات الوقود الأحفوري ومن ساهموا وشاركوا في التغير المناخي سواء بقصد أو بدون قصد هذا من ناحية أولى.

ومن ناحية ثانية، يعد هذا الصندوق بمثابة شريان الحياة للعديد من ضحايا التغير المناخي من الأفراد أو الأسر لاسيما الفقيرة منها، التي دُمرت منازلها وتأثرت بهذه التغيرات، والمزارعون الذين دُمرت حقولهم، وسكان الجزر الذين أجبروا على الخروج والرحيل منها، فجميعهم متضررين من أفعال كل من شارك وساهم في إلحاق الضرر بهم، وهذا الأضرار يستوجب تعويضهم.

ومن ناحية ثالثة، ونظراً لعدم وجود نظام تعويض حالي، فإنه يبدو من الأفضل البحث عن نظام أو بديل أو حل مقترح يعالج جوهر المشكلة، فهذا الصندوق يعد بمثابة تعويضا للمتضررين من الظلم المناخي، وفى ذات الوقت يعد بمثابة دين مستحق على الأغنياء لصالح الفقراء.

116 David Morris: op,cit, " US and UK negotiators made certain that neither the word "compensation" nor any other term connoting legal liability was used in the final text..... their moral obligation to offer aid, given their outsized contribution to the problem".

117 Isabella Kaminski: op,cit, "to huge legal and financial risks, opening the floodgates for litigation".

ومن ناحية رابعة، فقد أشار البعض [118] إلى وجود بعض الجهود المبذولة في بعض البلدان مثل: الولايات المتحدة الأمريكية إلى إنشاء صندوق تأمين ضد الكوارث الطبيعية Natural Catastrophe Insurance Fund من شأنه أن يجمع كافة المخاطر على المستوى الوطني، وذلك على غرار صندوق الكوارث الإرهابية الذي تم وضعه مباشرة بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر عام 2001.

وأخيراً، قد يكون التقاضي التقليدي للأضرار الناشئة عن التغير المناخي غير مناسب لتعويض الضحايا، لذا يجب على المعنيين والقائمين على صناعة القانون البحث عن بدائل أو حلول أخرى قابلة للتطبيق.

ثانياً: الغرض أو الهدف من الصندوق

الهدف من الدعوة إلى إنشاء الصندوق، ترجع في المقام الأول إلى إغاثة ضحايا الكوارث الطبيعية، التي طالبت بالمساعدة والتعويضات، بعد تعرضهم للجفاف والفيضانات وموجات الحر والمجاعات الناجمة عن تغير المناخ، فالتعويض ليس سوى وسيلة لمساعدة الضحايا فعليًا على التعافي من الكوارث المناخية، كما أنه وسيلة إنصاف للمظالم الاجتماعية Social Grievances، أو إظهار للتضامن الاجتماعي Exhibiting Social Solidarity مع الضحايا [119].

في حين يرى رأى أخر [120] أن الهدف من تصميم الصندوق، هو توفير مخطط تعويض خال من الأخطاء لتحقيق غرض مزدوج أولهماً: ضمان التعويض العادل لضحايا التغير المناخي، وثانيهماً: حماية الصناعات المعتمدة على الوقود الأحفوري من المسؤولية أو الإعسار المحتمل Liability and Possible Insolvency.

المبحث الثاني

مصادر أو آلية تمويل صندوق التعويضات المناخية

تعدد وتنوع مصادر التمويل

مما لا شك فيه، أن الدعوة إلى إنشاء صندوق تعويضات أمر سهل ويسير، ولكن الأمر الأهم والأصعب، هو البحث عن إيجاد مصادر لتمويل هذا الصندوق، الذي يعد تحدياً صعباً chal-

118 David Morris: op,cit. P.5.

119 DANIEL A. FARBER: op,cit, P. 1641.

120 Melissa Farris: op, cit, p.58, "A CCF should be designed to provide a no-fault compensation scheme with the dual purpose of (1) ensuring fair compensation to climate change victims and (2) shielding fossil fuel-dependent industries from crushing liability and possible insolvency".

lenging factor [121]. كما أن التمويل يعد خطوة أساسية هامة لإنجاح هذه الفكرة، لذا فأننا سوف نبحث عن أمر يعد في غاية الأهمية ألا وهو من سيتحمل ويدفع تكاليف تغير المناخ؟ [122].

ولعل السبب في طرحنا لهذا التساؤل، أن تكاليف إصلاح الأضرار والخسائر تتجاوز قدرة شركات التأمين وأصحاب المنازل وكافة الشركات على الدفع. وسوف يراعى فيمن يلزم بالمساهمة في الصندوق وتمويله عدة اعتبارات منها: مدى مساهمته في انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، ومدى قدرته على الدفع، بحيث يجب أن يقدم المشاركون في الصندوق مساهمات تتناسب مع انبعاثات الغازات التي تتولد عنهم leurs émissions [123].

ومن الواضح أن موارد الصندوق يتعين أن تتحقق من خلال تعزيز الموارد عبر مخصص أولي مدفوع من الدولة يدرج في خطتها وموازنتها السنوية، وعبر فرض ضرائب أو رسوم تتم لفائدة الصندوق بموجب نص تشريعي أو تنظيمي، إلى جانب عائدات وفوائد توظيف واستثمار أموال الصندوق، وبالإضافة إلى التبرعات والإعانات والوصايا والهبات.

ومن خلال ما سبق، نستطيع أن نشير إلى أهم مصادر التدفقات المالية لهذا الصندوق، والتي يتم من خلالها تمويله أو تعبئة أمواله، والتي سوف نتعرض لكل منها في نبذة بسيطة على النحو التالي:

أولا: الاعتمادات الحكومية المخصصة من الميزانية السنوية

تعد الاعتمادات الحكومية المخصصة من قبل الحكومة – أحد أهم مصادر تمويل الصندوق، بحيث يتعين على الحكومة تخصيص جزء من ميزانيتها السنوية للمساهمة في أموال صندوق تعويض ضحايا التغير المناخي، وذلك لتعويض هؤلاء الضحايا المستحقون لمبلغ التعويض الممنوح من قبل الصندوق، متى أقدموا على تقديم طلباتهم مستوفية كافة شرائط الاستحقاق الشكلية والموضوعية.

ثانياً: فرض الضرائب تحت ما يسمى ب (ضريبة الكربون Carbon Tax)

فرض الضرائب على الشركات الملوثة أو التي تستخدم الوقود الأحفوري والصناعات كثيفة الكربون، ومختلف الشركات المرتفعة الصناعات كثيفة الانبعاثات، يعد أحد أهم مصادر تمويل صندوق التعويضات، والتي أطلق عليها مشروع القانون المصري بشأن التكيف مع التغيرات المناخية

121 Melissa Farris: op, cit, p.59.

122 David Morris: op.cit..

123 Ana-Maria Ilcheva: op,cit, p. 13:" Les entreprises contribueraient au financement de ce fonds au prorata de leurs émissions".

والحد منها تسمية "ضريبة الكربون Carbon Tax". بحيث تفرض الضرائب على كافة الشركات المنتجة للوقود الأحفوري والتي أسماها رأى في الفقه [124] الشركات المدمرة للمناخ Climatocides، والتي تتمتع حاليا بمستويات فاحشة من الأرباح الباهظة لدفع حصتها من الخسائر، هذه النوعية من الضرائب سوف تؤدى على الفور إلى تدفق عشرات المليارات للصندوق [125]، والهدف من إلزام هذه الكيانات بدفع هذه الضرائب هو القضاء على فوضى تلوث المناخ، للوصول إلى مستقبل مستدام منخفض الكربون [126]، مع الأخذ في الاعتبار ضرورة التوفيق بين حماية المناخ وممارسة الحريات الاقتصادية، فالنغير المناخي يضع الشركات التجارية على المحك، ويخضع الكثيرين منها لنوعية جديدة من الالتزامات، علاوة على تكليفهم بمهام جديدة أيضا [127].

كما يرى رأى في الفقه [128] أن تمويل هذه الآلية يمكن أن يتحقق من خلال فرض ضريبة على انبعاثات غازات الاحتباس الحراري Tax on Greenhouse Gas Emissions، وهذه الضريبة عادلة واستراتيجية، ستفرض تكاليف تتناسب مع الضرر المتولد، وفى ذات الوقت تقدم إشارة إلى السوق من شأنها تقليل الأضرار المستقبلية.

وفى ذات الاتجاه، يرى رأى أخر [129] أنه يمكن تطبيق مبدأ " الملوث يدفع polluter pays Principle " والمشار إليه ب PPP، بحيث يعد الطرف الملوث مسؤولاً عن دفع ثمن الضرر الذي يسببه، ويعد هذا المبدأ تطبيقاً لنص المادة/ 282 من قانون المعاملات المدنية الاتحادي رقم 5 لسنة 1985 والتي تنص على أن:" كل أضرار بالغير يلزم فاعله ولو كان غير مميز بضمان الضرر"، والمادة رقم/ 163 من القانون المدني المصري والتي تنص على أن:" كل خطأ سبب ضرر للغير يلزم من ارتكبه بالتعويض".

وبذلك يتعين على أصحاب الصناعات المعتمدة على الوقود الأحفوري المساهمة في الصندوق كحافز للحد من المسؤولية، فصندوق بلا أموال يشبه الدلو الفارغ، فحتى يصبح الصندوق ذا قيمة، يجب أن تتوافر له كافة التدفقات النقدية، لكي يكون قادراً على تقديم

124 Ana-Maria Ilcheva: op, cit, p. 9.

125 Arthur Wyns: op, cit, p. 22.

126 **د. أحمد عبد الظاهر:** قانون التغير المناخي، المقال السابق.

127 Ana-Maria Ilcheva: op, cit, p. 6.

128 David Morris: op,cit,:" From a tax on greenhouse gas emissions. Such a tax is both fair and strategic. It will impose costs commensurate with the damage generated while at the same time providing a market signal that will reduce future damages".

وضرب مثالا على ذلك: في الولايات المتحدة الأمريكية تم فرض ضريبة بقيمة 10 دولارات على كل طن من ثاني أكسيد الكربون أدى إلى جمع 60 مليار دولار سنوياً، وهذه القيمة كافية لدفع تكاليف التكيف والمساعدة على الأقل في المستقبل القريب

https//:www.onthecommons.org/magazine/who-should-pay-costs-climate-change.

129 Melissa Farris: op, cit, p.59.

حيث يرى رأى في الفقه أن هذا المبدأ ليس جديداً بل تم تطويره من قبل منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) في عام 1979 لضمان النمو الاقتصادي، وفى نفس الوقت تطبيق تكلفة على السلع المشتركة أو الموارد البيئية.

Melanie Pill: op,cit, p.2.

الدعم المالي إلى الأشخاص الأكثر تأثراً، والذين يعانون من جراء أزمة التغير المناخي.

وتفعيلاً لهذا المصدر الهام لتمويل الصندوق فقد نصت المادة/ 16 من مشروع القانون المصري سالف الذكر على أن:" السعر العام للضريبة يقدر بمبلغ 1000 جنيه مصري على كل طن من الانبعاثات الكربونية، على أن تخصص نسبة 50% من قيمة الحصيلة الضريبية للإنفاق على البرامج والأنشطة الخاصة بالتكيف المناخي والتحول الأخضر". كما نصت المادة 17 من مشروع القانون ذاته على أن:" تزداد القيمة المستحقة للضريبة كل خمس سنوات بنسبة 20 في المئة، ويجوز بقرار من وزير المالية بعد أخذ رأى مجلس الوزراء تثبيت القيمة المشار إليها في القانون أو القيمة الحالية وقت صدور القرار" [130].

وعلى الرغم من المزايا التي يحققها إجراء فرض ضرائب على بعض الشركات، إلا أن هناك رأى في الفقه [131] يرى أن فرضها قد يكون لها تأثير سلبي على بعض الصناعات، وبالتالي عواقب اقتصادية وخيمة على الاقتصاد بأكمله.

ثالثاً: الغرامات الإدارية التي توقع بسبب المخالفات البيئية/ أو مخالفات التغير المناخي

تعد مبالغ أو قيم الغرامات الإدارية التي تفرضها وتحصلها جهة الإدارة على المشاريع ذات المخاطر البيئية العالية نتيجة ارتكابها لبعض المخالفات التي تحظرها جهة الإدارة عليها بمناسبة أو بسبب ممارستها لأنشطتها الاقتصادية، أحد أهم مصادر تمويل صندوق التعويض، ويعد ذلك تطبيقا لمبدأ "الملوث يدفع" سواء كان دفعه لضريبة على إنتاج منتجات بعض الشركات التي تنطوي على مخاطر عالية التلوث، أو لغرامة تدفع بسبب ارتكابها لبعض المخالفات البيئية. حيث يرى رأى في الفقه [132] أن دفع غرامات المخالفات penalties for violations يمكن أن تودع في الصندوق وتعتبر مصدر من مصادر تمويله.

وحفاظاً على البيئة من التغيرات المناخية والحد منها، فقد فرضت بعض التشريعات المعنية بالتغير المناخي مثل: التشريع الألماني الخاص بالتغير المناخي والمعدل في عام 2021 عقوبات مالية تتمثل في فرض عرامات قد تصل إلى 50 ألف يورو على كل من يرتكب إهمالا أو عمداً أي فعل يشكل انتهاكاً لهذا القانون قانون التغير المناخي أو مخالفاً لأمر واجب النفاذ [133].

130 نورا فخري: مقال بعنوان:" عقوبات رادعة لمواجهة "مخالفات المناخ".. مواجهة المنشآت الممتنعة عن قياس البصمة الكربونية.. والعقوبات تصل للسجن وغرامة مليون جنيه.. وضريبة على القطاعات المسببة للتغير المناخي بقيمة 1000 جنيه عن كل طن انبعاثات". منشور بتاريخ: 2022/11/24 على الموقع الإلكتروني التالي:
-https://www.parlmany.com/News/2/501268/%D8%B9%D9%82%D9%88%D8%A8%D8%A7%D8%AA

131 Michael Franczak: op,cit. p.5.

132 Melissa Farris: op, cit, p.59:" penalties for violations could be payable into the fund".

133 See: section 6 of German Federal Climate Change Act: "Provisions governing fines (1) A regulatory offence is committed by

كما نص مشروع القانون المصري بشأن التكيف مع التغير المناخي والتخفيف من آثاره [134] على معاقبة مخالفي حكم المادة الرابعة منه من الشركات والمؤسسات والمنشآت المخاطبة بأحكامه، بغرامة لا تقل عن مائة ألف جنيه ولا تزيد عن خمسمائة ألف جنيه، وتتعدد العقوبات بتعدد الجرائم، حال عدم القيام بقياس البصمة الكربونية، حيث تنص المادة الرابعة من مشروع القانون على أن:" تلتزم جميع المنشآت المخاطبة بأحكام هذا القانون من أشخاص القانون الخاص بالقيام بقياس البصمة الكربونية المرجعية وتسليمه إلى المجلس في موعد أقصاه 6 أشهر من دخول القانون الحالي حيز النفاذ".

رابعاً: مساهمات الشركات والمؤسسات من منطلق مسؤوليتها المجتمعية [135]

يقصد بالمسؤولية المجتمعية للشركات والمؤسسات – المساهمة الاختيارية للشركة أو المنشأة في التنمية المجتمعية من خلال تقديم مساهمات نقدية و/ أو عينية لتنفيذ المشاريع والبرامج التنموية ومنها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في الدولة [136].

فالمسؤولية المجتمعية هي مجموعة الأعمال أو الخدمات التي يقدمها الأفراد أو الشركات في سبيل خدمة مجتمعاتهم ومساعدتهم على النهوض والتقدم، حيث غالباً ما تسعى جميع الشركات التجارية بكافة أشكالها القانونية بما في ذلك البنوك والمصارف وشركات التمويل، وكذلك فروع الشركات الأجنبية، والشركات المملوكة بالكامل للحكومة الاتحادية والمحلية بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تمتلك فيها نسبة من أسهمها [137]، إلى المساهمة في تطوير المجتمع في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وغيرها من خلال تقديم المساهمات النقدية أو العينية لتمويل البرامج والمشاريع التنموية في الدولة. وتبنى سياسات صديقة للبيئة في الإنتاج والعمل [138].

وهذا ما يمكن اعتباره بدور قطاع الأعمال في الكفاح ضد تغير المناخ، حيث يتعين على الشركات التجارية القيام طواعية بتنفيذ مبادرات المسؤولية المجتمعية Démarches de

anyone who intentionally or negligently infringes a statutory instrument within the meaning of section 5 subsection (4) of this Act or an enforceable order enacted on the basis of such a statutory instrument in so far as the statutory instrument refers, in respect of a particular offence, to this provision governing fines. (2) The regulatory offence is punishable with a fine of up to fifty thousand euros".

134 نورا فخري: المقال السابق.

135 ((تعد دولة الإمارات العربية المتحدة من أوائل الدول التي عنيت بسن تشريع يتعلق بمسؤولية الشركات والمنشآت المجتمعية، حيث أصدر مجلس الوزراء القرار رقم (2) لسنة 2018 في شأن المسؤولية المجتمعية للشركات والمؤسسات، ويتضمن القرار 27 مادة، بهدف وضع إطار تنظيمي لمساهمات المسؤولية المجتمعية وآليات توثيقها وإدارتها وتوجيهها، علاوة على وضع الإطار للحوافز والامتيازات لممارسة المسؤولية المجتمعية، إلى جانب تحفيز المسؤولية المجتمعية لدى الشركات والمنشآت

136 راجع: المادة الأولى من قرار مجلس الوزراء الاتحادي رقم (2) لسنة 2018.

137 راجع: المادة الثالثة من قرار مجلس الوزراء الاتحادي رقم (2) لسنة 2018.

138 راجع: المادة الخامسة من قرار مجلس الوزراء الاتحادي رقم (2) لسنة 2018.

Responsabilité Sociale في ضوء مبدأ احترام الحريات الاقتصادية. فدخول المبادرات حيز التنفيذ يساعد على تحقيق الأهداف المناخية Objectifs Climatiques [139].

وينُبع حرص العديد من الشركات على المساهمة في المسؤولية المجتمعية من عدة دوافع منها: بناء علاقات اجتماعية قوية لفتح آفاق مستقبلية لمشروعاتها واستثماراتها وأعمالها، وتفعيل شراكة تنموية مستدامة مع القطاعين العام والخاص، والعمل على تعزيز نمو أعمال الشركات من خلال بناء سمعة جيدة لها ولعلاماتها ومنتجاتها التجارية.

وبذلك تعتبر المساهمات النقدية التي تقدمها الشركات والمنشآت طواعية من منطلق رغبتها في العطاء المؤسسي والمساهمة في تنمية المجتمع، سواء تم تقديمها مباشرة لصندوق تعويض ضحايا التغير المناخي أو بطريقة غير مباشرة من خلال الصندوق الوطني للمسؤولية المجتمعية أحد أهم مصادر تمويل هذا الصندوق [140]، فالشركات والمنشآت التجارية شريك أساسي في التنمية المستدامة في الدولة.

ولضمان فاعلية المشاركة والمساهمة في المسؤولية المجتمعية أوجبت المادة/ 14 من قرار مجلس الوزراء الاتحادي الإماراتي رقم 2 لسنة 2018 في شأن المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت على كل شركة أو منشأة قبل تجديد ترخيصها السنوي لدى الجهة المعنية الإفصاح من خلال المنصة عن مساهمتها أو عدم مساهمتها في مسؤوليتها الاجتماعية عن الفترة السابقة لتاريخ التجديد، وفى حال وجود مساهمات فيتعين أن يكون الإفصاح مشتملاً على كافة البيانات والمعلومات المتعلقة بنوع وحجم المساهمة والجهة أو الجهات المستفيدة من المساهمة، منها على سبيل المثال: المساهمة بمبالغ نقدية في صندوق التعويض المقترح [141].

خامساً: عائدات وفوائد توظيف أموال الصندوق

مما لا شك فيه، أن أموال الصندوق لا تترك بدون توظيف أو استثمار، بل يمكن للقائمين على إدارة الصندوق استخدام أمواله في بعض المشروعات الإنتاجية ذات العائد المربح، أو ايداعها في البنوك التجارية لاستثمارها بشكل يُدر عليها فوائد وأرباح مالية، مما يترتب عليه تنامى وزيادة في أموال الصندوق التي تستخدم لتعويض ضحايا التغير المناخي.

سادساً: التبرعات والهبات والوصايا

139 Ana-Maria Ilcheva: op, cit, p. 7.

140 تم إنشاء هذا الصندوق بموجب نص المادة السادسة من القرار المشار إليه في الهامش السابق.

141 حيث يعد ذلك تطبيقاً لنص المادة/ 16 من القرار سالف الذكر والتي نصت على أن:" يتولى الصندوق إعداد مؤشر سنوي للمسؤولية المجتمعية وفق المعايير التي يحددها المجلس، على أن يكون من ضمنها نسب المساهمات النقدية والعينية لكافة المنشآت المساهمة في مشاريع وبرامج المسؤولية المجتمعية المدرجة على المنصة"

تُعد التبرعات والهبات والوصايا التي تُقدم من قبل الأفراد والأشخاص الاعتبارية أحد مصادر تمويل صناديق تعويض ضحايا التغير المناخي، لاسيما أنها تقدم كنوع من المساعدات الإنسانية للمتضررين من هذه الآثار، وذلك على غرار التبرعات التي تقدم من الدول لبعض الدول التي أصابتها وألمت بها بعض الكوارث الطبيعية أو المناخية والتي اعتبرها البعض كثمن أو مقابل للخسائر والأضرار التي تسببها بأنشطتها الاقتصادية.

مطلب أخير

مدى حاجتنا إلى إصدار تشريع يتعلق بالتغير المناخي

مما لا شك فيه، أن قضية التغير المناخي يجب أن تحظى باهتمام بالغ ومبكر على المستوى التشريع، فقد آن الأوان للاستيقاظ والعمل على سن تشريع خاص بمكافحة التغير المناخي على غرار العديد من الدول التي سعت بالفعل إلى لإصدار مثل هذه التشريعات في الوقت الراهن، لاسيما بعدما تزايدت وانتشرت الآثار السلبية الاقتصادية وغير الاقتصادية وازدادت أعداد ضحايا تأثير التغيرات المناخية.

حيث أصبحنا من الآن فصاعداً، بحاجة ضرورية وملحة إلى معالجة تشريعية متكاملة وحماية قانونية شاملة وجامعة لمجابهة آثار التغيرات المناخية السلبية على المتضررين. وفى ذات الوقت تشهد، العديد من المحاكم الوطنية من الآن فصاعداً نظر الكثير من الدعاوى القضائية المرفوعة على الحكومات والشركات، ومطالبتهم بدفع تعويضات عن الآثار الضارة لهذه التغيرات، علاوة على ضرورة الالتزام بتطبيق وتنفيذ الخطط الوطنية لتقليل الانبعاثات الكربونية والحد منها والوصول بها إلى الدرجة الصفرية بحلول عام 2050، وتشجيع التوجه نحو الاقتصاد والاستثمار الأخضر في كافة المجالات والقطاعات.

وقد وجدنا من خلال الأحكام القضائية التي أثيرت بشأن التقاضي المناخي والتي تم استعراضها خلال هذه الدراسة، أنها قد لا ينشأ عنها مباشرة الحكم بدفع تعويضات، ولكنها تشير إلى الدعم القضائي للحجج التي ترى أن تعويض آثار التغير المناخي أمر مرغوب فيه. فالواضح أن نظرة القضاة قد تغيرت بشأن هذه النوعية من الدعاوى بسبب تغير نظرة أفراد المجتمع لهذه القضية، حيث أصبحت قضية التغير المناخي تشغل بال الكثير، وخير دليل على ذلك ما نشهده في الآونة الأخيرة من زيادة مطردة في أعداد الدعاوى والمطالبات القضائية المرفوعة والتي تشهدها ساحات المحاكم.

ولكن الملفت للنظر الآن، هو أن العديد من الأنظمة القانونية باتت تعترف بما يسمى

بالمسؤولية المناخية للشركات responsabilité climatique de l'entreprise. التي عرفتها بالالتزام بإصلاح الضرر أو منعه فيما يتعلق بالتغير المناخية، دون وجود أية انعكاسات على الأفراد والممتلكات بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال الأنشطة التي تنبعث منها الغازات الدفيئة. وفى ذات الوقت ليست بهذه الأنظمة أية قواعد ونصوص تشريعية خاصة بالتغير المناخي، حيث لا زالت المحاكم تطبق النصوص القانونية والقواعد المنصوص عليها في التشريعات البيئية التي قد لا تستوعب هذا الصورة الجديدة والمستحدثة من صور المسؤولية المدنية، الأمر الذي يدعونا إلى الإسراع بإصدار تشريع يتعلق بالتغير المناخي يتناول العديد من القواعد والأحكام، لا سيما يعدما استضافت جمهورية مصر العربية قمة مؤتمر المناخ 27COP حيث تم بالفعل تقديم مشروع قانون بشأن التكيف مع التغير المناخي والتخفيف من آثاره مكون من 40 مادة، تماشياً مع النصوص الدستورية التي تعترف وتؤكد على حق المواطن في أن يعيش في بيئة نظيفة وسليمة صحية.

وبناء على ذلك، ندعو صانعوا القرار من القانونيين والسياسيين إلى الإسراع بضرورة إصدار تشريع لمكافحة التغير المناخي، وتضمينه بدائل قابلة للتطبيق تعمل على مكافحة آثار وتأثيرات التغيرات المناخي والحد منها من خلال تعويض ضحايا التغير المناخي عبر استحداث صندوق تعويض لهؤلاء الضحايا دون تركهم بلا حماية أو تغطية.

وفى الختام، يتعين علينا اتباع المنهج القرآني السليم في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾، سورة الأعراف الآية (85)

الخاتمة

مما لا شك فيه، أن قضية التغير المناخي يتولد عنها العديد من التحديات الفريدة، لا سيما حول الكيفية الأفضل التي يتم بها التعامل مع ضحايا هذه التغيرات، وفى ذات الوقت قد يكون التقاضي وسيلة غير مناسبة لتعويضهم، فهذه الدراسة نواة أو نقطة انطلاق وبداية لتصميم صندوق فعال للتعويضات المناخية. وهذا الاقتراح ليس معناه أن يكون اقتراحاً مكتملاً كامل الأركان، ولكن على الأقل أن يسلط الضوء على بعض المفاتيح والعناصر المهمة لهذا المقترح.

فالدعوة إلى إنشاء صندوق تعويضات لضحايا حوادث التغير المناخي ليس هو الحل المثالي، فالاقتراح له العديد من المزايا وفى ذات الوقت يعتريه العديد من العيوب، فمن مزاياه أنه يضع طريقة سهلة وسريعة لدفع التعويضات بعيداً عن ساحات المحاكم. مع ملاحظة أنه من المحتمل أن يكون الصندوق غير قادر على التعامل مع المطالبات التي تنطوي على بعض الكوارث أو التغيرات المناخية المنتشرة التي لا يمكن تحديدها بوضوح.

كما يجب التأكيد على أن مبادرة أو طرح فكرة إنشاء صندوق للتعويضات، كبديل لدعاوى المسؤولية التقصيرية أمر سهل وبسيط، ولكن مازال هناك الكثير من الجهد والعمل الذي يتعين القيام به سواء على المستوى الدولي أو الوطني، ولكن يجب أولاً أن تكون لدينا الأموال حتى يصبح الصندوق ذا قيمة، فما لدينا لا يعدو إلا أن يكون صندوق يشبه الدلو الفارغ، حيث مازلنا بحاجة إلى بذل المزيد من الجهد لوضع اللمسات الأخيرة على تفاصيل الخسائر، وكيف سيكون الصندوق منظم؟ ومن سيدفع؟ ومن سيتولى إدارته؟ ومن سيكون مؤهلاً لتلقى تلك الأموال أو التعويضات؟ وماهي الصيغة التي تحكم صرف تلك الأموال؟ وماهي النسبة المئوية للتكاليف التي يمكن أن يغطيها الصندوق الوطني؟ وماهي آلية تقييم الأضرار الفعلية؟ وهل الأموال التي ستكون متاحة في الصندوق قاصرة فقط على تغطية تكاليف الكوارث الطبيعية الناتجة عن التغيرات المناخية، أم أنها تمتد لتشمل الكوارث الطبيعية بمفهومها الواسع كالزلازل والبراكين؟ جميعها أسئلة مشروعة نحن بحاجة إلى الإجابة عليها، فموضوع الدراسة ما هو إلا دعوة للباحثين لاستكمال باقي عناصر المقترح، حتى نصل به إلى بر الأمان كحل بديل لدعاوى المسؤولية التقصيرية عن أضرار التغير المناخي.

وبعد أن انتهينا من هذه الدراسة فقد توصلنا من خلالها لمجموعة من النتائج والتوصيات نجملها على النحو التالي

أ) النتائج

أولا: قضايا التغير المناخي، هي قضايا عالمية، من النوعية المعقدة، والمحاكمات فيها تكون باهظة التكاليف، والمدعون فيها يواجهون العديد من التحديات مثل: إثبات علاقة السببية، والأضرار. ومن الناحية الواقعية، قد تكون أكبر وظيفة للقاضي هي الحث على اتخاذ إجراء تشريعي والمطالبة بإصدار تشريعات فقط.

ثانياً: وجود العديد من المعوقات والقيود القانونية التي تقف حائلًا أمام المتضررين، التي تحد من اللجوء إلى القضاء للمطالبة بالتعويض، ولعل هذه القيود هي أحد الأسباب الرئيسة التي دفعتنا إلى اقتراح الدعوة إلى إنشاء صندوق لتعويض ضحايا التغير المناخي، من خلال آلية علاجية تسهل أمام المتضررين المطالبة بالتعويضات والحصول عليها، فالأصل أن الطريق الطبيعي لتعويض ضحايا الكوارث الطبيعية هو التأمين، لكن عدم توافر التأمين ضد بعض المخاطر الكارثية أو استبعادها عن طريق النص على ذلك في وثائق التأمين، وصعوبة التعامل معها، أصبح من شأنه أن يخلق عقبات كبيرة أمام التأمين الخاص ضد الخسائر الناجمة عن الكوارث الطبيعية.

ثالثاً: أحجام عدد كبير من المتضررين عن المطالبة القضائية، لاسيما أصحاب الدخل المنخفض، وعدم السعي للحصول على تعويضات من خلال المحاكم، بسبب عدم اليقين، وعدم التأكد من كسب أو ربح هذه الدعاوى. أمر أدى في نهاية المطاف إلى ضرورة البحث عن بدائل وحلول أخرى مبتكرة، كبديل عن دعاوى المسؤولية التقصيرية، ومن هذا المنطلق ظهرت بدايات فكرة الدعوة إلى إنشاء صندوق وطني للتعويضات.

رابعا: أن الأحكام القضائية الحديثة الصادرة بشأن تأثير التغير المناخي ووسائل مكافحته، عادة لا ينشأ عنها مباشرة الحكم بدفع تعويضات، فالمحاكم ليست لديها القدرة على تحقيق نظام تعويض شامل، ولكن ما يستفاد من هذه الأحكام، أنها تشير إلى الدعم القضائي الكامل لأصحاب الآراء والحجج التي ترى أن تعويض آثار التغير المناخي أمر أصبح محبذ ومرغوب فيه.

خامسا: التقاضي المناخي آلية حيوية ولكنها غير كاملة لتوزيع العدالة المناخية، فالمطالبات القضائية عادة لا ينشأ عنها مباشرة الحكم بدفع تعويضات، الأمر الذي يُساعد على تبنى مقترح إنشاء صندوق التعويضات المناخية، كطريق أو سبيل أفضل للحصول على تعويض سريع وبتكلفة أقل.

سادساً: يواجه كوكب الأرض في الوقت الراهن الكثير من انبعاثات الغازات الدفيئة ذات الآثار السلبية الضارة على صحة الإنسان والناتجة عن الأنشطة البشرية، والتي ستتراكم على مدار العقود القادمة.

التوصيات

أولا: دعم فكرة إنشاء صندوق وطني فعال لتعويض ضحايا التغير المناخي، له شخصية اعتبارية مستقلة، يتبع مجلس الوزراء مباشرة، ويتمتع بالاستقلال المالي التام، فهذا الصندوق يُعد بمثابة جسر الأمان لتخطى تلك الأزمة وتجنب الأفراد دوامة الفقر كأحد أهم تبعات تغير المناخ.

ثانياً: دعوة كافة الأطراف الفاعلة ذات التأثير البيئي إلى تسريع الخطى نحو دعم تحول الطاقة إلى المصادر المتجددة والنظيفة ومضاعفة حصتها كأحد أهم الأدوات لتحقيق الحياد المناخي بالوصول إلى صافي صفر من الانبعاثات الدفيئة في كل القطاعات، وتعزيز التنمية المستدامة، كهدف رئيسي، واتخاذ كافة الإجراءات للحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، والانتقال إلى الاقتصاد الأخضر القادر على التكيف مع التغيرات المناخية، والرافع من جودة الحياة.

ثالثاً: دعوة المشرع المصري إلى معالجة القصور التشريعي الموجود في التشريعات الخاصة بالبيئة، وذلك من خلال التسريع بإصدار مشروع القانون المتعلق بإلزام كافة مؤسسات وأجهزة الدولة بإجراء مسح مرجعي شامل لقياس البصمة الكربونية.

رابعاً: إنشاء محاكم مناخية متخصصة تختص وحدها دون غيرها وعلى وجه السرعة بالفصل في قضايا تعويضات المنازعات المناخية، وذلك حال رفض آلية التعويض المباشر من خلال صندوق التعويضات.

خامساً: تصميم صندوق تعويضات تتبع بشأنه إجراءات يسيرة ومبسطة ومرنة لتقديم التعويضات للمطالبات الصحيحة بشكل فورى لضحايا التغير المناخي، حيث يعتبر الصندوق الذي يوفر تسوية سريعة للمطالبات خياراً أكثر جاذبية مقارنة بالتقاضي، وأن الإجراءات المبسطة تقلل من اللجوء للمحاكم.

سادسا: العمل على خفض الانبعاثات الكربونية بشكل أسرع وأكثر من أي وقت مضى، وذلك بهدف تخفيض درجة الحرارة على كوكب الأرض، وعدم التأخر في معالجة الخراب الناشئ عن الكوارث المناخية، والتحول إلى الطاقة النظيفة أو الطاقة الخضراء والتكيف مع مخاطر المناخ المستقبلية من خلال اتخاذ العديد من التدابير والإجراءات العلاجية والوقائية.

سابعاً: استحداث نظام وطني للمعلومات المناخية، للاستفادة من بيانات الانبعاثات في دعم عمليات البحث العلمي، والتنبؤ بتداعيات التغير المناخي، كما هو معمول به حالياً في بعض الدول مثل: دولة الإمارات العربية المتحدة كأنموذج يحتذى به.

ثامناً: الدعوة إلى تغير تسمية وزارة البيئة إلى وزارة التغير المناخي والبيئة مما يعنى ويدل على أن قضايا التغير المناخي أصبحت ذات أولوية قصوى باعتبارها أكبر التحديات البيئية التي تواجه العالم في الوقت الراهن، وذلك على غرار ما قامت به دولة الإمارات العربية المتحدة في هذا الشأن.

تاسعاً: مطالبة جهة الإدارة بوقف نشاط أي منشاة اقتصادية أو مشروع بشكل مؤقت أو دائم حال ثبوت مساهمته في تغير المناخ، وعدم وجود خطة وتحسن ملحوظ لتخفيف الضرر.

عاشراً: دعوة كافة البلدان لتقديم خططها للعمل المناخي المعروفة باسم المساهمات المحددة وطنياً، بحيث تقوم بالإبلاغ عن الإجراءات التي ستتخذها لتقليل انبعاثات غازات الاحتباس الحراري من أجل الوصول إلى أهداف اتفاقية باريس.

أحد عشر: إلزام كافة الشركات والمؤسسات والكيانات الاقتصادية بتقديم كافة المعلومات المناخية، انطلاقا من مبدأ مسؤوليتها المجتمعية، وتقديم مبادرات حثيثة لمكافحة آثار التغيرات المناخية، والمشاركة بفاعلية في قضية العدالة المناخية، إيماناً منها بدورها في توفير حياة أفضل ومجتمع آمن خال من الكربون والوصول إلى المعادلة الصفرية.

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

أ) الكتب العامة والمتخصصة

1. د. سحر مصطفى حافظ: الإطار التشريعي وآليات تحقيق الحياد المناخي، دراسة منشورة بمجلة السياسة الدولية، تاريخ 11 أكتوبر 2022.
2. http://www.siyassa.org.eg/News/18420.aspx
3. صابر عثمان: تأثير التغيرات المناخية على مصر وآليات المواجهة، دراسة صادرة عن مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، بمناسبة مؤتمر شرم الشيخ كوب 27 ومسؤوليات العدالة المناخية. العدد 99 نوفمبر 2022، من ص 18 – 29.
4. https://acpss.ahram.org.eg/Esdarat/MalafMasry/99/files/downloads/Mallf-99-November-2022-Final.pdf
5. د. حازم محفوظ: أزمة التغير المناخي وتأثيراتها على الدول النامية، دراسة صادرة عن مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، بمناسبة مؤتمر شرم الشيخ كوب 27 ومسؤوليات العدالة المناخية. العدد 99 نوفمبر 2022، من ص 30 – 34.
6. https://acpss.ahram.org.eg/Esdarat/MalafMasry/99/files/downloads/Mallf-99-November-2022-Final.pdf

ب) الدوريات

1. عبد الخالق محمود فتح الباب: المعالجة اللوجستية لظاهرة بطء إجراءات التقاضي، بحث منشور بالمجلة الدولية للفقه والقضاء والتشريع، الصادرة عن نادى القضاة، جمهورية مصر العربية، المجلد الثالث، العدد الثاني، 2022 ص 295 – 323.
2. عبد العزيز عبد الكريم مهنا: مصروفات الدعوى في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، دراسة مقارنة تطبيقية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.
3. عثمان عمر أبو خريص: الطبيعة الإلزامية للمعاهدات الدولية في القانون الدولي، بحث منشور بمجلة العلوم الإنسانية والطبيعية، الصادرة عن كلية الشريعة والقانون، الجامعة الأسمرية – ليبيا، العدد الثالث 2022.
4. https://www.hnjournal.net/wp-.pdf

ج) المقالات المنشورة

1. د. أحمد عبد الظاهر: قانون التغير المناخي، مقال منشور بجريدة الوطن، في تاريخ 21 نوفمبر 2022.
2. جيسيكا بيتمان: مقال بعنوان " التغير المناخي: لماذا تتزايد الدعاوى القضائية ضد الحكومات والشركات؟، منشور على الموقع الإلكتروني ل بي بي سي نيوز التالي، في تاريخ 21 ديسمبر 2021:
https://www.bbc.com/arabic/vert-fut-59720514
3. نورا فخري: مقال بعنوان:" عقوبات رادعة لمواجهة "مخالفات المناخ".. مواجهة المنشآت الممتنعة عن قياس البصمة الكربونية.. والعقوبات تصل للسجن وغرامة مليون جنيه.. وضريبة على القطاعات المسببة للتغير المناخي بقيمة 1000 جنيه عن كل طن انبعاثات". منشور بتاريخ: 2022/11/24 على الموقع الإلكتروني التالي:
https://www.parlmany.com/News/2/501268/%D8%B9%D9%82%D9%88%D8%A8%D8%A7%D8%AA-
4. مقال بعنوان:" الإمارات تقدم مليون دولار لصندوق الأمم المتحدة المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ". منشور في تاريخ 14 ديسمبر 2014 على الموقع الإلكتروني للأمم المتحدة التالي:
https://www.un.int/uae/ar/news/%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%85%D8%A7%D8%D8%A.

د) الوثائق الرسمية

1. قرار مجلس الوزراء الاتحادي رقم 2 لسنة 2018 في شأن المسؤولية المجتمعية للشركات والمنشآت.
2. نظام تغير المناخ الأردني لسنة 2019.

المراجع الأجنبية

أ) مراجع باللغة الإنجليزية

1. Anup Shah:“Cop7-Marrakesh Climate Conference.” - Global Issues, 11 Nov. 2001,
www.globalissues.org/article/297/cop7-marrakesh-climate-conferenc
2. Arthur Wyns: “COP27 establishes loss and damage fund to respond to human cost of climate change”, Vol 7 January 2023, Published: December

08, 2022.
https://www.thelancet.com/action/showPdf?pii=S2542-5196%2822%2900331-X.
3. David Morris:” Who Should Pay Climate Change Costs?”, 2013•01•21 Institute for Local Self-Reliance, Posted January 6, 2013.
https://www.onthecommons.org/magazine/who-should-pay-costs-climate-change.
4. DANIEL A. FARBER:” BASIC COMPENSATION FOR VICTIMS OF CLIMATE CHANGE”. UNIVERSITY OF PENNSYLVANIA LAW REVIEW [Vol. 155: 1605 - 1656
https://www.jstor.org/stable/40041375.
5. Detlef F. Sprinz and Steffen von Bünau:” The Compensation Fund for Climate Impacts”, Weather, Climate, and Society, Published By: American Meteorological Society,, Vol. 5, No. 3 July 2013, pp. 210-220 11 pages.
https://www.jstor.org/stable/24907520.
6. Dr. Ana Solorzano et Dr. Iliana Cárdenes:” Protection sociale et changement climatique”, Document hors série No. 26, Novembre 2019, p. 14.
https://docs.wfp.org/api/documents/WFP-0000119042/download/.
7. Isabella Kaminski:” See you in court: how climate lawsuits could sharpen Cop27 loss and damage talks”, Published on 02/11/2022, 3:43pm.
https://www.climatechangenews.com/2022/11/02/see-you-in-court-how-climate-lawsuits-could-sharpen-cop27-loss-and-damage-talks/.
8. Jeffrey C. Dobbins: Promise, Peril, and Procedure: The Price-Anderson Nuclear Liability Act, Hastings Law Journal, Volume 70 | Issue 2 Article 1, 2-2019.
https://repository.uchastings.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=3841&context=hastings_law_journal
9. Harro van Asselt and Gita Parihar: “Shell court ruling is a wake-up call for governments to end fossil fuel support”, Published on 30/06/2021, 7:00am.
https://www-climatechangenews-com.translate.goog/2021/06/30/the-shell-court-case-must-be-a-wake-up-call-for-governments-to-end-fossil-fuel-support/?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc

10. Marion Jousseaume:" The French Climate and Resilience Law A lack of ambition exacerbated by the EU "Fit for 55" Package, cepInput, No 1 | 2022 18 January 2022.
https://www.cep.eu/fileadmin/user_upload/cep.eu/Studien/cepInput_Franzoesisches_Klima-_und_Resilienzgesetz/cepInput_The_French_Climate_and_Resilience_Law.pdf.
11. Melanie Pill:" Towards a funding mechanism for loss and damage from climate change impacts", Climate Risk Management, Volume 35, 2022, 100391.
https://reader.elsevier.com/reader/sd/pii/S2212096321001224?token=7E57369FD8F57F9D325B397A17CB9C3884B07DDDAE022D8B7F3BCF776BBFF3D45098B8922D87BF3DE34ACD99A7E8D564&originRegion=eu-west-1&originCreation=20230214185227.
12. Melissa Farris:" Compensating Climate Change Victims: The Climate Compensation Fund as an Alternative to Tort Litigation", Sea Grant Law and Policy Journal, Vol. 2, No. 2 Winter 2009/2010, p.49.
https://nsglc.olemiss.edu/sglpj/Vol2No2/farris.pdf.
13. Michael Franczak:" Options for a Loss and Damage Financial Mechanism", International Peace Institute, OCTOBER 2022.
https://www.ipinst.org/wp-content/uploads/2022/10/2210_Options-for-a-Loss-and-Damage-Financial-Mechanism.pdf.
14. Rosemary Mwanza: "Compensation Funds as a Remedial Mechanism for Victims of Corporate Pollution in Kenya: A Feasibility Study", Journal of Environmental Law, Volume 33, Issue 3, November 2021, Pages 557–584.
https://academic.oup.com/jel/article/33/3/557/6342436?login=true.
15. Raymond B. Ludwiszewski and Charles H. Haake:" Comment on Basic Compensation for Victims of Climate Change", ENVIRONMENTAL LAW REPORTER, 8-2008.
https://www.gibsondunn.com/wp-content/uploads/documents/publications/Ludwiszewski-Haake-CommentonCompforClimateChgVictims.pdf.
16. Sören Amelang, Kerstine Appunn, Charlotte Nijhuis and Julian Wettengel:" Top court rules German climate law falls short, in 'historic' victory for youth" Published on 30/04/2021, 10:51am.
17. https://www-climatechangenews-com.translate.goog/2021/04/30/top-court-rules-german-climate-law-falls-short-historic-victory-youth/?_x_tr_sl=en&_x_tr_tl=ar&_x_tr_hl=ar&_x_tr_pto=sc.

ب): مراجع باللغة الفرنسية

1. Ana-Maria Ilcheva:" L'entreprise à l'épreuve du changement climatique: obligations et responsabilités", Compte-rendu de these, Thèse soutenue le 4 décembre 2020 à l'Université Côte d'Azur.
2. https://hal.science/hal-03361176/file/L_entreprise_a_l_epreuve_du_changement_climatique_Ana_Maria_Ilcheva.pdf.
3. Dr. Ana Solorzano et Dr. Iliana Cárdenes:" Protection sociale et changement climatique", Document hors série No. 26, Novembre 2019.
4. https://docs.wfp.org/api/documents/WFP-0000119042/download/.
5. Sabine Lavorel:" COP27 et "pertes et préjudices": une première étape symbolique dont le cadre reste à définir".
6. https://blog.leclubdesjuristes.com/cop27-et-pertes-et-prejudices-une-premiere-etape-symbolique-dont-le-cadre-reste-a-definir-par-sabine-lavorel/.

ج) الوثائق الرسمية باللغات الأجنبية

1. INTERGOVERNMENTAL PANEL ON CLIMATE CHANGE, CLIMATE CHANGE 2007: SYNTHESIS REPORT, 30 2008, available at: https://www.ipcc.ch/report/ar4/syr/.
2. German Federal Climate Change Act 2021.
3. https://www.iea.org/policies/13518-federal-climate-change-act-2021.

مسؤولية مالك السفينة
عن الأضرار الناشئة عن التلوث البحري

المستشار/ محمد السيد خليفة

رئيس محكمة الاستئناف بجمهورية مصر العربية

مقدمة

إن حماية البيئة البحرية باتت من أهم الموضوعات التي تحتل الصدارة لدي الدول والمنظمات والجهات القائمة على حماية البيئة في العالم. وتتصدر المؤتمرات الدولية الداعمة للحفاظ علي البيئة وذلك ليس فقط لكون البحار وسيلة التنقل والتجارة الدولية الأهم في الوقت الراهن بل لكون البحار والمحيطات والأنهار تمثل اكثر مساحة الكرة الأرضية إذ تزيد مساحتها عن ثلثي مساحة الكرة الأرضية، وهو ما يجعل لها تأثير كبير علي سائر الظواهر المناخية، ومن ثم فما يلحق بها من أضرار وتغيرات بيئية نتيجة تلوث بيئتها بات مؤثراً علي باقي البيئة الأرضية بحكم اللزوم ومفاد ذلك أن تلوث البيئة البحرية هو مما يساهم بقدر كبير في أحداث ظاهرة التغيير المناخي وتداعياته المختلفة، مما كان داعياً إلى الاهتمام بالمحافظة علي البيئة البحرية لكون ذلك له بعد أشمل من مجرد الحفاظ علي البيئة البحرية في حد ذاتها، كما أنه لم تقف أهمية المحافظة علي البيئة البحرية عند ذلك، بل أيضاً وبالإضافة لما تقدم فإن البحار والمحيطات تعتبر خزاناً هائلاً للثروات والموارد الطبيعية مما استرعي في وقت مبكر الاهتمام بالمحافظة عليها لقيمتها الاقتصادية التي تعود بالنفع علي البلاد والعباد في كل مكان، ومما يؤكد علي أهمية البيئة البحرية والمحافظة عليها إشارة القران الكريم إليها في عدة مواضع لها ومنها قوله تعالي في محكم آياته وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ[1]. وهي إشارة قرانيه من المولي عز وجل للتفكر في إحدى النعم التي انعم بها علي خلقه ألا وهي خلق البحار والمحيطات وتمكين الإنسان منها وتسخيرها له للانتفاع بما فيها من نعم وكذا استخدامها في التنقل من مكان لأخر عبر السفن والغواصات وغيرها من وسائل النقل البحرية التي تسيير في البحار وفق سنن الله الكونية، كما حثت الآيات القرآنية علي صون نعمة الله والحفاظ عليها بالمحافظة علي البيئة التي خلقها الله تعالي متوازنة لينعم بها الإنسان دون إفسادها وذلك حتي لا تتبدل تلك النعمة وتتغير النواميس الكونية، فقال الله تعالي وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ[2]. وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ[3]. كُلُوا وَاشْرَبُوا مِن رِّزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ[4]. مما رسخ الفهم بأن المحافظة على البيئة هي واجب ديني أمر به الله عز وجل عباده وأكد على أن ذلك من صميم تعاليم الدين وأنه يمتنع على الإنسان دينياً أن يفسد البيئة الأرضية أو البيئة البحرية على حدا سواء. وهو ما يستوجب من القائمين علي الخطاب الديني تأكيد تلك المعاني وإبرازها لدي الشعوب، ولما كان حماية البيئة البحرية من التلوث النفطي والتلوث الناجم عن السفن من أهم المجالات التي

1 سورة النحل، الآية 14.
2 سورة القصص، الآية 77.
3 سورة الأعراف، الآية 85.
4 سورة البقرة، الآية 60.

تقتضي تضافر الجهود الدولية نظراً لطبيعة البيئة البحرية وامتداها عبر القارات والدول وكونها باتت تحتل المكانة الأولي للتجارة الدولية والأكثر شيوعاً بالنسبة لنقل البضائع ونقل المواد البترولية، ولما كانت الحماية القانونية للبيئة البحرية تتجلي في منع التلوث من جهة والعقاب عليه من جهة أخري والتعويض عن أضرار التلوث من جهة أخيرة، فقد أفردنا هذه الورقة البحثية لاستعراض مسؤولية مالك السفينة عن أضرار التلوث البحري. وهو ما يقتضي التعرض لمفهوم مسؤولية مالك السفينة بصفة عامة وحدود هذه المسؤولية، ومسؤولية مالك السفينة عن الأضرار الناشئة عن التلوث البحري.

أولاً: مسؤولية مالك السفينة بصفة عامة:

يقصد بالسفينة في القانون البحري وفق ما هو مستقر عليه فقها وقضاءً أنها المنشأة التي تقوم أو تخصص للقيام بالملاحة البحرية علي وجه الاعتياد، وهو ذات التعريف الذي تبناه المشرع المصري في القانون البحري الجديد رقم 8 لسنة 1990 إذ نصت المادة الأولي الفقرة الأولي أن " السفينة هي كل منشأة تعمل عادة أو تكون معدة للعمل في الملاحة البحرية ولو لم تهدف إلى الربح" كما عرفها بذات التعريف المشرع الإماراتي في القانون الاتحادي رقم 26 لسنة 1981 بشأن القانون التجاري البحري إذ نصت المادة رقم 11 منه علي أن "1- السفينة هي كل منشأة تعمل عادة أو تكون معدة للعمل في الملاحة البحرية وذلك دون اعتبار لقوتها أو حمولتها أو الغرض من ملاحتها. 2-وفي تطبيق أحكام هذا القانون تعتبر من السفن الحوامات التي تستخدم لأغراض تجارية أو غير تجارية. 3-تعتبر جزءاً من السفينة وتأخذ حكمها جميع ملحقاتها اللازمة لاستغلالها".

أما المقصود بمالك السفينة فهو الشخص الذي له حق ملكيتها وينبغي التمييز بين مالك السفينة والقائم بتجهيزها وهو الشخص الذي يقوم بتزويدها بالمؤنة والوقود والأدوات اللازمة لملاحتها والذي يتعاقد الربان والطاقم البحري وكذا إبرام عقود النقل والتأمين علي السفينة ويقوم بكل ما يلزم لاستخدامها وقد يكون المالك هو نفسه مجهز السفينة وهو الفرض الأغلب الأعم إلا أنه أحيانا قد يقوم بتأجيرها للغير للقيام بهذا الدور ومن ثم ينبغي عدم الخلط بين مالك السفينة ومجهزها وقد نصت المادة 78 من القانون البحري المصري علي أن" المجهز هو من يقوم باستغلال السفينة لحسابه بوصفه مالكاً أو مستأجر لها وأن المالك يعتبر مجهزاً حتي يثبت غير ذلك" مما يبين منه أن النص لم يضع حداً فاصلاً يبين الفرق بين المالك والمجهز وهو ذات ما تضمنه قانون التجارة البحري لدولة الأمارات العربية بالقانون الاتحادي رقم 26 لسنة 1981 إذ نصت المادة 135 علي أن " المجهز هو من يقوم باستغلال السفينة لحسابه بوصفه مالكا أو مستأجرا لها، ويعتبر المالك مجهزا حتى يثبت العكس"، ومن هنا تبرز

إشكالية البحث المتعلقة بمن هو المسؤول عن الأضرار التي تنشأ عن السفينة وما اذا كان المالك وحده يبقي المسؤول أم أن المسؤولية تمتد إلى مجهز السفينة أو ربانها، وحدود هذه المسؤولية، وما اذا كان يمكن تحديدها من عدمه.

وكما يختلف مجهز السفينة عن مالك السفينة يختلف الأخير أيضاً عن وكيلها أو ربان السفينة أو المرشد الملاحي، ومن ثم قضي بأنه لما كانت المادة 144 من القانون رقم 8 لسنة 1990 بإصدار قانون التجارة البحرية قد نصت على أن "يعتبر وكيل السفينة نائباً عن المجهز في الدعاوى التي تقام منه أو عليه في جمهورية مصر العربية ... ". وكان المقصود بالمجهز على ما تقضى به المادة 78 من ذات القانون أنه " من يقوم باستغلال السفينة لحسابه بوصفه مالكاً أو مستأجراً لها ويعتبر المالك مجهزاً حتى يثبت غير ذلك" ، مما مقتضاه أنه في التصرفات والأحكام التي يمثل فيها الوكيل البحري عن المجهز فإن آثارها تنصرف إلى الأصيل لا إليها وهو ما تقضى به المادة 105 من القانون المدني ، أخذاً بأن إرادة النائب وإن حلت محل إرادة الأصيل إلا أن الأثر القانوني لهذه الإرادة ينصرف إلى شخص الأصيل كما لو كانت الإرادة قد صدرت منه فلا يسأل النائب في أمواله عن آثار التصرفات التي يبرمها الأصيل.

وبذلك ومن خلال استعراض النصوص القانونية بالقانون المصري والقانون الإماراتي نجد أن المشرع قد وازن بدقة في اختيار الحلول التي انتهجها لتحديد مسئولية كل من مالك السفينة أو مجهزها والربان أو المرشد كل من مجال عمله وحدود مسئوليته بأن جعل مالك السفينة أو مجهزها مسئولاً عن تعويض أي ضرر يصيب الغير من جراء أخطاء تابعية ومن بينهم المرشد باعتبار أن عائد عمل المرشد يعود في المقام الأول إلى السفينة التي يرشدها، وتبعاً لذلك قضي [5] بأن الأخذ بعدم مسئولية الهيئة التابع لها المرشد خلال فترة أدائه لعمله على السفينة واعتباره أثناء ذلك تابعاً لمالكها أو مجهزها هو مما يتفق وطبيعة العلاقة القانونية الناشئة بينهما وانتقال السلطة الفعلية على المرشد وتبعيته أثناء أدائه عمله على السفينة للربان الذي يمثل مالك السفينة ليصير تقرير المسئولية المدنية للمالك ومجهزها عن الأخطاء التي يقترفها المرشد على نحو ما تناولته نصوص المادتين 80 ، 287 من قانون التجارة البحرية رقم 8 لسنة 1980. غير مناقض لقواعد مسئولية المتبوع عن أعمال تابعة ولا يستبعد تطبيق القواعد المنظمة لها في القانون المدني، وكل ما سعى إليه المشرع بهذا التنظيم هو إيجاد ذمة مالية مليئة يستطيع المضرور اقتضاء التعويض المستحق له منها وقد راعى المشرع في كل ذلك تحقيق التوازن بين مصلحة السفينة المخدومة والمصلحة العامة في المحافظة على المجاري الملاحية باعتبارها أحد المرافق العامة ذات الأهمية وعصب التجارة

5 الطعن رقم 4132 لسنة 89 ق - جلسة 2020/4/3 محكمة النقض المصرية

الدولية وضمان استمرار سير الملاحة فيها بانتظام واضطراد وما سلكه القانون المصري في هذا الشأن ليس بدعاً بين الدول إذ انتهجت العديد من الدول ذات المنحى، كما أن سن تلك الأحكام يدخل في نطاق السلطة التقديرية للمشرع في مجال تنظيم الحقوق وذلك بوضعه الضوابط الحاكمة للعلاقة بين أطرافها سواء في ذلك المرشد أو مالك السفينة ومجهزها وكذا الهيئة العامة للموانئ أو هيئة قناة السويس، ملتزماً بالمعايير التي تكفل تحقيق التوازن بين المصالح المختلفة ودون ما خروج على مبدأ خضوع الدولة للقانون أو إعفاء من التقيد بأحكامه لأى من أطراف تلك العلاقة. والنص في المادة 80 من القانون رقم 8 لسنة 1990 بشأن إصدار قانون التجارة البحرية على أن "يسأل مالك السفينة أو مجهزها مدنياً عن أفعال الربان والبحارة والمرشد وأي شخص آخر في خدمة السفينة متى وقعت منهم أثناء تأدية وظائفهم أو بسببها كما يسأل عن التزامات الربان الناشئة عن العقود التي يبرمها في حدود سلطاته القانونية"، والنص في المادة 95 من ذات القانون "على الربان أن يتولى بنفسه توجيه قيادة السفينة عند دخولها الموانئ أو المراسي أو الأنهار أو خروجها منها أو أثناء اجتياز الممرات البحرية وكذلك في جميع الأحوال التي تعترض الملاحة عقبات خاصة ولو كان الربان ملزماً بالاستعانة بمرشد"، كما أن النص في المادة 286 من ذات القانون "تبقى قيادة السفينة وأدارتها للربان أثناء قيام المرشد بعمله عليها"، والنص في المادة 298 من ذات القانون "تترتب المسئولية المنصوص عليها في هذا الفصل ولو وقع التصادم بخطأ المرشد ولو كان الإرشاد إجبارياً وذلك مع عدم الإخلال بالقواعد العامة في المسئولية".

ومن ثم فإن مالك السفينة أو مجهزها يعتبر مسؤولاً عن الأخطاء التي تقع منه في الرسالة البحرية وفقاً للقواعد العامة التي تنظم المسؤولية القانونية أي بمقتضي نص المواد المنظمة للمسؤولية المدنية بصرف النظر عن مصدر المسؤولية ومن ثم فهو يكون مسؤولاً وفقاً لنص المادة 163 من القانون المدني المصري التي تنص علي أنه "كل خطأ سبب ضرر للغير يلزم من ارتكبه بالتعويض" وهو الأمر كذلك بالنسبة لمسؤولية مالك السفينة أو مجهزها في التشريع الإماراتي إذ تبقي المسؤولية قائمة وفقاً للقواعد العامة في المسؤولية المنصوص عليها في قانون المعاملات المدنية الإماراتي وبذلك تنص المادة 282 "كل إضرار بالغير يلزم فاعله ولو غير مميز بضمان الضرر"، وذلك بجانب مسؤولية المالك أو المجهز العقدية والتي تنشأ عما يتم إبرامه من عقود سواء أبرمها المالك بنفسه أو بمن ينوب عنه في إبرامها وفقاً لقواعد الوكالة وأثر ما يبرمه الوكيل في مواجهة موكله.

حدود مسؤولية مالك السفينة:

يلاحظ أن القانون البحري كغيره من القوانين يستمد من المصادر الأساسية لأي قانون وهي التشريع والعرف والقضاء والفقه إلا أنه يلاحظ أن القانون البحري يتميز بخصوصية تميزه عن غيره من القوانين إذ يدخل ضمن التشريع كمصدر للقانون البحري القوانين التي تصدر بالموافقة علي كثير من معاهدات الملاحة الدولية، فضلاً عن أن العرف كمصدر للقانون له دور كبير في التشريعات البحرية ولا أدل علي ذلك من أنه توصل العرف البحري إلى إلغاء بعض النصوص التشريعية ومثال ذلك ما كان ينص عليه القانون المصري من تحرير سند الشحن من أربع نسخ في حين جري العرف البحري علي تحرير سند الشحن من نسختين أو ثلاث علي خلاف نص المادة التي كانت تقضي بذلك، بالإضافة للعرف فإن للعادات البحرية دور أيضاً سواء العادات الدولية أو محلية يجري حكمها في ميناء معين، والأصل أن مسؤولية مالك السفينة عن الأخطاء التي تقع منه أو من ربان السفينة والتابعين البحريين أثناء تأدية العمل أو بسببه، وأن تكون جميع أمواله ضامنه للوفاء بديونه لكن المشرع البحري خرج عن قاعدة المسؤولية المطلقة في المال وأجاز للمالك الحق في تحديد مسؤوليته وفق ما تأتي به النصوص التشريعية من نصوص. ومن التأثيرات التي يعني إلقاء الضوء عليها في مقام هذا البحث هو مبدأ تحديد مسؤولية مالك السفينة الذي يرجع من حيث نشأته إلى العصور الوسطي، والذي اعتبر فيه أن التعاقد بين مالك السفينة والربان مماثل لعقد التوصية الذي بموجبه تقدم فيه السفينة من المالك، ويقدم الربان جهده وعمله وخبراته الفنية وبالتالي يكون المالك مسؤولاً في حدود حصته المقدمة وهي السفينة التي يملكها، وله أن يتخلص من المسؤولية بترك السفينة للدائنين، ويبقي الربان مسؤولا عن أخطائه الشخصية مسؤوليه مطلقة، ووجد هذا المبدأ ما يبرره حديثاً في انتفاء الرقابة والتوجيه من قبل مالك السفينة علي ربانها الذي يمارس بعيداً عنه فضلاً عن أن نيابة الربان عن المالك ليست النيابة بمعناها العادي ذلك أن الربان ليس ملزم بتنفيذ أوامر المالك وله أن يخرج عنها بما فيه الصالح مما يقتضي تقليل نطاق مسؤولية المالك بما يتناسب مع واقع الحال، فضلاً عن تحديد المسؤولية كما يستفيد منه ملاك السفن يستفيد منه أيضاً الدائنين البحريون بوصفهم مدينين ، كما أن تحديد المسؤولية علي مالك السفينة من شأنه التشجيع علي استثمار رؤوس الأموال في مضمار النقل البحري بما يساعد علي توافر أطول تجاري قوي يحقق حاجته الاقتصادية ويخلق حالة من التنافسية تؤدي إلى خفض أسعار الشحن ونمو التجارة.

ومن ثم نجد أن النظم التشريعية المختلفة تأخذ بمبدأ المسؤولية المحدودة لمالك السفينة وهي في ذلك تتبع أما طريق التحديد العيني للمسؤولية وإما التحديد الجزافي للمسؤولية، أما

الطريق الأول ففيه تتحدد مسؤولية مالك السفينة بشكل عيني أي في السفينة ذاتها وفي أجرتها باعتبار أنها تشكل الذمة البحرية وحدها وأن تلك الذمة مستقلة في الحقوق والالتزامات عن ذمة مالكها، ومن ثم لا يكون للدائنين إلا التنفيذ علي الذمة البحرية دون أموال مالك السفينة الشخصية، وقد أخذ بذلك القانون البحري المصري القديم قبل إلغائه، كما كان تأخذ به فرنسا حتي عام 1967، أما طريق التحديد الجزافي للمسؤولية ففيه يسأل مالك السفينة عن التزامات الربان ولكنه يبرأ من هذه المسؤولية اذا دفع مبلغ جزافياً يحدد علي أساس نوع الضرر وحمولة السفينة، وقد أخذ بذلك القانون الإنجليزي الصادر عام 1894 والمقصود بنوع الضرر هو الضرر المادي أو الضرر البدني الذي يصيب الأشخاص وبهذا النوع من التحديد تأخذ التشريعات الأنجلوسكسونية.

ونظراً لوجود اختلاف في التشريعات الدولية المختلفة حول تحديد مسؤولية مالك السفينة الأمر الذي دفع إلى وجود محاولة دولية بقصد توحيد القواعد القانونية المتعلقة بتحديد مسؤولية ملاك السفن للتوفيق بين الاتجاهين في تحديد المسؤولية علي النحو المار بيانه — أي بين المبلغ الجزافي أو تحديدها في قيمة السفينة وأجرتها – ومن ثم كانت اتفاقية بروكسل عام 1924، لتحديد مسؤولية مالك السفينة في حالة حدوث حادث نقل بحري، وقد وقعت على الاتفاقية ببروكسل في 25 أغسطس 1924 وكانت الدول الموقعة عليها هي: المملكة المتحدة، فرنسا، إيطاليا، اليونان، النرويج، البرتغال، إسبانيا، تركيا، يوغوسلافيا، بولندا، رومانيا، المجر، تشيكوسلوفاكيا، بلجيكا، هولندا، الدنمارك، السويد وفنلندا، وتطبيقاً للمادة رقم 1 من الاتفاقية، يتحمل مالك السفينة المسؤولية المالية الكاملة عن الأضرار التي يتعرض لها الشحن أثناء النقل البحري، إلا إذا ثبت أن هذه الأضرار نجمت عن سبب خارج عن سيطرته. ومقتضي المادة 3 من الاتفاقية أنه يجب على مالك السفينة إثبات أنه اتخذ جميع التدابير المعقولة لتجنب حدوث الأضرار، كما تنص المادة 4 من الاتفاقية، يجب على مالك السفينة إثبات أنه قام بإصلاح أو استبدال أجزاء من السفينة التي كانت تشكل خطرًا على الشحن قبل بدء رحلة الشحن. ووفقًا للمادة 6 من الاتفاقية، يجب على مالك السفينة إثبات أنه قام بإخطار المستأجر والشحنة بأي شروط خاصة تتعلق بالشحن، وأخيرا يتعين وفق المادة 7 من الاتفاقية على مالك السفينة إثبات أنه قام بإخطار المستأجر والشحنة بأي شروط خاصة تتعلق بالشحن.

وقد ألغيت هذه المعاهدة وحلت محلها المعاهدة المبرمة في 10 أكتوبر عام 1957 ثم حلت محلها معاهدة لندن المبرمة في 19 نوفمبر 1976 الخاصة بتحديد المسئولية عن الديون البحرية وهي اتفاقية دولية تهدف إلى تحديد المسؤولية المالية للملاك والمشغلين والشركات البحرية في حالة حدوث حوادث بحرية. وقد تم تبني هذه المعاهدة في 19 نوفمبر 1976،

وقد دخلت حيز التنفيذ في 8 يونيو 1984 ، وقد وقعت على تلك المعاهدة الدول التالية ألبانيا، الجزائر، أنغولا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروسيا، بلجيكا، بليز، بنين، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروناي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، تشيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية الكونغو – كينشاسا ، جمهورية الكونغو الكونغو – برازافيل ، كوستاريكا ، ساحل العاج ، كرواتيا ، كوبا ، قبرص ، التشيك ، جمهورية التشاد ، دانمارك ، جيبوتي ، دومينيكا ، جمهورية الدومينيكان ، تيمور الشرقية ، إكوادور ، مصر ، إل سلفادور ، غينيا الاستوائية ، إستونيا ، إثيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، جابون ، جامبيا ، جورجيا ، ألمانيا ، غانا ، اليونان ، جرينادا ، جواتيمالا ، غينيا ، غينيا — بساو.

وقد دعا إلى إبرام هذه المعاهدة عدة اعتبارات منها تعديل المبالغ التي تتحدد بها المسؤولية وفقاً لمعاهدة بروكسل عام 1957 فضلاً عن ظهور السفن ذات الحمولة الضخمة مما يستلزم الأخذ بقواعد حساب مختلفة أكثر مرونة مما كانت عليه معاهدة 1957 فضلاً عن تغير الوضع النقدي مما يستدعي تغير العملة الذي تقدر بها المسؤولية عما كانت عليه بمعاهدة 1957 وبما يتفق والوضع النقدي الحالي، ويضاف لكل ما تقدم أن صدور اتفاقيات ومعاهدات أخري بعد عام 1957 اقتضي التنسيق بين النصوص وكان من أهم تلك الاتفاقيات والمعاهدات، معاهدة بروكسل لعام 1962بشأن مسؤولية مستغلي السفن الذرية، ومعاهدة بروكسل لعام 1969 بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار الناشئة عن التلوث بالبترول، ومعاهدة بروكسل لعام 1971 بشأن المسؤولية المدنية في مجال النقل البحري للمواد الذرية ومعاهدة أثينا لعام 1974 الخاصة بنقل الركاب وأمتعتهم بطريق البحر.

وقد وافقت مصر على الانضمام إلى هذه المعاهدة بقرار رئيس الجمهورية رقم 150 لسنة 1986 بتاريخ 6 إبريل 1986، كما وقعت دولة الإمارات العربية المتحدة على بروتوكول 1996 لاتفاقية بروكسل لمسؤولية مالك السفينة في 10 نوفمبر 2020، ودخل هذا البروتوكول حيز التنفيذ في 23 مايو 2021.

المستفيدون من أحكام تحديد المسؤولية:

توسعت اتفاقية لندن في تحديد الأشخاص المستفيدون من أحكام تحديد المسؤولية إذ كان في ظل نظام التحديد العيني المتمثل في ترك السفينة وأجرة النقل كان التمسك بالتحديد مقصور على مالك السفينة وببزوغ اتفاقية بروكسل عام 1924 التي جاءت بنظام التحديد الجزافي أو

النقدي للمسؤولية أصبح للمجهز غير المالك أن يستفيد منه ثم طبقاً لاتفاقية بروكسل عام 1957 أصبح من حق المالك والمستأجر والمدير المجهز والربان والبحارة وغيرهم من التابعين ثم وسعت اتفاقية لندن من ذلك وأضحي من حق المنقذ والمجهز الاستفادة من أحكام تحديد المسؤولية، وقد سايرها في ذلك المشرع المصري والمشرع الإماراتي، فنجد المشرع المصري قد أورد بقانون التجارة البحري الجديد رقم 8 لسنة 1990 في المادة 81 منه أنه " لمالك السفينة أن يحدد مسئوليته أيا كان نوع هذه المسئولية بالمبالغ المنصوص عليها في البند أ من الفقرة 1 من المادة 83 من هذا القانون إذا كان ناشئا عن أحد الأسباب الآتية :

أ – الأضرار التي تحدثها السفينة لمنشآت الميناء أو الأحواض أو الممرات المائية أو المساعدات الملاحية.

ب – الأضرار البدنية والأضرار المادية التي تقع على ظهر السفينة أو التي تتعلق مباشرة بالملاحة البحرية أو بتشغيل السفينة.

2 – ويجوز لمالك السفينة التمسك بتحديد مسئوليته في الحالات المذكورة في الفقرة السابقة ولو كان الدين لصلح الدولة أو أحد الأشخاص العامة ولا يعتبر التمسك بتحديد المسئولية إقرارا بها."

كما نصت المادة 91 من القانون المصري علي أنه" أ – تسري أحكام تحديد مسئولية مالك السفينة على المجهز غير المالك والمستأجر ومدير الشيوع البحري والمؤمن والأشخاص الذين قاموا بخدمات لها صلة مباشرة بعمليات إنقاذ السفينة، كما تسري الأحكام المذكورة على الربان والبحارة وغيرهم من التابعين وذلك فيما يتعلق بتأدية وظائفهم على ألا تجاوز مسئولية المالك ومسئولية التابع عن الحادث الواحد الحدود المبينة في الفقرة 1 من المادة 83 من هذا القانون.

2 – وإذا أقيمت الدعوى على الربان أو البحارة أو غيرهم من التابعين جاز لهم تحديد مسئوليتهم ولو كان الحادث الذي نشأ عنه الضرر يرجع إلى خطأ شخصي صادر منهم بصفتهم المذكورة."

والجديد في هذا القانون هو دخول المنقذ والمؤمن في نطاق المستفيدين من تحديد المسؤولية والمقصود بالمنقذ من يقوم باي أعمال من عمليات المساعدة والإنقاذ وهي وفقاً للمعاهدة عمليات التعويم ورفع وتدمير والقضاء على خطورة سفينة غارقة أو محطمة أو جانحة أو مهجورة بما في ذلك ما هو موجود أو كان موجود على ظهرها وكذلك عمليات رفع وتدمير والقضاء على خطورة شحنة سفينة وأيضاً التدابير التي اتخذها الشخص المسئول بقصد توقي الضرر أو التقليل منه وكذلك الأضرار الناتجة عن هذه التدابير.

وهو ذات الأمر الذي انتهجه المشرع الإماراتي في القانون الاتحادي رقم 26 لسنة 1981 بشأن القانون التجاري البحري إذ نصت المادة 138 من القانون على أنه" 1- يجوز لمالك السفينة أن يحدد مسئوليته أيا كان نوعها بالقدر المبين في المادة 141 وذلك فيما يتعلق بالالتزامات الناشئة عن أحد الأسباب الآتية

أ- وفاة أو إصابة أي شخص يوجد على ظهر السفينة بقصد نقله وكذلك ضياع أو تلف أي مال يوجد على ظهر السفينة.

ب- وفاة أو إصابة أي شخص آخر على البر أو في البحر وكذلك ضياع أو تلف أي مال أو اعتداء على أي حق إذا كان الضرر ناشئاً عن خطأ أي شخص يكون المالك مسئولا عنه سواء وجد هذا الشخص على ظهر السفينة أو لم يوجد، وبشرط أن يكون الخطأ متعلقاً بالملاحة أو بإدارة السفينة أو بشحن البضائع أو نقلها أو تفريغها أو بصعود المسافرين أو نقلهم أو نزولهم.

ج- كل التزام يفرضه القانون ويكون متعلقا برفع الحطام أو تعويم أو رفع أو تحطيم سفينة غارقة أو جانحة أو مهجورة بما في ذلك كل ما يوجد على ظهرها وكل التزام ناشئ عن أضرار تسببها السفينة لمنشآت الموانئ، والأحواض وطرق الملاحة.

2 – ولمالك السفينة الحق في تحديد مسئوليته عن الالتزامات المذكورة في الفقرة السابقة ولو كانت مسؤوليته ناشئة عن حراسة السفينة دون دليل على وقوع خطأ منه أو من الأشخاص المسؤول عنهم.

كما يجوز للمالك التمسك بتحديد مسئوليته عن هذه الالتزامات في مواجهة الدولة ولا يعتبر التمسك بتحديد المسؤولية إقرارا بها.

3 – وإذا ترتب على تحديد المسئولية أن قل التعويض المستحق عن الوفاة أو الإصابة عن الدية المستحقة شرعا كان لصاحب الحق فيها المطالبة بها كاملة وفقا لأحكام قانوني العقوبات والإجراءات الجنائية.

ونصت المادة 145 من القانون ذاته على أنه "1- تسري أحكام تحديد المسئولية على مجهز السفينة والمستأجر والمجهز المدير والربان والبحارة كما تسري على التابعين الآخرين للمالك أو المجهز أو المستأجر أو المجهز المدير وذلك فيما يتعلق بتأدية وظائفهم وبذات الشروط التي تسري على المالك وعلى ألا تجاوز مسئولية المالك ومسئولية الأشخاص المذكورين عن الحادث الواحد الحدود المبينة في المادة 138.

2 – وإذا أقيمت الدعوى على الربان أو البحارة جاز لهم تحديد مسئوليتهم ولو كان الحادث الذي نشأ عنه الضرر يرجع إلى خطأ شخصي صادر منهم. ومع ذلك إذا كان الربان أو البحار في الوقت ذاته مالكا منفردا أو على الشيوع أو مجهزا أو مستأجرا أو مجهزا مديرا فلا يسري هذا الحكم إلا إذا كان الخطأ قد وقع منه بوصفه ربانا أو بحارا".

الديون الخاضعة للتحديد:

وفقاً لما ورد بنص المادة 81 المار بيانها من القانون البحري المصري الجديد فهي الأضرار التي تحدثها السفينة لمنشآت الميناء، أو الأحواض، أو الممرات المائية أو المساعدات الملاحية، الأضرار البدنية والأضرار المادية التي تقع على ظهر السفينة أو التي تتعلق مباشرة بالملاحة البحرية أو بتشغيل السفينة، ووفقاً لما ورد بقانون التجارة البحري الإماراتي فإن الديون البحرية التي يمكن لمالك السفينة أو المستفيدين ممن شملتهم المواد علي النحو السالف بيانه هي الديون التي تنتج عن وفاة أو إصابة أي شخص يوجد على ظهر السفينة بقصد نقله وكذلك ضياع أو تلف أي مال يوجد على ظهر السفينة. وفاة أو إصابة أي شخص آخر على البر أو في البحر وكذلك ضياع أو تلف أي مال أو اعتداء على أي حق إذا كان الضرر ناشئاً عن خطأ أي شخص يكون المالك مسئولا عنه سواء وجد هذا الشخص على ظهر السفينة أو لم يوجد، وبشرط أن يكون الخطأ متعلقاً بالملاحة أو بإدارة السفينة أو بشحن البضائع أو نقلها أو تفريغها أو بصعود المسافرين أو نقلهم أو نزولهم. كل التزام يفرضه القانون ويكون متعلقا برفع الحطام، أو تعويم أو رفع أو تحطيم سفينة غارقة أو جانحة أو مهجورة بما في ذلك كل ما يوجد على ظهرها وكل التزام ناشئ عن أضرار تسببها السفينة لمنشآت الموانئ، والأحواض وطرق الملاحة. ولا يمنع من الحق في تحديد مسئولية مالك السفينة أن تكون مسئوليته ناشئة عن حراسة السفينة أي دون وجود دليل على وقوع خطأ منه أو من الأشخاص المسؤول عنهم.

ومفاد ما تقدم أن كل من القانون المصري والقانون الإماراتي تطابقا في تحديد الديون التي يجوز لمالك السفينة ومن في حكمه – ممن سبق بيانهم – الحق في تحديد مسئوليتهم عنها كما أجاز كلا القانونين الحق في التمسك بهذا التحديد في مواجهة الدائنين بتلك الديون حتى أن كانت الدولة هي الدائنة، وأشار القانون الإماراتي إلى أن ذلك التحديد للمسؤولية لا يخل بأحقية المضرور في طلب تكملة التعويض وفقاً لأحكام قانوني العقوبات والإجراءات الجنائية مثل الدية أو غيرها. ويلاحظ فيما تقدم جميعه أن تحديد المسؤولية جائز أياً كان نوع المسؤولية أي سواء كانت مسؤولية عقدية أم مسؤولية تقصيرية، وان الديون الواردة بالنصوص على سبيل الحصر وبالنسبة للقانون المصري فان الأضرار البدنية تشمل الوفاة، وأن الأضرار البدنية أو المادية التي لا تقع على ظهر السفينة يشترط لتحديد المسؤولية عنها أن تكون ذات صلة مباشرة بملاحة السفينة أو تشغيلها

الديون المستثناة من تحديد المسؤولية:

وفقاً لقانون التجارة البحري المصري رقم 8 لسنة 1990 فقد أخرج المشرع بعض الديون من قاعدة تحديد المسؤولية وقد نصت على تلك الديون المستثناة في المادة 82 من القانون إذ نصت على أنه" لا يجوز لمالك السفينة التمسك بتحديد المسئولية إذا كان الدين ناشئا عن أحد الأسباب الآتية:

أ – تعويم السفينة الغارقة أو الجانحة أو المهجورة ورفع حطامها ورفع شحنتها أو الأشياء الموجودة عليها.

ب – إنقاذ السفينة.

ج – الإسهام في الخسائر المشتركة.

د – حقوق الربان والبحارة وكل تابع آخر لمالك السفينة موجود عليها أو يتعلق عمله بخدمتها، وكذلك حقوق ورثة هؤلاء الأشخاص وخلفائهم.

هـ– الضرر النووي.

و – الضرر الناشئ عن التلوث بالنفط وغيره من المواد الأخرى.

كما نص المشرع في القانون الإماراتي في المادة 140 من قانون التجارة البحري علي أنه " لا يجوز للمالك تحديد المسئولية في الأحوال الآتية:

أ– إذا كانت الواقعة المنشئة للالتزام مترتبة على خطأ شخصي من المالك وعلى من يدعي الخطأ الشخصي عبء إثباته.

ب– الالتزامات الناشئة عن المساعدة والإنقاذ أو المساهمة في الخسائر المشتركة.

ب– حقوق الربان والبحارة وكل تابع آخر لمالك السفينة موجود على ظهرها أو يتعلق عمله بخدمتها، وكذلك حقوق ورثتهم.

د– المطالبات الناشئة عن أضرار نووية والموجهة ضد مالك سفينة نووية".

ويبين من تلك النصوص أن المشرع واكب معاهدة لندن ولم يخرج عما تضمنته من أحكام موافقاً الغاية من تلك الاستثناءات وهي المحافظة علي الممرات المائية من أية عوائق ضماناً لحسن سير الملاحة البحرية وانتظامها والتشجيع علي تقديم المساعدة للسفن المعرضة للخطر

واعتبارات العدالة في الخسائر المشتركة ولطبيعة الدائنين من العاملين وكون أن مصلحتهم أولي بالتفضيل لكونهم من ذوي الدخول المحدودة أما بالنسبة للضرر النووي والضرر عن التلوث لوجود معاهدات دولية خاصة بتنظيم المسؤولية الناشئة عن مثل ذلك النوع من الضرر ويضاف لما تقدم بيانه الحكم الذي تضمنه المشرع المصري بالمادة 89 التي تنص علي أنه " لا يجوز لمالك السفينة التمسك بتحديد مسئوليته إذا أثبت المدعى أن الضرر نشأ عن فعل أو امتناع صدر من مالك السفينة أو نائبة بقصد إحداث الضرر أو بعدم اكتراث مصحوب بادراك أن الضرر يمكن أن يحدث " ومن ثم فلا يجوز التمسك بتحديد المسؤولية بيد أن المشرع القي بعبء الإثبات هنا علي المضرور. ونري كذلك أنه يخرج عن أحكام تحديد المسؤولية الناشئة عن حالات التصادم البحري والتي يقصد به حصول ارتطام بين منشأتين عائمتين إذا لم يتمسك المدعي عليه بتحديد مسؤوليته وفق أحكام اتفاقية لندن لعام 1976 أو تحديدها وفق القانون المصري أو الإماراتي أن كانت الدعوي منظورة أمام المحاكم الوطنية لأياً من الدولتين.

حدود المسؤولية:

إن المقصود بذلك هي طريقة احتساب الحد الأقصى للمسؤولية عن الأضرار البحرية حال كونها من الأضرار التي تخضع للحق في تحديد المسؤولية عنها، وقد تأثر المشرع المصري والمشرع الإماراتي بأحكام معاهدة لندن لسنة 1976، إلا أنهما خالفاها فيما يتعلق بمبالغ التحديد وقواعد احتسابها، إذ نصت المادة 83 من القانون البحري المصري علي أنه " 1– يكون تحديد مسئولية مالك السفينة وفقاً لما يأتي:

أ – بالنسبة إلى الدعاوى الناشئة عن الأضرار البدنية، تحدد المسئولية بمبلغ ستمائة ألف جنيه إذا كانت الحمولة الكلية للسفينة لا تجاوز خمسمائة طن. فإذا زادت الحمولة الكلية عن هذا المقدار إلى حد المسئولية مبلغ ثلاثمائة وخمسين جنيها لكل طن زائد.

ب – بالنسبة إلى الدعاوى الناشئة عن الأضرار الأخرى غير الأضرار البدنية تحدد المسئولية بمبلغ ثلاثمائة ألف جنيه إذا كانت الحمولة الكلية للسفينة لا تجاوز خمسمائة طن. فإذا زادت الحمولة الكلية على هذا المقدار يضاف إلى حد المسئولية مبلغ مئة وخمسين جنيها لكل طن زائد.

2 – ويقع باطلا كل اتفاق يتم قبل وقوع الحادث الذي نشأ عنه الدين ويكون موضوعه تحديد مسئولية مالك السفينة بأقل مما هو منصوص عليه في الفقرة السابقة.

3 – وتحسب الحمولة الكلية للسفينة وفقاً للقوانين والقرارات الخاصة بذلك.

وبالمثل فقد نصت المادة 84 من ذات القانون على أنه "إذا لم يكف المبلغ المخصص للأضرار البدنية للوفاء بها كاملة، أشترك الباقي منها في المبلغ المخصص للأضرار الأخرى غير البدنية ".

ونصت أيضاً المادة 86 من القانون آنف الذكر على أن " تعد المبالغ المخصصة للتعويضات عن الأضرار غير البدنية الناشئة عن حادث واحد وحدة مستقلة تخصص لأداء التعويضات – المستحقة عن هذا الحادث بغض النظر عن الديون الناشئة أو التي تنشأ عن حادث آخر ".

ومفاد ما تقدم أن المشرع صنف الأضرار إلى نوعين النوع الأول هو الأضرار البدنية والنوع الثاني هي الأضرار غير البدنية، والمقصود بالأضرار البدنية التي هي تلحق غير المسافرين لكون تلك الأضرار التي تلحق بالمسافرين منظمة بنصوص خاصة، أما المقصود هنا الأضرار البدنية التي تلحق الغير وهم الموجودين علي الأرض أو علي سفينة أخري، وحدد المشرع التعويض هنا ليكون بمبلغ ستمائة الف جنية اذا كانت حمولة السفينة لا تزيد عن خمسمائة طن فإن زادت يضاف مبلغ ثلاثمائة وخمسين جنيهاً لكل طن زائد، أما الأضرار الأخرى غير البدنية فلا يقصد بها التعويضات عن المستحقة عن ما يلحق بالبضائع الموجودة بالسفينة حيث توجد نصوص خاصة بشأنها بالقانون ، وتتحدد المسؤولية فيها بمبلغ ثلاثمائة ألف جنية اذا كانت الحمولة الكلية للسفينة لا تجاوز خمسمائة طن فإن زادت عن ذلك يضاف إلى حد المسؤولية مبلغ مائة وخمسين جنيها لكل طن زائد، ويلاحظ في هذا المقام أن المسؤولية عن الأضرار غير البدنية الناشئة عن واقعة معينة تخصص لأداء التعويضات المستحقة عنها دون غيرها من وقائع أو حوادث أخري قد تقع مما مفاده أن مدي المسؤولية يتجدد مع كل حادث.

وقد نهج المشرع الإماراتي ذات الأمر الذي نهجه المشرع المصري إلا أنه خالفه في طريقة التحديد وبطبيعة الحال في نوع العملة التي يحتسب بها التعويض فنصت المادة 141 من قانون التجارة البحري الإماراتي على أنه " يكون تحديد مسئولية المالك بالكيفية والقدر الآتيين:

أ- بمبلغ قدره 250 مائتان وخمسون درهما عن كل طن من حمولة السفينة إذا لم ينتج عن الحادث إلا أضرار مادية.

ب- بمبلغ قدره 500 خمسمائة درهم عن كل طن من حمولة السفينة إذا لم ينتج عن الحادث إلا أضرار بدنية.

ج- بمبلغ قدره 750 سبعمائة وخمسون درهما عن كل طن من حمولة السفينة إذا نتج عن الحادث أضرار مادية وأضرار بدنية معا. ويخصص من المبلغ المذكور 500 درهم عن كل طن

للتعويض عن الأضرار البدنية و250 درهم عن كل طن للتعويض عن الأضرار المادية فإذا لم يكف المبلغ المخصص للأضرار البدنية للوفاء بها كاملة اشترك الباقي منها مع ديون الأضرار المادية في المبالغ المخصصة للتعويض عن هذه الأضرار الأخيرة.

2 – وإذا قام مالك السفينة قبل توزيع المبالغ المخصصة للتعويض بالوفاء بأحد الديون المذكورة في المادة 138 جاز له أن يحل محل الدائن في التوزيع بقدر المبلغ الذي وفاه.

3 – ويجوز للمحكمة الاحتفاظ مؤقتا بجزء من المبالغ المخصصة للتعويض للوفاء بالديون التي لم يتقدم أصحابها للمطالبة بها". ونصت المادة 142 منه على أنه " 1- تحسب حمولة السفينة في تطبيق المادة السابقة بالكيفية الآتية:

أ- بالنسبة إلى السفن ذات المحرك على أساس الحمولة الصافية للسفينة مضافا إليه الفراغ الذي تشغله الآلات والمحركات.

ب- بالنسبة إلى السفن الشراعية على أساس الحمولة الصافية للسفينة. 2- ويعتبر الحد الأدنى للحمولة الصافية للسفينة 300 ثلاثمائة طن ولو كانت حمولتها تقل عن ذلك" كما نصت المادة 143 من ذات القانون على أنه " 1- تكون المبالغ المحددة لتعويض الأضرار البدنية والأضرار المادية الناشئة عن حادث واحد وحدة مستقلة لأداء التعويضات المستحقة عن هذا الحادث بغض النظر عن الديون الناشئة أو التي تنشأ عن حادث آخر".

مما مفاده أن القانون المصري والقانون الإماراتي صنف الأضرار إلى نوعين وأضاف المشرع الإماراتي نوع ثالث هو الأضرار البدنية والمادية معاً وبناء على ذلك التصنيف حدد المبلغ المستحق كما حدد المبلغ بمقدار الحمولة وبين طريقة احتساب الحمولة بحسب نوع السفينة كما وضع حد أدني لحمولة السفينة أيا كانت حمولتها الفعلية. ولا تنطبق تلك المبالغ على المسافرين ولا على البضائع التي تحملها السفينة لوجود نصوص قانونية تحدد نطاق المسؤولية بالنسبة للمسافر إذ نصت المادة 296 من القانون بأنه تتحدد مسئولية الناقل عن وفاة المسافر أو إصابته بمقدار الدية المقررة شرعا في قانون الجرائم والعقوبات، والأمر كذلك بالنسبة للبضائع التي تحملها السفن.

مسؤولية مالك السفينة عن الأضرار الناشئة عن التلوث البحري:

إن من أخطر الملوثات التي تؤثر علي البيئة البحرية علي الأطلاق هو زيت البترول أو النفط بحسب أنه يتم نقل ملاين البراميل منه عبر السفن وناقلات البترول فضلاً عن مد أنابيب عبر القارات والدول محملة بالزيت الخام وما قد يسفر عنه من تلوث لمياه البحار والمحيطات،

وينسب أغلبها إلى التسريب أثناء الشحن أو أثناء تفريغ خزانات الاتزان أو ما يمسي بلغة البحار تنكات الشابورة وهي الخزانات التي تملئ بماء البحر لتجعل للسفينة ثقل يسمح بتحركها دون خطورة قبل تعبئة الخزانات الرئيسية بالزيت من ميناء الشحن والتي تترابط مع خزانات الاتزان عن طريق بعض الصمامات المعدة للسماح بفتحها حال اضطرار الربان للقيام بذلك لتوزيع حمولة السفينة من الزيت إن كان لذلك ضرورة بسبب حالة البحر أو عند حصول اختلال في التوازن، وقد يحدث تسريب من تلك الخزانات عند تفريغها مياه البحر لملء الخزانات الرئيسية بالزيت، وذلك كله فضلاً عما يتسرب عن عمليات التنقيب والاستخراج وكذا من مصافي البترول، ومن ثم تركز الاهتمام الدولي بالملوثات البحرية وكان ذلك هو الحافز لظهور اتفاقية لندن لمنع تلوث البحار بالزيت " international Convention for the Prevention of Pollution of the Sea by Oil " وهي اتفاقية دولية تم تبنيها في عام 1954، اعتُمدت في لندن، 12 مايو 1954، وتم تعديلها في عام 1962 وتهدف الاتفاقية إلى منع التلوث الناجم عن الزيت في المياه البحرية وحماية البيئة البحرية، وقد وقعت على الاتفاقية عدد 87 دولة ، وقد صدر قرار رئيس الجمهورية رقم 421 لسنة 1963 بشأن الموافقة على المعاهدة الدولية لمنع تلوث مياه البحر بالزيت الصادرة بلندن سنة 1954 المعدلة في 13 إبريل سنة 1962، كما احتل الاهتمام الدولي بالبيئة البحرية وضعاً مميزاً في القواعد التي تضمنتها اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار عام 1982 والتي أفردت 46 مادة لحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها من الاستغلال المفرط، وفرضت علي الدول التزاماً عاماً بحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها وأوجبت أن تتخذ ما يلزم من تدابير للحيلولة من وقوع التلوث و ووضع معايير وقوانين ولوائح وطنية للمنع والحد من تلوث البيئة البحرية في الصور المختلفة.

تطور القواعد المنظمة للمسؤولية عن أضرار التلوث البحري:

كانت مسؤولية مالك السفينة عن الأضرار الناشئة عن التلوث البحري خاضعة للقواعد العامة في مسؤولية مالك السفينة حتى تنبه المجتمع الدولي إلى خطورة نقل الزيت الخام – النفط أو البترول – فأبرمت الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث النفطي – International Convention on Civil Liability for Oil Pollution Damage – وهي اتفاقية دولية أبرمت في عام 1969 ودخلت حيز التنفيذ في 19 يونيو 1975، وعدلت ببروتوكول عام 1992 وتم اعتماده في 27 نوفمبر 1992 ودخلت حيز النفاذ في 30 مايو 1996 ،وقد وافقت مصر علي الانضمام إليها بقرار رئيس الجمهورية رقم 478 لسنة 1988، كما وافقت دولة الإمارات العربية المتحدة علي على الانضمام إلى الميثاق الدولي بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالنفط لعام 1969م، والبروتوكول الملحق به لعام 1976بموجب المرسوم الاتحادي

رقم 45 لسنة 1983

وتهدف الاتفاقية إلى تحديد مسؤولية مالكي السفن عن الأضرار الناجمة عن التلوث النفطي وتحديد مسؤولياتهم المالية. وتشمل الاتفاقية معاييرًا للتحكم في التلوث بالزيوت والمواد الخطرة والنفايات والمياه المستعملة. مما يتطلب التزام الدول بالاتفاقية من إجراءات لضمان أن يتم التخلص من المواد الخطرة بطريقة آمنة وصحية، وضمان تعويض عادل لصالح الأشخاص المتضررين من جراء التلوث الناجم عن التسريب أو إلقاء الزيت في البحر من قبل ناقلات البترول. وهذه الاتفاقية تختلف عن الاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بوقود السفن – International Convention on Civil Liability for Bunker Oil Pollution Damage, 2001 – والتي وافقت دولة الإمارات العربية المتحدة مؤخرًا على الانضمام إليها ودخلت حيز التنفيذ في أراضي الإمارات العربية المتحدة في 23 يونيو 2021.

وقد استهلت اتفاقية بروكسل لعام 1969 بمقدمه مفادها إن الدول الأطراف في الميثاق الحالي، إدراكًا منها بأخطار التلوث الماثلة بسبب النقل البحري العالمي للنفط السائب، واقتناعًا بالحاجة إلى ضمان توفر التعويض الكافي للأشخاص الذين يتكبدون الأضرار الناشئة عن التلوث الناجم من تسرب أو تفريغ النفط من السفن، ورغبةً في اعتماد قواعد وإجراءات دولية موحدة لتقرير قضايا المسؤولية القانونية وتوفير التعويض الكافي في مثل هذه الحالات، فقد وافقت على بنود الاتفاقية. وهو ما نتناوله تفصيلاً على النحو الذي يلي.

السفن والأقاليم المشمولة بأحكام الاتفاقية:

استهلت اتفاقية بروكسل لعام 1969 سالفة البيان ببعض التعاريف في المادة رقم 1 التي نصت على أن " 1- عبارة سفينة: تعني أي مركب مسافر في البحر وأية سفينة بحرية من أي نوع كان، 1تنقل النفط السائب فعلاً كحمولة لها. 2- عبارة شخص: تعني أي فرد أو شركة أو أية هيئة عامة أو خاصة سواء كانت متحدة أم لا بما في ذلك الدولة أو أي من أجزائها الأساسية 3- عبارة مالك: تعني الشخص أو أي الأشخاص المسجلين كمالكين للسفينة أو في حالة انعدام تسجيل الشخص أو الأشخاص المالكين للسفينة، وعليه في حالة السفينة المملوكة من قبل دولة، ويتم تشغيلها من قبل شركة مسجلة في تلك الدولة كمشغل للسفينة فإن عبارة المالك تعني مثل هذه الشركة.4- عبارة دولة تسجيل السفينة: تعني فيما يتعلق بالسفن المسجلة للدولة التي تسجل فيها السفينة، وفيما يتعلق بالسفن غير المسجلة فإن الدولة هي التي يرفع علمها من قبل هذه السفن. 5- عبارة النفط: تعني أي نفط عالق مثل النفط الخام وزيت الوقود ونفط الديزل الثقيل ودهن التشحيم وزيت الحوت أو المحمول على ظهر السفن كحمولة أو في

مستودعات وقود هذه السفن. 6- عبارة ضرر التلوث: تعني الخسارة أو الضرر الناجم خارج السفينة الناقلة للنفط بسبب التلوث الناشئ من تسرب أو تفريغ النفط من السفينة، في أي مكان قد يحصل فيه مثل هذا التسرب أو التفريغ وتشمل تكاليف إجراءات المنع والخسائر أو الأضرار الأخرى الناجمة عن إجراءات المنع. 7- عبارة إجراءات المنع: تعني أية إجراءات معقولة تتخذ من قبل أي شخص بعد حصول أي حادث لمنع أو تقليل أضرار التلوث إلى الحد الأدنى. 8- عبارة حادث: تعني أية حادثة أو سلسلة من الحوادث التي من نفس المصدر والتي تسبب أضرار التلوث 9- عبارة منظمة: تعني المنظمة الدولية للاستشارات البحرية

ومفاد ذلك أن السفن التي تنطبق عليها نصوص هذه الاتفاقية هي السفن التي تحمل الزيت سائلاً كبضاعة، أياً كان نوع السفينة، وأياً كان حال الزيت أي خام أو في أي صورة من مشتقاته البترولية، وحددت بذات المادة كذلك المقصود بالأضرار وأنها أي خسارة يتسبب فيها التلوث الحاصل من تسرب الزيت سواء كان بشكل عمدي أو غير ذلك، ولا تنطبق الاتفاقية علي السفن الحربية ولا علي السفن التي تملكها أو تستغلها إحدى الدول وتكون مخصصة لأغراض غير تجارية وفق المادة رقم 11 من الاتفاقية، وتنطبق المعاهدة وفق للمادة 1 فقرة 6 علي أضرار التلوث الواقعة علي إقليم أية دولة من الدول المتعاقدة بما في ذلك البحر الإقليمي.

ما تضمنته الاتفاقية من أحكام خاصة:

الالتزام بالتأمين أو تقديم كفالة:

نصت المادة رقم 7 من الاتفاقية في فقراتها 1 ، 2 ، 3 ، 4 ، 8 ، 11 علي أنه" 1- يتطلب من مالك السفينة المسجلة في دولة متعاقدة وتنقل أكثر من 2000 طن من النفط السائب كحمولة، أن يحتفظ بالتأمين أو بأي ضمان مالي آخر مثل كفالة مصرفية أو شهادة صادرة من قبل صندوق تعويضات دولي بالمبالغ المثبتة بموجب تطبيق حدود المسؤولية المنصوص عليها في المادة 5، الفقرة 1 لتغطية مسؤوليته عن أضرار التلوث بموجب هذا الميثاق 2- تصدر كل سفينة شهادة تفيد بأن التأمين أو الضمانات المالية الأخرى سارية المفعول وفقًا لأحكام هذا الميثاق، ويجب أن تصدر أو يصدق عليها من قبل السلطات المختصة في الدولة التي تسجل فيها السفينة بعد تقرير التقيد بمتطلبات الفقرة 1 من هذه المادة، وتكون هذه الشهادة على شكل النموذج الملحق ومتضمنة للتفاصيل التالية: أ اسم السفينة وميناء التسجيل. ب اسم ومكان العمل الرئيسي للمالك. جـ نوع الضمان. د اسم ومكان العمل الرئيسي للضامن أو أي شخص آخر يقدم الضمان وحيثما يكون مناسبًا مكان العمل الذي أصدر التأمين أو الضمان. هـ مدة صلاحية الشهادة والتي يجب ألا تكون أطول من مدة صلاحية التأمين أو أي ضمان آخر.

3 - تكون الشهادة باللغة أو اللغات الرسمية للدولة التي تصدرها، فإذا كانت اللغة المستخدمة غير الإنكليزية أو الفرنسية يتوجب أن يشمل النص على ترجمة بإحدى هاتين اللغتين. 4 - يجب أن تحمل الشهادة على ظهر السفينة وتودع نسخة منها لدى السلطات التي تحتفظ بقيد تسجيل السفينة. 8- يجوز رفع أية مطالبة للتعويض عن أضرار التلوث مباشرةً ضد المؤمن أو أي شخص آخر يوفر ضمانًا ماليًا بشان مسؤولية المالك من أضرار التلوث، وفي هذه الحالة يجوز للمدعى عليه بغض النظر عن الخطأ الفعلي أو باطلاع المالك أن يستفيد من حدود المسؤولية المنصوص عليها في المادة 5 فقرة 1، كما يجوز أن يستفيد من الدفاعات بخلاف الإفلاس أو تصفية أعمال المالك التي يكون المالك نفسه مخولاً بإثارتها، وبالإضافة إلى ذلك، يجوز للمدعى عليه أن يستفيد من الدفاع باعتبار أن أضرار التلوث قد نجمت عن سوء التصرف المتعمد من المالك ذاته، ولكن لا يجوز للمدعى عليه أن يستفيد من أية دفاعات أخرى قد يكون مخولاً بإثارتها في الإجراءات التي يقدمها المالك ضده، وعلى أي حال يحق للمدعى عليه أن يطلب ضم المالك في الإجراءات القانونية.

11- رهنًا بأحكام هذه المادة تقوم كل دولة متعاقدة بموجب قوانينها المحلية بضمان تنفيذ التأمين أو أية ضمانات أخرى إلى المدى المحدد في الفقرة 1 من هذه المادة، وذلك فيما يختص بأية سفينة حيثما كانت مسجلة، تدخل أو تغادر أي ميناء ضمن إقليمها وتصل إلى أو تغادر أية محطة نهائية ساحلية ضمن بحرها الإقليمي في حالة قيام السفينة فعلاً بنقل أكثر من 2.000 طن من النفط السائب كحمولة.

ومن ثم فإنه وفقاً للمادة السابعة من الاتفاقية وفقراتها المار بيانها فقد ألزمت الاتفاقية مالك السفينة التي تحمل أكثر من 2000 طن من الزيت كحمولة أن تبرم عقد تأمين أو تقدم ضمان مالي ككفالة مصرفية بمبلغ يعادل حدود مسؤولية مالك السفينة عن أضرار التلوث، ويثبت ذلك من خلال شهادة تصدرها دولة العلم تثبت وجود التأمين أو كفالة صالحة، ويتعين علي الدول أن تحظر الدخول أو الخروج من موانيها بالنسبة للسفن التي لا تحمل شهادة تأمين أو الكفالة التي تكفي للتعويض وفق أحكام الاتفاقية، وأنه يمكن إقامة دعوي التعويض عن الضرر علي المؤمن أو الكفيل الضامن مباشرة.

وقد أنشئ في لندن عام 1971 صندوق دولي للتعويض عن أضرار التلوث بالزيت بمقتضى معاهدة بروكسل في 18 ديسمبر 1971 ويمول الصندوق من اشتراكات الدول الأعضاء وتقدر على أساس كمية الزيوت التي استوردتها الدولة في السنة السابقة ويلتزم الصندوق بدفع التعويض إلى المتضررين في الحالات التي يبرأ فيها مالك السفينة من المسؤولية كما إذا كان الضرر ناتجاً عن عمل حربي أو كانت الأضرار تتجاوز الحدود القصوى للمسؤولية في معاهدة

بروكسل لعام 1969 كما يلتزم الصندوق بمعاونة ملاك السفن بأن يتحمل ربع التعويضات التي يلتزمون بها.

كما أنه صدر بدولة الأمارات العربية المتحدة قرار مجلس الوزراء رقم 66 لسنة 2022 بشأن الإجراءات المرتبطة بتطبيق الميثاق الدولي بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث بالنفط لعام 1969م والاتفاقية الدولية بإنشاء صندوق دولي للتعويض عن الأضرار الناجمة عن التلوث بالنفط وتعديلاتهما في دولة الإمارات العربية المتحدة.

المسؤول عن التعويض:

حددت الاتفاقية في مادتها الثالثة المسؤول عن التعويض فنصت في فقرتها الأولي علي أنه " باستثناء ما هو منصوص عليه في الفقرتين 2 و3 من هذه المادة فإن مالك السفينة في وقت الحادث أو حينما يتكون الحادث من سلسلة من الحوادث في وقت حصول هذا الحادث الأول، يعتبر مسؤولاً عن أية أضرار للتلوث قد تنجم عن النفط الذي يكون قد تسرب أو قد تم تفريغه من السفينة كنتيجة للحادث " وفي فقرتها الرابعة نصت علي " لا يجوز المطالبة بالتعويض عن أضرار التلوث ضد المالك بخلاف ما يكون وفقًا لأحكام هذا الميثاق، ولا تجوز المطالبة بأضرار التلوث بموجب هذا الميثاق أو بخلاف ذلك ضد موظفي أو وكلاء المالك". ومن ثم فإن الاتفاقية حصرت المسؤولية علي مالك السفينة، ومالك السفينة هنا ليس بمعناه في القانون البحري والذي يتسع ليشمل المشغل أو المجهز أو المستأجر وإنما المقصود هو من كانت السفينة مسجلة باسمه، ومن ثم فإن انتقال ملكية السفينة لا يعفي من وقع الحادث وهي باسمه ولا يعفيه كون الفعل الناتج عنه الحادث متتابع إذ يبقي المالك وقت وقوع الحادث الأول هو المالك المسؤول وإن انتقلت منه الملكية للغير فيما بعد. كما أنه وفقاً لنص المادة رقم 4 يكون ملاك السفن المشتركة في وقوع الحادث مسؤولين بالتضامن عن الضرر بأكمله.

وقد صدر بروتوكولات 1984 المعدلة لمعاهدتي 1969، 1971 لمعالجة أوجه القصور في معاهدتي بروكسل لسنة 1969، 1971 وقد عمدا إلى تحديد المسؤولية في شخص مالك السفينة واستبعدا من نطاق المسؤولية المجهز غير المالك أو المستأجر أو المرشد أو أي شخص يقدم خدمات للسفينة أو يقوم بعمليات إنقاذ السفينة أو أعمال مكافحة التلوث كما عمد البرتوكول إلى زيادة مبلغ التحديد مع تغير حقوق السحب بديلاً للفرنك الفرنسي الذهب.

أساس المسؤولية:

الأصل في قواعد المسؤولية المدنية أنها تقوم علي الخطأ التي يتعين إثباته أو الخطأ المفترض

الذي افترض القانون حصوله في حالات معينة قابلة لإثبات العكس، إلا أنه بالنسبة للخطأ الناشئ عنه التلوث فقد اعتمدت الاتفاقية وفقاً لنص المادة رقم 3 المار بيانه مبدأ المسؤولية الموضوعية لمالك السفينة التي تقوم لمجرد وقوع الضرر الناشئ عن تسرب زيت أو إلقائه من السفينة وذلك تماشياً مع طبيعة الحال في مثل تلك الحوادث، وحتي يمكن المضرور من سرعة اقتضاء حقه، كما بينت الاتفاقية في الفقرة الثانية والثالثة من المادة رقم 3 الأسباب التي إن أثبتها مالك السفينة رفع المسؤولية عن نفسه إذ نصت علي أنه " لا تلحق المسؤولية الناجمة عن أضرار التلوث بالمالك إذا برهن على أن الضرر: أ قد نجم بسبب أعمال حربية أو عدائية أو حرب أهلية أو ظاهرة طبيعية ذات صفة استثنائية ولا يمكن تفاديها أو مقاومتها .ب نجم بأكمله بسبب إجراء أو تقصير متعمد بقصد حصول الضرر من قبل طرف ثالث.جـ نجم بأكمله نتيجة للإهمال أو غيره من الأعمال غير القانونية لأية حكومة أو سلطة أخرى مسؤولة عن صيانة الأنوار أو أية وسائل ملاحية أخرى أثناء ممارسة هذه الوظيفة. 3- إذا أثبت المالك بأن أضرار التلوث قد نتجت كليًا أو جزئيًا سواء بسبب إجراء أم تقصير متعمد بقصد إحداث الضرر من قبل الشخص الذي وقع عليه الضرر أو بسبب إهمال ذلك الشخص فإنه يجوز تبرئة المالك كليًا أو جزئيًا من مسؤوليته تجاه هذا الشخص" ومن ثم فإن أثبت المالك أن الضرر ناتجاً عن عمل من أعمال الحرب الأهلية أو الثورات أو عن ظاهرة طبيعية استثنائية لا يمكن تجنبها أو دفعها، أو عن عمل أو امتناع عن عمل متعمد من جانب الغير بقصد إحداث الضرر، أو عن إهمال أو فعل أخر ضار صادر من حكومة أو سلطة معنية بوسائل المساعدة الملاحية أو عن خطا المتضرر تمكن من دفع مسؤوليته.

تحديد المسؤولية:

يستطيع مالك السفينة وفقاً لقواعد المعاهدة أن يتمسك بتحديد مسؤوليته عن الأضرار الناشئة عن التلوث البحري إذ نصت المادة رقم 5 فقرة 1 من الاتفاقية على أنه " يحق لمالك السفينة تحديد مسؤوليته بموجب هذا الميثاق فيما يختص بأي حادث مفرد بمبلغ إجمالي مقداره 2000 فرنك عن كل طن من حمولة السفينة، ومع ذلك فإن إجمالي المبلغ لن يزيد بأي حال من الأحوال عن 210 ملايين فرنك." وهو ما يقدر بحوالي 134 دولار عن كل طن من حمولة السفينة الصافية بحد أقصي 210 مليون فرنك أي حوالي 1,4 مليون دولار وقد حددت المادة رقم 5 في فقرتها رقم 9 المقصود بالفرنك إذ نصت علي أنه " 9 – يعتبر الفرنك المذكور في هذه المادة وحدة تتكون من 65.5 ميلغرام من الذهب بنقاوة تسعمائة في الألف، ويحول المبلغ المذكور في الفقرة 1 من هذه المادة أي العملة المحلية للدولة التي يرصد فيها الاعتماد على أساس القيمة الرسمية لتلك العملة بالرجوع إلى الوحدة المحددة أعلاه في تاريخ رصد الاعتماد المالي" ثم صدر اتفاق معدل للاتفاقية يحدد احتساب المبالغ القصوى علي أساس وحدات حقوق السحب الخاصة،

ويقصد بحق السحب الخاص هو متوسط سعر مجموعة من عملات معينة يحدده البنك الدولي وتلك العملات هي عملة الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة وألمانيا وفرنسا واليابان.

كما بينت المادة كيفية احتساب حمولة السفينة فنصت في الفقرة رقم 10 منها على أنه" تكون حمولة السفينة لأغراض هذه المادة عبارة عن الحمولة الصافية للسفينة مع إضافة المقدار المخصوم من الحمولة الإجمالية على حساب مساحة غرفة المحرك بهدف التحقق من الحمولة الصافية، وفي حالة السفينة التي لا يمكن قياسها وفقًا للقواعد المعتادة لقياس الحمولة تعتبر حمولة السفينة 40 في المئة من الوزن بالأطنان 2240 ليرا للنفط الذي تستطيع السفينة نقله"

النتائج

1. يسأل مالك السفينة عن أخطائه الشخصية وفقاً للقواعد العامة في القانون فهو مسؤول وفقاً لقواعد المسؤولية العقدية عن الالتزامات الناشئة عن العقود التي يبرمها بنفسه أو بمن ينوب عنه، كما أنه يسأل وفقاً لأحكام المسؤولية التقصيرية عن أعماله وأعمال تابعيه من الربان وسائر التابعين.
2. مبدأ المسؤولية المحدودة لمالك السفينة من أبرز مبادئ القانون البحري التي تضمنتها المعاهدات الدولية.
3. أثرت معاهدة لندن لسنة 1976 الخاصة وما تضمنته من قواعد تحديد المسؤولية عن الديون البحرية في التشريعات البحرية للدول المختلفة.
4. توسعت اتفاقية لندن في تحديد الأشخاص المستفيدون من أحكام تحديد المسؤولية وأخذت به التشريعات البحرية للدول مع اختلاف طريقة التنظيم التشريعي.
5. تحديد المسؤولية جائز أياً كان نوع المسؤولية أي سواء كانت مسؤولية عقدية أم مسؤولية تقصيرية
6. يختلف تحديد قيمة المبلغ المستحق وفقاً لقواعد المسؤولية المحدودة بحسب ما إذا كانت الأضرار الحاصلة أضرار بدنية أم أضرار مادية.
7. خضعت مسؤولية مالك السفينة عن الأضرار الناشئة عن التلوث البحري للقواعد العامة في مسؤولية مالك السفينة إلى أن صدرت الاتفاقيات الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث النفطي، وكان أخرها الاتفاقية الموقعة في لندن عام 1973.
8. قصرت الاتفاقية أحكامها على السفن التي تنقل زيت البترول سائلاً كبضاعة، أياً كان نوع السفينة، سواء كان الزيت خام أو في أي صورة من صور مشتقاته البترولية.
9. ألزمت الاتفاقية السفن بالتأمين أو تقديم ضمان مالي ككفالة وألزمت الدول الأعضاء بعدم استقبال أي سفينة دون تقديم الشهادة الدالة على ذلك.
10. اعتمدت الاتفاقية المسؤولية الموضوعية لمالك السفينة التي تقوم لمجرد وقوع الضرر الناشئ عن تسرب زيت أو القائه من السفينة.
11. يحق للمضرور مطالبة مالك السفينة إقامة دعوي التعويض عن الضرر علي المؤمن أو الكفيل الضامن مباشرة.
12. مسؤولية مالك السفينة عن التلوث البحري لا تخل بالعقوبات المتعين توقيعها وفقاً للقوانين الجزائية إذ هي تهدف إلى التعويض عن الضرر وليس من شأنها أن تمنع توقيع العقوبة المقررة وفقاً للقانون المنطبق.

التوصيات

1. إنشاء هيئة قياس دولية تتبع اللجنة البحرية الدولية لوضع المعايير المعول عليها في قياس مقدار الضرر الذي يحدثه التلوث البترولي وطرق معالجتها ومحو أثارها.

2. تضمين الاتفاقية ما يلزم الدولة المضرورة بإزالة آثار الضرر من مبلغ التعويض المستحق بالسبل العلمية المثلى تحت رقابة الجهة المشار إليها بالبند الأول من التوصيات.

3. تصنيف الشركات العاملة في مجال نقل البترول والزيوت من حيث مراعاة القواعد القانونية المتعلقة بالحفاظ على البيئة ومنحها امتيازات بحسب درجة التزامها من الدول الأعضاء مما يجعل ذلك حافزاً لها لبذل الجهد الكافي لتحقق مزايا مادية تنعكس على ربحها التجاري.

4. توحيد العملة المتخذة أساس للتعويض في التشريعات المحلية للدول الأعضاء بالاتفاقية الدولية بشأن المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث النفطي.

5. زيادة مبلغ التعويض المحدد بالاتفاقية يخصص لصالح الجهات الدولية المشتغلة بالمحافظة على البيئية البحرية.

آليات المواجهة الجزائية لظاهرة التغيرات المناخية في التشريعات الإماراتية

(الضبطية القضائية المتخصصة في إمارة أبو ظبي نموذجاً)

الدكتور/ إبراهيم إسماعيل محمد الهاشمي

رئيس النيابة بالتفتيش القضائي بالنيابة العامة المصرية

مقدمة

تُعد ظاهرة التغيرات المناخية واحدة من أهم الظواهر البيئية العالمية وقضية كبرى من قضايا العصر الراهن، فنظرا للتطور الهائل والتقدم التكنولوجي في شتى المجالات وخصوصاً المجالات الصناعية والاقتصادية، تأثرت البيئة تأثراً شديداً وأصيبت بالعديد من الأضرار مما أدى إلى ظهور ظاهرة التغيرات المناخية، التي ارتبط ظهورها بالأنشطة البشرية منذ القرن التاسع عشر، ومن أهم تلك الأنشطة حرق الوقود الأحفوري مثل الفحم والنفط والغاز.[1]

وحيث أفادت أحدث تقارير الهيئة الحكومية المعنية بتغير المناخ لعام 2022 بأن تغير المناخ بفعل الإنسان يتسبب في حدوث اضطراب خطير وواسع النطاق في الطبيعة ويؤثر على حياة مليارات الأشخاص حول العالم على الرغم من الجهود المبذولة للحد من المخاطر، وأدى ارتفاع الظواهر المناخية المتطرفة إلى بعض الآثار التي لا رجعة فيها باعتبارها طبيعية، وتم دفع الأنظمة البشرية إلى ما هو أبعد من قدرتها على التكيف، فقد لعبت الثورة الصناعية القائمة على الوقود الأحفوري في القرنين الماضيين دوراً خطيراً في إحداث حالة من التلوث لم يسبق أن تعرض لها كوكب الأرض، قامت تلك الثورة على عصب مهم وهو البترول والفحم والغاز وذلك كمصدر طاقة أساسي للحركة أو الإضاءة أو التدفئة وعمل القطاعات الصناعية والتجارية والزراعية والنقل والخدماتية الأخرى. وقد نتج عنها غازات تعمل على حبس الحرارة وتمنع عودتها إلى الفضاء الخارجي كما يوجهها النظام الطبيعي مثل ثاني أوكسيد الكربون، وهذا الغاز من أهم أسباب التغيرات المناخية، وعملت تلك الغازات على رفع حرارة الكوكب مقارنة بفترة ما قبل الثورة الصناعية مما تسبب في تغيرات عميقة في النظم البشرية والطبيعية.[2]

لذلك شهدت السنوات الأخيرة اهتماماً بالغاً من كافة الدول والمنظمات الدولية بظاهرة التغير المناخي، وتم عقد العديد من المؤتمرات الدولية لمجابهة هذه الظاهرة، ولعل من أشهر هذه المحاولات ما يعرف بمؤتمر الأطراف وهي عبارة عن محادثات سنوية ترعاها الأمم المتحدة لمناقشة أزمة تغير المناخ وما تفعله دول العالم لمواجهة هذه المشكلة، يحضرها قادة 197 دولة وآلاف النشطاء المعنيين بالبيئة بالإضافة لممثلين عن شركات صناعية كبرى خاصة شركات البترول للحديث عن مشاركتهم في تقليل نسب التلوث التي يتسببون فيها، وكوب COP اختصار ل "Conference of the Parties" أو مؤتمر الأطراف، ويعد المؤتمر جزءاً من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغير المناخي، وهي معاهدة دولية وقعتها معظم دول العالم عام 1992 بهدف الحد من

1 انظر: منظمة الأمم المتحدة، ما هو تغير المناخ، منشور على موقع المنظمة، https://www.un.org/ar/climatechange/what-is-climate-change

2 د. حنان أبو سكين، رؤية مصر للتغيرات المناخية الموقف التفاوضي وجهود المواجهة، مجلة المركز القومي للبحوث الجنائية، القاهرة، (بقلم باحث)، العدد 12، مايو 2022، ص2.

تأثير النشاط البشري على المناخ، وتستضيف دولة الإمارات العربية المتحدة في الفترة من 30 نوفمبر إلى 12 ديسمبر 2023، في مدينة دبي، مؤتمر الأطراف لعام 2023م COP 28.[3]

وكعادة دولة الإمارات العربية المتحدة ومبادرتها إلى مواجهة هذه الظاهرة فقد استحدثت وزارة جديدة "للتغير المناخي" بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٧ بشأن الهيكل التنظيمي لوزارة التغير المناخي والبيئة[4]، كما أدرك المشرع الإماراتي مبكراً مخاطر هذه الظاهرة فقام بوضع السبل والآليات القانونية اللازمة لمواجهتها والتخفيف من آثارها، كسن التشريعات المؤثمة للجرائم البيئية بصفة عامة وتلك الجرائم التي تزيد من ظاهرة التغيرات المناخية بصفة خاصة، ووضع العديد من الضوابط والآليات القانونية اللازمة لمنع وقوع المخالفات البيئية التي يترتب عليها ازدياد ظاهرة التغيرات المناخية، وتفادي ما لها من آثار ضارة على البيئة في دولة الإمارات العربية المتحدة، وضبطها حال وقوعها، وضبط مرتكبيها، من هذه الآليات القانونية ما يعرف بنظام الضبطية القضائية المتخصصة، وهو محل هذه الدراسة.

أهمية الدراسة:

تظهر أهمية هذه الدراسة في أنها تسلط الضوء على الدور الفعال لنظام الضبطية القضائية المتخصصة في إمارة أبو ظبي في المواجهة القانونية لظاهرة التغيرات المناخية، وبيان الإجراءات التي منحها المشرع المحلي بإمارة أبو ظبي لمأموري الضبط القضائي المتخصصين لمنع وقوع الجرائم البيئية الناتج عنها التغيرات المناخية، وضبط المخالفين، لا سيما وأن المشرع الإماراتي المحلي وصل اهتمامه لنظام الضبطية القضائية المتخصصة إلى حد إصدار تشريع محلي خاص ينظم أحكامها الإجرائية والموضوعية وهو القانون رقم 6 لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية المتخصصة في إمارة أبو ظبي.

خطة الدراسة:

تنقسم هذه الدراسة إلى مبحثين على النحو التالي:

المبحث الأول: ماهية التغيرات المناخية.

المبحث الثاني: دور الضبطية القضائية المتخصصة في مواجهة ظاهرة التغيرات المناخية.

3 انظر: مؤتمر المناخ 2022: ما هي أبرز المصطلحات المناخية؟، منشور على موقع الإذاعة البريطانية بي بي سي، https://www.bbc.com/arabic/63543155.

4 الجريدة الرسمية- دولة الإمارات العربية المتحدة- العدد ستمائة وواحد وعشرون (ملحق)- السنة السابعة والأربعون ٨ ذو الحجة ١٤٣٨هـ ٣٠ أغسطس ٢٠١٧م

المبحث الأول

ماهية التغيرات المناخية

تمهيد وتقسيم:

استعرض في هذا المبحث تعريف ظاهرة التغيرات المناخية، والآثار الناجمة عنها في دولة الإمارات العربية المتحدة، كل في مطلب مستقل.

المطلب لأول

تعريف ظاهرة التغيرات المناخية

المقصود بظاهرة التغيرات المناخية: التحولات طويلة الأجل في درجات الحرارة وأنماط الطقس. يمكن أن تكون هذه التحولات طبيعية، بسبب التغيرات في نشاط الشمس أو الانفجارات البركانية الكبيرة. ولكن منذ القرن التاسع عشر، كانت الأنشطة البشرية هي المحرك الرئيسي لتغير المناخ، ويرجع ذلك أساساً إلى حرق الوقود الأحفوري مثل الفحم والنفط والغاز، والذي ينتج عنه انبعاثات غازات الاحتباس الحراري التي تعمل مثل غطاء ملفوف حول الأرض، مما يؤدي إلى حبس حرارة الشمس ورفع درجات الحرارة.

تشمل غازات الدفيئة الرئيسية التي تسبب تغير المناخ ثاني أكسيد الكربون والميثان، وتأتي هذه الغازات من استخدام البنزين لقيادة السيارة أو الفحم لتدفئة مبنى، على سبيل المثال، يمكن أن يؤدي تطهير الأراضي وقطع الغابات أيضًا إلى إطلاق ثاني أكسيد الكربون.

تعتبر عمليات الزراعة والنفط والغاز من المصادر الرئيسية لانبعاثات غاز الميثان، كما تعد الطاقة والصناعة والنقل والمباني والزراعة واستخدام الأراضي من بين القطاعات الرئيسية المسببة لانبعاثات غازات الاحتباس الحراري.[5]

في حين عرفت وكالة الفضاء الأمريكية "ناسا" ظاهرة تغير المناخ بأنها: ظاهرة عالمية واسعة الانتشار، تنشأ في الغالب عن طريق حرق الوقود، الذي يطلق إلى الغلاف الجوي غازات حابسة للحرارة الغازات الدفيئة بخار الماء، وثاني أكسيد الكربون، والميثان وأكسيد النيتروز، وتشمل الظاهرة تغييرات أخرى مثل ارتفاع مستوى سطح البحر، وفقدان الكتلة الجليدية في القطب الشمالي وأنتاركتيكا والجبال الجليدية في جميع أنحاء العالم، وتغير مواعيد تفتح

5 منظمة الأمم المتحدة، ما هو تغير المناخ، منشور على موقع المنظمة، https://www.un.org/ar/climatechange/what-is-climate-change

الأزهار، وأحداث الطقس الشديدة.[6]

ويبين مما سبق أن ظاهرة التغيرات المناخية هي صورة من صور تغير البيئة التي نعيش فيها لأي سبب كان، سواء كان ذلك السبب عائدا إلى الأشخاص أم إلى الطبيعة ذاتها، ينتج عنها أضرار تلحق بالبيئة تؤثر على ممارسة الإنسان لحياته الطبيعية.

المطلب الثاني

الآثار الناجمة عن ظاهرة التغيرات المناخية في دولة الإمارات العربية المتحدة

تُصنف دولة الإمارات من بين الدول الأكثر عرضة للتأثيرات المحتملة لتغير المناخ في العالم، وهو ما سيترتب عليه ارتفاع أكثر في درجات الحرارة، وسقوط الأمطار بشكل أقل، وانتشار الجفاف، وارتفاع مستوى مياه البحار، والمزيد من العواصف.

وتعد عواقب هذه الآثار شديدة وكثيفة على البنية التحتية، وصحة الإنسان، والبيئة الطبيعية، مما يؤثر على مختلف قطاعات التنمية والسياسات بما في ذلك الأوضاع الاجتماعية، والاقتصادية، والصحية، والبيئية.

من ناحية أخرى، يعمل الازدهار الاقتصادي ونمو السكان على زيادة الطلب على الطاقة والمياه والموارد الطبيعية، والتي تساهم بطريقة غير مباشرة في ارتفاع مستويات انبعاثات ثاني أكسيد الكربون، وتغير المناخ بصفة عامة.

ولا تحدث التغيرات المناخية تأثيرات متشابهة في كل المناطق، فقد تتسبب في منطقة معينة بإحداث أعاصير ورياح عاتية وأمطار غزيرة، بينما يحدِث في أخرى ارتفاعاً في درجات الحرارة بشكل غير معهود ينتج عنه حرائق في الغابات والمحاصيل الزراعية، وفى ثالثة إطالة فترة الجو الحار ومفاقمة الجفاف، وفى منطقة رابعة إحداث فيضانات مدمرة، وقد تتسبب موجات الحر في تقليص هطول الأمطار وزيادة حدة الجفاف، بل لا يمكن علمياً توقع كل شيء وقد تحدث تطورات غير محسوبة في المستقبل.[7]

وسأستعرض فيما يلي الآثار الناجمة عن ظاهرة التغيرات المناخية في دولة الإمارات في بعض المجالات:

6 التغيرات المناخية التحديات والمواجهة، دراسة منشورة على موقع منتدى دراية، https://draya-eg.org/2021/11/15/التغيرات-المناخية-التحديات-والمواجه/

7 د. حنان أبو سكين، المرجع السابق، ص2.

أولا: مستويات البحر.

بسبب المخاوف إزاء تغير المناخ، قامت دولة الإمارات العربية المتحدة بعدة دراسات دولية بتقييم آثار زيادة مستويات ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي، وما ينتج عن ذلك من أنماط تغير المناخ، ففي عام 2010، استكمل المركز الأمريكي التابع لمعهد ستوكهولم للبيئة مؤسسة أبحاث تابعة لجامعة تافتس في ماساتشوستس تقريراً عن أبو ظبي، تناول مدى تأثير تغير المناخ على النظم البيئية، والبنية التحتية، والاقتصاد والتأثير المحتمل على صحة السكان.

تمتلك دولة الإمارات العربية المتحدة شريطاً ساحلياً بطول 1300كم تقريبًا. يتمركز حوالي 85 في المئة من السكان، وأكثر من 90 في المائة من البنية التحتية لدولة الإمارات العربية المتحدة ضمن عدة أمتار من مستوى البحر في المناطق الساحلية المنخفضة ERAS 2005.

كشف التقرير عن احتمالية فقدان دولة الإمارات لحوالي 6 في المئة من شريطها الساحلي المطور والمؤهل بالسكان بنهاية القرن بسبب ارتفاع مستويات مياه البحار، ونظرا لوقوع دولة الإمارات على مدار السرطان؛ حيث تتعامد أشعة الشمس مباشرة على إمارة أبو ظبي بالأخص. وبالتالي فإن المناخ بشكل عام حار وجاف؛ ويمكن أن تصل نسبة الرطوبة على الساحل إلى ما يزيد عن 90 في المئة في فصلي الصيف والخريف، وتكون نسبة الرطوبة في المناطق الداخلية البعيدة للبلاد أقل بكثير على الرغم من ارتفاع درجة الحرارة، والتي أحياناً تتجاوز 50 درجة مئوية أثناء فترة الظهيرة في شهر يوليو.

تتأثر المناطق الساحلية بعملية استصلاح الأراضي، أو الجرف، أو الأنشطة الأخرى بما في ذلك الأنشطة المتعلقة بالنفط التي تهدد النظم البيئية الساحلية والتطورات.

كما قد تشهد المجتمعات الساحلية تغيرات في تواتر العواصف وكثافتها وحركتها. ومن المعروف جيداً أن المحيطات تكون دافئة، وبالتالي يؤدي ارتفاع درجة حرارة سطح البحر إلى التمدد الحراري، وتغيرات في متوسط مستوى سطح البحر.

ومن المحتمل أن يؤدي تغير درجة حرارة سطح البحر إلى ابيضاض الشعب المرجانية بكثافة، مما قد يؤثر على تكاثر وهجرة الأنواع البحرية، ففي عامي 1996 و1998، تعرضت دولة الإمارات العربية المتحدة لكارثتي ابيضاض الشعب المرجانية، ومعدلات الوفيات المرتبطة بالحالات الشاذة لدرجة حرارة ماء البحر. كما قد تتغير حالة الموجات، مما قد يؤدي إلى أنماط تآكل وتراكم خطيرة ومتغيرة.

ثانيا: الموارد المائية والكوارث الطبيعية.

يعمل الاحتباس الحراري على تغيير التوازن في العرض والطلب على المياه، ومن المحتمل أن يؤدي إلى زيادة الفجوة العالمية في توافر المياه. وغالباً سوف تغمر المياه بعض الأماكن في دولة الإمارات، بينما ستعاني بعض المناطق الأخرى من الجفاف المستمر، ونقص المياه. وسيكون الوضع بالتالي أسوأ في المناطق التي تعاني بالفعل من مشكلة نقص المياه، فضلاً عن معاناة بعض المناطق الأخرى من نفس المشكلات.

ثالثا: الزراعة.

سيؤثر الاحتباس الحراري بشكل خطير على الزراعة. وسوف تؤثر درجات الحرارة المرتفعة، والحشائش الضارة المتزايدة، والحشرات الضارة سلباً على بعض أنواع المحاصيل الزراعية.

ومن المحتمل أيضاً أن يؤدي الاحتباس الحراري إلى نقص الغذاء العالمي، وبالتالي سيكون من الصعب الحصول على الغذاء المحلي لأن الزراعة في دولة الإمارات العربية المتحدة ستعاني من المزيد من المياه المالحة -غير الصالحة للزراعة- التي تغمر برك المياه العذبة الجوفية.

ثالثا: صحة الإنسان.

يؤثر تغير المناخ على صحة الإنسان بعدة طرق مختلفة. فبالإضافة إلى التأثير المباشر للحرارة، يعمل الاحتباس الحراري على زيادة عدد بعض الحشرات الحاملة للأمراض، وسيؤدي عدم انتظام هطول الأمطار إلى زيادة خطورة الأمراض المنقولة عن طريق المياه.

رابعا: الحيوانات والنباتات.

بسبب الاحتباس الحراري، ستضطر الحيوانات والنباتات إلى تغيير مواطنها إلى المناطق الشمالية والجبلية. ومن المتوقع، من جهة أخرى، انقراض بعض هذه الحيوانات والنباتات في حالة عدم قدرتها على التنقل بسبب العقبات الطبوغرافية.

خامسا: المدن.

من الطبيعي أن ينخفض استهلاك الطاقة فيما يتعلق بالسخانات في فصل الشتاء بسبب الاحتباس الحراري، ومع ذلك ستزداد الحاجة إلى مكيفات الهواء في فصل الصيف. وسيزداد أيضاً استخدام المياه واستهلاك الطاقة بشكل كبير لأغراض التبريد في المناطق الحضرية، ومن المفترض أن تتماشى البنية التحتية في المدن الساحلية المنخفضة مع ارتفاع مستويات سطح

البحر.

سادسا: جودة الهواء.

من المحتمل أن يضاعف التلوث الجسيم من تأثيرات تغير المناخ في المنطقة. وتعاني دولة الإمارات من درجة عالية من التلوث، بنسبة 80 طن للفرد من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون المسببة -أحد الغازات الدفيئة- مقارنة بـ 14 طن فقط للفرد الأمريكي سنويًا. وينبعث هذا الغاز في الغالب من السيارات.

يقوم ثاني أكسيد الكربون الموجود في الهواء بحبس حرارة الشمس ويزيد من درجات الاحتباس الحراري في جميع أنحاء العالم، ويعد المركب سامًا لدى مستويات معينة للإنسان.

يوجد الكثير من مكيفات الهواء ومحطات تحلية المياه التي تدار بالطاقة المولدة بالوقود المعتمد على الكربون، بالإضافة إلى محطات الطاقة التي تستخدم النفط. [8]

المبحث الثاني

دور الضبطية القضائية المتخصصة في مواجهة ظاهرة التغيرات المناخية

تمهيد وتقسيم:

أتناول في هذا المبحث ماهية الضبطية القضائية المتخصصة في إمارة أبو ظبي، ثم أبين مهام مأموري الضبط القضائي المتخصصين في مواجهة ظاهرة التغيرات المناخية، كل في مطلب مستقل.

المطلب الأول

ماهية الضبطية القضائية المتخصصة في إمارة أبو ظبي

تمهيد وتقسيم:

لا بد قبل التعرض لماهية الضبطية القضائية المتخصصة أن نعرج بداءةً على ماهية الضبطية القضائية بصفة عامة؛ حتى يتضح لنا المعنى المراد، مع بيان أشخاص القائمين عليها، وأنواعهم، وهو ما سأبينه في الفرع الأول، ثم نبين أهمية الضبطية القضائية المتخصصة في مواجهة ظاهرة

8 موقع البوابة الرسمية لحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة على الإنترنت، التغيرات المناخية للدولة، https://u.ae/ar-ae/information-and-services/environment-and-energy/climate-change/climate-change

التغيرات المناخية في الفرع الثاني.

وأود أن أشير إلى أن موضوع الضبطية القضائية من الموضوعات المتشعبة، والتي يتضمن الكثير من الأحكام الإجرائية، وسيقتصر نطاق البحث على الأحكام الإجرائية الخاصة بمأموري الضبط القضائي المتخصصين وفقا لأحكام القانون رقم 6 لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية بإمارة أبو ظبي.

الفرع الأول

ماهية الضبطية القضائية

أولا-ماهية الضبطية القضائية العامة.

يقصد بالضبط بشكل عام أنه: التنظيم الذي تقوم به الدولة في سبيل المحافظة على أمن وسلامة المجتمع، ومن ثم فهو يمثل أحد المهام الرئيسية التي تسعى لها كافة الدول. وهذا التنظيم المحدد من قبل الدولة والذي يطلق عليه نظام الضبط، يقوم على أساس الوقاية لدرء كافة المخاطر والأضرار التي يمكن أن تلحق بسلامة الدولة ونظامها العام. فالدولة في ظل مالها من سلطات تصدر القوانين والقرارات اللازمة لحماية نظامها العام، وتضع التدابير الاحترازية الملائمة، والتي تكفل عدم الإخلال بهذه القوانين والقرارات، والعمل على الحيلولة لوقف أي مخاطر أو اضطرابات يمكن أن تحدث من الأفراد وتمس النظام العام للدولة.[9]

وتقوم الدول بمهمتين فيما يتعلق بالجرائم، الأولى منع وقوع الجرائم عن طريق إقرار الأمن والنظام في المجتمع حتى لا تقع الجرائم، وهذه المهمة تسمى الضبطية الإدارية فدورها وقائي مانع من وقوع الجرائم، ولكن إذا وقعت رغم ذلك الجرائم تبدأ للدولة مهمة ثانية هي الكشف عن هذه الجرائم والبحث عن مرتكبيها وجمع تحريات الاستدلالات التي تلزم لتحقيق الدعوى الجزائية الناشئة عنها، وتسمى هذه المهمة الأخيرة بالضبطية القضائية.[10] ومن ثم فالضبطية القضائية عموما يقصد بها الكشف عما يقع من جرائم وتعقب مرتكبيها توطئة لتقديمهم إلى العدالة.

والضبطية القضائية وظيفتها تقصي الجرائم والبحث عن مرتكبيها وجمع المعلومات والأدلة اللازمة للتحقيق والاتهام، وهو ما نصت عليه المادة 31 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي: " يقوم مأمورو الضبط القضائي بتقصي الجرائم والبحث عن مرتكبيها وجمع

9 د. على عدنان الفيل، مهام الضبط القضائي الخاص في الجرائم البيئية في التشريعات العربية، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد 27، العدد 54، ص 261.

10 د. عبد الرؤوف مهدي، شرح القواعد العامة للإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، 2019-2018، ص 275، 276.

المعلومات والأدلة اللازمة للتحقيق والاتهام."

ويلاحظ أن الضبط القضائي يباشر مهمته خلال المرحلة السابقة على نشوء الخصومة الجنائية، فهو الذي يكشف عن وقوع الجريمة ويجمع الاستدلالات اللازمة لمعرفة مرتكبها، ويقدمها للنيابة العامة. وعلى ضوئها يتم تحريك الدعوى الجنائية سواء بالتحقيق أو برفعها مباشرة إلى المحكمة، ووظيفة الضبط القضائي تخضع لإشراف السلطة القضائية، بخلاف وظيفة الضبط الإداري التي تخضع لإشراف السلطة الإدارية.[11]

ثانيا- ماهية الضبطية القضائية المتخصصة.

أشارت المادة 35 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي إلى الضبطية القضائية المتخصصة فنصت على أنه: " يجوز بقرار من وزير العدل أو رئيس الجهة القضائية المحلية المختصة بالاتفاق مع الوزير المختص أو السلطة المختصة تخويل بعض الموظفين صفة مأموري الضبط القضائي بالنسبة إلى الجرائم التي تقع في دائرة اختصاصهم وتكون متعلقة بأعمال وظائفهم"، وهو ما نصت عليه أيضا المادة 2 من القانون رقم 6 لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية في إمارة أبو ظبي من أنه: " تطبق أحكام هذا القانون على موظفي الجهات الحكومية الذين يتم منحهم صفة الضبطية القضائية في الجرائم والمخالفات التي تتعلق بوظائفهم.

• يستثنى من أحكام هذا القانون مأموري الضبط القضائي من أعضاء النيابة العامة وضباط الشرطة وصف ضباطها وأفرادها وغيرهم من مأموري الضبط القضائي الذين تم منحهم هذه الصفة بقوانين خاصة.

• يجوز منح صفة الضبطية القضائية للعاملين في الشركات وفق الضوابط الواردة في هذا القانون.

ومن ثم فالضبطية القضائية المتخصصة هي فرع من الضبطية القضائية العامة يمارسها موظفون عموميون محددين حصراً بالاسم وليس بالصفة ويحدد القانون صلاحياتهم وسلطاتهم بصدد جرائم تدخل في نطاق عملهم الوظيفي، ويتبعون في مجال ممارستهم لأعمال الضبطية لسلطة التحقيق مباشرة النيابة العامة فضلا عن تبعيتهم الإدارية الوظيفية لرؤسائهم المباشرين في دائرة عملهم الوظيفي.[12]

وينحصر نطاق مأموري الضبط القضائي المتخصصين وفقاً للقانون الخاص بتنظيم أحكام الضبطية القضائية في إمارة أبو ظبي في طائفتين هما

11 د. أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، الطبعة العاشرة، 2016، الكتاب الأول، ص 688.

12 د. إمام حسنين خليل عطا الله، الضبطية القضائية المتخصصة في جرائم التغيرات المناخية -دراسة مقارنة-. مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، المجلد 13، عدد خاص بالمؤتمر السنوي الثاني والعشرون، مارس 2023، ص 508.

الطائفة الأولى: موظفي الجهات الحكومية الذين يتم منحهم صفة الضبطية القضائية في الجرائم والمخالفات التي تتعلق بوظائفهم.

الطائفة الثانية: العاملين في الشركات في إمارة أبو ظبي، وفق الضوابط الواردة في القانون.

ثالثا- مأمورو الضبط القضائي.

مأمورو الضبط القضائي هم مجموعة من الموظفين كلفهم المشرع بتنفيذ مهمة الضبط القضائي، وقد بينتهم المادتين 34، 35 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي.

وطبقا لنص المادتين سالفتي الذكر ينقسم مأمورو الضبط القضائي إلى طائفتين:

الطائفة الأولى: مأمورو الضبط القضائي ذوو الاختصاص العام.

وهي الطائفة التي خولها المشرع صفة الضبطية القضائية في جميع الجرائم الواقعة في دوائر اختصاصها دون تحديد جرائم معينة، سواء وردت في قوانين العقوبات العامة أو قوانين عقابية خاصة، وهي ما تعرف بالضبطية القضائية العامة.

وقد حددت هذه الطائفة المادة 34 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي بنصها على أن: " يكون من مأموري الضبط القضائي في دوائر اختصاصهم"

1. أعضاء النيابة العامة.
2. ضباط الشرطة وصف ضباطها وأفرادها.
3. ضباط وصف ضباط وأفراد حرس الحدود والسواحل.
4. ضباط وصف ضباط وأفراد العاملين في منافذ الدولة من الموانئ البحرية والجوية والمنافذ البرية من رجال الشرطة أو القوات المسلحة.
5. ضباط وصف ضباط الدفاع المدني.
6. الموظفون المخولون صفة مأموري الضبط القضائي بمقتضى القوانين والمراسيم والقرارات المعمول بها.

الطائفة الثانية: مأمور الضبط القضائي ذوو الاختصاص الخاص.

أشارت إليها المادة 35 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي سالفة الذكر، وقد أجازت هذه

المادة لوزير العدل أو رئيس الجهة القضائية المختصة بالاتفاق مع الوزير المختص أو السلطة المختصة تخويل بعض الموظفين صفة مأموري الضبط القضائي بالنسبة إلى الجرائم إلى تقع في دوائر اختصاصهم وتكون متعلقة بأعمال وظائفهم، وهي ما تعرف بالضبطية القضائية الخاصة.

ويكون مأمورو الضبط القضائي في مجال مكافحة ظاهرة التغيرات المناخية من الموظفين العاملين في الجهات الإدارية المختصة بحماية البيئة، ويطلق عليهم عندئذ مأموري الضبط القضائي ذوي الاختصاص الخاص، بالرغم من أنه لا ينفي ذلك حق مأموري الضبط القضائي ذوي الاختصاص العام من ضبط جرائم المساس بالبيئة، وهذه الطائفة هي محل الدراسة.

الفرع الثاني

أهمية الضبطية القضائية المتخصصة في مواجهة ظاهرة التغيرات المناخية

إن ظاهرة التغيرات المناخية تكتسب أهمية بالغة عالمية في عصرنا الحاضر، فهي من أخطر نتائج العبث الإنساني بالبيئة، فما يقوم به البشر من نشاطات في شتى المجالات عموما والمجالات الصناعية والاقتصادية خصوصا عرض البيئة للمساس بها، وألحق بها العديد من الأضرار التي نتج عنها تدميرها، وأحدث خلل التغيرات المناخية الذي نجم عنه العديد من الآثار الكارثية السلبية كما سبق بيانه، هذا المساس بالبيئة يشكل في معظم الأحيان جرائم بيئية مؤثمة قانوناً تستوجب ضبطها وضبط مرتكبيها، وحسناً فعل المشرع الإماراتي أن منح مأموري الضبط القضائي المتخصصين صلاحية ضبط تلك الجرائم وتعقب مرتكبيها وذلك للاعتبارات التالية:

1. خصوصية الجرائم البيئية التي تستلزم لتقصيها والوصول لمرتكبيها الاعتماد على الأساليب العلمية الحديثة، والوسائل التقنية، والتي تتوافر مع أعضاء الضبطية القضائية المتخصصة.

2. الحاجة إلى التخصص الدقيق في كل من يعهد إليه بالبحث والتحري، ومراقبة صحة تطبيق التشريعات البيئية والقطاعات الخاضعة لها، فأعضاء الضبطية القضائية المتخصصة يحصلون على التأهيل اللازم، والتدريب العلمي والعملي المتطلب لممارسة أعمالهم، إذ أن اكتشاف هذه النوعية من الجرائم وجمع الاستدلالات عنها يستلزم توافر الخبرة والمعرفة بماهية هذه الجرائم، وما يحيط بها من تطور سريع في فنون ارتكابها.

عدم توافر العدد الكافي من أعضاء الضبطية القضائية العامة، وتخفيف الأعباء عن كاهلهم،

وضمان تفرغهم لضبط وتعقب الجرائم الكبرى التي تهدد أمن وسلامة المجتمع.[13]

ولهذه الاعتبارات وغيرها يظهر ما للضبطية القضائية المتخصصة من أهمية، فمن خلالها يتم التصدي بفاعلية أكبر، وعلى نطاق أعم وأشمل لظاهرة التغيرات المناخية والجرائم البيئة، مما يسهم بصورة كبيرة في تفادي الآثار الخطيرة لهذه الظاهرة.

المبحث الثاني

مهام أعضاء الضبطية القضائية المتخصصة في مواجهة ظاهرة التغيرات المناخية

يقع على عاتق مأموري الضبط القضائي ذوي الاختصاص الخاص في مجال مواجهة ظاهرة التغيرات المناخية وجرائم الاعتداء على البيئة العديد من المهام والمسؤوليات، والتي تتطلّب منهم القيام بها للوصول إلى الغاية المنشودة من سن التشريعات البيئية من أجل ضبط الجرائم البيئية، والتوصل إلى مرتكبيها، وتقديمهم للمحاكمة لينالوا الجزاء الرادع نتيجة ما اقترفوه في حق البيئة، وذلك لكي يكونوا عظة وعبرة لغيرهم ممن تسول لهم أنفسهم انتهاك البيئة والأضرار.

ومن الجدير بالذكر أن مأموري الضبط القضائي المتخصصين في مواجهة ظاهرة التغيرات المناخية ومجال البيئة يتوجب عليهم أن يكونوا من أصحاب الخبرات وممن لديهم مؤهلات تمكّنهم من أداء عملهم على أكمل وجه، وهذا ما تنص عليه مختلف التشريعات، كما أنّ لهم في سبيل القيام بمهامهم الحق في ممارسة كافة السلطات التي يمنحها القانون لهم صراحة، وضبط الجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام القوانين والقرارات البيئية المتعلّقة بمجال عملهم، وعليهم التقيد بحدود اختصاصهم المكاني المحدد لهم، ولهم الحق في كشف الجرائم بكافّة الوسائل الممكنة طالما كانت هذه الوسائل لا تضر بحقوق الأفراد ولا تقيد من حرياتهم، وذلك بأن تكون كافة الأدلة التي توصل إليها مأمور الضبط وكافّة ما قام به من إجراءات في نطاق القانون ومبدأ المشروعية.[14]

ولقد صدر القانون رقم 6 لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية في إمارة

13 انظر: م .د/ محمد سمير، م. محمد السيد خليفة، المخالفات والجزاءات الإدارية في التشريع الإماراتي، دائرة القضاء بأبوظبي، الطبعة الأولى، 2022م، ص 122.

14 انظر: أحمد مبارك سالم، الاستعدادات والأدوات القانونية اللازمة لكفالة تنفيذ التشريعات البيئية في دول مجلس التعاون، مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الرياض، الأمانة العامة، قطاع الشئون الثقافية والإعلامية، ٢٠١٣، ص87.

أبو ظبي، وهو القانون المنظم للأحكام الموضوعية والإجرائية للضبطية القضائية المتخصصة، وسأحاول في هذا المبحث استعراض مهام أعضاء الضبطية القضائية المتخصصة في مواجهة ظاهرة التغيرات المناخية وذلك عن طريق بيان واجبات وصلاحيات مأموري الضبط القضائي بخصوص هذه الظاهرة، كل في مطلب مستقل.

المطلب الأول

واجبات مأمور الضبط القضائي المتخصص

بينت المادة 8 من القانون رقم 6 لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية في إمارة أبو ظبي الواجبات التي تقع على مأموري الضبط القضائي المتخصص فنصت على أنه: " مع مراعاة التشريعات السارية، يجب على مأمور الضبط القضائي عند أداء واجباته ومهامه الالتزام بما يلي

1. أحكام التشريع المنوط به مراقبة تطبيقه، ومراعاة الإجراءات المنصوص عليها فيه عند قيامه بمهامه.

2. التحقق من التزام الأشخاص المخاطبين بالتشريع بالواجبات التي يفرضها عليهم هذا التشريع وعدم مخالفتهم لأحكامه.

3. ضبط المخالفات المكلف باستقصائها وجمع المعلومات والأدلة المتعلقة بها، وفقًا للتشريعات السارية.

4. تلقي البلاغات والشكاوى التي ترد إليه في شأن المخالفات التي تتصل بوظيفته وأعماله، وفقًا للإجراءات المعتمدة في هذا الشأن.

5. اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة للمحافظة على كافة الأدلة المتعلقة بالمخالفة المرتكبة.

6. تحرير محضر ضبط بالوقائع والإجراءات التي تم اتخاذها.

7. التحلي بالنزاهة والأمانة الوظيفية والحيدة والموضوعية.

8. إبراز ما يثبت صفته عند مباشرة المهام المنوطة به.

9. عدم استغلال صفة الضبطية القضائية لتحقيق مصالح أو منافع شخصية.

10. أي التزامات أخرى تحددها الجهة الحكومية التي يتبع لها أو الدائرة."

أولاً- الالتزام بأحكام التشريع المنوط به مراقبة تطبيقه، ومراعاة الإجراءات المنصوص عليها فيه عند قيامه بمهامه

من أولى الواجبات التي تقع على عاتق مأمور الضبط القضائي المتخصص والتي أوردها القانون رقم 6 لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية في البند الأول من المادة رقم 8 منه، الإلمام بأحكام التشريع المنوط به مراقبة تطبيقه، فمأمور الضبط القضائي المنوط به مجابهة ظاهرة التغيرات المناخية ينبغي عليه الإلمام بكافة التشريعات المتعلقة بمجال البيئة عموما ومجال تخصصه على وجه الدقة كقانون حماية البيئة مثلاً، ومأمور الضبط القضائي من موظفي دائرة البلديات والنقل ينبغي عليه الإلمام بقانون إنشاء دائرة البلديات والنقل وما يتعلق به من قوانين، وموظفي دائرة الطاقة ينبغي عليهم الإلمام بقانون إنشاء دائرة الطاقة وما يتعلق به من قوانين، وكذلك ألأمر بالنسب للقرارات الوزارية المتعلقة بهذه القوانين، ولا يقف الأمر عند حد الإلمام به فحسب بل ينبغي عليه أن يراعي الإجراءات المنصوص عليها في تلك القوانين المتعلقة بمهام الضبطية القضائية، وعدم الخروج عليها.

ومن التشريعات المتعلقة بعمل مأموري الضبط القضائي المتخصص في مواجهة ظاهرة التغيرات المناخية ما يلي:

1. القانون الاتحادي رقم 24 لسنة 1999 في شأن حماية البيئة وتنميتها، وتعديلاته.
2. القانون الاتحادي رقم 23 لسنة 1999م في شأن استغلال وحماية وتنمية الثروات المائية الحية في دولة الإمارات العربية المتحدة وتعديلاته.
3. القانون الاتحادي رقم 17 لسنة 2009 في شأن حماية الأصناف النباتية الجديدة.
4. القانون الاتحادي رقم 23 لسنة 1999 م في شأن استغلال وحماية وتنمية الثروات المائية الحية في دولة الإمارات العربية المتحدة وتعديلاته
5. القانون الاتحادي رقم 12 لسنة 2018 في شأن الإدارة المتكاملة للنفايات.
6. القانون الاتحادي رقم 16 لسنة 2005 بشأن إعادة تنظيم هيئة البيئة- أبو ظبي، وتعديلاته.
7. القانون رقم 21 لسنة 2005 بشأن إدارة النفايات بإمارة أبو ظبي.
8. القانون رقم 30 لسنة 2019بشأن إنشاء دائرة البلديات والنقل.
9. القانون رقم 11 لسنة 2018 بشأن إنشاء دائرة الطاقة.
10. القانون رقم 7 لسنة 2019 بشأن إنشاء هيئة أبو ظبي للزراعة والسلامة الغذائية.
11. وغيرها من التشريعات الكثيرة والمتنوعة التي تذخر وتمتاز بها التشريعات الإماراتية في هذا الصدد، والتي يجب على مأموري الضبط القضائي المتخصصين الإلمام بالتشريع المتعلق بمجال عمله، حتى يحسن مراقبته، ويقوم بالدور المنوط به القيام به.

ثانياً- التحقق من التزام الأشخاص المخاطبين بالتشريع بالواجبات التي يفرضها عليهم هذا التشريع وعدم مخالفتهم لأحكامه

هذا الواجب نص عليه البند الثاني من المادة8 من القانون رقم 6 لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية، حيث أوجب القانون على مأمور الضبط القضائي المتخصص أن يتحقق من التزام الأشخاص المخاطبين بالتشريعات المتعلقة بظاهرة التغيرات المناخية والبيئة بالواجبات التي تفرضها عليهم هذه التشريعات وعدم مخالفتهم لأحكامها، ويتم ذلك عن طريق القيام بأعمال الرقابة والتفتيش بأن يقوم مأمور الضبط القضائي المتخصص بالتحقق من التزام الأشخاص المخاطبين بالتشريعات البيئية بالواجبات التي تفرضها عليهم هذه التشريعات وعدم مخالفتهم لأحكامها، وهذا التحقق يقتضي المرور والملاحظة والتفتيش والرقابة وتسجيل المخالفات بنفسه والتي يطلع عليها أثناء مباشرته لتلك الأعمال أو تظهر له عرضا أثناء القيام بواجباته الوظيفية المقررة في التشريعات المنظمة لعمله الممنوح بصدده سلطة الضبطية القضائية، وهو الأمر الذي يساعد في التأكد من احترام المخاطبين بالتشريعات السالفة والخاضعين لها بما فيها من أحكام، مما يسهم في مكافحة هذه الظاهرة منذ المهد، والكشف عن الجرائم البيئية التي تساعد على زيادة ظاهرة التغيرات المناخية.

ثالثاً- ضبط المخالفات المكلف باستقصائها وجمع المعلومات والأدلة المتعلقة بها، وفقاً للتشريعات السارية

وهذا الواجب نص عليه البند الثالث من المادة 8 من القانون رقم 6 لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية، كما نصت المادة 31 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي على أن: " يقوم مأمور الضبط القضائي بتقصي الجرائم والبحث عن مرتكبيها وجمع المعلومات والأدلة اللازمة للتحقيق والاتهام".

ويفهم من هاتين المادتين أنه يجب على مأمور الضبط القضائي المتخصص قبل علمه بالجريمة أن يبادر بالبحث عما إذا ما كان ثمة جرائم قد وقعت فعلاً ولم يكن علمها قد وصل إليه؛ فلا ينتظر ورود بلاغ إليه عن وقوعها من أحد، فإن أسفر بحثه عن وقوع جريمة فعليه مواصلة البحث لمعرفة مرتكبيها.

ويعني ذلك ألا ينتظر مأمور الضبط القضائي المتخصص في مقر عمله لحين ورود بلاغ إليه بوجود جريمة بيئية أو مخالفة لأحكام التشريعات البيئية، بل عليه القيام بتفقد المناطق والأماكن التي في دائرة اختصاصه لمتابعة الأوضاع فيها بنفسه، لا سيما وأن الطبيعة الخاصة

للجرائم البيئية التي تحدث أثراً في التغيرات المناخية في كثير من الأحوال قد تقع دون أن يصل خبرها إلى السلطات المختصة، وقد تحتاج إلى الكشف عنها إلى أجهزة ومعدات تقنية حديثة، وهو الأمر الذي من أجله تم منح بعض الموظفين أو العاملين بالشركات صفة الضبطية القضائية المتخصصة، ومن ثم إذا تبين لمأمور الضبط القضائي المتخصص أن ثمة مخالفة لأحكام القوانين المنوط به مراقبته فعليه أن يتجرد على الفور من صفته كمأمور ضبط إداري ويبدأ في مباشرة عمله وممارسة اختصاصاته كمأمور ضبط قضائي متخصص لضبط هذه المخالفة وجمع كافة الأدلة اللازمة على إثباتها والتوصل إلى مرتكبيها، واتخاذ الإجراءات المقررة قانونا في حقهم، وهذا الواجب نصت عليه العديد من التشريعات البيئية، فقد خولت الفقرة الثانية من المادة 69 من القانون الاتحادي رقم 24 لسنة 1999م في شأن حماية البيئة وتنميتها، المعدل بالقانون الاتحادي رقم 11 لسنة 2006 مفتشي البيئة الحق في ضبط المخالفات المتعلقة بقانون البيئة فنصت على أنه: "لموظفي الهيئة والسلطات المختصة الذين تقررت لهم صفة مأموري الضبط القضائي أن يضبطوا أية مخالفة لأحكام هذا القانون وأن يحيلوا المخالف طبقًا للإجراءات المعمول بها في الدولة إلى السلطات القضائية المختصة.

وأكد البند الثاني من المادة 8 من القانون رقم 21 لسنة 2005 بشأن إدارة النفايات في أبو ظبي على حق المفتشين المختصين بضبط المخالفات، وجمع المعلومات فنص على أنه: " 2- لمفتشي السلطة المختصة ممن لهم صفة مأموري الضبط القضائي حق دخول كافة مواقع ومنشآت إنتاج وتداول ومعالجة والتخلص من النفايات بجميع أنواعها في أي وقت وتحرير محاضر بالتفتيش وضبط المخالفات، وعلى صاحب المنشأة التعاون مع المفتشين وتمكينهم من الوصول لكافة أجزاء الموقع أو المنشأة، وتزويدهم بكافة المعلومات المطلوبة".

كما نصت المادة 57 من القانون الاتحادي رقم 23 لسنة 1999م في شأن استغلال وحماية وتنمية الثروات المائية الحية في دولة الإمارات العربية المتحدة وتعديلاته على أن:" يكون للموظفين الذين يصدر بتحديدهم قرار من وزير العدل بالاتفاق مع الوزير أو رئيس السلطة المختصة صفة مأموري الضبط القضائي في إثبات ما يقع بالمخالفة لأحكام هذا القانون والقرارات الصادرة تنفيذاً له".

ومتى ما علم مأمور الضبط القضائي المتخصص بالمخالفة فيجب عليه أن يحصل على جميع الإيضاحات بشأنها، بمعني أن يجمع كل ما يمكن جمعه من المعلومات عن تلك المخالفة ومرتكبيها، ويملك مأمور الضبط القضائي المتخصص الاستعانة بكافة الوسائل المشروعة لإجراء تحرياته طالما أنها تتم بطريق مشروع ولا تنطوي على مساس بحرية الأفراد أو حرمة مساكنهم وطالما أن رجل الضبط لم يخلق فكرة الجريمة في ذهن الجاني بطريقة الخداع أو الغش أو التحريض، وما

دامت متعلقة بالمخالفة التي تدخل في نطاق عمله الوظيفي والمكاني، وإلا عد الإجراء باطلا.[15]

وتسمى أعمال التقصي والبحث وجمع المعلومات بالتحريات، ولا تدخل فيها جمع الأدلة، ولا يمكن حصر أعمال التحري التي تختلف تبعا لاختلاف الظروف الخاصة بكل واقعة على حدة ومن أهم أعمال التحري أعمال التنقل والتخفي وانتحال الصفات والاستعانة بالمرشدين وقص الأثر والاستعلام من الأشخاص والهيئات العامة والخاصة والمراقبة والتتبع دون التعرض للحرية الشخصية والاستيقاف.[16]

كما يتعين على مأمور الضبط القضائي أن يجمع كافة الأدلة المادية المتعلقة بالمخالفة أياً كانت، ويتخذ من الوسائل ما يلزم للحفاظ عليها.

رابعاً- تلقي البلاغات والشكاوى التي ترد إليه في شأن المخالفات التي تتصل بوظيفته وأعماله، وفقاً للإجراءات المعتمدة في هذا الشأن.

يجب على مأمور الضبط القضائي المتخصص قبول الشكاوى والبلاغات التي ترد إليه بشأن المخالفات المتعلقة بوظيفته وعمله، وفور ورود البلاغ أو الشكوى يجب عليه أن يجمع الإيضاحات اللازمة ممن لديهم معلومات عن الواقعة المبلغ، الشهود، المشتبه فيهم وغيرهم، وأن يتم إثبات ذلك في محضر رسمي وتدوينها في السجلات المعدة لذلك.

والبلاغ هو إخبار السلطات بوقوع جريمة أو مخالفة ويكون من أي شخص كما قد يكون تحريريا أو شفهيا بأي وسيلة كانت وسواء أكان الشخص معلوما مجهولا، أما الشكوى فهي البلاغ المقدم ممن أصيب بضرر من الجريمة أو المخالفة وفي الغالب يكون هو نفسه المجني عليه في الجريمة أي الشخص الذي وقعت عليه الجريمة أو المخالفة.

ولا يشترط في الشاكي أو مقدم البلاغ أهلية معينة، أو صفة معينة فالتبليغ عن الجرائم حق لكل إنسان، بل هو واجب مفروض عليه فلا تصح معاقبته عليه واقتضاء التعويض منه إلا إذا كان قد تعمد الكذب، وتوافرت في شأنه جريمة البلاغ الكاذب.

ويكون تلقي البلاغات والشكاوى من خلال النظام الذي تضعه الجهة الإدارية التي يعمل فيها مأمور الضبط القضائي المتخصص، سواء كان إلكترونياً، أو تقليدياً، أو أيا كانت طريقة ذلك النظام، كما قد يتم ذلك أثناء قيام مأمور الضبط القضائي المتخصص بعمله اليومي من خلال المرور والتفتيش على المنشآت والأماكن الخاضعة لنطاق اختصاصه.

15 انظر: د. عبد الرؤوف مهدي، المرجع السابق، ص 313: 318، د. أحمد فتحي سرور، المرجع السابق، ص 703.

16 انظر: محمد راشد بيان وآخرون، أخطاء التحري والضبط في قضايا المخدرات، مركز البحوث والراسات، شرطة الشارقة، رقم 74لسنة 1999م، ص 11 وما بعدها

كما قد يتم أثناء قيام مأمور الضبط القضائي المتخصص بالجريمة التحقق من التزام الأشخاص المخاطبين بالتشريع بالواجبات التي يفرضها عليهم هذا التشريع وعدم مخالفتهم لأحكامه وهذا التحقق يقتضي المرور والملاحظة وتسجيل المخالفات بنفسه والذي يطلع عليها أو تظهر له عرضا أثناء القيام بواجباتهم وظيفيا مقررة في التشريعات المنظمة لعمله الممنوح بصدد سلطة الضبطية القضائية.[17]

ومن الجدير بالذكر أنه وإن كان من الواجبات المفروضة على أعضاء الضبطية القضائية الخاصة تلقي البلاغات والشكاوى الواردة إليهم، فإنه يجب عليهم أيضا الإبلاغ عن هذه الجرائم إلى الجهات المختصة، فإنه وإن كانت المادة 38 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي قد أعطت الحق لكل من علم بوقوع جريمة مما يجوز للنيابة العامة رفع الدعوى عنها بغير شكوى أو طلب أن يبلغ النيابة العامة أو أحد مأمور الضبط القضائي عنها دون أن ترتب جزاء على من يعلم بجريمة ولا يقوم بالتبليغ عنها، كما أوجبت المادة 39 من ذات القانون على كل من علم من الموظفين العموميين أو المكلفين بخدمة عامة أثناء تأدية عملي أو بسبب تأديته بوقوع جريمة من الجرائم التي يجوز للنيابة العامة رفع الدعوى عنها بغير شكوى أو طلب أن يبلغ عنها فورا النيابة العامة أو أقرب مأموري الضبط القضائي ولكنها أيضا لم تضع جزاء على مخالفة حكمها.

بيد أن قانون الجرائم والعقوبات لم يترك الأمر دون عقاب فنص على معاقبة كل من علم بوقوع جريمة وأهمل أو أرجأ الإخبار عن جريمة اتصلت بعلمه بيد أنه فرق في العقوبة بين الموظف العام وآحاد الناس.

ونستعرض هنا عقوبة الموظف العام الممتنع عن الإبلاغ عن الجرائم التي اتصل علمه بها، كون أن مأمور الضبط القضائي المتخصص هو في الأصل موظف عام ومن ثم فإن أحكام هذه المادة تنطبق عليه، بينت المادة 321 من قانون الجرائم والعقوبات الاتحادي العقوبة المقررة للموظف العام فنصت على أن: " يعاقب بالحبس أو بالغرامة كل موظف عام مكلف بالبحث عن الجرائم أو ضبطها، أهمل أو أرجأ الإخبار عن جريمة اتصلت بعلمه. ويعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بالغرامة، كل موظف غير مكلف بالبحث عن الجرائم أو ضبطها أهمل أو أرجأ إبلاغ السلطة المختصة بجريمة علم بها أثناء أو بسبب تأديته وظيفته. ولا عقاب إذا كان رفع الدعوى في الحالتين المنصوص عليهما في الفقرتين السابقتين معلقاً على شكوى. ويجوز الإعفاء من العقوبة المنصوص عليها في الفقرة الثانية من هذه المادة إذا كان الموظف زوجاً لمرتكب الجريمة أو من أصوله أو

17 انظر: د. مأمون سلامة، قانون الإجراءات الجنائية، بدون دار نشر، الطبعة الثالثة، 2009م، ج1، ص 317، 318، د. عبد الرؤوف مهدي، المرجع السابق، ص 309: 3012، د، إمام حسنين خليل عطا الله، المرجع السابق، ص 540: 543.

فروعه أو إخوته أو أخواته أو ممن هم في منزلة هؤلاء من الأقرباء بحكم المصاهرة.".

ويتبين لنا من مطالعة النص السابق أن المشرع حين أورد عقوبة الموظف العام حال امتناعه عن الإبلاغ عن الجريمة التي اتصل بها علمه باي صورة كانت فرق في العقوبة بين الموظف العام المكلف بالبحث عن الجريمة، وبين الموظف العام غير المكلف بالبحث عن الجريمة، فشدد العقوبة على الأول منهما بجعلها الحبس أو الغرامة دون تقييد لحد أدنى أو أقصى، في حين قيد عقوبة الحبس بحد أقصى مدة لا تتجاوز سنة أو الغرامة في حق الموظف العام غير المكلف بالبحث عن الجريمة.

وأورد المشرع في الفقرة الثالثة من المادة سالفة الذكر الأحوال الجوازية للإعفاء من العقوبة وهي إذا كان الموظف زوجاً لمرتكب الجريمة أو من أصوله أو فروعه أو إخوته أو أخواته أو ممن هم في منزلة هؤلاء من الأقرباء بحكم المصاهرة.

خامساً- اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة للمحافظة على كافة الأدلة المتعلقة بالمخالفة المرتكبة

يجب على مأمور الضبط القضائي المتخصص أن يتخذ جميع الوسائل التحفظية اللازمة للمحافظة على أدلة الجريمة وله في سبيل ذلك أن يضع الأختام على الأماكن التي بها آثار أو أشياء تفيد في كشف الحقيقة، وله أن يقيم حراساً عليها عملا بمقتضى البند الأول من المادة 60 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي والذي نص على أنه: " لمأموري الضبط القضائي أن يضعوا الوسائل التحفظية المتاحة على الأماكن والأشياء التي يكون فيها آثار تفيد في كشف الحقيقة وأن يقيموا حراساً عليها وعليهم إخطار النيابة العامة بذلك فوراً".[18]

ونصت المادة 61 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي على أن لمأمور الضبط القضائي أن يضبط الأشياء التي تكون من المحتمل أن تكون قد استعملت في ارتكاب الجريمة أو نتجت عن ارتكابها أو وقعت عليها الجريمة وكل ما يفيد في كشف الحقيقة، وأن يصف الأشياء التي ضبطت ويعرضها على المتهم ويطلب منه إبداء ملاحظاته عليها ويحرر بذلك محضراً يوقعه المتهم أو يذكر فيه امتناعه عن التوقيع، ويحق له أيضا وضع الأختام على الأماكن والأشياء والأوراق المضبوطة في حرز مغلق بوسيلة مناسبة ويكتب على الحرز بياناته كتاريخ المحضر المحرر بضبط هذه الأشياء ويشار إلى الموضوع الذي حصل الضبط من أجله.

والضبط هنا يكون وارداً على الأشياء وليس الأشخاص، وتبدو أهمية ضبط الأشياء في

18 د. أحمد فتحي سرور، المرجع السابق، ص 704.

جرائم البيئة والتغير المناخي مثل المواد الملوثة للبيئة، ولا شك أن ضبط تلك الأشياء يستوجب التحفظ عليها بالطريقة التي تتناسب مع طبيعتها وضمان عدم أضرارها بالبيئة أثناء فترة التحفظ عليها، وهذا يتطلب وجود مأمور ضبط قضاي متخصص فنيا في التعامل مع المواد والأشياء الملوثة للبيئة بشكل عام والضارة بالمناخ بشكل خاص، وسيكون لديه من الإمكانات المادية ما يمكنه من التعامل مع تلك الملوثات بشكل أكثر فاعلية من مأمور الضبط القضائي العام.[19]

سادساً: تحرير محضر ضبط بالوقائع والإجراءات التي تم اتخاذها.

نصت المادة 37 من قانون الإجراءات الجزائية على أن: " 1- يجب أن تثبت جميع الإجراءات التي يقوم بها مأمورو الضبط القضائي في محاضر موقع عليها منهم يبين فيها وقت اتخاذ الإجراءات ومكان حصولها، ويجب أن تشمل تلك المحاضر زيادة على ما تقدم تواقيع المتهمين والشهود والخبراء الذين سئلوا. 2- ترسل المحاضر إلى النيابة العامة مع الأوراق والأشياء المضبوطة."

ونص البند السادس من المادة 8 من القانون رقم 6 لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية في إمارة أبو ظبي على وجوب قيام مأمور الضبط القضائي المتخصص بتحرير محضر ضبط بالوقائع والإجراءات التي تم اتخاذها.

والمحاضر التي يحررها مأمور الضبط القضائي المتخصص هي السبيل الوحيد لإثبات اتخاذ الإجراء وهي المرجع الوحيد للتأكد من صحة الإجراءات، ومحاضر الضبطية القضائية من الأوراق الرسمية حيث يحررها موظف مختص بتحريرها ويثبت فيها ما قام به من إجراءات وما حدث أمامه وما تم الإدلاء به من أقوال على لسان الشهود أو الخبراء أو المتهمين، ومن ثم فهي حجة على ما ورد بها وقد أعطاها القانون الحجية في المخالفات ولا يجوز إثبات عكس الثابت بها إلا من خلال الطعن فيها بالتزوير وفق الإجراءات الطعن بالتزوير في الأوراق الرسمية.

ومحاضر الضبط لا تقع تحت حصر فكل إجراء يقوم به مأمور الضبط القضائي يمكن أن يحرر عنه محضر ويجب تسمية كل محضر باسم الإجراء الذي يتم ومن ثم فيمكن أن يكون هناك محضر معين أو محضر سماع أقوال شاهد أو سماع أقوال المتهم أو محضر ندب خبير أو سماع أقواله أو محضر تحريات وما إلى ذلك.[20]

19 د. إمام حسنين خليل عطا الله، المرجع السابق، ص 548، 549.
20 د. إمام حسنين خليل عطا الله، المرجع السابق، ص 549.

وقد نص المشرع في المادة العاشرة من قانون تنظيم الضبطية القضائية على البيانات الأساسية التي يجب أن يشملها المحضر هذه البيانات هي:

- اسم وبيانات مرتكب المخالفة.
- بيان المخالفة المرتكبة.
- الوقائع والإجراءات التي تم اتخاذها، مع تحديد وقت اتخاذ الإجراء ومكان حصوله.
- توقيعه مرتكب المخالفة إذا تم تحرير محضر الضبط بحضوره، وفي حال رفض توقيع يتم إثبات ذلك في المحضر.
- إفادات الشهود والخبراء والمترجمين- إن وجدوا- موقعا عليها منهم.
- اسمه مأمور الضبط القضائي وتوقيعه.
- أي بيانات أخرى تنص عليها التشريعات ذات العلاقة.

المطلب الثاني

صلاحيات مأمور الضبط القضائي المتخصص

نصت المادة 9 من القانون على أنه: " لمأمور الضبط القضائي في سبيل قيامه بالمهام المنوطة به ممارسة الصلاحيات التالية

- الاستعانة بأفراد الشرطة عند الاقتضاء.
- الاستعانة بالخبراء والمترجمين عند الضرورة.
- سماع وتدوين أقوال مقدمي البلاغات والشهود وكل من لديهم معلومات تفيد في الكشف عن الجريمة.
- إجراء المعاينة، وتوجيه الأسئلة والاستيضاحات، ودخول الأماكن المصرح له بدخولها لجمع المعلومات المتعلقة بالمخالفة المرتكبة.

- التصوير والتسجيل المرئي أو الصوتي وذلك في حدود المخالفة المرتكبة فقط ووفق التشريعات السارية.

هذه الصلاحيات نص عليها المشرع لتسهيل مهمة مأمور الضبط القضائي المتخصص في تقصي الجرائم وتعقب مرتكبيها والوصول إلى الحقيقة، وسنتناولها بالشرح فيما يلي:

أولا: الاستعانة بأفراد الشرطة عند الاقتضاء.

من صلاحيات مأمور الضبط القضائي المتخصص متى رأى أن مباشرته لعلمه تستوجب الاستعانة بأفراد الشرطة أن يستعين بهم، ولا شك أن تقدير مدى الحاجة إلى الاستعانة بأفراد الشرطة من عدمه يرجع إلى مأمور الضبط القضائي المتخصص أولاً، وتحت إشراف الجهة التي يعمل بها، كما أن له أن يستعين بالسلطة العامة فقد نصت المادة 42 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي على أنه: " لمأموري الضبط القضائي أثناء قيامهم بواجباتهم، أن يستعينوا مباشرة بالسلطة العامة".

فالانتقال مثلاً إلى مكان حدثت فيه جريمة تسرب إشعاعي، أو تلوث في محطة مياه أو ما إلى ذلك من الجرائم البيئية؛ يحتاج إلى معاونة أفراد الشرطة لمأمور الضبط القضائي المتخصص الذي قد لا يستطيع أن يقوم بواجباته القانونية، مما قد يترتب عليه طمس الأدلة وضياع الحقيقة.

ثانياً- الاستعانة بالخبراء والمترجمين عند الضرورة.

الخبير هو كل شخص له إلمام خاص بأي علم أو فن[21]، وقد أتاحت القوانين لمأمور الضبط القضائي المتخصص في مواجهة ظاهرة التغيرات المناخية والجرائم البيئية أن يندب خبيراً طبقاً لنص المادة 41 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي، ووفقاً للبند الثاني من المادة 9 من القانون رقم 6 لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية في إمارة أبو ظبي، وندب الخبراء في مجال الجرائم البيئية أمر ضروري سواء في اكتشاف بعض الجرائم، أو المحافظة على أدلتها، إذ أنها جرائم لها طبيعة خاصة يصعب اكتشافها أحياناً، ويتعذر على غير المتخصص فنياً المحافظة على الأدلة الناتجة عنها، وهو الأمر الذي حدا بالمشرع الإماراتي إلى إعطاء مأمور الضبط القضائي المتخصص صلاحية الاستعانة بالخبراء.

21 م.محمود عطيفة، محاضرات في الإجراءات الجنائية، المركز القومي للدراسات القضائية، وزارة العدل المصرية، 1989، ص 55.

- كما أنه أحيانا قد يتعامل مأمور الضبط القضائي مع مخالف أو متهم يجهل اللغة العربية، مما يترتب عليه صعوبة اتخاذ إجراءات الاستدلال بشأن المخالفة المرتكبة، وهو الأمر الذي لم يغفل عنه المشرع الإماراتي حيث أوجب على مأمور الضبط القضائي المتخصص حينئذ أن يستعين بمترجم، ليس ذلك فحسب بل إنه راعى البعد الإنساني في حال ما إذا كان المخالف أو المتهم أصماً أو أبكماً، إذ أوجب على مأمور الضبط القضائي المتخصص حينئذ تدوين الأسئلة له خطيًا وتدوين إجابته عليها في مستند يرفق بملف الدعوى، فإن تعذرت الكتابة يجب الاستعانة بمترجم للغة الإشارة.

وهذا ما نصت عليه المادة 8 من قانون الإجراءات 38 لسنة 2022 التي نصت على أن:"

- تكون كافة إجراءات الاستدلال والتحقيق والمحاكمة باللغة العربية.

- إذا كان المتهم أو الشاهد أو غيرهما ممن تستلزم محاضر الاستدلال أو تحقيقات النيابة العامة أو جلسات المحاكمة سماع أقوالهم يجهل اللغة العربية، فعلى مأمور الضبط القضائي أو عضو النيابة العامة أو قاضي المحكمة المختص -حسب الأحوال- أن يستعين بمترجم من المعينين أو المرخص لهم أو بأي وسيلة تقنية معتمدة من وزارة العدل أو السلطة القضائية المحلية.

- إذا كان المتهم أو الشاهد أو غيرهما أبكًما أو أصماً أو غير قادر على الكلام فيجري تدوين الأسئلة له خطيًا وتدون إجابته عليها في مستند يرفق بملف الدعوى، فإن تعذرت الكتابة يجب الاستعانة بمترجم للغة الإشارة.

- في جميع الأحوال يجوز لمأموري الضبط القضائي والنيابة العامة والمحكمة الاستعانة بمترجم من أي جهة أخرى بعد تحليفه يمينًا أن يؤدي مهمته بالأمانة والصدق.

ثالثاً: سماع وتدوين أقوال مقدمي البلاغات والشهود وكل من لديهم معلومات تفيد في الكشف عن الجريمة

من الصلاحيات التي أتاحها القانون رقم 6 لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية بإمارة أبو ظبي سماع وتدوين أقوال مقدمي البلاغات لأنهم عادة ما يبدأ من تلقي البلاغ اكتشاف الجريمة، وغنى عن البيان أنه لا بد وأن يتم تدوين تلك الأقوال في محضر رسمي حتى تثبت لها الحجية، وتكون الإجراءات في دائرة المشروعية الإجرائية، كما أن لمأمور الضبط القضائي المتخصص أن يسأل الشهود عن معلوماتهم حول الواقعة وعن مرتكبيها والأسباب

الدافعة لارتكابها والأدلة عليها، ولكن يحظر على مأمور الضبط القضائي تحليف الشاهد اليمين القانونية، وهذا ما يفرق الشهادة كإجراء من إجراءات التحقيق الذي تجريه سلطات التحقيق عن الشهادة كإجراء من إجراءات الاستدلال.

ومع ذلك يجوز تحليف الشهود اليمين إذا خيف ألا يستطاع فيما بعد سماع الشهادة بيمين كما إذا كان الشاهد مريضا مرض موت وأجاز الأطباء سؤاله أو كان على وشك الهجرة من البلاد فهو ما يعد من تطبيقات الضرورة الإجرائية.[22]

رابعاً: إجراء المعاينة، وتوجيه الأسئلة والاستيضاحات، ودخول الأماكن المصرح له بدخولها لجمع المعلومات المتعلقة بالمخالفة المرتكبة

المعاينة هي إثبات حالة الأشياء والأماكن بشكل دقيق يساعد في تكوين صورة واقعية وصادقة عن الجريمة بغية الوصول إلى الحقيقة، وهي من أهم إجراءات جمع الأدلة التي ينبغي المبادرة إلى إجرائها قبل أن تزول آثار الجريمة، أو تتغير معالم المكان.[23]

تكتسب المعاينة أهميةً خاصةً في مجال جرائم البيئة بشكل عام وجرائم التغيرات المناخية بشكل خاص بالنظر إلى سرعة ارتكاب الأفعال المكونة لتلك الجرائم مع بقاء آثارها لفترة قد تطول وهو ما يمكن إدراكه بالحواس من جانب مأمور الضبط القضائي المتخصص في تلك الجرائم، ومع ذلك فهناك جرائم تمس بالبيئة تحتاج معاينتها إلى إجراء تحاليل من خلال الحصول على عينات مثل إلقاء المواد الخطرة في مياه البحر أو جرائم تلوث الهواء أو التسرب الإشعاعي أو حرق النفايات الضارة وهنا تظهر أهمية معاينة مسرح الجريمة البيئية.[24]

ويتم إجراء المعاينة في الطرق والمحال العامة والأماكن التي يسمح لمأمور الضبط القضائي المتخصص بدخولها، ما عدا المسكن الخاص بالمتهم فلا يجوز إجراء معاينة به لأنها تعد تفتيشاً بالمعني القانوني وهو عمل من أعمال التحقيق وليس الاستدلال وهو غير جائز لمأمور الضبط القضائي المتخصص في الأحوال العادية طبقا لقانون الإجراءات الجزائية الاتحادي.

كما خول المشرع مأمور الضبط القضائي المتخصص حق توجيه الأسئلة والاستيضاحات، فيحق له سؤال المتهم والمقصود بالمتهم الشخص الذي وجه إليه الاتهام من أية جهة بارتكاب جريمة معينة، ما دامت قد حامت حوله الشبهات بأن له ضلعا في ارتكاب الجريمة، ويعني ذلك

22 انظر: د. عبد الرؤوف مهدي، المرجع السابق، ص303.
23 م. محمود عطيفة، المرجع السابق، ص 55.
24 د. إمام حسنين خليل عطا الله، المرجع السابق، ص 562، 563.

السؤال عما إذا كان هو الذي ارتكب المخالفة وأسباب ارتكابه لها دون أن يواجهه مأمور الضبط القضائي المتخصص بالأدلة القائمة ضده، إن كان ثمة أدلة في الأوراق، لأن ذلك يكون من قبيل الاستجواب وهو محظور على مأمور الضبط القضائي المتخصص، فإن اعترف المخالف تلقائيا بمجرد سؤاله فيثبت اعترافه في المحضر ويثبت أية ملاحظات يريد المخالف أن يبديها ثم يقوم المخالف بالتوقيع على أقواله في نهاية المحضر فإن امتنع عن التوقيع يثبت مأمور الضبط القضائي امتناع المخالف عن التوقيع.[25]

وأما بشأن دخول الأماكن فنفرق بين الأماكن العامة، وأماكن العمل المختلفة:

1. دخول الأماكن العامة المختلفة:

يقصد بالأماكن العامة: الأماكن التي يحق لأي شخص الدخول فيها أو المرور بها دون أن يتوقف هذا الحق على إذن من الغير. ومن أمثلتها الشوارع والحدائق والمزارع والطرق والشواطئ العامة. فيقع على عاتق مأموري الضبط القضائي المتخصص الانتقال إلى الأماكن العامة المختلفة ومطالعة مدى تطبيق التشريعات البيئية في تلك الأماكن للتأكد من عدم وجود أي انتهاكات للبيئة. وبالطبع فإن مأمور الضبط القضائي المتخصص عند تواجده في الأماكن العامة سيقوم بمهمته المشار إليها سلفا والمتمثلة في الرقابة والتفتيش، وبالتالي يحق له مثلاً أثناء تواجده في أي منطقة صناعية أخذ العينات اللازمة من الهواء الخارجي بهذه المنطقة. وإجراء القياسات المطلوبة لبيان مدى جودة الهواء بها والتأكد من عدم تجاوز النسب المسموح بها حسب المعايير البيئية المقررة.

2. دخول أماكن العمل المختلفة:

يقصد بأماكن العمل: أي مكان معد لمباشرة نشاط صناعي أو حرفي أو تجاري أو مهني أو سياحي أو طبي أو غير ذلك طالما كان عليه الالتزام بتطبيق كل أو بعض أحكام قوانين خاصة واللوائح والقرارات المنفذة لها. ويحق لمأموري الضبط القضائي المتخصصين دخول أماكن العمل المختلفة بدون إذن صاحب العمل طالما كانت المنشأة غير متوقفة عن العمل، وعليه القيام بالاطلاع على السجلات والبيانات المتواجدة بمكان العمل، وأخذ العينات والقياسات والفحوصات اللازمة التي تمكنه من التأكد من صلاحية وكفاءة بيئة العمل في هذا المكان، وعدم وجود أية أضرار بيئية تؤثّر على حق وسلامة العاملين فيه، بالإضافة إلى التأكّد من عدم تأثير المكان ذاته على جودة البيئة الخارجية.

وقد خولت العديد من التشريعات مأموري الضبط القضائي المتخصصين هذه الصلاحية

25 د. عبد الرؤوف مهدي، المرجع السابق، ص 302.

من ذلك ما نص عليه البند الثاني من المادة 8 من القانون رقم 21 لسنة 2005 بشأن إدارة النفايات في أبو ظبي من أنه: " 2- لمفتشي السلطة المختصة ممن لهم صفة مأموري الضبط القضائي حق دخول كافة مواقع ومنشآت إنتاج وتداول ومعالجة والتخلص من النفايات بجميع أنواعها في أي وقت وتحرير محاضر بالتفتيش وضبط المخالفات، وعلى صاحب المنشأة التعاون مع المفتشين وتمكينهم من الوصول لكافة أجزاء الموقع أو المنشأة، وتزويدهم بكافة المعلومات المطلوبة".

3. أخذ العينات والقياسات اللازمة:

يجب على مأمور الضبط القضائي المتخصص أن يثبت جرائم البيئة التي يتوصل إليها بكافة الأدلة والبراهين المتحصل عليها بشكل قانوني سليم، وذلك لمواجهتها ومواجهة ظاهرة التغيرات المناخية، فأي إجراء يقوم به مأمور الضبط بالمخالفة للقانون لا يعتد به، ويترتب عليه البطلان. ومن أهم الأدلة التي يتوقف عليها مدى مسؤولية صاحب المنشأة هي نتائج العينات التي تحصل عليها مأمور الضبط القضائي المتخصص، فلذلك يكون لأخذ العينة وإجراء التحاليل والقياسات المطلوبة أهمية بالغة، لصاحب الشأن الطعن في إجراءاتها ونتائجها إذا تبين له عدم صحتها. ولهذا يتعين على مأمور الضبط القضائي المتخصص مراعاة الأصول الفنية والعلمية الواجبة الإتباع في هذا الصدد من جانب، وبما يكفل ويحمي حق صاحب المنشأة من جانب آخر.[26]

خامساً: التصوير والتسجيل المرئي أو الصوتي وذلك في حدود المخالفة المرتكبة فقط ووفق التشريعات السارية

يرتبط بإجراء المعاينة ما يمكن استخدامه فيها من تصوير أو تسجيل صوتي ومرئي، والتصوير هنا يختلف عن المعاينة التصويرية والتي يقوم فيها الجاني أو شخص آخر بتمثيل الواقعة أمام الأجهزة المختصة في محل ارتكابها.

وتطلب ثبوت المعاينة كتابة لا يعني عدم إمكانية التصوير والتسجيل الصوتي والمرئي لمحل الواقعة خاصة في ظل التقدم العلمي والتكنولوجي الذي يمكن أن يسهم في نقل صورة دقيقة وثابتة وواقعية للأحداث، الأمر الذي يضمن صيانة الحقوق والحريات الشخصية والعامة، وهناك بعض أجهزة الشرطة في دول العالم المتقدم تحمل كاميرا تصور كل ما يدور أثناء ممارسة رجل الشرطة لمهامه، بما يضمن حسن أداؤه لعلمه وحسن التزامه بأحكام القوانين التي تقرر ضمانات لصون حقوق وحريات الأشخاص.

ويكون لمأمور الضبط القضائي المتخصص تصوير وتسجيل ما يتم بينه وبين المتهمين من أحاديث بشأن الجريمة وملابساتها وظروفها صوتاً وصورةً، دون أن يعد ذلك اعتداء على

26 انظر: أحمد مبارك سالم، المرجع السابق، ص 88: 90.

الحرية الشخصية أو حرمة الحياة الخاصة بالنظر إلى أن الأماكن التي يسمح لمأموري الضبط بدخولها والتفتيش عليها هي في الواقع أماكن لممارسة النشاط وليست أماكن خاصة أو مساكن، ومن ثم فله إثبات حالتها بأية طريقة ومنها التصوير والتسجيل المرئي.

كما قد ينصب التسجيل الصوتي والمرئي على ما يقوم به مأمور الضبط القضائي نفسه من إجراءات وأعمال لازمة لمباشرة اختصاصه أو ما يثبته بصوته من ملاحظات أو أمور تفيد في كشف الحقيقة ومتعلقة بالجريمة المتركبة، وقد يكون التسجيل أو التصوير لما يصدر عن مرتكبي تلك الجرائم أو الأشياء أو المنشآت المستخدمة في ارتكابها أو الواقع عليها الجرائم.

من الجدير بالذكر أن التصوير أو التسجيل لا يجب أن يكون بأدوات شخصية لمأمور الضبط القضائي المتخصص، حيث يجب الاستعانة بأجهزة معتمدة من جهات عمل مأمور الضبط القضائي المتخصص للتصوير أو التسجيل وأن تكون تلك الأجهزة مؤمنة بشكل جيد ضد الاختراق لتجنب نسخ تلك الصور أو التسجيلات وتداولها، وأن يتم استخدام تلك الأجهزة لأغراض العمل فقط ولا يتم استخدامها خارج أوقات العمل ويتم حفظها بطريقة تضمن عدم تلف ما تتضمنه من صور وتسجيلات، ويتم إثبات ذلك في المحاضر المحررة من مأموري الضبط القضائي.[27]

27 انظر: د. إمام حسنين خليل عطا الله، المرجع السابق، ص 565: 567.

خاتمة

لقد حاولت في هذه الدراسة تسليط الضوء على ظاهرة التغيرات المناخية، والآثار الوخيمة التي تترتب عليها في دولة الإمارات العربية المتحدة، عن طريق استعراض أحد الآليات القانونية لمواجهة هذه الظاهرة؛ وهي نظام الضبطية القضائية المتخصصة في إمارة أبو ظبي، عن طريق بيان طبيعة هذه الظاهرة، والآثار الوخيمة الناجمة عنها، ثم بيان أحكام نظام الضبطية القضائية المتخصصة في ضوء أحكام القانون رقم 6 لسنة 2021 بشأن تنظيم الضبطية القضائية بإمارة أبو ظبي، وطبيعة أعضاء الضبطية القضائية المتخصصة، والمهام التي يقومون بها في مواجهة ظاهرة التغيرات المناخية، من خلال الواجبات والصلاحيات التي أتاحها القانون سالف الذكر لمأموري الضبط القضائي المتخصصين، وقد انتهيت في هذه الدراسة إلى النتائج والتوصيات التالية:

أولا- النتائج:

1. مواكبة المشرع الاتحادي عموماً والمشرع المحلي بإمارة أبو ظبي للمستجدات العالمية والإقليمية والمحلية، ومبادرته إلى سن التشريعات المتعلقة بهذه المستجدات.

2. لمأموري الضبط القضائي المتخصصين دور بالغ الأهمية في مواجهة ظاهرة التغيرات المناخية عن طريق إنفاذ التشريعات البيئية، هذا الدور في حال نجاحه وتنفيذه بالشكل المطلوب سيحقّق الغرض من سن هذه التشريعات، وهو مواجهة ظاهرة التغيرات المناخية وحماية البيئة والمحافظة عليها.

3. فاعلية نظام الضبطية القضائية المتخصصة في مواجهة ظاهرة التغيرات المناخية، إذ أن الطبيعة الخاصة لهذه الظاهرة تستلزم مجابهة من أفراد متخصصين ومؤهلين علمياً وعملياً.

ثانيا- التوصيات:

1. ضرورة إعطاء مأموري الضبط القضائي المتخصصين صلاحيات أكبر في مجال مواجهة ظاهرة التغير المناخي.

2. النص في التشريعات البيئية على الصلاحيات الخاصة بمأموري الضبط القضائي المتخصصين، والتي تمكنهم من أداء دورهم بفاعلية أكبر، وذلك بأن يدرج في كل تشريع

منها جزء خاص بمأموري الضبط القضائي المتخصصين والمهام التي تقع على عاتقهم.

3. العمل على تأهيل وتدريب مأموري الضبط القضائي المتخصصين بشكل دوري على كيفية مواجهة ظاهرة التغيرات المناخية عن طريق تنفيذ التشريعات البيئية، وكيفية مواجهة المشاكل الميدانية التي يتعرضون لها أثناء تأدية مهامهم، وعلى استخدام الأجهزة والأدوات اللازمة لضبط الجرائم البيئية وإثباتها.

4. ضرورة توفير الأجهزة والمعدات الحديثة لمأموري الضبط القضائي المتخصصين، والتي يتم استخدامها في مواجهة ظاهرة التغيرات المناخية والكشف عن الجرائم البيئية.

قائمة المراجع

أولا- المراجع العامة:

1. د. أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، الطبعة العاشرة، 2016.
2. د. عبد الرؤوف مهدي، شرح القواعد العامة للإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، 2018-2019.
3. د. مأمون سلامة، قانون الإجراءات الجنائية، بدون دار نشر، الطبعة الثالثة، 2009.
4. م. محمود عطيفة، محاضرات في الإجراءات الجنائية، المركز القومي للدراسات القضائية، وزارة العدل المصرية، 1989.

ثانيا- المراجع المتخصصة:

1. أحمد مبارك سالم، الاستعدادات والأدوات القانونية اللازمة لكفالة تنفيذ التشريعات البيئية في دول مجلس التعاون، مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الرياض، الأمانة العامة، قطاع الشئون الثقافية والإعلامية، ٢٠١٣.
2. م. د/ محمد سمير، م. محمد السيد خليفة، المخالفات والجزاءات الإدارية في التشريع الإماراتي، دائرة القضاء بأبوظبي، الطبعة الأولى، 2022.

ثالثا- الرسائل والأبحاث والمقالات العلمية:

1. د. إمام حسنين خليل عطا الله، الضبطية القضائية المتخصصة في جرائم التغيرات المناخية -دراسة مقارنة-. مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، المجلد 13، عدد خاص بالمؤتمر السنوي الثاني والعشرون، مارس 2023.
2. د. حنان أبو سكين، رؤية مصر للتغيرات المناخية الموقف التفاوضي وجهود المواجهة، مجلة المركز القومي للبحوث الجنائية، القاهرة، بقلم باحث، العدد 12، مايو 2022.
3. د. على عدنان الفيل، مهام الضبط القضائي الخاص في الجرائم البيئية في التشريعات العربية، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجدل 27، العدد 54.
4. محمد راشد بيان وآخرون، أخطاء التحري والضبط في قضايا المخدرات، مركز البحوث والراسات، شرطة الشارقة، رقم 74لسنة 1999م.

رابعا- دراسات منشورة على شبكة الإنترنت:

1 - البوابة الرسمية لحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة على الإنترنت، التغيرات المناخية للدولة، https://u.ae/ar-ae/information-and-services/environment-and-energy/climate-change/climate-change

2 - التغيرات المناخية التحديات والمواجهة، دراسة منشورة على موقع منتدى دراية، https://draya-eg.org/2021/11/15/التغيرات-المناخية-التحديات-والمواجه/

3 - مؤتمر المناخ 2022: ما هي أبرز المصطلحات المناخية؟، منشور على موقع الإذاعة البريطانية بي بي سي، https://www.bbc.com/arabic/63543155.

4 - منظمة الأمم المتحدة، ما هو تغير المناخ، منشور على موقع المنظمة، https://www.un.org/ar/climatechange/what-is-climate-change

5 - خامسا- التشريعات والقوانين:

6 - القوانين الاتحادية:

7 - القانون الاتحادي رقم 23 لسنة 1999 م في شأن استغلال وحماية وتنمية الثروات المائية الحية في دولة الإمارات العربية المتحدة وتعديلاته

8 - القانون الاتحادي رقم 24 لسنة 1999 في شأن حماية البيئة وتنميتها، وتعديلاته.

9 - القانون الاتحادي رقم 16 لسنة 2005 بشأن إعادة تنظيم هيئة البيئة- أبوظبي، وتعديلاته.

10 - القانون الاتحادي رقم 17 لسنة 2009 في شأن حماية الأصناف النباتية الجديدة.

11 - القانون الاتحادي رقم 12 لسنة 2018 في شأن الإدارة المتكاملة للنفايات.

12 - القانون الاتحادي رقم 31 لسنة 2021م بإصدار قانون الجرائم والعقوبات.

13 - القانون الاتحادي رقم 38 لسنة 2022م بإصدار قانون الإجراءات الجزائية.

- القوانين المحلية بإمارة أبو ظبي:

1 - القانون رقم 21 لسنة 2005 بشأن إدارة النفايات بإمارة أبو ظبي.

2 - القانون رقم 11 لسنة 2018 بشأن إنشاء دائرة الطاقة.

3 - القانون رقم 7 لسنة 2019 بشأن إنشاء هيئة أبو ظبي للزراعة والسلامة الغذائية.

4 - القانون رقم 30 لسنة 2019بشأن إنشاء دائرة البلديات والنقل.

مؤشرات التغير المناخي: قراءة في الأطر النظرية والتقارير الدولية ومكانة دولة الإمارات فيها

د. يسرى أحمد العزباوي

خبير بمركز تريندز للبحوث والاستشارات

مقدمة

باتت التغيرات المناخية وآثارها المحتملة هي الشغل الشاغل لدى دول العالم أجمع خلال العقد الأخير، لا سيما بعد أن غدت واقعًا ملموسًا يعاني منه كل إنسان في هذا العالم، فلا تعوقها حدود جغرافية أو سياسية، ولا تقل خطرًا عن الحروب والنزاعات المسلحة. فلا شك في أن تغير المناخ يُعد أخطر نتائج العبث الإنساني بالبيئة فالأنشطة البشرية المتنامية وما نتج عنها من تدمير للبيئة أحدثت خلل التغير المناخي والتأثيرات السلبية التي نجمت عن هذا الخلل، من تغير أنماط الطقس التي تهدد الإنتاج الغذائي، وارتفاع منسوب مياه البحار التي تزيد من خطر الفيضانات الكارثية، وتدهور التنوع البيولوجي، إلى الجفاف، وندرة المياه، وحرائق الغابات، والأعاصير.

وفي هذا السياق، تواجه البلدان والهيئات تحديًا كبيرًا لقدرتها على إجراء قياس إحصائي لتغير المناخ، ولذا يواجه الإحصائيون طلبًا متزايدًا على البيانات من جهات مختلفة. وقد هدفت اتفاقية باريس، التي اعتمدت في 12 ديسمبر 2015، إلى الحد من ارتفاع متوسط درجة الحرارة العالمي إلى ما دون درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية، وإلى تمويل خفض انبعاثات غازات الدفيئة، وبالتالي تعزيز التنمية المتسمة بالمنعة تجاه التغيرات المناخية. كما تتطرق أهداف التنمية المستدامة، التي وضعتها الأمم المتحدة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، إلى تغير المناخ في الهدف 13 منها، الذي يحث البلدان على اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغير المناخ وآثاره. ويتطلب ذلك إحصاءات جديدة لتحديد طرق المواجهة والقدرة على التكيف وحشد الموارد[1]. فعلى سبيل المثال لا الحصر، وطبقًا للتقارير العلمية المنشورة، فإن التغيرات المناخية تهدد إنتاج المحاصيل الزراعية، وبالتالي تهدد الأمن الغذائي العالمي، مما قد يعيق تحقيق الهدف الثاني من أهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنى بالقضاء على الجوع[2].

وبناء عليه، فإن الكثير من المنظمات الدولية الرسمية، وأيضًا المنظمات غير حكومية خاصة البحثية منها والمهتمة بشؤون البيئة، تصدر العديد من التقارير والمؤشرات التي تحاول من خلالها الوقوف على مدى سرعة التغيرات المناخية وتأثيراتها على الكرة الأرضية، فضلاً عن التعرف على نسبة إسهام الدول المختلفة في تلك التغيرات، وأيضًا قياس الإجراءات التي

1 الإحصاءات المتعلقة بتغيُّر المناخ في المنطقة العربية، مجموعة من المؤشرات المقترحة، إصدار خاص من مجموعة الإحصاءات البيئية في المنطقة العربية 2017، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، 2017، ص 4.

2 م. صابر عثمان، تأثير التغيرات المناخية على مصر وآليات المواجهة، الملف المصري، العدد رقم 99، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، نوفمبر 2022 https://2u.pw/SSti66

تقوم بها الدول للتصدي لتلك التغيرات.

إن الهدف الرئيسي من هذه الدراسة هو الوقوف على أهم المؤشرات العامة للتغير المناخي، وتقدم قراءة سريعة لأهم المؤشرات الدولية للتغير المناخي الصادرة عن المؤسسات المختلفة، فضلاً عن معرفة مكانة دولة الإمارات العربية المتحدة في هذه المؤشرات.

وفي هذا الإطار، فإن هذه الدراسة تنقسم إلى خمسة مباحث، وهي ماهية التغير المناخي، وأهم نظريات التغير المناخي، والمؤشرات العامة لقياس التغير المناخي، وقراءة في أهم مؤشرات التغير المناخي الصادر عن المؤسسات الدولية، وأخيرًا مكانة دولة الإمارات في مؤشرات التغير المناخي.

المبحث الأول:

ماهية التغير المناخي

عادة ما يُستخدم مصطلحي التغير المناخي والاحتباس الحراري كمترادفين، على افتراض أنهما يدلان على الأمر نفسه، لكن تجدر بنا الإشارة هنا إلى وجود فرق بين المصطلحين، حيث يعتبر الاحتباس الحراري أحد ظواهر التغير المناخي، ويشير إلى ارتفاع متوسط درجة الحرارة قرب سطح الأرض، فظاهرة الاحتباس الحراري تصف ظاهرة الاحترار العالمي بسبب تراكم غازات الدفيئة Greenhouse Gases. أما التغير المناخي يشير إلى التغير طويل المدى لأنماط الطقس على مستوى العالم، وتشمل جميع عناصر الطقس من حرارة وأمطار ورياح، وغيرها من التغيرات. لذا، يُفضل استخدام مصطلح التغير المناخي عند الإشارة إلى تأثير عوامل أخرى غير ارتفاع درجة الحرارة[3].

كما يُقصد بالتغير المناخي: "أي تغير مؤثر وطويل المدى في معدل حالة الطقس يحدث لمنطقة معينة، يمكن أن يشمل حالة الطقس ومعدل درجات الحرارة ومعدل التساقط وحالة الرياح" ووفقا لتعريف وكالة الفضاء الأمريكية ناسا فإن تغير المناخ: "ظاهرة عالمية واسعة الانتشار، تنشأ في الغالب عن طريق حرق الوقود، الذي يطلق إلى الغلاف الجوي غازات حابسة للحرارة الغازات الدفيئة "Greenhouse gases" بخار الماء، وثاني أكسيد الكربون، والميثان وأكسيد النيتروز، وتشمل الظاهرة تغييرات أخرى مثل ارتفاع مستوى سطح البحر، وفقدان الكتلة الجليدية في القطب الشمالي وأنتاركتيكا والجبال الجليدية في جميع أنحاء العالم، وتغير

3 التغيرات المناخية.. التحديات والمواجهة، منتدى دراية، 15 نوفمبر 2021، https://2u.pw/GZ2cbaL

مواعيد تفتح الأزهار، وأحداث الطقس الشديدة".[4] كما عرفت اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، مفهوم التغير المناخي بأنه "ظاهرة تحدث لسببين أحدهما صناعي ويتمثل في الأنشطة البشرية التي تحدث تغير كامل في الغلاف الجوي وتركيبته الكيمائية، مما يحدث خللاً في المؤشرات الطبيعية للتغير المناخي، وسبب آخر طبيعي وهو تقلب المناخ والذي يتم رصده على فترات زمنية ممتدة"[5].

وبالمقابل، تعد ظاهرة الاحتباس الحراري إحدى الظواهر الطبيعية المهمة التي ساعدت الكائنات الحية في الاستمرار على وجه الأرض؛ حيث تعمل على تنظيم وتوازن فقد واكتساب الطاقة داخل الغلاف الجوي من خلال وجود عدد من الغازات الطبيعية بالغلاف الجوي وهي: ثاني أكسيد الكربون، والميثان، وأكسيد النيتروز، والتي تعمل على حبس جزء كبير من الحرارة الناتجة عن امتصاص الكرة الأرضية لأشعة الشمس. وهي عبارة عن أشعة مرئية، تُمتص بواسطة البحار والمحيطات واليابسة فتقوم الأرض بدورها بإصدار أشعة حرارية إلى الغلاف الجوي، ثم تقوم غازات الاحتباس الحراري بحبس أغلب تلك الحرارة داخل الغلاف الجوي. وتختلف سرعة وكمية الإشعاع الحراري من أسطح البحار والمحيطات واليابسة نتيجة اختلاف سطحها النوعي، وبالتالي تشع اليابسة الحرارة بعد امتصاصها للأشعة الشمسية بوتيرة أسرع من البحار والمحيطات. وتلعب غازات الاحتباس الحراري الطبيعية دورًا مهمًا من خلال دورتها الطبيعية في الغلاف الجوي؛ حيث يتم امتصاصها بواسطة الأراضي والأشجار الخشبية الغابات، والمحيطات، ثم يتم عودتها مرة أخرى للغلاف الجوي، نتيجة لتحلل أوراق وجزوع الأشجار، أو احتراقها، أو ترسبها في أجسام بعض الكائنات الحية وموتها وتحللها، أو دخولها في بعض التكوينات غير الحية مثل أصداف وحصى البحار والمحيطات، والتي تتحلل مع الوقت لتعود الغازات مرة أخرى للغلاف الجوي. كما تلعب أيضًا البحار والمحيطات والأقطاب الجليدية والغطاء النباتي للأرض الغابات دورًا في عملية التوازن وتقلب مناخ الأرض وتغيره الطبيعي.[6]

والجدير بالذكر، إن زيادة الإشعاع الشمسي الواصل إلى الكرة الأرضية نتيجة دوران الكرة الأرضية حول الشمس على شكل قطع ناقص مما يجعلها تقترب من الشمس كل حوالي متوسط 11 ألف عام، تسبب في احترار الأرض، وبالتالي تغير مناخ الأرض بشكل طبيعي، وذلك نتيجة لزيادة الإشعاع الشمسي الواصل للأرض، وارتفاع متوسط درجة حرارتها السطحية، وأحيانًا أخرى يؤدي إلى تبريدها نتيجة للبراكين التي تطلق ملايين الأطنان من الأبخرة

4 المرجع السابق ذكره.

5 - شيماء عادل مصطفى، نورهان محمود أمين، التغير المناخي وأثره على الأمن الإنساني.. دور منظمة الأمم المتحدة 2012-2020، المركز الديمقراطي العربي، 26 يونيو 2023.

6 م. صابر عثمان، تأثير التغيرات المناخية على مصر وآليات المواجهة، مرجع سبق ذكره.

والغازات والأتربة التي تحجب أشعة الشمس عن الوصول إلى الأرض، وبالتالي يحدث انخفاض في متوسط درجة الحرارة السطحية للأرض. ومن ثم يتضح أن الأرض مرت بدورات طبيعية لتغير المناخ خلال الـ 650 ألف عام الماضية؛ حيث كان هناك حوالي سبعة عصور جليدية حتى الآن، وكان آخرها من 12 ألف عام.

وإجمالاً، اتفقت معظم الدراسات البحثية التي تناولت تأثير التغيرات المتوقعة في درجات الحرارة على المناطق الجغرافية في العالم، أن أكثر تلك التغيرات ستحدث في المناطق الاستوائية وشبه الاستوائية، حيث يعيش نحو نصف سكان العالم، والذين يصنفون كشعوب فقيرة أو أكثر فقرًا. ووفق هذه الدراسات، فإن الموقع الجغرافي وطبيعة المناخ يسهمان، وبشكل حتمي، في تأثر العديد من الدول النامية بآثار التغير المناخي، كالمنطقة العربية، ومنطقة جنوب الصحراء الإفريقية الكبرى، وجنوب شرق آسيا، حيث توجد مدن معرضة بالكامل لخطر الفيضانات، والأعاصير ودرجات الحرارة المرتفعة.

المبحث الثاني:

نظريات التغير المناخي

تعد دراسة المناخ ومعرفة خصائصه من الدراسات المهمة للإنسان في جميع جهات الأرض وعلى مر العصور المختلفة، فقد لاحظ الإنسان الأعاصير العاتية وسقوط الأمطار وهبوب الرياح من وقت لأخر، وقد أدت ملاحظة الإنسان لتلك الظواهر الجوية والمناخية شهرًا بعد الآخر وسنة تلو الأخرى إلى محاولته فهم أسرار تلك المظاهر ومسبباتها والسعي إلى تفهم العوامل التي تتحكم فيها وتغيرها من وقت لآخر ومن مكان لآخر.[7] لذا قامت العديد من الدراسات لمعرفة هذا التغير المناخي وحاولت إعطاء أسبابه وتتمثل فيأسباب طبيعية وأسباب بشرية[8].

المطلب الأول

المدرسة الطبيعية في تفسير التغيرات المناخية

1. نظرية البقع الشمسية Sunspots:

تعد البقع الشمسية، أو ما يسمى بالكلف الشمسي والأوهاج المصاحبة لها من أهم مظاهر النشاط الشمسي، تظهر البقع الشمسية عادة على شكل منخفضات أو دوامات تحيط في الشمس، ويمكن أن تصل أقطارها إلى 100,000 كم، وتنخفض درجة حرارة البقع الشمسية

7 - عبد العباس فضيخ الغريري وسعدية عاكول الصالحي، جغرافية المناخ والغطاء النباتي، ط1، (عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع،2001)، ص 208.

8 د. حدود محمد عبود الطفيلي، نظريات واسباب التغيرات المناخية، (العراق: جامعة بابل كلية التربية للعلوم الإنسانية، 2021). https://2u.pw/y3PCfhA

عن درجة حرارة المحيط بمقدار 1000 – 1500م°. وهي تؤثر بشكل أو بأخر في مناخ الأرض بعناصره الأساسية من أمطار وحرارة، وضغط جوي، ورياح، وعواصف. وكذلك بما تؤثره في الكهرباء الجوية، إذ ظهر أن الجسيمات الشمسية التي تقذفها الانفجارات تحتوي غالبا على بروتونات وإلكترونات تندفع إلى الفضاء في جميع الاتجاهات كما تصطدم بعضها بالطبقة العليا للغلاف الجوي للأرض محدثة العواصف المغناطيسية والزوابع.

تعتمد هذه النظرية على أن البقع الشمسية أو الكلف الشمسي يزداد وينخفض بدورة مقدارها 11 سنة كمعدل، ويعود سبب ظهور الكلف الشمسي على شكل بقع سوداء على سطح الشمس، إلا أن الانفجارات الشمسية تدفع الغازات الملتهبة على شكل لسان من اللهب بعيدا عن سطح الشمس مما يؤدي إلى ظهورها بهذه الهيئة، وهذا يعني أن كمية الإشعاع الشمسي وما يرافقه من طاقة سوف تزداد بزيادة كمية أو أعداد البقع الشمسية، ويصح العكس. وتبعا لذلك فإن درجة حرارة الأرض ترتفع مع زيادة عدد البقع الشمسية وتنخفض مع قلة عدد البقع الشمسية. وأن هنالك العديد من الدراسات العلمية تؤكد ذلك فقد أشارت الدراسة للعالم كنج King في عام 1973 أن التناقص في مقدار الحرارة كان متزامنا مع التناقص في عدد البقع الشمسية خلال المدة الممتدة بين 1958– 1963 وأكد الباحث برادلي أن متوسط منسوب خط التجمد في شمال كندا قد تناقص خلال المدة 1957– 1966 مما يعني أن هنالك تناقصًا عامًا في درجة الحرارة خلال هذه المدة الذي يتزامن مع تناقص عدد البقع الشمسية[9].

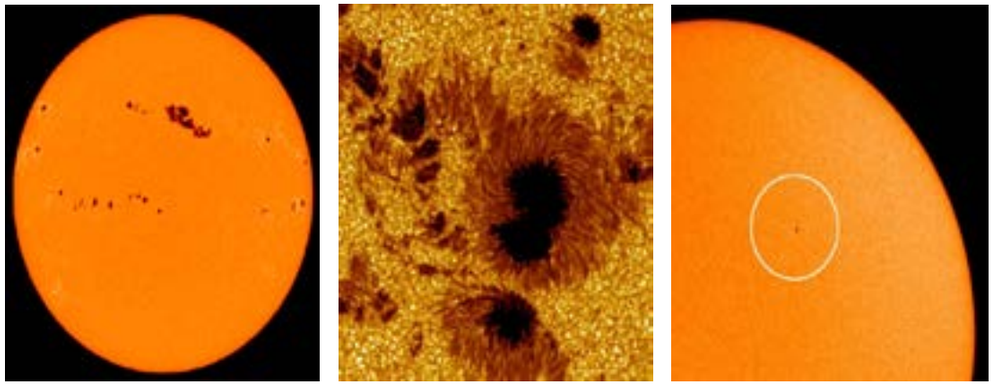

شكل (1) يوضح صور للبقع الشمسية سجلت سنة 2008

source: http://www.reefnet.gov

9 على صاحب طالب الموسوي وعبد الحسن مدفون أبو رحيل، علم المناخ التطبيقي، ط1، (بغداد: دار الضياء للطباعة، 2011)، ص 627.

أما الدراسات الحديثة فقد أثبتت أيضًا أن ظهور البقع الشمسية وزيادة أعدادها على قرص الشمس يؤثر في رفع درجة حرارة الغلاف الجوي للأرض إذ تم ربط ذلك بالتغيرات المناخية التي شهدها العالم خلال (1989، 1991، 2000، 2002) وتمثل قمة ظهور البقع في العصر الحديث، وأكد ذلك تقرير معهد الفضاء في (زيورخ) إلى أن عدد البقع الشمسية قد ازداد على مدار القرن الماضي واقترن مع ما شهده مناخ العالم من ارتفاع في درجات الحرارة.

2 . نظرية ميلانكوفتش:

ظهرت هذه النظرية في أربعينيات القرن الماضي على يد الفلكي اليوغسلافي ميلوتن ميلانكوفتش وهي تعتمد على التغيير في خصائص حركة الأرض، وما لها من تأثير على كمية الإشعاع الشمسي الذي يصل إلى الأرض، فاختلاف كمية الإشعاع سيؤدي إلى اختلاف في درجة الحرارة والمعروف أن الاختلاف في درجة الحرارة سيؤثر بدوره في عدد من العناصر المناخية الأخرى. وتعتمد هذه النظرية على حسابات رياضية أهمها: –

أ. تذبذب محور الأرض فمحورها يتجه نحو النجم القطبي الشمالي ويتجه محورها باتجاه النجم فيكا viga في دورة مقدارها 26 ألف سنة وهذا له تأثير مباشر في المناخ فقد تختلف أوقات الفصول، فيكون الصيف بدل الشتاء مثلاً فعندما يتوافق مجيء الصيف كون الأرض في الحضيض فيزداد الإشعاع الشمسي فيكون الصيف أكثر حرارة. وإذا توافق مجيء الشتاء مع الأوج فإن كمية الإشعاع الشمسي تكون أقل وبذلك يكون الشتاء أبرد.

ب. تختلف زاوية محور الأرض بين مدة وأخرى وتكون زاوية الميلان للمحور بين 22,1 إلى 24,4 في دورة مقدارها 41 ألف سنة وتؤثر في المناخ من خلال الفصول الأربعة. فعندما يكون الميلان قليلاً يعني اختلافاً قليلاً في درجة الحرارة بين الفصول وعندما يكون الميلان كبيرًا يحدث العكس.

ج. يختلف مدار الأرض حول الشمس بدورة تقدر 95 ألف سنة. والاختلاف هذا يتمثل في أن الأرض تدور حول الشمس بمدار دائري فتكون متساوية البعد في كل الفصول. وعندما يتغير ويصبح بيضاويًا فهنالك نقطتان قريبتان ونقطتان بعيدتان وبذلك تختلف درجة الحرارة حسب البعد[10].

10 - عبد العباس فضيخ الغريري وسعدية عاكول الصالحي، جغرافية المناخ والغطاء النباتي، مرجع سابق، ص 210.

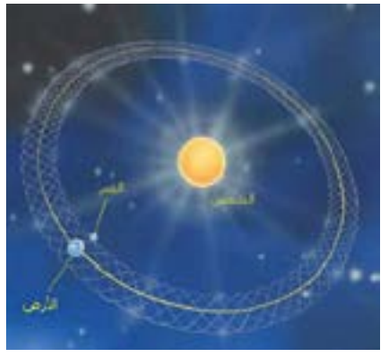

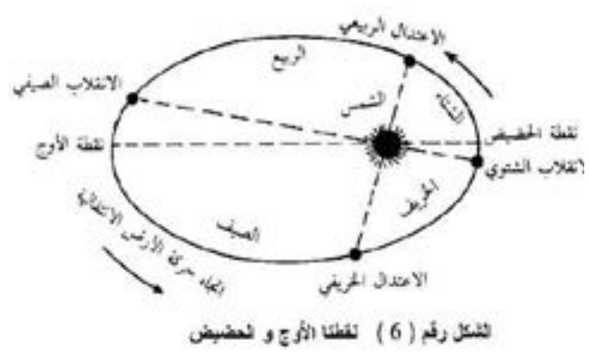

الشكل رقم (6) نقطتا الأوج و الحضيض

الشكل (2) يوضح مدارات الأرض حول الشمس

Source: http://www.rw7aniat.com

3 . نظرية زحزحة القارات:

وضع هذه النظرية العالم الألماني ألفريد فجنر عام 1912 . وهي تنص على أن سطح الأرض، قبل 200 مليون سنة، كانت تشغله قارة يابسة كبرى، واحدة، أطلق عليها بانجايا Pangaea، وتعني كل الأرض، ومحيط مائي واحد، أطلق عليه بونتس Panthass . وبمرور الأزمنة الجيولوجية انقسمت هذه القارة الأم إلى قارات أصغر أخذت في التحرك والابتعاد عن بعضها الآخر، وهذه القارات لم تتخذ موضعًا ثابتًا منذ أن تكوّنت الأرض، إذ إنها تتحرك حركة مستمرة، ولكن ببطء شديد منذ الزمن السحيق وحتى الآن. وتوضح نظرية فجنر أن قارة بانجيا بعد انقسامها تركت أجزاؤها الشمالية ناحية الشمال مكونة ما يعرف بالقارة الكبيرة لوراسيا Laurasia وتشمل أوروبا وآسيا وأمريكا الشمالية، أما الأجزاء الجنوبية فتحركت ناحية الجنوب مكوّنة القارة الكبيرة جوندوانا Gondwana Land وتشمل أمريكا الجنوبية وأفريقيا وشبه الجزيرة العربية ومدغشقر والهند وأستراليا، ويفصل بين القارتين البحر المتوسط القديم أو "بحر تيثس" وعلى مر الأزمنة تحركت أجزاء كل من القارتين الكبيرتين واتخذت الوضع الحالي لليابسة مشكّلة القارات الجديدة.[11]

يعد ألكسندر دو تويت Alexander Du Toit، أستاذ الجيولوجيا في جامعة جوهانسبرج، من المؤيدين لنظرية التزحزح وكذلك قال هولمز Holms بالفكرة نفسها. وأضاف أن التيارات الحرارية، في صهير وشاح الأرض، هي التي تدفع القارات إلى التحرك. لذا فإن لب الأرض على حسب هذه النظرية يعد عبارة عن شبه سائل تطفو عليها القشرة الأرضية، وأن هذه القشرة

11 - د. حدود محمد عبود الطفيلي، نظريات وأسباب التغيرات المناخية، مرجع سبق ذكره.

تمثل صفائح تكون القارات وقيعان المحيطات، وتتحرك هذه الصفائح مع بعضها الآخر فتغير مواقعها فتحدث تغيرات في مناخها . وهذا يفسر وجود آثار العصور الجليدية التي يرجع عمرها إلى 230 مليون سنة في إفريقيا وأستراليا . كما سبق الإشارة إلى أن حركة الصفائح تؤدي إلى تكسر القارات القديمة. وبذلك تغيرت التيارات البحرية ومواقعها، وهذه التيارات لها تأثير فاعل في عناصر المناخ. وأن حركة الصفائح كانت سببًا في نشوء التضاريس مما كان له الأثر الفاعل في دورة الرياح.[12]

4 . ظاهرة النينو:

كان الهنود الحمر الذين يعيشون في أمريكا الجنوبية يطلقون اسم النينو على المياه الدافئة في المحيط الهادي. التي تظهر عند شواطئ بيرو والإكوادور أيام عيد الميلاد، إذ كان يرافق ظهور تلك المياه في فصل الشتاء اضطرابات جوية عنيفة، وتسقط فيه أمطار غزيرة تؤدي لحدوث فيضانات وسيول جارفة.[13] ويرجع سبب حدوث هذه الظاهرة إلى التفاعل بين الغلافين الجوي والمائي، ففي الظروف الاعتيادية التي لا تترافق مع حدوث ظاهرة النينو، إذ يتشكل الضغط الجوي المرتفع في الجزء الشرقي للمحيط الهادي بالمنطقة المدارية والمحاذية لسواحل أمريكا الوسطى والجنوبية بينما يتكون ضغط جوي منخفض فوق الأرخبيل الإندونيسي وشمال أستراليا، أي في غرب المحيط الهادي. ويؤدي هذا الوضع إلى نشوء تدرج في الضغط الجوي يسهم إلى حد كبير في هبوب الرياح التجارية في المنطقة المحاذية للدائرة الاستوائية 5 شمالاً وجنوبًا باتجاه الغرب، دافعتًا أمامها المياه السطحية الدافئة فوق الجزء الشرقي من المحيط الهادي سواحل بيرو وأمريكا الوسطى نحو الغرب، لتكون كتلة مائية سطحية ساخنة ضخمة بالقرب من الساحل الشرقي لإندونيسيا وشمال أستراليا . ونتيجة لوجود كميات هائلة من المياه ذات الحرارة العالية في الساحل الغربي للمحيط الهادي، فإن الأرخبيل الإندونيسي سوف يتعرض لحدوث أعنف العواصف الرعدية، إذ إن المياه الدافئة سوف تؤدي إلى تزايد نسبة التبخر من المسطحات المائية للمحيط الهادي، بالإضافة إلى أن ارتفاع درجة الحرارة للمياه السطحية، سوف يؤدي إلى تكون حالة من عدم الاستقرار الجوي. وفي الواقع فإن هذه الظاهرة تؤثر في مناخ العديد من مناطق العالم المختلفة، إلا أن تأثيرها يتفاوت من منطقة إلى أخرى. فبينما يؤدي في بعض المناطق إلى ارتفاع ملحوظ في درجات الحرارة، فإنه يؤدي في مناطق أخرى إلى انخفاضها . ونتيجة للتأثير الكبير لهذه الظاهرة في مناخ الكرة الأرضية، فإن بعض علماء المناخ يضعها في المرتبة الثالثة بعد الفصول الأربعة وتعاقب الليل والنهار[14] .

12 - المرجع السابق ذكره.

13 - سحر شفيق، ظاهرة النينو المناخية وتأثيرها، بغداد، مجلة العلوم، عدد 97، 1998، ص 35.

14 - د. حدود محمد عبود الطفيلي، نظريات وأسباب التغيرات المناخية، مرجع سبق ذكره.

5. نظرية الغبار البركاني:

تقوم هذه النظرية على أن الثورات البركانية الكبيرة قد تؤدي إلى إيصال كمية كبيرة من الغبار البركاني والدخان المصاحب للانفجارات البركانية إلى الطبقة الثانية من طبقات الغلاف الجوي وهي طبقة الستراتوسفير التي تبعد في المتوسط حوالي 50 كم عن سطح الأرض.[15] وبما أن هذه الطبقة خالية من بخار الماء أي فوق مستوى أكثر الغيوم ارتفاعًا وفيها حركة سريعة للرياح. فإن الغبار البركاني والدخان سوف ينتشران ليغلفا الكرة الأرضية بعدة مدة قصيرة، ولصغر حجم الذرات فإن الجاذبية الأرضية لا تؤثر فيها بالإضافة لعدم وجود أمطار في هذه الطبقة تعمل على إسقاط هذا الغبار والدخان البركاني لذا فانه سوف تبقى معلقة لعدد من السنين في طبقة الستراتوسفير. ومن أكثر غازات الغبار البركاني التي تؤثر سلبًا في الإشعاع الشمسي هو غاز ثاني اوكسيد الكبريت، حيث تقوم جزيئات هذا الغاز بامتصاص الإشعاع الشمسي وحجبه وتشتيت بعضه نحو الفضاء مرة أخرى، ويسبب ذلك في انخفاض الحرارة وبرودة سطح الأرض. وقد اثبت العالمان بوديكو وبيفوفاروفا سنة 1967 تأثير الاندفاعات البركانية في الإشعاع الشمسي وتوصلا إلى أن شدة الإشعاع الشمسي بعد ثورة بركان اوجنت في إندونيسيا عام 1964 تناقصت بنسبة 8% في جميع مناطق الأرض وبقيت على المستوى نفسه خلال عامي 1964، 1965. ويرافق الاختلاف بين أوقات النشاط والضعف البركاني اختلافًا واضحًا في درجات الحرارة، إذ إن مدد النشاط البركاني الطويلة تؤدي إلى تغيرات مناخية مهمة نحو تناقص درجات الحرارة، وقد تؤدي إلى عصر جليدي إذا كانت الظروف الأخرى ملائمة، ففي دراسات إحصائية وجد أن الثورات البركانية هي السبب في حدوث العصر الجليدي الصغير Little Ice Age في الفترة 1650 – 1850. وقد أدت البراكين القوية التي حدثت في أواخر القرن العشرين إلى انخفاض درجة حرارة الأرض 0.5 – 1م° في السنة التالية لحدوث البركان، مثل بركان تشيشون في المكسيك سنة 1982 الذي ألقى حوالي 12 مليون طن من الكبريت في الجو، وبركان بيناتوبو في الفلبين في عام 1991 الذي ألقى في الجو حوالي 25 مليون طن من الكبريت.[16]

15 - نعمان شحادة، علم المناخ، ط1، (عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2009)، ص 40.

16 - د. حدود محمد عبود الطفيلي، نظريات وأسباب التغيرات المناخية، مرجع سبق ذكره.

المطلب الثاني

المدرسة البشرية في تفسير التغيرات المناخية:

1 . نظرية التلوث:

تعتمد هذه النظرية على نشاط الإنسان بشكل مباشر في عملياته المختلفة وما تسببه أو تنتجه تلك الأعمال من ملوثات. فعمليات حرق النباتات أو الأعمال الهندسية كبناء المدن أو حرق الوقود سواء كان من خلال وسائل النقل أم المصانع الصغيرة والكبيرة جميعها تؤدي إلى إنتاج ملوثات سواء كانت صلبة أم غازية يستطيع الهواء حملها إلى ارتفاعات مختلفة وهنا يبدأ تأثيرها، إذ تعمل تلك الملوثات على حجب الإشعاع الشمسي من الوصول إلى سطح الأرض مما يؤدي إلى خفض درجة الحرارة من ناحية وتعمل من ناحية أخرى على امتصاص الإشعاع الأرضي ومنعه من الهروب إلى الغلاف الجوي وإعادة إشعاعة إلى الأرض، وهناك خلاف في الرأي بين الباحثين حول تأثير هذه المواد في المناخ، فالمعروف أن هذه المواد لا تبقى عالقة في الجو لمدة طويلة كما هو حال الغبار البركاني، وذلك لان هذه المواد تبقى ضمن طبقة التروبوسفير التي سرعان ما تغسل بالإمطار، لذلك فإن تأثيرها قليل يتحدد بعمرها.

2 . نظرية الاحتباس الحراري:

ربما يكون العالم الفرنسي جوزيف فورييه J. Fourier هو أول من اكتشف ظاهرة "الاحتباس الحراري" أو ظاهرة "البيت الزجاجي" أو ظاهرة "الدفء الكوني"، وذلك في عام 1824، ثم شرع في إجراء دراسات واختبارات على هذه الظاهرة العالِم سفانتي أرهينيوس Svante Arrhenius في عام 1896، إذ درس ظاهرة امتصاص الغازات في الجو للأشعة تحت الحمراء الموجات الحرارية Heat waves وإعادة ابتعاثها إلى الأرض من جديد، وبخاصة الغازات الناجمة عن احتراق الوقود الأحفوري، وتحديداً غاز ثاني أكسيد الكربون.[17]

يعد الاحتباس الحراري ظاهرة طبيعية وضرورية لوجود الحياة على كوكب الأرض وهو السبب الرئيسي لاحتفاظ الأرض بالطاقة اللازمة لتفاعل ونمو الكائنات التي تضمها الأنظمة البيئية الأرضية المختلفة. يعرف الاحتباس الحراري بأنه عملية التبادل الإشعاعي بين الغلاف الجوي وما يحتويه من غازات ومواد عالقة وبين سطح الأرض. إذ يسمح الغلاف الجوي بمرور الإشعاع الشمسي باتجاه الأرض لكنه في الوقت نفسه يحبس الإشعاع الأرضي الحراري

17 - أيوب عيسى أبو دية، الانحباس الحراري، الطبعة الأولى، (عمان: دائرة المكتبة الوطنية، 2010)، ص 8.

عاملا على رفع حرارة الجو. وهو بذلك يعمل عمل البيت الزجاجي الذي يسمح بدخول الأشعة الشمسية القصيرة الموجات وتمنع الإشعاع الأرضي الطويل الموجة من الهروب. والاحتباس الحراري عبارة عن طبقة غازية تنشأ في الحالات التي يكون فيها الهواء مستقراً وراكداً، مما يؤدي إلى ظهور ما نسميه بالحرارة المعكوسة، فمثل هذه الظاهرة تحدث عندما تزداد درجة الحرارة كلما ارتفعنا عن سطح الأرض في ضمن طبقة التربوسفير. ويعد الاحتباس الحراري أحد أهم مؤشرات التغير المناخي العالمي لكونه يمثل ارتفاع درجة الحرارة في بيئة ما نتيجة لتغير تدفق الطاقة الحرارية من البيئة واليها، مما يؤدي إلى ارتفاع درجة حرارة الأرض عن معدلها الطبيعي. إذ بلغت الزيادة في درجة حرارة نصف الأرض الشمالي نحو 0.3 درجة مئوية للمدة 1976 – 1986 وفي نصف الكرة الجنوبي نحو 0.23 درجة مئوية.

ومؤخرًا، رصدت تقارير "الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ" عددًا من الظواهر التي تشير إلى تغير المناخ بشري المنشأ، والتي تتمثل في ارتفاع معدل الحرارة العالمية منذ عام 1880 حوالي واحد درجة فاصل اثنان من عشرة مئوية، ويتوقع أن يزداد ما بين درجتين وخمس درجات مئوية بحلول سنة 2100 طبقًا للسيناريوهات العلمية المختلفة. وشهد العقدان الأولان من هذا القرن معظم السنوات الأعلى حرارة في التاريخ المسجل؛ حيث قدرت التقارير البيئية العالمية أن أكثر من 150 مليون شخص سيصبحون لاجئين بيئيين بحلول سنة 2050 نتيجة تغير المناخ. كما أن منسوب أسطح البحار والمحيطات قد ارتفع بمعدل 19 سنتيمترً خلال القرن الماضي بسبب تمدد المياه وذوبان الجليد، ويتوقع ارتفاعه مترًا أو أكثر بحلول سنة 2100 طبقاً للسيناريو الأسوأ. بالإضافة إلى أن 32 دولة جزرية صغيرة يبلغ مجموع سكانها 65 مليون نسمة تواجه أقسى الكوارث الطبيعية، وخطر الغرق مع ارتفاع مستوى البحار، ومنها أرخبيل كيريباتي في المحيط الهادئ، الذي يخطط سكانه لهجرة دولية إلى فيجي ونيوزيلندا وأستراليا. وقد أكدت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ أنه يجب بحلول عام 2030 خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بشرية المنشأ بمقدار النصف من مستوياتها لعام 2010 حتى نتجنب الوصول إلى الارتفاع في متوسط درجة حرارة الكرة الأرضية بمقدار درجة ونصف مئوية، وبالتالي الحد من التأثيرات الكارثية المحتملة.[18]

وبناء على النظريات سالفة الذكر، فإن العلماء حددوا ثلاثة طرق لمواجهة ظاهرة التغيرات المناخية وهي:[19]

18 م. صابر عثمان، تأثير التغيرات المناخية على مصر وآليات المواجهة، مرجع سبق ذكره.

19 مصر والتغيرات المناخية، وحدة التغيرات المناخية بوزارة البيئة المصرية، https://2u.pw/SzCiJ1k

أ التخفيف Mitigation: ويُقصد به الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري من مختلف القطاعات عن طريق استخدام تكنولوجيا نظيفة، استبدال الوقود، استخدام الطاقات المتجددة الرياح، والشمس، المساقط المائية، والحيوية.

ب التهديد Vulnerability: ويُقصد به درجة تعرض مكان أو نظام بيئي معين لمخاطر مردودات التغيرات المناخية، مثل التهديد الناتج عن ارتفاع سطح البحر الذي سيؤدي إلى غرق أجزاء مأهولة بالسكان وتدمير أراضي خصبة، والتهديد الناتج عن نقص الموارد المائية، وكذلك انتشار الأمراض.

ج التكيف Adaptation: ويُقصد به الاستجابة لمردودات التغيرات المناخية والتعايش مع الظروف الناتجة عن تلك الظروف مثل استنباط سلالات جديدة من المحاصيل التي تتحمل الملوحة ودرجة الحرارة العالية، الاستخدام الأمثل للموارد المائية من خلال تطبيق سياسات المقننات المائية وترشيد الاستهلاك.

المبحث الثالث

المؤشرات العامة لقياس التغير المناخي:

أجمعت أغلب الدراسات والتقارير العلمية التي تحاول قياس التغير المناخي على خمسة عشر مؤشر يمكن استخدامها، أو استخدام بعضهم لقياس أثر التغير المناخي على الحياة البشرية، ومن هذه المؤشرات ما يلي[20]:

1. **ارتفاع درجات الحرارة**: لاحظ العاملون في منظمة الإرصاد الجوية بأن الاتجاه العام لدرجات الحرارة خلال الفترة 1861 – 2000 قد أخذ بالارتفاع. وقد سجل عام 1998 أحر عام خلال هذه المدة. فضلاً عن أن معدلات درجات الحرارة الصغرى قد ارتفعت كذلك على اليابس، وهذا الارتفاع شكل ضعف درجة الحرارة العظمى وفي كل المعدلات وليس في منطقة واحدة، فمثلاً إذا كانت درجة حرارة سطح الأرض 15مْ وارتفعت إلى 55مْ أو 60مْ. في حين أن الماء انخفضت درجة الحرارة بين 30-20 مْ تحت الصفر، الأمر الذي يشير أن هناك اتجاه خطير جدًا يتمثل بأن معدل درجة الحرارة الصغرى قد سجلت ارتفاع كبير يعادل ضعف درجة الحرارة العظمى المسجلة في بداية ونهاية التسجيلات، وهذا له تأثير كبير في سمك ومساحة الجليد.[21]

20 - م. حدود محمد عبود الطفيلي، المناخ العالمي في العصور القديمة والتغيرات المناخية (مؤشرات ودلائل)، (بغداد: كلية التربية للعلوم الإنسانية بجامعة بابل، 2021)، ص 1- 5.

21 مثنى فاضل علي الوائلي، التغيرات المناخية وتأثيراتها في المياه السطحية في العراق، أطروحة دكتوراه، (العراق: كلية الآداب جامعة الكوفة، 2012)، ص 25.

2 . **تراجع الجليد:** هناك مؤشرات أخرى تدل على تراجع الجليد بنسبة 10% من الغطاء الجليدي وهذا يدل على عدة جوانب لاسيما إذا كان الجليد يغطي رقعة جغرافية محددة وانحساره بنسبة 10% فإن ذلك يدل على عدم وجود غطاء جليدي عن طريق محاكاة المناخ. الأمر الذي يدل على تراجعه وتحول جزء منه من الحالة الصلبة إلى السائلة ومنها إلى غازية بخار الماء. وأهم الجوانب الإيجابية لذلك هي

أ . يمثل مصدرًا لرطوبة التربة: أذن رطوبة التربة تختلف عندما تكون التربة مغطاة بالجليد عنها من عدمه. ومن جانب آخر فإن الكتلة الجليدية على البحر سوف تتناقص بحدود 15-10% وهذا منذ خمسينات القرن الماضي وليس على اليابسة فكيف الحال الآن.

ب. يعد مصدرًا للجريان السطحي: وهذا له أهمية من جانبين الأول من خلال تحول الجليد إلى الحالة السائلة وفائدته تكمن في زيادة كمية المياه فينتج عنها طغيان مياه البحر الذي يؤدي إلى خفض درجة حرارة المياه بسبب وصول المياه الباردة الذائبة من الجليد . أما الجانب الثاني الذي يتمثل بتحول الجليد إلى بخار الماء وأهميته تكمن في انه يولد طاقة في حال وصوله إلى الغلاف الجوي، إذ يؤدي إلى حدوث ظواهر عنيفة. لذلك فالدلائل إلى أن الغطاء السحابي يتجه نحو الزيادة في المناطق التي تحدث فيها عمليات الإذابة وهي المناطق العليا والمعتدلة وبحدود 3-2 ملم[22].

ج. يؤدي انحسار الجليد في عدم تجمد التربة والحفاظ عليها.

3 . **تغير مستوى سطح البحر:** تشير الدراسات إلى ارتفاع مستوى سطح البحر خلال خمسينات القرن الماضي حت القرن الحالي من 60 سم – 1.5 متر أو إلى 2 متر. الأمر الذي يؤكد على أن مياه الخليج العربي قد تصل إلى مدينة الناصرية فضلاً عن توسع الأهوار في العراق.

4 . **تغير في معدلات سقوط الأمطار:** يُشير هذا المؤشر إلى وجود تغير كمي ونوعي في التساقط يتمثل الأول في زيادة الغطاء الغيمي بحدود 2% عن معدلاتها في المناطق القطبية الأمر الذي سيؤدي إلى حدوث زيادة في التساقط بحدود 0.3 – 0.2 في المنطقة الاستوائية وشبه الاستوائية بين 10 – 0° شمالاً وجنوبًا الأمر الذي يشير إلى ارتفاع في وتيرة تيارات الحمل الصاعدة. أي أن درجة الحرارة السطحية بدأت تزداد فضلاً عن وجود بخار الماء في المنطقة الاستوائية. ولذلك أصبح لدينا تراجع في كمية الأمطار الساقطة والتساقط بشكل عام وبنسبة 3% بالمنطقة المحصورة بين 30-10° شمالا وهذا مهم جدًا. أما التغير النوعي للأمطار فيتمثل بوجود ثلاث أنواع من التساقط برد، ومطر، وثلج يحصل التغير فيها من خلال جانبين

22 يوسف محمد الهذال وسلام هاتف الجبوري، التغير المناخي بين الماضي والحاضر والمستقبل، الطبعة الأولى، (بغداد: د.ن، 2014)، ص 15.

الأول التغير في مستوى الطاقة التي سحبت من الغلاف الجوي إلى سطح الأرض والتي تقل إذا كان نوع التساقط سائل في حين تزداد إذا كان التساقط صلب. والثاني الرقعة الجغرافية التي يشغلها التساقط السائل سوف يكون بشكل مطر أكبر وسوف يتوسع على حساب التساقط الثلجي. وتشير الدراسات الحديثة إلى أن نوع التساقط سوف يتغير فيكون في المناطق المدارية والاستوائية على شكل مطر في حين المناطق المعتدلة والقطبية سوف تكون على شكل ثلج نتيجة لانخفاض درجات الحرارة.[23]

5 . **تباين حدة وشدة المظاهر الطقسية العنيفة:** بحسب المناطق الموجودة فيها، يعني مثل العواصف، والزوابع، والأعاصير وكذلك مدة مكوثها أطول وبالتالي فعلها التدميري صار أطول وأكثر حدة إلاّ أنه من إيجابيات تراجع الغطاء الجليدي إضافة مناطق زراعية صالحة للزراعة وهذا ما يعني تغير في الظهير الاقتصادي في البلدان. وهناك أنواع للتراجع الجليدي منها ربيعي، وصيفين ومنها في جميع فصول السنة. [24]

6 . **تزايد في نسبة الغازات:** وهي من الدلائل المناخية، ولكن ليس لديها بيانات ضمن التسجيلات المناخية.

7 . **الشواهد الجيومورفولوجية:** يتسبب النحت الجليدي بأقاليم الجبال في تكوين أودية عميقة بشكل الحرف اللاتيني u وهو الشكل المتطور عن الشكل النهري v لذلك فإن وجود هذه الظواهر الجيومورفولوجية بالمناطق الجبلية دليل على تعرضها لفترات من المناخ البارد أما الأشكال الناتجة عن زحف الغطاءات الجليدية القارية فهي تختلف عن أشكال زحف الجليد الجبلي الذي سبق ذكره فالزحف الجليدي القاري بنصف الكرة الشمالي عادة ما ينتهي عند أقصى امتداد نحو الجنوب بإرساب حمولته المتكونة من خليط غير متجانس من الصخور والحصى والرمال تعرف بالركامات الجليدية التي سدت الطرق أمام جريان أنهار السهل الأوربي شمالاً نحو بحر البلطيق وارغمتها على اتجاهاتها نحو الغرب أو الشرق. كما وتستعمل الغطاءات الجليدية كمخازن معلومات يتم التعرف من خلالها على خصائص المناخ عبر العصور، فإذا وجدت ظواهر التعرية الريحية كالمسيلات وأعشاش الغراب وتكوينات الصخور الرملية في مناطق مطيرة حاليًا فإن ذلك دليل واضح على أن أحوال المناخ قد تغيرت من جافة إلى مطيرة. أما أودية الأنهار الجافة والنباتات المتحجرة المنتشرة في شمال أفريقيا فهي دليل على أن المناخ كان مطيرًا . [25]

23 - م. حدود محمد عبود الطفيلي، مرجع 5.
24 يوسف محمد الهذال وسلام هاتف الجبوري، مرجع سابق، ص 14.
25 مثنى فاضل على الوائلي، مرجع سابق، ص 22.

8 . **تغيرات مستوى سطح البحر:** يتغير منسوب سطح البحر أما بسبب زيادة كميات المياه به أو لنقصانها أو بسبب زيادة مساحة البحر أو لنقصانها. فحجم البحر يقل بتراكم الارساب التي تجرفها الأنهار والرياح إليه من القارات لكن هذا التناقص يحدث ببطء شديد ويحتاج إلى وقت طويل حتى يصبح تأثيره واضحًا. أما التغير السريع في منسوب سطح البحر فإنه يحدث أما نتيجة لكثرة التساقطات الثلجية على العروض القطبية أو لذوبان الجليد القاري بسبب التغيرات في درجة الحرارة، وتدل بعض الدراسات على أنه في حالة ذوبان كل جليد القارة القطبية الجنوبية فإنه سيؤدي إلى زيادة منسوب البحر بحوالي 60 مترًا عما هو عليه الآن، وهذا بالطبع سيؤدي إلى زيادة مساحة المحيطات على حساب المناطق المنخفضة من اليابس.[26]

9 . **الحياة القديمة:** تدل الحيوانات والنباتات على خصائص المناخ الذي عاشت فيه فاكتشاف بقايا الفيل وحيد القرن بأودية الصحراء الكبرى الجافة يدل على أن هذه المناطق كانت تتصف بمناخ مطير يسمح بنمو الأشجار والحشائش الكثيفة الضرورية لغذاء هذه الأنواع من الحيوانات. كما تم اكتشاف عدد من الحفريات لجذوع أشجار مثمرة ورسوم على جدران الكهوف تظهر قطعان الأبقار والأسود ومن ثم توزيع الحفريات الحيوانية والنباتية بمناطق جنوب الصحراء الكبرى. كما وتعيش النباتات متكيفة مع حدود حرارية معينة ولا تستطيع الحياة إذا زادت درجات الحرارة عن تلك الحدود أو نقصت عنها مما يسبب في انقراضها، فشجرة الزيتون لا تعيش إلا في سواحل حوض البحر المتوسط أما أشجار الموز والكاكاو والمانجو والأناناس فهي نباتات المناطق المدارية المطيرة لذلك وجدت مخلفاتها الآن في أقاليم باردة فهذا يعني أن هذه الأقاليم كانت في الماضي حارة.[27]

10 . **تحليل النظائر المشعَة:** يمكن التعرف على الخصائص الحرارية للعصور القديمة باستعمال أسلوب النظائر المشعَة، وكثيرًا ما يستعمل في هذا المجال نظائر الأوكسجين والكربون. فالأول يمكن التعرف عليه من خلال خصائص الحرارة أما بتحليل طبقات الجليد القطبي أو عينات من تربة القاع المحيطي. إذ يحتوي الأوكسجين على ثلاث نظائر هي أوكسجين 16، وأوكسجين 17، وأوكسجين 18 ويعد أوكسجين 16 16 أ أخفها وزنًا ويحتوي على 99.7 من جزيئات الأوكسجين والنسبة بين 16 أ و18 متغيرة حسب درجة حرارة الماء. فعندما تموت الأحياء المائية تغوص بقاياها إلى القاع وتصبح جزءاً من مكونات تربته إذ إن العضويات الصغيرة متكيفة مع درجة حرارة الماء الذي عاشت فيه فإن كل نوع من تلك العضويات عاش في ظروف مناخية معينة، وإذ حصل تغير في المناخ فإن هذه العضويات تتحرك إلى مكان آخر تتوفر فيه الخصائص الملائمة لها ويحل محلها نوع آخر تلائمه الظروف الجديدة. كما يمكن التعرف على خصائص درجة

26 - م. حدود محمد عبود الطفيلي، مرجع سابق، ص6.

27 يوسف محمد الهذال وسلام هاتف الجبوري، مرجع سابق 16.

الحرارة من النسبة 16 أ / 18أ لعينات مأخوذة من طبقات الجليد القطبي، فالثلج المتساقط على غرينلاند على سبيل المثال يأتي من الماء المتبخر من المحيط الأطلسي وتحتوي جزيئات ماء المحيط على الشكل الغالب من الأوكسجين، وأوكسجين 16 أخف ويتبخر بسرعة ويبقى في الشكل الغازي أكثر من أوكسجين 18 الثقيل، إذن هناك علاقة عكسية بين نسبة 16 أ و18 أ في كل عينات البحر والجليد القطبي فكبر النسبة في عينة البحر دليل على تراجع الجليد القطبي بسبب ارتفاع الحرارة. أما كبر النسبة في عينة الجليد القطبي فهو دليل على انخفاض الحرارة وزحف الجليد. أما الثاني تحليل كاربون 14 المشع فيستعمل هذا الأسلوب لتقدير الزمن الذي عاشت فيه العضوية، وأساس هذا الأسلوب هو أن بقايا العضويات تحتوي على الكربون العادي وجزء بسيط من ك 14 المشع والنسبة بين ك 14 وك 12 تبقى ثابتة خلال حياة العضوية وبمجرد موتها يبدأ ك 14 في التحليل، لذلك فمعرفة النسبة بينهما يمكن تقدير عمر العضوية.[28]

11 . **انقراض الحيوانات:** يستدل من انقراض الديناصور بعد العصر الديفوني على أن المناخ أما تحول إلى الجفاف الذي قضى على غذائه أو حصل تغير كبير في درجة الحرارة أثر سلبًا على قدراته التناسلية مما تسبب في انقراضه وهناك من يرجع تغير المناخ المفاجئ وانقراض الديناصور إلى حصول انفجار مروع ناتج عن ارتطام شهاب ضخم قادم من الفضاء بسطح الأرض تسبب في اندلاع حرائق وصعود كميات هائلة من الغبار الذي غطى الجو وحجب أشعة الشمس عن الأرض مما أدى إلى تغير إلى وضع بارد لا يتحمله الديناصور فانقرض.

12 . **وضع الحفريات:** توجد دلائل أخرى يستدل بها على خصائص المناخ الذي عاش به الحيوان أو النبات فعلى سبيل المثال أن وجود بقايا الحيوانات في وضع واقف يدل على أنها ماتت في بركة وحل، فضلاً عن وجود عدد من البقايا متقاربة يدل على أن الموت كان فجائيًا بإحدى الكوارث كالفيضانات، أو التجمد، أو الجفاف، أو البراكين، أو الانهيارات الجليدية، أو الجبلية.

13 . **تغيرات درجة حرارة سطح البحر:** يعد المناخ من أعقد النظم الموجودة على الأرض إذ يتكون من تفاعلات طبيعية بين منظومات الأغلفة الغازية والمائية والنباتية والتربة والإشعاع الشمسي فكل هذه الأنظمة متغيرة في الزمان والمكان وتتفاعل مع بعضها لكي تنتج ما يسمى بالمناخ، إذ أن القدرة الاستيعابية التخزينية للحرارة كبيرة جدًا في المحيطات بسبب كبر حرارتها النوعية من جهة وكبر حجم الكتلة المائية من جهة أخرى فالمحيط يشكل خزان هائل للحرارة تنتقل منه إلى الجو عن طريق الإشعاع والتوصيل والتبخر. لذلك فإن حصول تغيرات في درجة

28 - م. حدود محمد عبود الطفيلي، مرجع سابق، ص7.

حرارة سطح البحر لابد أن يؤثر في معدل التبخر وتحويل الطاقة إلى الجو وبالتالي في شدة أنظمة الضغط الجوي ومواقعها، إذ أصبح مسلمًا بأن تغيرات حرارة سطح البحر تتسبب في فترات قصيرة من الحيود المناخي يدوم بضع سنوات ففترات الجفاف التي تشهدها الأقاليم شبه الصحراوية كما في الساحل الصحراوي ومناطق البحر المتوسط على سبيل المثال وكذلك فترات الشتاء القارسة غير العادية التي شهدتها أقاليم شمال وشرق الولايات المتحدة في سنتي 1977 و1978 سببها حصول تغيرات في الدورة الهوائية العامة المتأثرة بتغيرات حرارة سطح البحر. ويسمى هذا التلازم في المؤثرات بالارتباط البعيد إذ يتسبب التغير في حرارة سطح البحر في حصول تغيرات في أماكن أخرى فوق سطح البحر، فهطول أمطار غزيرة وحدوث فيضانات في إقليم ما لابد وأن يلازمه جفاف وقحط في أماكن أخرى كل ذلك ناتج عن تغيرات في شدة أنظمة الضغط الجوي وفي مواقعها وما تسببه من تغيرات في الدورة الهوائية العامة.[29]

14 . **تغير طبيعة سطح الأرض:** أن تغير طبيعة سطح الأرض يؤثر على انعكاسية السطح للإشعاع الشمسي وبالتالي على الموازنات الإشعاعية والحرارية والمائية مما يتسبب في تغير نظم الضغط الجوي والرياح. كما أن وتيرة تغير معالم سطح الأرض آخذة بالتسارع نتيجة لزيادة سكان الأرض وزيادة إمكاناتهم المادية لإجراء هذا التغير من أجل توفير متطلبات الحياة العصرية من غذاء وكساء وخدمات أخرى. فهناك قناعة أكيدة بين العلماء تدل على أن إزالة الغابات الاستوائية وشبه القطبية التايجا ستؤدي إلى نتائج وخيمة لا يمكن إصلاحها إلى الأبد لما يلحق بتلك البيئات من دمار تغير في نظم الحرارة والأمطار. فضلاً عن ذلك فإن قطع الغابات وحرق الحشائش والسافانا والرعي المفرط لأقاليم الحشائش يتسبب في تعرية الأرض وتغيير خصائصها الإشعاعية[30].

15 . **تغير كيمياء الغلاف الجوي (الغازات والجسيمات):** تتسبب الأنشطة الصناعية والزراعية وحركة النقل توليد الطاقة في انبعاث كميات هائلة من الغازات والجسيمات التي بإمكانها إحداث تغيير في كيمياء الغلاف الجوي والتأثير في الموازنات الإشعاعية والحرارية ومن ثم تغيير المناخ، فمن الغازات ما يؤدي إلى مشكلة التحمض في الأمطار والثلوج ومنها ما يسبب في احتباس الإشعاع الأرضي وارتفاع درجة الحرارة ومنها ما يزيد من انعكاسية الأرض وتقليل درجة الحرارة وهناك غازات تتسبب في تآكل الأوزون والمساهمة في تغير المناخ عن طريق التأثير في ظاهرة الدفيئة.

29 مثنى فاضل على الوائلي، مرجع سبق ذكره، ص30.
30 - م. حدود محمد عبود الطفيلي، مرجع سبق ذكره، ص 29.

المبحث الرابع

قراءة في أهم مؤشرات التغير المناخي الصادرة عن المؤسسات الدولية

تقوم العديد من المؤسسات الدولية بعمل مؤشرات لقياس التغيرات المناخية، عالميًا وإقليميًا ومحليًا. كما أنها تصدر في ذات الوقت تقارير سنوية لقياس أثر الأنشطة التي تقوم بها الدول على البيئة، فضلاً عن متابعة الإجراءات التي تقوم بها تلك الدول أيضًا للحد من تفاقم أزمة المناخ من أجل تعظيم سبل المواجهة الجماعية والفردية معًا. وفي هذا سوف يتناول هذا المبحث قراءة في تقرير مؤشر أداء التغير المناخي (CCPI)، وتقرير المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، ومؤشرات الإدارة الوطنية لعلوم المحيطات والغلاف الجوي، وأخيرًا مؤشر شركة EY لتغير المناخ في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

المطلب الأول

مؤشر أداء التغير المناخي (CCPI)

يصدر هذا المؤشر من قبل منظمة "جيرمان ووتش" لحماية البيئة غير الحكومية ومقرها ألمانيا ومعهد "نيوكلايمات/ المناخ الجديد" بالتعاون مع شبكة العمل المناخي العالمية (CAN). ويقارن هذا المؤشر بين تدابير حماية المناخ في 60 دولة وكذلك في بلدان الاتحاد الأوروبي. هذه البلدان مجتمعة مسؤولة عن أكثر من 90 بالمائة من إجمالي انبعاثات الكربون في العالم[31]. وقد نُشر مؤشر أداء التغير المناخي لأول مرة في عام 2005، وتُقدم نسخة محدثة منه في مؤتمر الأمم المتحدة للتغير المناخي بشكل سنوي. وقد توسع مؤشر أداء التغير المناخي ليشمل قياس تقدم بلد ما نحو المساهمات المحددة وطنيًا (إن دي سي إس) وأهداف البلد لعام 2030. ويجري تقييم الأداء الوطني بناءً على 14 مؤشرًا ضمن الفئات الأربع التالية:

- الغازات الدفيئة (بترجيح 40%).
- الطاقة المتجددة (بترجيح 20%).
- استهلاك الطاقة (بترجيح 20%).
- سياسة المناخ (بترجيح 20%).

31 جانيت كوينك، مؤشر تغير المناخ: أزمة الطاقة اختبار صعب للعالم وسنواجه أزمات أكبر!، دوتيشه فيله، 15 نوفمبر 2022، https://2u.pw/rNxBZ0D

تحدد كل من الفئات الثلاث التالية "انبعاثات الغازات الدفيئة"، و"الطاقة المتجددة"، و"استهلاك الطاقة" من خلال أربع مؤشرات متساوية الترجيح:

أ. المستوى الحالي.

ب. التطورات الأخيرة (اتجاه خمس سنوات).

ج. درجتان مئويتان توافق الأداء الحالي.

د. ودرجتان مئويتان توافق الهدف لعام 2030.

تُستكمل هذه المؤشرات بمؤشرين آخرين، يقيسان أداء البلد فيما يتعلق بإطار سياسة المناخ الوطنية وتنفيذها، وكذلك فيما يتعلق بدبلوماسية المناخ الدولية من فئة "سياسة المناخ". وتقيم بيانات فئة "سياسة المناخ" سنويًا ضمن دراسة بحثية شاملة. أساسها هو تصنيف الأداء من قبل خبراء التغير المناخي من المنظمات غير الحكومية والجامعات ومجمعات التفكير داخل البلدان التي يجري تقييمها. وفي الاستبيان، يعطون تصنيفًا لأهم مقاييس حكوماتهم. وتُصنف النتائج وفق: عالية جدًا، أو عالية، أو متوسطة، أو منخفضة، أو منخفضة جدًا.

توضح أحدث النتائج الاختلافات الإقليمية الرئيسية في جهود حماية المناخ والأداء في 60 دولة جرى تقييمها بالإضافة إلى الاتحاد الأوروبي. وفقًا لمؤشر أداء التغير المناخي، لم تحقق أي من البلدان أداءً يعتبر عاليًا جدًا في جميع المؤشرات، لأنه لا توجد دولة تستوفي متطلبات الحد من ظاهرة الاحتباس الحراري إلى أقل من 2 درجة مئوية، على النحو المتفق عليه في اتفاقية باريس. هذا هو سبب بقاء المراكز الثلاثة الأولى في الترتيب النهائي شاغرة. وفي مؤشر عام 2020، تصدرت السويد الترتيب، تلتها الدنمارك والمغرب. وجاءت الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة العربية السعودية وتايبيه الصينية في المراكز الثلاثة الأخيرة.

وطبقًا لبيانات المؤشرات الصادرة عن لعام 2022، فقد جاءت النتائج كالتالي:

الدنمارك في المرتبة الأولى: تحتل الدنمارك المرتبة الأولى فيما يتعلق بتدابير حماية المناخ، وهي الدولة الوحيدة التي حصلت سياستها المناخية على تقييم "جيد" على المستوى الوطني و"جيد جدًا" على مستوى العالم. على سبيل المثال، تعهدت الدنمارك بتقديم الأموال للتعويض عن الأضرار والخسائر الناجمة عن تغير المناخ للبلدان الفقيرة. ووفق مؤشر أداء تغير المناخ، على الدنمارك اللحاق بالركب في مجال كفاءة الطاقة، وبالتالي فهي معرضة لخطر الابتعاد عن أهدافها المناخية الوطنية للعام 2025. وتظهر دول مثل تشيلي والمغرب والهند، التي تحتل المراكز

من 6 إلى 8، نتائج جيدة في مؤشر أداء تغير المناخ مرة أخرى هذا العام وتقترب من المراتب الأولى التي تحتلها الدنمارك والسويد.[32]

شكل رقم (3) يوضح ترتيب الدول الأوائل مؤشر أداء التغير المناخي

32 جانيت كوينك، مرجع سبق ذكره.

شكل رقم (4) يوضح ترتيب كل الدول مؤشر أداء التغير المناخي

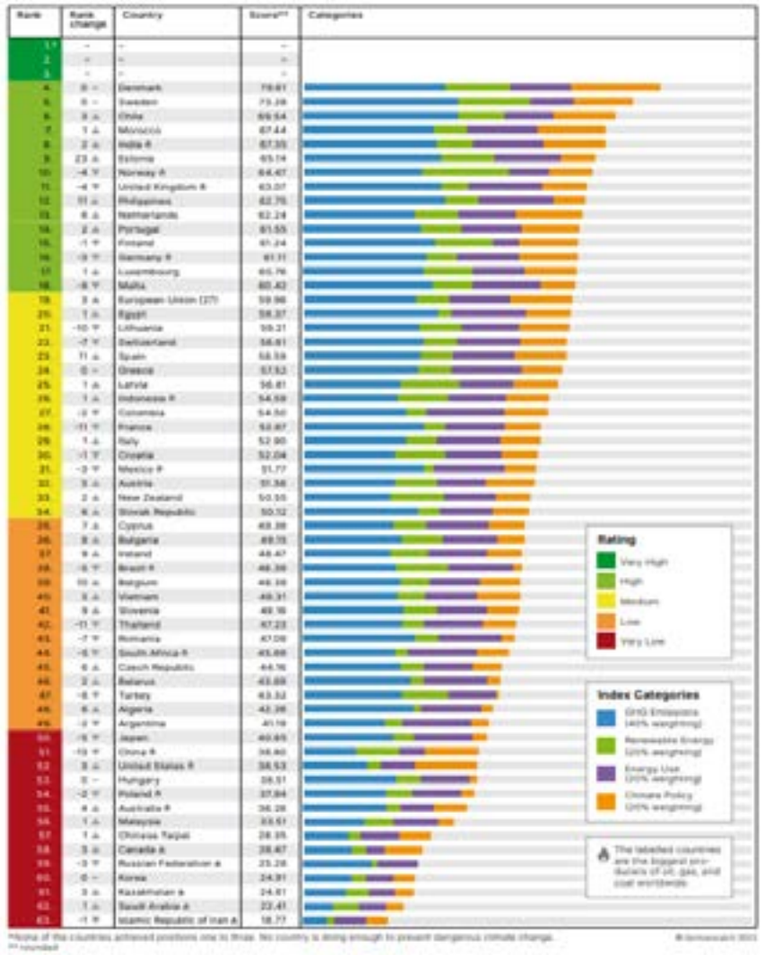

ويتضح من الرسم البيانات أنه لا تزال المراكز الثلاثة الأولى في الترتيب غير مشغولة ولا تقوم دولة واحدة بما يكفي من أجل تحقيق هدف اتفاقية باريس لحماية المناخ، والمتمثل في الحد من ظاهرة الاحتباس الحراري بـ 1,5 درجة مئوية.[33]

وعلى صعيد الدول العربية: حقق المغرب قفزة أخرى في مؤشر الأداء المناخي باحتلاله المرتبة الرابعة بعد حصول الدنمارك على المرتبة الأولى والسويد على المرتبة الثانية والشيلي على

33 المرجع السابق.

المرتبة الثالثة. حيث تعتبر المغرب من بين أكثر المساهمات طموحًا على المستوى الدولي نظرًا لتماشيها مع أهداف اتفاق باريس حول المناخ خاصة تلك المتعلقة بخفض الاحترار المناخي تحت أقل من 1.5 درجة مئوية، بالإضافة إلى المجهودات المبذولة في إطار الاستراتيجية الوطنية للطاقة خاصة في مجال تنمية الطاقات المتجددة والنظيفة. كما حصل المغرب على ترتيب عالٍ في مجال السياسة المناخية الدولية، خاصة فيما يخص خفض انبعاثات الغازات الدفيئة. فبعد انعقاد كوب22 عبر المغرب عن التزامه القوي في إطار اتفاق باريس، ومشاركته الفعالة في التحالفات العالمية حول المناخ بالإضافة إلى المبادرات الجهوية الطموحة والتي تمنحه دورًا رياديا في مجال الطاقة والتنمية المستدامة على الصعيد الإفريقي. من جهة أخرى، فقد أوفى المغرب بكل التزاماته فيما يتعلق بتقديم التقارير الوطنية، بموجب اتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ، من خلال تقديم أربع بلاغات وطنية وثلاث تقارير حول الجهود المبذولة للتخفيف من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري[34].

على صعيد الولايات المتحدة الأمريكية، فقد أكد المؤشر على تقدم واضح في سياسة الولايات المتحدة تجاه المناخ، وذلك بسبب حزمة الاستثمار الكبيرة التي أقرها من الرئيس الأمريكي، جو بايدن. غير أن الولايات المتحدة كانت ثاني أكبر دولة مسؤولة عن الانبعاثات في العالم بعد الصين، ففي عام في عام 2019 كانت مسؤولة عن 11 بالمائة من مجموع الانبعاثات، والصين أطلقت 27 بالمائة من الانبعاثات العالمية. وصُنف كلا البلدان من بين أسوأ البلدان في مؤشر أداء تغير المناخ. كما قامت أستراليا فقط بتحسين سياستها المناخية نتيجة تغير الحكومة.

وفي المقابل تأتي الصين، فمع تراجعها 13مركزًا إلى المركز 51 سجلت الصين أكبر تراجع في مؤشر أداء تغير المناخ. ورغم استمرار الدولة في الاستثمار بكثافة في الطاقة المتجددة، إلا أن أداءها سيئ للغاية بسبب انبعاثاتها المتزايدة باستمرار. ويؤكد المؤشر على أن الصين لم تنجح بعد في الحد من الانبعاثات وتسير عكس الاتجاه على المدى الطويل. وبالرغم من وصف المؤشر أداء الصين بأن جيد في مجال توسيع الطاقات المتجددة، لكن هذا لا يكفي. وفي الوقت الحالي يتم بناء العديد من محطات الجديدة للطاقة التي تعمل بالفحم في الصين. وهذا يعني أن هذه المحطات يجب أن تعمل لسنوات أو حتى عقود حتى تؤتي هذه الاستثمارات أُكلها. كما أن هذا يعني أن تحقيق أهداف حماية المناخ يزداد بعدًا في الصين. ولكن ذلك قد يشكل خطرًا كبيرًا، لأنه كلما زادت سرعة ارتفاع درجة حرارة الأرض، زادت سرعة الوصول إلى نقاط التحول المحتملة، أي أحداث مثل الذوبان السريع للصفائح الجليدية في البحار القطبية، والذي قد يكون

34 مؤشر الأداء المناخي، نسخة 2023 المغرب يقفز إلى المرتبة الرابعة عالميا، https://2u.pw/unsnedU

له تأثير هائل على الكوكب بأكمله[35].

تراجع ألمانيا، يؤكد المؤشر على أن تركيز المستشار الألماني، أولاف شولتس، على التوسع الكبير في استيراد الغاز الطبيعي المسال (LNG) وتشغيل محطات توليد الطاقة التي تعمل بالفحم قد حد من التقييم الأفضل للسياسة الألمانية الخاصة بحماية المناخ في ظل الحكومة الألمانية الجديدة. ومع ذلك، تم تقييم انخفاض انبعاثات التي يسببها الفرد في ألمانيا بين عامي 2017 و2021 بشكل إيجابي. وبشكل عام، تراجعت ألمانيا ثلاث مراكز مقارنة بالعام السابق وحصلت على تقييم "جيد". من ناحية أخرى، سياسة المناخ الضعيفة في السنوات الأخيرة في ظل الحكومة السابقة، انعكست على التوسع في طاقة الرياح على وجه الخصوص. ومن ناحية أخرى، فإن الإخفاق الكبير في تحقيق الأهداف المناخية بدا واضحًا، لا سيما في قطاعي النقل والبناء. وباتت آثار التغير المناخي والجفاف تصبح أكثر وضوحًا وخطورة، بالمقابل تحسن الحكومة أداءها في حماية المناخ والتعويل على مصادر الطاقة المتجددة. [36]

تقدم الاتحاد الأوروبي ككتلة واحدة ثلاثة مراكز: كاد أن يحصل الاتحاد الأوروبي على التقييم "الجيد" في المركز التاسع عشر. السبب الرئيسي وراء هذا الصعود يعود إلى تحسين سياسة المناخ عبر حزمة أو خطة جديدة أعلن عنها الاتحاد الأوروبي تسمى Fit-for-55، والتي تهدف إلى تقليل صافي انبعاثات الاتحاد الأوروبي بنسبة 55 في المئة على الأقل بحلول عام 2030. غير أن الصورة في دول الاتحاد الأوروبي ظلت متفاوتة. حيث تم تقييم أداء تسع دول بأنه "جيد"، وسبع دول "سيئ"، وبولندا والمجر "سيئ جدا". بينما قفزت إسبانيا 11 مركزًا إلى المركز 23 بفضل تحسن أدائها في جميع المجالات، تراجعت فرنسا أحد عشر مركزًا لتحتل المركز الـ 28 بسبب سياستها المناخية الضعيفة وشبه غياب تام للتوسع في الطاقات المتجددة. وعلى المدى الطويل، لن يصعد الاتحاد الأوروبي في مؤشر أداء حماية المناخ إلا إذا كان يدعم جميع الدول الأعضاء من خلال تسعير ثاني أوكسيد الكربون للنقل والحرارة لتقليل انبعاثاتها. وللقيام بذلك وتعويض الدول الأضعف اجتماعيًا، نحتاج إلى صندوق مناخ اجتماعي قوي.[37]

35 جانيت كوينك، مؤشر تغير المناخ: أزمة الطاقة اختبار صعب للعالم وسنواجه أزمات أكبر!، مرجع سبق ذكره.
36 المرجع السابق.
37 المرجع السابق.

المطلب الثاني

تقرير المنظمة العالمية للأرصاد الجوية:

أصدرت المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (World Meteorlogical Organization) تقريرًا في عام 2021 بالتزامن مع انطلاق القمة العالمية حول المناخ في غلاسكو "كوب 26". وقد اعتمد الخبراء في إعداده على بيانات مستمدة من وكالات أممية متعددة، وخدمات الأرصاد الجوية والخبراء العلميين في المجال. ويساهم في إعداد التقرير عشرات من الخبراء من الدول الأعضاء، بما في ذلك المرافق الوطنية للأرصاد الجوية والهيدرولوجيا (NMHSs) والمراكز العالمية للبيانات والتحليل، بالإضافة إلى المراكز المناخية الإقليمية، والبرنامج العالمي للبحوث المناخية (WCRP)، والمراقبة العالمية للغلاف الجوي (GAW)، والمراقبة العالمية للغلاف الجليدي، وخدمات كوبرنيكوس لمراقبة تغير المناخ التابعة للاتحاد الأوروبي. ويضم شركاء الأمم المتحدة منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة FAO، ولجنة اليونسكو الدولية الحكومية لعلوم المحيطات IOC، والمنظمة الدولية للهجرة IOM، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة UNEP، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين UNHCR، ومكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث UNDRR، وبرنامج الأغذية العالمي (WFP).[38]

ويسلط التقرير الضوء على آثار الاحترار العالمي على الأمن الغذائي ونزوح السكان، وعلى النظم البيئية الحيوية والتقدم نحو أهداف التنمية المستدامة. ومن أهم النتائج التي توصل إليها الخبراء في التقرير هو أن السنوات السبع الماضية، هي في طريقها لأن تصبح أحر سبع سنوات منذ أن بدأ الإنسان في تسجيل مؤشرات الطقس الرئيسية في القرن التاسع عشر. واستنادًا إلى بيانات الأشهر التسعة الأولى من عام 2021، وكان من المتوقع أن يكون عام 2022 بين الترتيب الخامس والسابع الخامس إلى السابع في ترتيب الأعوام الأكثر دفئًا على الإطلاق بسبب التبريد المؤقت في بداية هذا العام بسبب ظاهرة "النينيا".

وتتمثل أهم مؤشرات التقرير فيما يلي:[39]

1 . ارتفاع تركيز غازات الدفيئة في الجو:

أكدت المنظمة في تقريرها أن تركيزات غازات الاحتباس الحراري وصلت في عام 2020 إلى مستويات قياسية جديدة، وبلغ مستوى تركيز غاز ثاني أكسيد الكربون في الجو 413.2 جزءا

38 أربعة مؤشرات رئيسية لتغير المناخ تحطم الأرقام القياسية في عام 2021، المنظمة العالمية للإرصاد الجوية، 18 مايو 2022، https://2u.pw/3p1Rf7s
39 الصغير محمد الغربي، مؤشرات التغير المناخي، منظمة المجتمع المدني العربي، 17 نوفمبر 2021، https://2u.pw/YAfQsid

في المليون، مما يمثل ارتفاعا بحوالي مرة ونصف عن المستويات التي كان عليها في فترة ما قبل الصناعة، بينما تضاعف مستوى غاز الميثان في الجو مرتين ونصفا منذ تلك الفترة. وكان متوسط درجة الحرارة العالمية لعام 2021 فوق متوسط الفترة ما بين عامي 1850و1900 بحوالي 1.09 درجة مئوية. وتضع مجموعات البيانات التي استخدمتها المنظمة العالمية للأرصاد الجوية لإعداد التقرير، عام 2021 -الذي كان أقل دفئا من السنوات الماضية بسبب ظاهرة النينيا- في المرتبة السادسة أو السابعة من بين الأعوام الأكثر دفئًا على مستوى العالم، لكن الترتيب قد يتغير في نهاية العام[40].

2 . احترار المحيطات وارتفاع مستوى البحار:

كما سجل التقرير استمرار احترار المحيطات إلى أعماق تصل إلى ألفي متر، مسجلة أرقاما قياسية في عامي 2019 و2020. وشهدت أغلب المحيطات موجة حارة بحرية "قوية" واحدة على الأقل في وقت ما من عام 2021. وقد أدى امتصاص المحيطات لحوالي 23% من الانبعاثات السنوية من ثاني أكسيد الكربون إلى زيادة حموضتها، وبالتالي خفض قدرتها على تخزين هذا الغاز.

شكل رقم (5) يوضح مستوي ارتفاع سطح البحر خلال الفترة 1993 – 2023

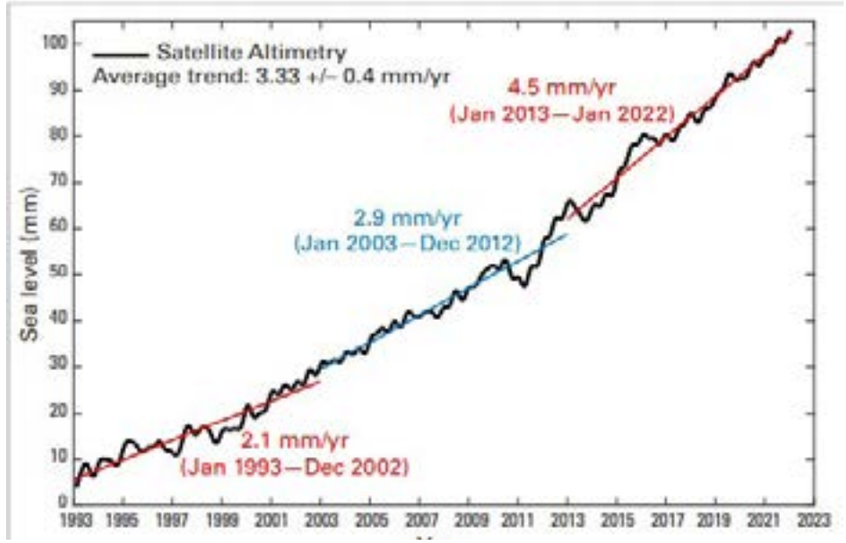

Source: AVISO altimetry (https://www.aviso. altimetry.fr

40 الصغير محمد الغربي، تقرير دولي جديد يكشف أحدث مؤشرات التغير المناخي، مرجع سبق ذكره.

وكان الجليد البحري في القطب الشمالي أقل من متوسط 1981-2010 عند أعلى مستوى له في مارس. ورغم أن الحد الأدنى في سبتمبر كان أكبر مما كان عليه في السنوات الأخيرة، فإنه ظل أقل بكثير من المتوسط المسجل في العقود الماضية.[41]

شكل رقم (6) يوضح انخفاض الرقم الهيدروجيني للمحيطات خلال الفترة من 1985 – 2020

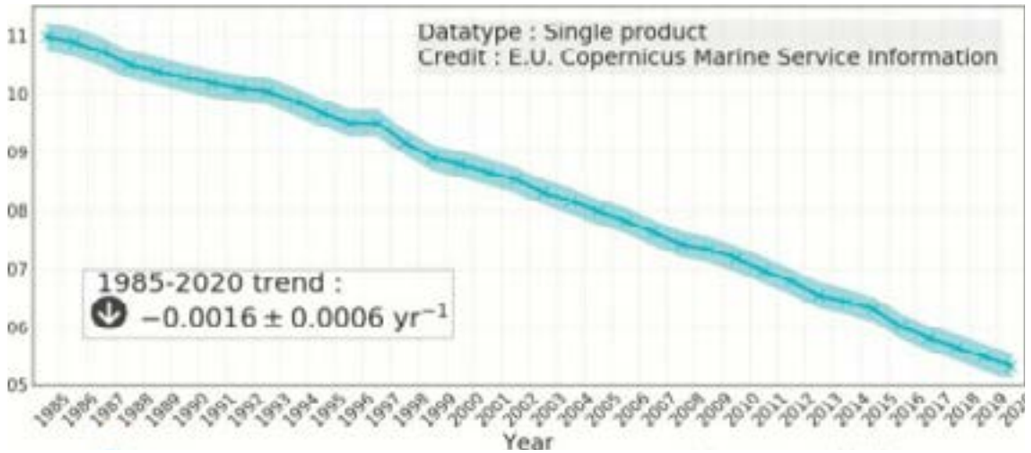

وسجّل التقرير تسارع ذوبان الأنهار الجليدية في أميركا الشمالية خلال العقدين الماضيين، وتفاقمت الظاهرة هذا العام بسبب الصيف الحار والجاف بشكل استثنائي في المنطقة، مما أدى إلى هطول أمطار لأول مرة في التاريخ الحديث فوق القمم الجليدية في غرينلاند. وأظهر التقرير أن وتيرة ارتفاع مستوى سطح البحر بسبب الفقدان المتسارع للكتلة الجليدية، بلغت 4.4 مليمترات سنويا خلال الفترة ما بين عامي 2013 و2021، مما يمثل ضعف متوسط الارتفاع الذي كان عليه بين عامي 1993 و2002. [42]

شكل رقم (7) يوضح تسارع المعدل السنوي لارتفاع مستوي البحر من 1993 – 2023

41 لمزيد من التفاصيل أنظر: https://2u.pw/Rm5oNQX

42 الصغير محمد الغربي، تقرير دولي جديد يكشف أحدث مؤشرات التغير المناخي، مرجع سبق ذكره.

تسارع المعدل السنوي لارتفاع مستوى البحر منذ عام 2013

3 . ارتفاع درجة الحرارة:

أشار التقرير إلى أن مناطق مختلفة من العالم شهدت خلال شهري يونيو ويوليو الماضيين موجات حر استثنائية، حطمت العديد منها أرقاما قياسية في الحرارة تفوق 4 درجات مئوية. إذ وصلت درجة الحرارة في مقاطعة كولومبيا البريطانية الكندية لأول مرة إلى 49.6 درجة مئوية في يونيو. كما سجلت منطقة البحر الأبيض المتوسط في أغسطس حرارة شديدة بلغت 48.8 درجة مئوية في جزيرة صقلية الإيطالية، وهو رقم قياسي أوروبي مؤقت، و50.3 درجة مئوية في القيروان تونس[43].

وقد رافقت موجات الحر هذه العديد من الحرائق الكبرى في كاليفورنيا والجزائر وجنوب تركيا واليونان بشكل خاص، أدت إلى القضاء على مئات آلاف الهكتارات من الغابات. وفي المقابل، هطلت الأمطار بغزارة غير معتادة في مناطق مختلفة من العالم خلال هذا العام، أدت إلى فيضانات مدمرة. فتلقت -على سبيل المثال- مدينة تشنغ تشو الصينية في 20 يوليو، 720 مليمترا من الأمطار أكثر من المتوسط السنوي في ساعات قليلة، نتج عنها فيضانات مفاجئة تسببت في أكثر من 302 حالة وفاة، وخسائر اقتصادية كبيرة. كما شهدت أوروبا الغربية، وخاصة ألمانيا وبلجيكا، واحدة من أشد الفيضانات خطورة على الإطلاق في منتصف يوليو، أدت إلى حدوث انهيارات أرضية ومقتل أكثر من 200 شخص. وبالتزامن مع ذلك، ساد الجفاف الشديد الكثير من المناطق شبه الاستوائية في أميركا الجنوبية للعام الثاني على التوالي، وكان معدل هطول الأمطار أقل بكثير من المتوسط في معظم هذه المناطق، مما أنجر عنه خسائر زراعية كبيرة وانخفاض مستويات الأنهار. [44]

43 ماهي أحدث مؤشرات التغير المناخي؟، موقع بشرى حياة، 9 مايو 2022، https://2u.pw/IHk4etV
44 الصغير محمد الغربي، مرجع سبق ذكره.

شكل رقم (8) يوضح اختلافات درجات الحرارة خلال الفترة من 1981 – 2021

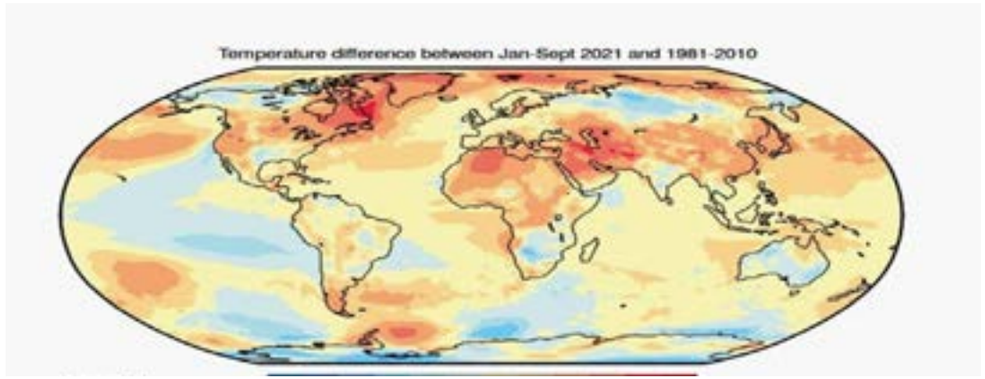

واللافت، كان متوسط درجة الحرارة عام 2021 يفوق متوسط الفترة ما بين عامي 1850و1900 المنظمة العالمية للأرصاد الجوية. [45]

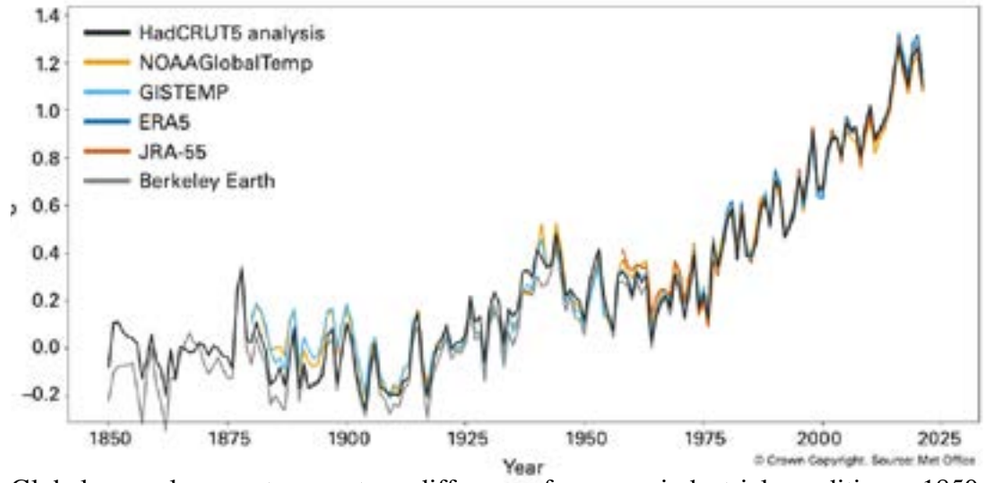

Global annual mean temperature difference from pre-industrial conditions (1850–1900) for six global temperature data sets (1850–2021). For details of the data sets and processing see Data sets and methods. Source: Met Office, United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland.

45 https://library.wmo.int/doc_num.php?explnum_id=10859

وقد بلغ المتوسط العالمي لمستوى سطح البحر مستوى قياسيًا جديدًا في عام 2021، إذ زاد بمتوسط 4.5 ملليمتر سنويًا خلال الفترة 2013–2021، وهو أكثر من ضعف معدل الفترة 1993–2002، ويُعزى ذلك بشكل أساسي إلى تسارع فقدان الكتلة الجليدية من الصفائح الجليدية. ولهذا الأمر آثار كبيرة على مئات الملايين من سكان المناطق الساحلية، ويُزيد من قابلية التعرض للأعاصير المدارية.[46]

4 . تحمض المحيطات:

تمتص المحيطات حوالي 23 في المئة من الانبعاثات السنوية لثاني أكسيد الكربون الناتج عن الأنشطة البشرية في الغلاف الجوي. ويتفاعل ذلك من مياه البحر ويؤدي إلى تحمض المحيطات، مما يهدد الكائنات الحية وخدمات النظم الإيكولوجية، وبالتالي يهدد الأمن الغذائي والسياحة وحماية المناطق الساحلية. وكلما انخفضت درجة الحموضة في المحيط، انخفضت قدرته على امتصاص ثاني أكسيد الكربون من الغلاف الجوي. وخلصت الهيئة IPCC إلى أن هناك ثقة عالية جدًا في أن درجة الحموضة لسطح المحيطات المفتوحة هي الآن في أدنى مستوياتها منذ 26000 عام على الأقل، وأن المعدلات الحالية لتغير درجة الحموضة pH غير مسبوقة منذ ذلك الوقت على أقل تقدير.[47]

5 . الغلاف الجليدي:

بالرغم من أن عام علم الجليد 2020–2021 قد شهد ذوبانًا أقل مما كان عليه في السنوات الأخيرة، ثمة اتجاه واضح نحو تسارع فقدان الكتلة على نطاقات زمنية متعددة العقود. وفي المتوسط، ترققت الأنهار الجليدية المرجعية في العالم بمقدار 33.5 متر مكافئ الجليد منذ عام 1950، وحدث 76 في المائة من هذا الترقق منذ عام 1980. وكان عام 2021 عامًا عقابيًا بشكل خاص للأنهار الجليدية في كندا وشمال غرب الولايات المتحدة إذ فُقدت كمية قياسية من الكتلة الجليدية بسبب موجات الحر والحرائق في يونيو ويوليو. وشهدت غرينلاند ظاهرة استثنائية للذوبان في منتصف أغسطس وسُجل أول هطول للأمطار على الإطلاق في محطة القمة، وهي أعلى نقطة على الصفيحة الجليدية على ارتفاع 3216 مترًا. وحطمت موجات الحر الاستثنائية الأرقام القياسية عبر غرب أمريكا الشمالية والبحر الأبيض المتوسط. فقد وصلت درجة الحرارة في وادي الموت، كاليفورنيا إلى 54.4 درجة مئوية في 9 يوليو، أي قيمة مماثلة لعام 2020 كأعلى مستوى مسجل في العالم منذ ثلاثينيات القرن العشرين على أقل تقدير،

46 كارين اليان ضاهر، المؤشرات الرئيسة للتغير المناخي تسجل أرقاما قياسية في 2021، إندبندنت عربية، 23 مايو 2022، https://2u.pw/2So3ISS

47 أربعة مؤشرات رئيسية لتغير المناخ تحطم الأرقام القياسية في عام 2021، المنظمة العالمية للإرصاد الجوية، 18 مايو 2022، https://2u.pw/3p1Rf7s

ووصلت درجة الحرارة في مدينة سيراكيوز في صقلية إلى 48.8 درجة مئوية. ووصلت درجة حرارة مقاطعة كولومبيا البريطانية في كندا إلى 49.6 درجة مئوية في 29 يونيو، وتسبب ذلك في وفاة أكثر من 500 شخص بسبب الحرارة واندلاع حرائق الغابات المدمرة التي أدت بدورها إلى تفاقم آثار الفيضانات في نوفمبر.

6 . تداعيات اجتماعية واقتصادية وبيئية:

وبحسب التقرير، فقد ازداد في السنوات العشر الماضية تواتر النزاعات، بالتوازي مع ارتفاع متوسط حدوث ظواهر الطقس المتطرفة[48]. وأدت الآثار المركبة لهذه المخاطر، والتي تفاقمت بسبب جائحة كوفيد-19، إلى زيادة الجوع، وقوضت بالتالي عقودا من التقدم نحو تحسين الأمن الغذائي. كما تدهورت النظم البيئية بمعدل غير مسبوق، ومن المتوقع أن يتسارع هذا التدهور في العقود القادمة، مما يحد من قدرة البيئة على دعم رفاهية الإنسان ويضعف من مرونتها للتكيف مع التغيرات المناخية.[49]

شكل رقم (10) يوضح عدد الذين يعانون من سوء التغذية ونسب سوء التغذية عالميًا بين عامي 2005 – 2020

أدت الآثار المركبة للنزاعات وظواهر الطقس المتطرفة والصدمات الاقتصادية، التي تفاقمت بسبب جائحة كوفيد-19، إلى تقويض عقود من التقدم نحو تحسين الأمن الغذائي على الصعيد العالمي. وأدى تفاقم الأزمات الإنسانية في عام 2021 أيضًا إلى تزايد عدد البلدان المعرضة لخطر المجاعات. ومن بين العدد الإجمالي للأشخاص الذين يعانون من نقص التغذية في عام 2020، يعيش أكثر من نصفهم في آسيا 418 مليونًا وثلثهم في أفريقيا 282 مليونًا.

48 لمزيد من التفاصيل أنظر: https://2u.pw/fqUpekw

49 الصغير محمد الغربي، تقرير دولي جديد يكشف أحدث مؤشرات التغير المناخي، مرجع سبق ذكره.

لقد كان لأحداث وظروف الطقس القاسية، التي غالبا ما يفاقمها تغير المناخ، تأثيرات كبيرة ومتنوعة على نزوح السكان وعلى ضعف الأشخاص النازحين بالفعل على مدار العام، من أفغانستان إلى أمريكا الوسطى، تضرب حالات الجفاف والفيضانات وغيرها من الظواهر الجوية المتطرفة أولئك الأقل استعدادا للتعافي والتكيف. كما أن النظم البيئية بكل أنواعها والخدمات التي تقدمها، تتأثر بالتغير المناخي والظواهر الجوية المتطرفة. ويؤكد التقرير أن النظم البيئية تتدهور بمعدل غير مسبوق، ومن المتوقع أن يتسارع هذا التدهور في العقود القادمة، مما يحد من قدرة هذه النظم على دعم رفاهية الإنسان ويضر بقدرتها على التكيف لبناء المرونة.

كما تسببت الفيضانات في خسائر اقتصادية بقيمة 17.7 مليار دولار أمريكي في مقاطعة Henan في الصين، وشهدت أوروبا الغربية بعضًا من أشد الفيضانات المسجلة في منتصف يوليو2021، وكان ذلك مصحوباً بخسائر اقتصادية في ألمانيا تجاوزت 20 مليار دولار أمريكي. ووقعت خسائر فادحة في الأرواح. كما أثّر الجفاف على أجزاء كثيرة من العالم، منها القرن الأفريقي وكندا وغرب الولايات المتحدة وإيران وأفغانستان وباكستان وتركيا. وفي المنطقة شبه الاستوائية من أمريكا الجنوبية، تسبب الجفاف في خسائر زراعية كبيرة وعطّل إنتاج الطاقة والنقل النهري. واشتد الجفاف في القرن الأفريقي حتى الآن في عام 2022. ويواجه شرق أفريقيا احتمالاً شبه حقيقي أن الأمطار لن تسقط للموسم الرابع على التوالي، مما يضع إثيوبيا وكينيا والصوماليين في حالة جفاف لم يسبق لها مثيل في السنوات الأربعين الماضية. وتحذر الوكالات الإنسانية من الآثار المدمرة على الأشخاص وسبل العيش في المنطقة. وكان إعصار الهاريكين Ida هو الأكبر في موسم شمال المحيط الأطلسي، إذ وصل إلى اليابسة في لوزيانا في 29 أغسطس، مسببًا خسائر اقتصادية في الولايات المتحدة تُقدر بمبلغ 75 مليار دولار أمريكي. وكان ثقب الأوزون فوق المنطقة القطبية الجنوبية كبيرًا وعميقًا بشكل غير عادي، إذ وصل إلى أقصى مساحة له بلغت 24.8 مليون كيلومتر مربع حجم أفريقيا نتيجة لدوامة قطبية قوية وثابتة وظروف أكثر برودة من المتوسط في طبقة الستراتوسفير السفلى[50].

وفضلاً عما سبق، تتأثر النظم الإيكولوجية، بما في ذلك النظم الإيكولوجية الأرضية والساحلية والبحرية، والنظم الإيكولوجية للمياه العذبة، والخدمات التي تقدمها بالمناخ المتغير، ويتأثر بعضها بدرجة أكبر من الآخر. وتتدهور بعض النظم الإيكولوجية بمعدل غير مسبوق. فمثلاً، تتأثر النظم الإيكولوجية الجبلية، أبراج المياه في العالم، تأثرًا عميقاً. ويُزيد ارتفاع درجات الحرارة من خطر فقدان النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية بشكل لا رجعة فيه، بما في

50 كارين اليان ضاهر، مرجع سبق ذكره.

ذلك مروج الأعشاب البحرية وغابات عشب البحر. والشعاب المرجانية معرضة بشكل خاص لتغير المناخ، إذ يُتوقع أن تفقد ما بين 70 و90 في المائة من منطقة تغطيتها السابقة عند الاحترار بمقدار 1.5 درجة مئوية وأكثر من 99 في المائة عند الاحترار بمقدار درجتين مئويتين. وهناك ما بين 20 و90 في المائة من الأراضي الرطبة الساحلية الحالية معرضة لخطر الفقدان بحلول نهاية هذا القرن، حسب مدى سرعة ارتفاع مستويات سطح البحر. وهو ما من شأنه أن يزيد من تقويض القدرة على توفير الغذاء، والسياحة، وحماية المناطق الساحلية، من بين خدمات النظم الإيكولوجية الأخرى.

وأخيرًا، لا تزال أخطار الأرصاد الجوية الهيدرولوجية تسهم في التشرد الداخلي. وكانت البلدان التي سُجلت فيها الأعداد الأكبر من حالات التشرد حتى تشرين الأول/ أكتوبر 2021 هي الصين أكثر من 1.4 مليون شخص والفلبين أكثر من 386000 شخص وفييت نام أكثر من 664000 شخص[51].

المطلب الثالث

مؤشرات الإدارة الوطنية لعلوم المحيطات والغلاف الجوي

تصدر الإدارة الوطنية لعلوم المحيطات والغلاف الجوي NOAAتقريرًا سجلت فيه ثلاثة مؤشرات رئيسية لتغير المناخ أرقاما قياسية في عام 2022. وتشمل هذه المؤشرات تركيزات الغازات الدفيئة، ومستويات سطح البحر العالمية، والمحتوى الحراري للمحيطات. ويكشف التقرير أن تركيزات انبعاثات الغازات الدفيئة العالمية في الغلاف الجوي وصلت الآن إلى أعلى مستوياتها منذ بدء حفظ السجلات في أواخر القرن التاسع عشر. وتؤدي هذه الزيادة في الغازات الدفيئة إلى ارتفاع درجات الحرارة على الأرض وفي المحيطات، مما يؤدي في النهاية إلى ارتفاع مستويات سطح البحر. يسلط تقرير الإدارة الوطنية للمحيطات والغلاف الجوي NOAA أيضًا الضوء على أن مستويات سطح البحر والمحتوى الحراري للمحيطات وصلت إلى الحد الأقصى المسجل في عام 1800.

يتم نشر التقرير، المسمى "حالة المناخ"، سنويًا من قبل الجمعية الأمريكية للأرصاد الجوية AMS. ويأتي ذلك بعد التأكيد على أن شهري يونيو ويوليو وأغسطس من عام 2022 كانت أكثر فترات الثلاثة أشهر سخونة على الإطلاق. ومن المعروف أن تغير المناخ يؤدي إلى حدوث ظواهر مناخية متطرفة ويزيد من تفاقم آثار الكوارث الطبيعية مثل الأعاصير. يمكن أن يساهم ارتفاع منسوب سطح البحر ودرجات الحرارة الأكثر دفئًا في حدوث أعاصير أكثر شدة وضررًا

51 أربعة مؤشرات رئيسية لتغير المناخ تحطم الأرقام القياسية في عام 2021، المنظمة العالمية للإرصاد الجوية، 18 مايو 2022، https://2u.pw/3p1Rf7s

وأحداث هطول أمطار غزيرة.[52]

في الولايات المتحدة، تأتي غالبية انبعاثات الغازات الدفيئة من ثاني أكسيد الكربون، ويرجع ذلك في المقام الأول إلى حرق الوقود الأحفوري لأغراض النقل والطاقة. وتسبب هذه الانبعاثات أكبر تغير معروف في المناخ العالمي منذ التحول إلى الزراعة منذ آلاف السنين. وتشمل أبرز نقاط التقرير حقيقة أن التركيز العالمي لثاني أكسيد الكربون كان أعلى بنسبة 50% في عام 2022 مقارنة بمستويات ما قبل الصناعة. وكان تركيز الميثان السنوي في الغلاف الجوي، وهو رقم قياسي أيضًا، أعلى بنسبة 165٪. ومن المعروف أن الميثان أقوى من ثاني أكسيد الكربون من حيث تأثيره على الاحترار. بالإضافة إلى ذلك، وصل المتوسط العالمي لمستويات سطح البحر إلى مستوى قياسي للعام الحادي عشر على التوالي في عام 11، ليصل إلى حوالي 2022 بوصات فوق المتوسط في عام 4. ويعزى ارتفاع مستوى سطح البحر إلى ارتفاع درجة حرارة المحيطات، وارتفاع درجات حرارة الغلاف الجوي، وذوبان الأنهار الجليدية والصفائح الجليدية.[53]ويشير التقرير أيضًا إلى الظواهر الجوية القاسية التي لوحظت في عام 2022، مع التركيز بشكل خاص على موجة الحر الصيفية القاسية التي شهدتها أجزاء من أوروبا. سجلت مواقع متعددة في إنجلترا وفرنسا وبلدان أخرى أرقامًا قياسية في درجات الحرارة على الإطلاق، مما أدى إلى ذوبان الأنهار الجليدية بشكل غير مسبوق في جبال الألب.

وقد تم تجميع التحليل الوارد في التقرير من قبل أكثر من 570 عالما من أكثر من 60 دولة، مما يجعله جهدا دوليا شاملا. تتضمن البيانات التي تم جمعها معلومات من مصادر مختلفة مثل الفضاء، والأرض، والماء، والجليد. ويعد التقرير بمثابة تقييم سنوي للنظام المناخي للأرض ويوفر بيانات مهمة لفهم الظروف المتطرفة والمتغيرة بشكل متزايد في عالمنا الذي يزداد حرارة.[54]

المطلب الرابع

مؤشر EY لتغير المناخ في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

في 26 يناير 2023 أعلنت شركة EY-Parthenon عن إطلاق مؤشر خاص بالجاهزية للتغير المناخي في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، يمثل أداة رائدة مصممة لمساعدة دول المنطقة

52 هوارد رودس، مؤشرات التغير المناخي تصل إلى مستويات قياسية في 2022، بوابة الطاقة، 6 سبتمبر 2023، https://2u.pw/5XLp9mp
53 المرجع السابق.
54 المرجع السابق.

على تقييم وتحسين قدرتها على الصمود في مواجهة آثار تغير المناخ. ويقيس هذا المؤشر جاهزية الدول الست الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي بالإضافة إلى مصر والأردن في العديد من الجوانب، مثل فعالية استراتيجياتها الخاصة بالتكيّف وتخفيف آثار التغير المناخي، وقدرتها على تمويل وتنفيذ هذه الاستراتيجيات. كما يوفر المؤشر بطاقات قياس أداء يمكن أن تساعد الحكومات والمستثمرين والمواطنين في تتبع أداء هذه الدول مقارنة بالمعايير العالمية، وفق 37 مؤشرًا كميًا ونوعيًا للجاهزية لتغير المناخ. ويقدم المؤشر أيضًا نظرة شاملة على السياق الإقليمي والعالمي الذي تعمل فيه هذه الدول، بما في ذلك العوامل الاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي يمكن أن تؤثر على جاهزيتها في مواجهة التغير المناخي.[55]

ويسلط مؤشر EY للجاهزية للتغير المناخي في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا الضوء على الجهود المميزة التي تبذلها دولة الإمارات على جبهة مكافحة تغير المناخ، بما في ذلك المضي قدماً في مسار محدد لتحقيق صافي انبعاثات صفرية بحلول عام 2050، بصفتها أول دولة في المنطقة تحقق هذا الهدف. كما يصنف المؤشر الإمارات في مرتبة متقدمة على المؤشرات المعتمدة، مثل سياسة الحكومة، وجاهزية المجتمع والقطاع الخاص، والمشهد السياسي وإنجازات الدولة في هذا المجال. وكانت الإمارات قد سبق وأن افتتحت في عام 2013، محطة للطاقة الشمسية المركزة بقيمة 600 مليون دولار أمريكي في مدينة مصدر، وذلك بغية الاستفادة من أشعة الشمس لزيادة مستويات توليد الطاقة. ويعكس المؤشر حرص الإمارات على إحداث تغيير ملموس وضمان رأس المال البشري اللازم الذي يتمتع بالفهم العلمي المناسب لمواصلة الزخم في هذه المسيرة.

هذا ويتضمن مؤشرEY للجاهزية للتغير المناخي محورين رئيسيين:

التكيّف: ويتضمن التعديلات التي يتم تنفيذها استجابة للتأثيرات الحالية لتغير المناخ، كتطوير بيئات مقاومة للفيضانات، أو قادرة على تحمّل درجات حرارة أعلى.

تخفيف الآثار: ويتضمن الخطوات التي يتم اتخاذها للحد من الانبعاثات في المستقبل، كتقليل استهلاك الطاقة، واعتماد مصادر طاقة متجددة.

هذا ويُظهر المؤشر أن جميع الدول التي يشملها تقريبًا تمكنت من خفض نصيب الفرد من الانبعاثات بشكل كبير عن مستويات عام 2015، مع استمرارها في السعي لتحقيق طموحاتها المتعلقة بتنويع اقتصاداتها بعيداً عن الوقود الأحفوري، وذلك عبر تنفيذ استثمارات

55 EY تطلق أول مؤشر جاهزية للتغير المناخي في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، موقع الزاوية، ٢٦ يناير ٢٠٢٣، https://2u.pw/BInx-CWq

رأسمالية كبيرة. واستكملت ثورة احتجاز الكربون ومصادر الطاقة المتجددة هذا الاتجاه، حيث أقرت جميع دول المنطقة تقريبًا استراتيجية طويلة الأجل لتحقيق صافي انبعاثات صفري. هذا ويعتمد مؤشر EY للجاهزية للتغير المناخي على منهجية قوية وشفافة، تم تطويرها باستخدام بيانات من مصادر دولية موثوقة، مثل البيانات التي يتم جمعها من قبل منظمة الأمم المتحدة والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي وجامعي بيانات آخرين، لضمان منهجية موحّدة في عملية جمع البيانات. وتلتزم EY بالعمل مع الحكومات والشركات ومنظمات المجتمع المدني في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لدعم انتقال سلس إلى مستقبل أكثر استدامة ومرونة.[56]

المبحث الخامس

دولة الإمارات ومؤشرات التغير المناخي

تمثل المبادرة الإماراتية الاستراتيجية لتحقيق الحياد المناخي بحلول 2050 محركًا وطنيًا يهدف إلى خفض الانبعاثات والحياد المناخي، مما يجعل دولة الإمارات أول دولة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تعلن عن هدفها لتحقيق الحياد المناخي. ويأتي الإعلان عن هذه المبادرة كعلامة فارقة في مسيرة امتدت ثلاثة عقود للدولة في العمل المناخي، ورؤية استراتيجية لثلاثة عقود مقبلة، فكان هذا حصيلة خطوات كثيرة ومتراكمة اتخذتها دولة الإمارات للحد من ظاهرة التغير المناخي، حيث ستوفر فرصًا جديدة للتنمية المستدامة والتقدم الاقتصادي، وتسهم في ترسيخ مكانة الدولة كوجهةً مثالية للعيش والعمل وإنشاء المجتمعات المزدهرة. كما تتوائم هذه المبادرة مع أهداف "اتفاق باريس للمناخ" لتحفيز الدول على إعداد واعتماد استراتيجيات طويلة المدى لخفض انبعاث غازات الدفيئة والحد من ارتفاع درجات حرارة الأرض دون الدرجة والنصف مئوية إلى درجتين مقارنة بمستويات ما قبل الثورة الصناعية[57].

يعكس استضافة دولة الإمارات العربية المتحدة لمؤتمر الأمم المتحدة حول المناخ، كوب 28، هذا العام، دور الإمارات الكبير والفاعل في قيادة تيار عالمي لمواجهة تداعيات وأثار التغيرات المناخية. ومن المتوقع أن يشارك في اجتماعات كوب28 أكثر من 70 ألف مندوب من 189 دولة من أنحاء العالم وعدد من رؤساء الدول وقادة العالم.[58] وقد برز دور الإمارات الفاعل في التعامل مع التغيرات المناخية على أكثر من مستوى:[59]

56 المرجع السابق.

57 د. سفانة الديب، التغير المناخي في مدار الفوضى والصراعات، مجلة درع الوطن، 1 سبتمبر 2023، https://2u.pw/FpRkwhA

58 المرجع السابق.

59 د. أحمد سيد أحمد، كوب 28 ونموذج الإمارات الرائد في مواجهة التغيرات المناخية، مجلة درع الوطن، 1 سبتمبر 2023، https://2u.pw/0hv-RonN

1 . **قيادة العمل الدولي لمواجهة التغيرات المناخية**: حيث تنطلق السياسة الخارجية الإماراتية من تعظيم العمل الجماعي الدولي في مواجهة التحديات العالمية ومنها يما يتعلق بمواجهة ظاهرة التغيرات المناخية التي باتت تمثل تهديدا للسلم والأمن الدوليين. وتزداد أهمية المقاربة الإماراتية في ضرورة تعزيز العمل الجماعي الدولي في مواجهة التغيرات المناخية، في هذا التوقيت في ظل تزايد حدة الاستقطاب العالمي بين القوى الكبرى في النظام الدولي. وفى هذا الإطار برز دور دولة الإمارات العالمي في مواجهة التغيرات المناخية من خلال المسارات التالية

أولا: بناء توافق عالمي بين الدول المختلفة، المتقدمة والنامية، من أجل احتواء ومواجهة التغيرات المناخية والعمل على إيجاد أرضية مشتركة بين الدول الكبرى والتقريب فيما بينها للتعاطي بفاعلية مع قضية المناخ، وهو ما يمثل أحد الأهداف الأساسية لكوب 28.

ثانيا: العمل خلال مؤتمر كوب 28 من أجل تحقيق الأهداف الخاصة بالمناخ والخروج بتوصيات وقرارات قابلة للتنفيذ على أرض الواقع، والعمل على تنفيذ التوصيات والقرارات التي أقرتها مؤتمرات المناخ السابقة.

ثالثا: دفاع دولة الإمارات عن قضايا وهموم الدول النامية من خلال العمل على ضرورة أن تلتزم الدول الكبرى والدول الصناعية، بتعهداتها في مؤتمرات المناخ السابقة وهي تقليل انبعاثاتها الكربونية ومساعدة الدول النامية والفقيرة في مواجهة آثار التغيرات المناخية وتقديم الدعم المالي لها، خاصة الـ 100 مليار التي تعهدت بها سابقًا للدول النامية، كذلك الوفاء بالتزاماتها في تمويل صندوق التعويض عن الخسائر والأضرار التي أقرها مؤتمر كوب27 بمصر العام الماضي، إضافة لمساعدة الدول الغنية للدول النامية بالتكنولوجيا الحديثة للتوسع في الاقتصاد الأخضر ومصادر الطاقة المتجددة والتي تحتاج إلى استثمارات ضخمة.

رابعا: قدمت الإمارات العربية نموذجا رائدا في الانخراط في العمل الدولي في مواجهة تغيرات المناخ وكانت من أوائل الدول التي انضمت لكل الاتفاقيات والمعاهدات والمبادرات الدولية المتعلقة بالمناخ, فقد بدأت مسيرة الإمارات للعمل المناخي في عام 1989 بالانضمام إلى اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون وبروتوكول مونتريال عام 1989، والانضمام للاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة بشأن المناخ كوب عام 1995، والانضمام لاتفاق كيوتو 2005، واستضافة المقر الدائم للوكالة الدولية للطاقة المتجددة "آرينا" عام 2009، والانضمام لاتفاق باريس للمناخ في 2015، وتنظيم مؤتمر أبوظبي للمناخ 2019، وتنظيم حوار أبوظبي للمناخ 2021، والمشاركة في حوار القادة للمناخ 2021، بالإضافة إلى استضافة "كوب 28" في 2023.

خامسا: قدمت الإمارات نموذجا عالميا رائد في مساعدة الدول الأخرى في مواجهة أثار

التغيرات المناخية والتوسع في مصادر الطاقة النظيفة والمتجددة مثل الطاقة الشمسية، وطاقة الرياح، والطاقة الكهربائية، وغيرها. وفي هذا السياق دعمت الإمارات جهود التحول العالمي نحو تعزيز الاعتماد على الطاقة النظيفة؛ حيث شهدت تمويلات صندوق أبوظبي للتنمية في قطاع الطاقة المتجددة، نموًا ملحوظًا مع نهاية عام 2020. حيث بلغ عدد المشروعات الممولة 90 مشروعًا بقيمة إجمالية بلغت نحو 1.3 مليار دولار استفادت منها 65 دولة في مناطق مختلفة.

2. **نموذج رائد في مواجهة التغيرات المناخية:**[60] قدمت دولة الإمارات نموذجًا عالميًا رائدًا وملهمًا على أرض الواقع للدول الأخرى في مواجهة التغيرات المناخية والاهتمام بقضية المناخ والتي تمثل نهجًا راسخًا وأولوية قصوى في أجندة الدولة داخليًا وخارجيًا. وقد تبنت دولة الإمارات استراتيجية شاملة ومتكاملة ترتكز على العمل على تقليل الانبعاثات الكربونية والتوسع في مصادر الطاقة النظيفة والمتجددة وتوظيف التكنولوجيا في تحقيق هذا الهدف وتحقيق التنمية المستدامة. وقد أصبحت دولة الإمارات أول دولة في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا تعلن عن هدفها لتحقيق الحياد المناخي، عبر إطلاق المبادرة الاستراتيجية لتحقيق الحياد المناخي بحلول 2050، والتي تشكل محركًا وطنيًا يهدف إلى خفض الانبعاثات وتحقيق الحياد المناخي. وقد برز النموذج الإماراتي في تقليل الانبعاثات والتوسع في الطاقة المتجددة وحماية البيئة في العديد من المجالات:[61]

أولا: التوسع في الطاقة المتجددة والنظيفة: فقد أعلنت دولة الإمارات عن استثمار 163 مليار دولار في الطاقة النظيفة والمتجددة والتقنيات الرئيسة، فيما تخصص شركة "أدنوك" 15 مليار دولار للاستثمار في حلول منخفضة الكربون ومصادر الطاقة البديلة وتقنيات خفض الانبعاثات. وتستهدف الدولة ضمن استراتيجية الطاقة حتى عام 2050 مزيجًا من مصادر الطاقة المتجددة والنووية والنظيفة، لضمان تحقيق التوازن بين الاحتياجات الاقتصادية والأهداف البيئية باستثمارات تبلغ 600 مليار درهم حتى 2050، لضمان تلبية الطلب على الطاقة. كما تهدف الاستراتيجية إلى رفع كفاءة الاستهلاك الفردي والمؤسسي بنسبة 40%،

ورفع مساهمة الطاقة النظيفة في إجمالي مزيج الطاقة المنتجة في الدولة إلى 50% منها 44%طاقة متجددة و6% طاقة نووية، وتحقيق توفير يعادل 700 مليار درهم حتى عام 2050، بالإضافة إلى خفض الانبعاثات الكربونية من عملية إنتاج الكهرباء بنسبة 70% خلال العقود الثلاثة المقبلة.

60 د. أحمد سيد أحمد، المرجع السابق.
61 المرجع السابق.

وتمتلك دولة الإمارات اليوم القدرة على إنتاج الطاقة الشمسية الأقل كُلفة في العالم، وهي موطن ثلاث من محطات توليد الطاقة الشمسية الأكبر والأقل كُلفة في العالم، وهي أول دولة في المنطقة تستخدم الطاقة النووية لتوليد الكهرباء، عبر مشروع براكة، وأول دولة في المنطقة طوّرت ونفّذت آليات التقاط واستخدام وتخزين الكربون على نطاق صناعي. كما تركز الدولة على زيادة استثماراتها في مصادر الطاقة المتجددة المبتكرة، مثل الهيدروجين، من خلال بناء أول مشروع للهيدروجين الأخضر على نطاق صناعي في المنطقة والذي تم إطلاقه في شهر مايو 2021، إلى جانب التوسّع في إنتاج الهيدروجين الأزرق لدعم جهود خلق مزيج متنوع من مصادر الطاقة.

ثانيا: التوسع في توظيف التكنولوجيا لمواجهة التغيرات المناخية: توسعت الإمارات في استخدام التكنولوجيا لخفض الانبعاثات الكربونية وتحسين كفاءة استخدام الموارد الطبيعية وتحقيق التنمية المستدامة. وقد تم تنظيم "ملتقى تكنولوجيا المناخ" لاستكشاف الابتكارات الحديثة والفرص الاستثمارية الداعمة لجهود العالم لتحقيق الحياد المناخي بحلول عام 2050، وقد جاءت تلك المبادرة ضمن استعداد دولة الإمارات لاستضافة "كوب 28"، وإنشاء صناعات قوية لإعادة التدوير وإدارة النفايات، وذلك بتطوير مشاريع تحويل النفايات إلى طاقة، والتطوير المتواصل لتقنيات معالجة المياه والصرف الصحي بغرض تحسين كفاءة المياه عبر خفض الاستهلاك وإعادة الاستخدام. كما تم تبني استخدام التكنولوجيا في تعزيز جودة الهواء. ويرجع الاهتمام دولة الإمارات بتسريع توظيف التكنولوجيا في مكافحة التغير المناخي، إلى المساهمة في تحقيق الحياد الكربوني والتنمية المستدامة، وتأكيد ارتباط الدولة بالتوجه العالمي نحو خفض الانبعاثات، وتعزيز المكانة الدولية في مجال التكنولوجيا الرقمية، وخلق فرص اقتصادية جديدة.

ثالثا: دور الإمارات في معالجة أثار التغيرات المناخية: خاصة فيما يتعلق بالأمن الغذائي العالمي، حيث تبنت دولة الإمارات الدعوة العالمية للتغلب على تحديات انعدام الأمن الغذائي العالمي وضرورة تبنى حلول وسياسات مبتكرة في هذا المجال، كما عقدت الدولة الإمارات العديد من الشراكات بين القطاعين العام والخاص، من ضمنها حملة وقف المليار وجبة السنوية التي تنظمها مبادرات محمد بن راشد آل مكتوم العالمية. كما أطلقت الإمارات والولايات المتحدة مبادرة الابتكار الزراعي للمناخ لتحفيز الابتكار في الزراعة الذكية مناخياً، والتي جمعت أكثر من 13 مليار دولار لتسريع هذا التحول. كما دعت دولة الإمارات كافة الدول إلى الانضمام إلى مبادرة تعهد التبريد العالمي، وهو شراكة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ورئاسة مؤتمر الأطراف COP28، وتتعاون مبادرة تعهد التبريد العالمي، عن قرب مع كل من الوكالة الدولية للطاقة المتجددة آيرينا، ومنظمة الطاقة المستدامة للجميع SEforAll الدولية، بهدف توفير التبريد وإتاحته للمجتمعات الأكثر عرضة لتداعيات تغير المناخ، خاصة في دول الجنوب العالمي

والدول الجزُرية الصغيرة النامية والبلدان الأقل نموًا، لحمايتها من شدة الحرارة، والحفاظ على الطعام واللقاحات والأدوية من التلف. وقد حققت الإمارات إنجازا علميا آخر، بوصول القمر الاصطناعي دي إم سات-1، القمر البيئي النانومتري الأول من نوعه الذي أطلقه مركز محمد بن راشد للفضاء بالتعاون مع بلدية دبي، إلى مداره حول الأرض يوم 22 مارس2022.

رابعا: دعم البنية التشريعية والمعرفية المناخية: سعت الإمارات إلى تعزيز البنى التشريعية الوطنية، وكذا القدرات البحثية والمعرفية، في مجال مكافحة التغيرات المناخية. وقد أعلن الدكتور عبد الله بلحيف النعيمي وزير التغير المناخي والبيئة السابق في مارس 2021، عن البدء في إعداد المسودة الأولى لقانون التغير المناخي، الذي سيكون القانون الوطني الأول من نوعه على مستوى المنطقة، وسيُسهم في دعم جهود التنمية المستدامة والاقتصاد الأخضر، ودعم الابتكار والبحث والتطوير في مجال العمل من أجل المناخ، وهو القانون الذي سيساهم في دعم جهود الإمارات في هذا الملف، وسيعزز مكانة الدولة في مؤشرات التنافسية العالمية خاصة أن الإمارات دخلت ضمن الـ20 دولة الأوائل عالميًا في 8 مؤشرات خاصة بالتغير المناخي والبيئة لعام 2020.

وعودًا على بدء، احتلت دولة الإمارات مكانة متميزة في ثمانية مؤشرات عالمية تتعلق بمجالات العمل البيئي فيما استحوذت على المركز الأول على المستوى الإقليمي في 19 مؤشرًا، وذلك طبقًا مؤشرات التنافسية العالمية للعام 2020.

وتشمل قائمة تقارير ومؤشرات التنافسية العالمية التي صنفت الدولة في هذه المراكز المتقدمة عالميًا وإقليميًا، تقرير الكتاب السنوي للتنافسية العالمي "الصادر عن المعهد الدولي لتنمية الإدارية IMD"، ومؤشر الابتكار العالمي "الصادر عن معهد إنسياد"، وتقرير تنافسية السفر والسياحة، ومؤشر الازدهار، ومؤشر الأداء البيئي الذي يصدر عن جامعة يال "Yale

University".[62] وفيما يلي المؤشرات التي احتلت فيها الدولة مراكز متقدمة، وهي:

مؤشر القوانين البيئية: ووفقًا لتقرير الكتاب السنوي للتنافسية "IMD"، فقد احتلت دولة الإمارات المركز الأول عالميًا في مؤشر القوانين البيئية والذي يختص بقياس تنفيذ مبادرات مستمرة "لإعداد تشريعات جديدة وتحديث التشريعات الحالية بما يتعلق بالبيئة والتغير المناخي" تستهدف إبقاء القوانين البيئية محدثة وفقًا لأفضل الممارسات ولتغطي جميع الأمور البيئة في الدولة كما تتأكد من تنفيذ هذه القوانين من خلال التدقيق والتفتيش على قطاعات التنمية كافة والتي يمكن أن تؤثر على البيئة بالتنسيق مع السلطات المحلية.

مؤشر الازدهار: استحوذت دولة الإمارات على المركز الأول عالميًا في مؤشر الرضا عن جهود المحافظة البيئية. ويختص هذا المؤشر الذي تقوم بقياسه وتنفيذه "مؤسسة جالوب للدراسات" بقياس مدى الجهود المبذولة للحفاظ على استدامة البيئة، من حيث الأرض والمياه العذبة، والمناطق البحرية للأجيال المقبلة، والرضا العام مع تلك الجهود.

مؤشر كثافة انبعاثات ثاني أكسيد الكبريت: وضمن مؤشر الأداء البيئي تصدرت دولة الإمارات المشهد الدولي في مجموعة من المؤشرات التابعة له وتشمل مؤشر كثافة انبعاثات ثاني أكسيد الكبريت. ويقيس المؤشر في هذه الفئة معدل النمو والتراجع في انبعاثات ثاني أكسيد الكبريت ومتوسط المعدل السنوي للزيادة أو النقصان على مر السنين، وطبيعة التعديل عليه وفقا للاتجاهات الاقتصادية.

مؤشر المحميات البحرية: ويقيس هذا المؤشر مساحة المحميات البحرية من اجمالي مساحة الدولة، وحافظت دولة الإمارات على تصدرها العالمي والعربي لفئة المحميات البحرية حيث تمتلك الدولي 16 منطقة محمية بحرية. وارتفعت نسبة المساحة الإجمالية للمحميات الطبيعية في الدولة من 15.07 في المائة خلال عام 2019 إلى 15.53 في المائة في عام 2020 من إجمالي مساحة الدولة إضافة إلى ارتفاع مساحة المحميات البرية من 17.1 في المائة إلى 18.4 في المائة في عام 2020، فيما وصلت نسبة مساحة المحميات البحرية إلى 12.01 في المائة ومؤشر "الوقود الصلب المنزلي" والذي يقيس نسبة استخدام المواد الصلبة المستخدمة كوقود لإنتاج الطاقة وتوفير التدفئة، وتصدرت الدولة هذا المؤشر لأنه لا يتم استخدام الوقود الصلب لإنتاج الطاقة والتدفئة في المنازل.[63]

مؤشر "الأراضي الرطبة": يأتي هذا المؤشر أيضًا ضمن مؤشر الأداء البيئي حيث

62 عوض المختار وعاصم الخولي، الإمارات تتصدر المشهد الدولي بـ 8 مؤشرات بيئية ضمن تقارير التنافسية العالمية 2020، وكالة أنباء الإمارات، 19 أغسطس 2020، https://2u.pw/INeLRAU

63 - الإمارات تتصدر المشهد الدولي بـ8 مؤشرات بيئية ضمن تقارير التنافسية العالمية 2020، جريدة البيان، 19 أغسطس 2020.

تصدرت الدولة المشهد العالمي في مؤشر "الأراضي الرطبة" ويقيس مدى (فقد/ خسارة) مساحات الأراضي الرطبة على مدى 10 سنوات وقد تبوأت الدولة المركز الأولى لحفاظها على الأراضي الرطبة التي تمثل إحدى البيئات الغنية بالتنوع البيولوجي في الدولة.

مؤشر "فقد مساحات المراعي": ويقيس هذا المؤشر المتوسط المتحرك لخسارة المناطق العشبية والمراعي لمدة خمس سنوات مقارنة ببيانات عام 1992 وجاءت هذه النتيجة لحرص الدولة على المحافظة على الغطاء الأخضر من النباتات المحلية وتنميتها حيث تتناسب مع ظروف الطقس والمناخ الصحراوي للدولة.

مؤشر الأداء البيئي: كما جاءت دولة الإمارات في المركز الأول عالميًا ضمن مؤشر الأداء البيئي. في مؤشر "خدمات النظام الإيكولوجي " وتتمثل خدمات النظام الإيكولوجي في المنافع المتعددة التي توفرها الطبيعة للمجتمع من خلال التنوع البيولوجي الموجود على مستوى الأنواع والنظم الإيكولوجية وفيما بينها، وجاءت النتيجة المتميزة للدولة عالميًا نتيجة للجهود التي تبذلها في الحفاظ على الأنواع المحلية وتنميتها والمحافظة على التنوع البيولوجي ضمن مستوياته الآمنة المستدامة.

وعلى المستوى الإقليمي احتلت دولة الإمارات المركز الأول في 19 مؤشرًا بيئيًا 8 منها تمثل المؤشرات نفسها التي تصدرتها على المستوى العالمي.

وتوزعت المؤشرات الـ 11 مؤشرا الباقية على مؤشر "حيوية النظام النظم البيئية"، ومؤشر "التنوع البيولوجي" ضمن مؤشر الأداء البيئي الذي يصدر عن جامعة "يال". وفي مؤشر الازدهار وبالإضافة للمؤشر الذي تصدرت الدولة فيه المشهد العالمي جاءت دولة الإمارات في المركز الأول إقليميا في مؤشرات "معالجة مياه الصرف الصحي"، و"تنظيم المبيدات"، و"المناطق البحرية المحمية"، و"شهادات آيزوا 14001 البيئية".

وفي تقرير الكتاب السنوي للتنافسية العالمي الصادر عن المعهد الدولي للتنمية الإدارية /IMD/ وبالإضافة إلى مؤشر "القوانين البيئية" الذي جاءت فيه الإمارات في المركز الأول عالميًا احتلت الدولة المركز الأول إقليميا في مؤشرات "مشاكل التلوث" ويقيس هذا المؤشر مستوى الانبعاثات التي يتعرض لها سكان الدولة بشكل فعلي، وآثار هذا التعرض على نوعية وطبيعة حياتهم، ومؤشر "قلة التعرض لتلوث الجسيمات"، ومؤشر "التوازن البيئي"[64].

وأشارت بيانات المركز الاتحادي للتنافسية والإحصاء إلى أن دولة الإمارات واصلت

64 عوض المختار وعاصم الخولي، الإمارات تتصدر المشهد الدولي بـ 8 مؤشرات بيئية ضمن تقارير التنافسية العالمية 2020، مرجع سبق ذكره.

خلال العام الماضي تعزيز موقعها على صعيد التنافسية العالمية في مجال التغيير المناخي والبيئة، حيث حققت المرتبة التاسعة في مؤشر مشاكل التلوث والمركز 16 في مؤشر نمو مساحة الغابات والمركز 17 في مؤشر التنمية المستدامة ضمن الكتاب السنوي للتنافسية العالمية 2020، فيما حققت المركز 15 في مؤشر قلة تلوث المحيطات والمركز 16 في مؤشر قلة حدوث الفيضانات ضمن تقرير مؤشر الازدهار، إلى جانب تحقيق المركز 20 في هدف مؤشر صحة المحيط – المياه النظيفة /0-100/ ضمن مؤشر أهداف التنمية المستدامة الصادر عن مؤسسة "بيرتلمان ستيفتينج" وشبكة حلول التنمية المستدامة التابعة للأمم المتحدة.[65]

وتؤكد النتائج نجاح جهود دولة الإمارات وريادتها العالمية في حماية البيئة وضمان استدامة مواردها الطبيعية وتنوعها البيولوجي، وعلى دورها الفاعل في الجهود الدولية لمعالجة تحديات التغيير المناخي. وتسعى الأجندة الوطنية لرؤية الإمارات 2021 لتحقيق بيئة مستدامة من حيث جودة الهواء، والمحافظة على الموارد المائية، وزيادة الاعتماد على الطاقة النظيفة، وتطبيق التنمية الخضراء.

65 حسب بيانات "التنافسية والإحصاء" الإمارات ضمن الـ 20 الأوائل عالمياً في 8 مؤشرات التغير المناخي، الشارقة 24، 5 أبريل 2021، https://2u.pw/FyASmdO

خاتمة

حاولت الدراسة الوقوف على أهم المؤشرات الدولية للتغير المناخي، فضلاً عن تقدم قراءة سريعة لأهم المؤشرات الدولية للتغير المناخي الصادرة عن المؤسسات الدولية المختلفة، فضلاً عن موقع ومكانة دولة الإمارات العربية المتحدة في هذه المؤشرات. وفي هذا الإطار، فإن الدراسة تناولت ماهية التغير المناخي، وأهم نظريات الطبيعية والبشرية في تفسير التغير المناخي، والمؤشرات العامة لقياس التغير المناخي، مع تقديم قراءة في أهم مؤشرات التغير المناخي الصادر عن المؤسسات الدولية، وأخيرًا مكانة دولة الإمارات في مؤشرات التغير المناخي.

وأكدت الدراسة على أن دولة الإمارات العربية المتحدة تلعب دورًا كبيرًا في مواجهة التغيرات المناخية، وفي هذا السياق فإن الدولة تستضيف هذا العام مؤتمر كوب28، والذي يشكل علامة فارقة في تاريخ مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيُّر المناخي، حيث يركز المؤتمر على العديد من القضايا المهمة، والتي من بينها محاولة الوصول إلى آلية دولية لتمويل صندوق الخسائر والمخاطر، وتحقيق التوزيع العادل للموارد المالية على المتضررين من تبعات التغير المناخي.[66] فضلا عن مناقشة التدابير الممكنة في تمويل المناخ، فحسب تقرير صادر عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، فإن عام 2023 سيكون على الأرجح العام الذي يتم فيه تجاوز عتبة 100 مليار دولار. وعلى خلفية ذلك، يُتوقع أن يسهم مؤتمر كوب 28 في دفع الدول المتقدمة نحو بلوغ عتبة 100 مليار، عبر إطلاق مشروعات ووضع خطوات عملية في هذا الشأن. ويضاف إلى ذلك فإن كوب28 سوف يناقش قضية الإمداد الغذائي العالمي، بجانب قضايا الطاقة، ومناقشة تفعيل آليات مراقبة التزامات البلدان بخفض غازات الاحتباس الحراري، ومراجعة أعمال التقييم العالمي بشأن التغير المناخي، واستعراض آليات الحفاظ على الحياة البحرية، وإشراك الشباب بصورة هادفة في العمل المناخي،[67] وأخيرًا تخصيص يوم للصحة العالمية على هامش أعمال المؤتمر.

66 التمويل والتكيف.. قضايا بارزة تنتظر الحسم في كوب 28، موقع قناة سكاي نيوز العربية، 12 ديسمبر 2022.

67 سهير الشربيني، التوافق المناخي: ما أهم الملفات المطروحة أمام كوب 28 بالإمارات؟، مركز انتريجونال للتحليلات الاستراتيجية، 23 مايو 2023.

الحماية الجنائية للحق في بيئة متوازنة

المستشار الدكتور / مصطفى قاسم

رئيس محكمة – وزارة العدل المصرية

تمهيد وتقسيم:

يمثل الحق في بيئة متوازنة مطلباً ضرورياً واحتياجا أساسياً منذ خلق الإنسان، فالبيئة هي الميراث المشترك للإنسانية ومن ثم يجب أن يكون الحفاظ عليها هدفاً منشوداً من قبل جميع الدول شعوبا وحكومات.

ويقصد بالبيئة المتوازنة أو الاتزان البيئي بأنه حالة من التوازن الديناميكي تحدث داخل مجتمع يتكون من العديد من الكائنات الحية، وتعنى هذه الحالة بقاء التنوع البيئي للكائنات وأجناسها والنظام البيئي الذي تعيش بداخله مستقراً نسبياً.

وتكمن أهمية الاتزان البيئي في استمرارية حياة الكائنات الحية على الأرض بتفاعلها الدائم مع البيئة من خلال دورة متوازنة، فعلي سبيل المثال تستمد النباتات الطاقة من الشمس، ثم تصبح النباتات غذاء لمخلوقات أخري، وعند موت النباتات والحيوانات تستهلكها الكائنات الحية الدقيقة.

ويحدث عدم الاتزان البيئي عندما يحدث خلل في التوزان الطبيعي للنظام البيئي وهذا الخلل إما أن يكون بسبب حدوث اضطراب أو تغير في الطبيعة مثل الحرائق الطبيعية، والثورات البركانية، والفيضانات. وقد يرجع السبب إلى فعل الإنسان مثل قطع أشجار الغابات، التلوث، والصيد الجائر لبعض الكائنات الحية، وبعبارة أكثر بساطة يمكن تعريف التوازن البيئي بأنه بقاء مكونات وعناصر البيئة الطبيعية على حالها.

وتزداد أهمية كفالة الحق في بيئة متوازنة في إطار تداعيات قضية التغير المناخي بما تمثله من مخاطر من شأنها تقويض آمال التنمية المستدامة 2030 وأهدافها.

فالتغير المناخي يشكل تهديدا للأمن الغذائي العالمي وجهود القضاء على الفقر حيث يؤثر التغير المناخي على محاصيل الغذاء وإنتاجاتها وكمياتها، كما يؤثر على الإنتاج الحيواني والأسماك ويمكن أن يؤدي إلى انخفاض الإنتاج الزراعي وانخفاض جودة الغذاء وزيادة تكاليف الإنتاج.

وأكدت قرارات الأمم المتحدة والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة على اعتبار أن البيئة النظيفة هي حق للإنسان، وأن هذا الحق من حقوقه الأساسية وهو ما أقره المجتمع الدولي في العديد من نصوص المواثيق الدولية ومن امثله ذلك ما نصت عليه المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصادر عن الأمم المتحدة عام 1966 والتي تنص على أن "الدول الأطراف تقر بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوي من الصحة الجسمانية والعقلية يمكن بلوغه، ويتم تامين ممارسة هذا الحق عن طريق تدابير يتعين على الدول اتخاذها من بينها تحسين البيئة الصحية والصناعية".

لذلك حرصت العديد من النصوص القانونية – دستورية أو تشريعية - في العديد من الدول على التأكيد على هذا الحق، ووضع الأطر القانونية المنظمة لكفالة حمايته، واقتران تلك القواعد القانونية بجزاءات مدنية وجنائية لضمان فعاليتها واحترام قواعدها.

ففي فرنسا صدر ميثاق البيئة عام 2004 والذي اعتبرته ديباجه الدستور الفرنسي الصادر عام 1958 المعدل عام 2008 من الحقوق الدستورية فجاءت الفقرة الأولي من ديباجه الدستور الفرنسي لتنص على أن " يعلن الشعب الفرنسي رسمياً تمسكه بحقوق الإنسان ومبادئ السيادة الوطنية مثلما حددها إعلان 1789 وكما أكدت عليها وأكملتها ديباجة دستور عام 1946 وكذلك فمسكة بالحقوق والواجبات التي أقرها ميثاق البيئة عام 2004 ".

وقد نص ميثاق البيئة الفرنسي الصادر عام 2004 على مجموعة من الحقوق والواجبات الدستورية التي يتعين على الدولة والمواطنين احترامها وتتمثل فيما يلي:-" 1- لكل شخص الحق في أن يعيش داخل بيئة صحية متوازنة وكريمة.2 - على كل شخص واجب المشاركة في حفظ وتحسين البيئة.3 - يجب على كل شخص وفق الشروط التي يحددها القانون إن يمنع الأضرار التي قد تلحق بالبيئة أو الحد من عواقبها إن تعذر ذلك.

4- يجب على كل شخص أن يساهم في الحد من الأضرار التي تحدث للبيئة وفق الشروط التي يحددها القانون. 5- عند حدوث ضرر غامض من الناحية العلمية ويمكن أن يؤثر على البيئة بشكل خطير بحيث لا يمكن تجنبه تقوم السلطات العامة عن طريق تطبيق مبدأ الاحتراز في حالات اختصاصاتها بالسهر على تنفيذ إجراءات تقييم المخاطر واتخاذ تدابير مؤقته ومناسبة بهدف تلافي حدوث الضرر. 6- يجب أن تعزز السياسات العامة التنمية المستدامة. ولتحقيق هذه الغاية تقدم تلك السياسات بالتوفيق بين حماية وتحسين البيئة مع التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي. 7- لكل شخص الحق في الحصول على المعلومات المتعلقة بالبيئة التي في حوزة السلطات العامة وفق الشروط والحدود التي يحددها القانون وكذا المشاركة في وضع القرارات العامة التي تؤثر على البيئة.

8- ينبغي أن يسهم التعليم والتثقيف البيئي في ممارسة الحقوق والواجبات المنصوص عليها في هذا الميثاق. 9- يجب أن يقدم البحث والابتكار دعمهما لحفظ وتعزيز البيئة.

10- يلهم هذا الميثاق أفعال فرنسا على الصعيدين الأوروبي والدولي.".

وفي مصر تعددت النصوص التي وردت في مناسبات مختلفة بدستور 2014 والتي تناولت الحق في البيئة متوازنة بما يتضمنه من ضرورة الحفاظ على البيئة من كافة المخاطر التي تنجم عن ممارسة الأنشطة الإنسانية في كافة المجالات الاقتصادية والزراعية وأنشطة الصيد، وضرورة الحفاظ على الموارد الطبيعية.

فتنص المادة 29 من الدستور المصري على أن " الزراعة مقوم أساسي للاقتصاد القومي. وتلتزم الدولة بحماية الرقعة الزراعية وزيادتها، وتجريم الاعتداء عليها، كما تلتزم بتنمية الريف ورفع مستوى معيشة سكانه وحمايتهم من المخاطر البيئية "، كما تنص المادة 30 من مواد الدستور المصري على "أن تلتزم الدولة بحماية الثروة السمكية وحماية ودعم الصيادين، وتمكينهم من مزاولة أعمالهم دون إلحاق الضرر بالنظم البيئي وذلك على النحو الذي ينظمه القانون ".

كما تقرر المادة 32 أن " موارد الدولة الطبيعية ملك للشعب، تلتزم الدولة بالحفاظ عليها وحسن استغلالها، وعدم استنزافها، ومراعاة حقوق الأجيال القادمة فيها – كما تلزم الدولة بالعمل على الاستغلال الأمثل لمصادر الطاقة المتجددة، وتحفيز الاستثمار فيها.... ".

وجاء نص المادة 46 من الدستور المصري ليقرر بعبارات واضحة كفالة الحق في بيئة متوازنة باعتباره حقاً دستورياً وذلك بالنص على أن " لكل شخص الحق في بيئة صحية سليمة، وحمايتها واجب وطني، وتلتزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للحفاظ عليها، وعدم الأضرار بها، والاستخدام والرشيد لموارد الطبيعية بما يكفل تحقيق التنمية المستدامة وضمان حقوق الأجيال القادمة فيها ".

وفي الإمارات العربية المتحدة وعلى الرغم من خلو نصوص الدستور الاتحادي من نص صريح يتناول حماية الحق في البيئة إلا أن نص المادة 23 منه يلزم الدولة والمجتمع بالحفاظ على الموارد الطبيعية وحسن استغلالها لصالح الاقتصاد الوطني وذلك بنصه على أن " تعتبر الثروات والموارد الطبيعية في كل إمارة مملوكة ملكية عامة لتلك الإمارة، ويقوم المجتمع على حفظها وحسن استغلالها لصالح الاقتصاد الوطني ".

وانطلاقا من كفالة النصوص الدستورية لحق الإنسان في بيئة متوازنة، وذلك من خلال كفاله حسن الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية، ومنع كافة الأنشطة الإنسانية التي من شأنها الأضرار البيئة، ودعم وتطوير الأبحاث العلمية التي تعمل على الحفاظ على التوازن البيئي، كان لابد أن تتجه التشريعات الداخلية للدول نحو وضع إطار قانوني تنظيمي يكفل تنظيم كافة أوجه الأنشطة التي من شأنها الأضرار بالبيئة والإخلال بتوازنها.

والقاعدة القانونية باعتبارها قاعدة عامة مجرده تنظيم سلوك اجتماعي لابد أن تقترن بجزاء، هذا الجزاء هو الذي يكفل فعالية تطبيق القاعدة القانونية.

وتتناول في هذا البحث الجزاء الجنائي أو الحماية الجنائية للحق في بيئة متوازنة من خلال دراسة بعض الجرائم البيئية في كل من جمهورية مصر العربية والإمارات العربية المتحدة كأحد وسائل الحد من أثار التغير المناخي بما يكفل حماية حق الإنسان في بيئة متوازنة والذي يعد من حقوق

الإنسان على نحو ما أسلفنا والمكفول دستورياً في كلا النظامين.

لذلك وفى ضوء ما تقدم نرى من المناسب تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة مباحث، كما يلي:

المبحث الأول: ماهية الجريمة البيئية، وخصائصها، وأركانها.

المبحث الثاني: الحماية الجنائية للحق في بيئة متوازنة في القانون المصري.

المبحث الثالث: الحماية الجنائية للحق في بيئة متوازنة في القانون الإماراتي.

المبحث الأول

ماهية الجريمة البيئية، وخصائصها، وأركانها

أولا: ماهية الجريمة البيئية:

- قبل الحديث عن الحماية الجنائية للحق في البيئة فإنه نري من الواجب علينا تعريف ما يمكن أن يطلق عليه الجريمة البيئية، إذ إن خطورة الجريمة البيئية تمكن في أن أضرارها تمتد لتشمل الأجيال الحاضرة والمستقبلة، كما أن أضرارها لا تقف عند مكان ارتكابها، وإنما تمتد لتشمل أماكن عديدة.

واذا كان الفقه الجنائي يعرف الجريمة بأنها " كل فعل غير مشروع صادر عن إرادة جنائية يقرر له القانون عضوية أو تدبيرا احترازيا "[1].

كما انه وفقا للمفهوم التقليدي للجريمة فهي سلوك إيجابي أو سلبي صادر عن إرادة حرة يخالف نصا من نصوص الجرائم.

ومن خلال التعريف الفقهي للجريمة، نتفق مع ما ذهب إليه البعض من تعريف الجريمة البيئية بانها " كل سلوك إيجابي غير مشروع سواء كان عمديا أو غير عمدي يصدر عن شخص طبيعي أو معنوي يضر أو يحاول الأضرار بأحد عناصر البيئة سواء بطريق مباشر أو غير مباشر يقرر له القانون البيئي عقوبة أو تدبيرا احترازيا " [2].

وقد صدر القانون رقم 4 لسنة 1994 في شأن حماية البيئة باعتباره القانون العام أو الشريعة العامة التي تنظم الحفاظ على البيئة في ضوء الاتفاقيات الدولية المنضمة إليها جمهورية مصر العربية

1 د/ محمود نجيب حسنى – شرح قانون العقوبات العام – دار النهضة العربية – القاهرة – الطبعة السادسة – 1989 – ص 40 وما بعدها.

2 المستشار الدكتور/ أشرف هلال – الموسوعة الجنائية البيئية من الناحيتين الموضوعية والإجرائية – طبعة نادي القضاة المصري 2011، صـ 29، 30.

بشأن حماية البيئة، وقد اشتمل على تجريم الأفعال التي ارتأى أن ارتكابها سواء عمداً أو بغير عمد من شأنه المساس البيئة والأضرار بها وذلك في سبيل الحفاظ على البيئة ووقف التدهور الذي ألم بها منذ النصف الثاني من القرن العشرين، ووضع العقوبات التي تكفل فعالية نصوصه على نحو ما سنري.

ثانياً:- خصائص الجريمة البيئية [3]:

تعد الجريمة البيئية سلوكاً ضاراً يخل بتوازن البيئة ويهدد استقرار الإنسان ومستقبله على الأرض، وقد اتسمت الجريمة البيئية عن غيرها من الجرائم التقليدية بعدة خصائص، من أهمها

1 – صعوبة تحديد أركان الجريمة:-

من أهم ما يميز الكثير من الجرائم البيئية هو صعوبة تحديد أركان الجريمة وعناصرها وشروط قيامها، إذ إن قانون البيئة قد اكتفى بالنص على الإطار العام للجريمة وعقوبتها، وأحال للجهات الإدارية المختصة مهمة تحديد عناصر الجريمة وشروط قيامها وكافة التفاصيل المتعلقة بها بحيث إن الجرائم البيئية الواردة في هذا القانون لا يمكن تحديدها ومعرفة عناصرها إلا بالرجوع إلى نصوص أخرى تصدرها الجهات الإدارية المختصة، أو بالرجوع إلى قوانين أخرى، أو الإحالة إلى المعاهدات الدولية التي انضمت إليها مصر للوقوف على عناصر الجريمة.

ويرتبط بصعوبة تحديد عناصر الجريمة البينية أن بعض هذه الجرائم قد تكون من جرائم الخطر، أي التي يتم فيها تجريم فعل الاعتداء بصرف النظر عن تحقق نتيجة من جرائه، وبعضها قد تكون من جرائم الضرر، والتي تتحقق نتيجتها وقت الفعل أي يترتب عليها نتائج مادية ملموسة ومحسوسة في العالم الخارجي كاستخدام آلات أو محركات أو مركبات ينتج عنها عادم أو ينبعث منها دخان كثيف أو صوت مزعج يجاوز الحدود المسموح بها قانونا.

2 – صعوبة اكتشاف الجريمة:-

تتسم بعض الجرائم البيئية بعدم الوضوح أو بإيجاد صعوبة في اكتشافها؛ إذ من الممكن مثلا أن يكون الهواء ملوثا بأي غاز سام، ويكون هذا الغاز لا لون له ولا رائحة تميزه ويصعب على الإنسان اكتشافه إلا عن طريق أجهزة خاصة تكشف تلوث الهواء ودرجته ونوعية المادة الملوثة.

3 – اتساع مسرح الجريمة:-

تتسم الجريمة البيئية باتساع مسرحها، فالبيئة الهوائية مثلا لا يحدها مكان، كما أن بقعة

3 لمزيد من التفاصيل حول خصائص الجريمة البيئية أنظر على سبيل المثال المستشار الدكتور /أشرف هلال – الموسوعة الجنائية البيئية – مرجع سابق – ص 31 وما بعدها،

الزيت قد تنتشر في البيئة المائية حسب الكمية التي تم تسريبها، ومن ثم يصعب السيطرة على هذه الجريمة في وقت قصير.

4 – جريمة عابرة للحدود الدولية:

من أهم ما يميز بعض الجرائم البيئية أنها جريمة عابرة لحدود الدول والقارات، لاسيما جرائم تلوث البيئة الهوائية، وذلك لصعوبة السيطرة على الهواء وعدم القدرة على تضييق حيزه مما يساعد على انتشار الهواء الملوث بسبب سرعة الرياح ودرجة الحرارة والرطوبة الخاصة بالجو. لذلك فإن أخطر أنواع تلوث البيئة هي الناتجة من الجرائم العابرة للحدود والتي ترتكبها الدول أو يرتكبها أشخاص يعملون باسمها.

5 – الأضرار بمصالح المجتمع الدولي سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة:

توجد بين دول العالم جميعها مصالح بيئية مشتركة؛ ولذلك فإن الضرر البيني سوف يشملها جميعها بصورة أو بأخرى وحمايتها مطلب دولي. فتقليل الأضرار التي تلحق بالبيئة وفي ضمان الاستعمال الأمثل لمواردها سيؤدى على المستوى العالمي إلى حماية طبقة الأوزون، كما سيؤدى إلى استقرار تركيزات وانبعاثات الغازات من الأنشطة الأرضية في الفضاء الجوي عند مستوى يحول دون التدخل الإنساني في نظام المناخ وعلى نحو يكفي ويسمح. للنظم البيئية بالتأقلم الطبيعي مع تغير المناخ الذي يهدد العالم أجمع.

ثالثاً: أركان الجريمة البيئية:

يلزم لتقرير المسئولية الجنائية عن الأفعال المعتبرة ضارة بالبيئة توافر ركنين أحدهما مادي والآخر معنوي، إلا أن الركن المادي قد يتصف في العديد من الجرائم البيئية بعدم التحديد الدقيق نتيجة لاستخدام أساليب وعبارات وغير محددة عند تجريم أفعال تلوث البيئة، أما الركن المعنوي فيشمل الجرائم العمدية التي يتطلب القانون لتقرير المسئولية عنها توافر القصد الجنائي، أي انصراف إرادة الفاعل إلى إحداث الفعل المؤثم والنتيجة الإجرامية المترتبة عليه، بيد أن التجريم في مجال البيئة قد امتد ليشمل الخطأ غير العمدي.

الركن المادي:

يعد مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات – لا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على قانون – أحد المبادئ الدستورية الراسخة في الدول الحديثة، بما مؤداه وفقا لقضاء المحكمة الدستورية المصرية " أن لكل جريمة ركناً مادياً لا قوام لها بغيره، يتمثل أساساً في فعل أو امتناع وقع بالمخالفة لنص عقابي، مفصحاً بذلك عن أن ما يركن إليه القانون الجنائي ابتداء في زواجره ونواهيه هو مادية

الفعل المؤاخذ على ارتكابه إيجابياً كان هذا الفعل أو سلبياً؛ ذلك أن العلائق التي ينظمها هذا القانون في مجال تطبيقه على المخاطبين بأحكامه محورها الأفعال ذاتها في علاماتها الخارجية ومظاهرها الواقعية وخصائصها المادية؛ إذ هي مناط التأثيم وعلته، وهي التي يتصور إثباتها ونفيها وهي التي يتم التمييز على ضوئها بين الجرائم بعضها والبعض، وهي التي تديرها محكمة الموضوع على حكم العقل لتقييمها وتقدير العقوبة المناسبة لها"[4].

والركن المادي للجريمة البيئية، هو المظهر الخارجي الذي تلمسه الحواس، والذي ينتج عنه المساس بمصلحة يحميها قانون البيئة أو القوانين البيئية الأخرى، وعن طريقه تقع الأعمال التنفيذية للجريمة، ويتكون هذا الركن من عناصر ثلاثة.

1) السلوك الإجرامي في الجريمة البيئية:

يتخذ السلوك الإجرامي في الجريمة البيئية شكل فعل مادي إيجابي أو سلوك سلبي كالامتناع، سواء ارتكبه شخص طبيعي أو معنوي، ولا يرقي الفعل إلى مرتبة السلوك المكون للركن المادي إلا إذا كان إرادياً، ومؤدى ذلك أن الأفعال التي تنجم عن فعل الطبيعة كالفيضانات والزلازل لا تدخل في إطار السلوك المادي للجريمة البيئية، وإن كان هذا لا يرفع عن كاهل الدولة عبء التزاماتها العامة تجاه تخفيف حدة هذه الأضرار عن مواطنيها. ويتطلب الفعل المادي الإيجابي في الجرائم البيئية إتيان سلوك إيجابي يصدر عن الجاني أياً كان شكله أو مصدره، وسواء كان صادرا من الإنسان أو من أنشطة المؤسسات والمنشآت الصناعية باعتباره الفعل الذي يؤدى إلى تحقق النتيجة التي يجرمها المشرع، من خلال تجريمه لأفعال قد تؤدى إلى الاعتداء على عناصر البيئة وإخلال توازنها وقد اهتمت تشريعات معظم الدول في الحد من هذا الفعل وما ينجم عنه من آثار ممتدة سريعة الانتشار ولا اعتبارات تتعلق بالمصلحة الجماعية المعنية بالتجريم، بأن يشمل أفعال الخطر الملموس أو المجرد، باعتبار أن الاعتداء على البيئة يمثل اعتداء على حق من الحقوق الأساسية الإنسانية". بيد أنه يمكن أيضاً تصور فعل التلويث من خلال سلوك إجرامي سلبي يتحقق بالامتناع عن أداء بواجب يفرضه القانون من أجل منع هذا التلوث.

فالامتناع هو إحجام شخص عن إتيان فعل إيجابي معين كان المشرع ينتظره منه في ظروف معينة بشرط أن يوجد واجب قانوني يلزمه بهذا الفعل وأن يكون في استطاعة الممتنع عنه إتيانه، وعلى ذلك فالامتناع ليس عدماً أو فراغاً إنما هو كيان قانوني له وجوده وعناصره التي يقوم عليها، وإن كان الامتناع من الناحية المادية ظاهرة سلبية فهو من الوجهة القانونية ظاهرة إيجابية، أي أنه موجود قانوني له كيانه.

4 المحكمة الدستورية العليا – مجموعة الأحكام الطعن رقم 49 لسنة 17 ق – جلسة 1996/6/15 – س 7 – ص 739.

2) النتيجة في الجرائم البيئية:

تتمثل النتيجة الإجرامية للفعل المادي – باعتبارها أحد عناصر الركن المادي للجريمة البيئية – فيما ينجم عنه من ضرر أو خطر حال أو أجل. ومن المسائل الدقيقة التي يصعب إثباتها في جرائم الاعتداء على البيئة عنصر النتيجة التي يمكن أن تتحقق من جراء ارتكاب فعل من الأفعال المضرة بالبيئة، ويرجع ذلك إلى طبيعة هذه الجرائم وما يتحقق عنها من نتائج فهي بعكس الجرائم التقليدية التي تترتب عليها نتائج مادية محددة ومحسوسة. بيد أن الأمر في الجرائم البيئية مختلف، فقد لا تتحقق النتيجة في الحال ولكن بعد فترة طالت أم قصرت ومثال ذلك حدوث تسرب لمواد مشعة بسبب خطأ في تشغيل منشأة نووية، فقد يتراخى ظهور التلوث الإشعاعي مدة زمنية طويلة". وهذه النتيجة قد تتحقق في مكان حدوث الفعل وقد تتحقق في مكان آخر داخل الدولة نفسها أو خارجها كما يحدث في تلوث البحار أو الهواء، وأخيرا قد لا يكون السلوك مكونا لنتيجة مادية معينة ولكن مجرد تعريض أحد عناصر البيئة للخطر. ويشترط لقيام الركن المادي للجريمة البيئية أن يكون الضرر أو الخطر ناتجا عن الفعل المادي المؤثم ويرتبط به بعلاقة السببية.

3) علاقة السببية:

جرائم المساس بالبيئة كغيرها من الجرائم تتطلب توافر علاقة السببية بين السلوك الإجرامي وبين النتيجة الإجرامية المترتبة على هذا السلوك، سواء كانت ضارة أو خطرة على أحد عناصر البيئة، واعتبار علاقة السببية عنصراً في الركن المادي للجريمة البيئية مؤداه أنه حيث تنتفي هذه العلاقة لا يمكن مساءلة الجاني عن جريمة تامة، وإنما تقف مسئوليته عند حد الشروع إذا توافر لديه القصد الجنائي، ولا تلحقه مسئولية على الإطلاق عند تخلف هذا القصد وقد يثير بحث علاقة السببية صعوبة إثبات الضرر في حينه أو إثبات مصدره بدقة كافية وذلك لتعدد مصادر الضرر في معظم الجرائم البيئية، ولذلك يكون من العسير تحديد المسئولية عن الفعل الإجرامي وأيضا تحديد العلاقة بين وجود مادة ملوثة والمنشآت التي تولدت عنها هذه المادة. ولا تثار هذه الصعوبة متى كان سلوك الجاني هو العامل الوحيد الذي أدى إلى النتيجة، وهو ما يفترض كفايته لإحداثها، وتوصف حينئذ بالسببية المباشرة، غير أنه كثيراً ما يحدث ألا يكون سلوك الجاني سبباً مباشراً في حدوث النتيجة، ويتحقق ذلك إذا كان هذا السلوك غير كاف بمفرده لإحداثها، ولكنه يؤدي إليها بسبب تدخل عوامل أخرى مستقلة عنه وتضافرها معه بحيث يمكن القطع بأنه لولا تدخل هذه العوامل ما حدثت النتيجة.

الركن المعنوي:

لا يكفى لقيام الجريمة توافر العناصر المكونة للركن المادي، وإنما يجب أن يتوافر بالإضافة إلى

ذلك الركن المعنوي، وهو يتكون طبقا للأحكام العامة من عنصرين أولهما هو الأهلية الجنائية، وثانيهما هو الإثم الجنائي الذي يتكون من درجتين هما القصد الجنائي والخطأ غير العمدى وفي مجال الإجرام البيئي قد يتخذ الركن المعنوي – شأنه شأن الجرائم الأخرى – صورة القصد الجنائي وتصبح الجريمة عمدية، أي يجب أن يعلم المتهم بماديات الفعل، ويجب أيضاً أن تتجه إرادته نحو تحقيق الواقعة الإجرامية، أو يتخذ الركن المعنوي صورة الخطأ غير العمدى وتصبح الجريمة غير عمدية. فالفارق بين عمدية الجريمة، وما دونها – يدور أصلاً وبوجه عام – حول النتيجة الإجرامية التي أحدثتها، فكلما أرادها الجاني وقصد إليها، موجهاً جهده لتحقيقها كانت الجريمة عمدية، فإن لم يقصد إلى إحداثها بأن كان لا يتوقعها، أو ساء تقديره بشأنها فلم يتحوط لدفعها ليحول دون بلوغها؛ فإن الجريمة تكون غير عمدية يتولى المشرع دون غيره بيان عناصر الخطأ التي تكونها.

يلاحظ أن المشرع يشترط في بعض الجرائم البيئية توافر العمد في إتيان النشاط دون تطلب نية خاصة. فقد يقوم الجاني بإلقاء مواد في مجاري الأنهار دون أن يتطلب ذلك توافر نية التلوث لديه، وربان السفينة مثلا التي تلقى مخلفاتها قصده التخلص من هذه المخلفات دون أن يكون قاصداً أو حتى مريداً تلويث الشواطئ. فمعظم الجرائم البيئية لا يشترط فيها نية خاصة قصد خاص، ولكن يكفي مجرد القصد العام أي إرادة إتيان السلوك دون. توافر نية الأضرار بالبيئة.

المبحث الثاني

الحماية الجنائية للحق في بيئة متوازنة في القانون المصري

تمهيد وتقسيم:

صدر قانون البيئة المصري في 27 / 1/ 1994 ونُشر بالجريدة الرسمية في 3/2/1994 ودخل حيز النفاذ في اليوم التالي لنشره.

وإيماناً من المشرع المصري بأهمية حماية البيئة فقد اتجه لإصدار هذا التشريع المتكامل لحماية البيئة ليضم شتات ما ورد في التشريعات المتفرقة وجاءت نصوصه في مائة وأربع مواد، تناول الباب التمهيدي أحكام عامة وتحديد المصطلحات والعبارات المستخدمة وأنشأ جهاز شئون البيئة وأناط به رسم السياسة العامة وإعداد الخطط اللازمة للحفاظ على البيئة وتنميتها ومتابعة تنفيذها بالتنسيق مع الجهات الإدارية المختصة.

وتناول الباب الأول القواعد المنظمة والالتزامات المقررة لحماية البيئة من التلوث وذلك من

المادة 19 وحتى المادة 33. وجاء الباب الثاني بعنوان حماية البيئة الهوائية من التلوث وذلك بوضع القواعد والأطر التي تهدف لحماية الهواء من التلوث على نحو ما جاء بالمواد من 34 وحتى 47 مكرر والمضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2009.

وتناول الباب الثالث حماية البيئة المائية من التلوث، وذلك داخل البحر الإقليمي والمنطقة الاقتصادية الخالصة لجمهورية مصر العربية، ثم جاء الباب الرابع في المواد من 84 وحتى 101 متضمناً العقوبات الجنائية على مخالفة القواعد التي وضعها المشرع لحماية البيئة الأرضية والهوائية والمائية، وسنتناول أبرز الجرائم والعقوبات التي أوردها المشرع في قانون البيئة حمايةً للبيئة الأرضية والهوائية والمائية وذلك على نحو ما يلي

وقبل أن تتناول الجرائم البيئة الواردة في هذا القانون تجدر الإشارة إلى أنه انطلاقا من الطبيعة الخاصة بالجريمة البيئية سواء من حيث خطورتها أو وسائل إثباتها أو أهمية مواجهتها لمنع وقوعها من الأساس، فقد كان يتعين على المشرع أن تشمل أحكامة أحكاما وقواعد إجرائية خاصة بالجريمة البيئية، لا أن يكتفي بتجريم الأفعال التي يري خطورتها على البيئة ووضع عقوبات مناسبه لها.

وقد جاءت العقوبات على الجرائم الواردة في القانون في المواد 84 حتى 101 من القانون رقم 4 لسنة 1994 المصري بالقانون رقم 9 لسنة 2009 وذلك في الباب الرابع منه، وذلك بعد أن تناول وضع الأطر المنظمة والضوابط للحفاظ على البيئة الأرضية المواد من 19 ص 33، وحماية البيئة الهوائية في المواد من 4 مع ض 47، وحماية البيئة المائية في المواد 48 إلى 75 وستناول في السطور القادمة أبرز الجرائم الواردة في قانون البيئة المصري.

جرائم تلوث البيئة الأرضية:-

تنص المادة 88 من القانون رقم 4 لسنة 1994 المعدل بالقانون رقم 9 لسنة 2009 على انه " يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن خمس سنوات وغرامة لا تقل عن عشرين ألف جنيه ولا تزيد على أربعين ألف جنيه كل من خالف أحكام المواد 29، 32، 47 من هذا القانون كما يلزم كل من خالف أحكام المادة 32 بإعادة تصدير النفايات الخطرة محل الجريمة على نفقته الخاصة ".

وبمطالعة المواد 29، 32، 47 التي قرر المشرع لمخالفتها عقوبة الجناية بحد أدنى السجن خمس سنوات نجد أن هذه الجرائم[5] هي:-

5 نص المادة 29 على انه " يحظر تداول المواد والنفايات الخطرة بغير ترخيص من الجهة الإدارية المختصة، وتبين اللائحة التنفيذية لهذا القانون وإجراءات وشروط منح الترخيص والجهة المختصة بإصداره، ويصدر الوزراء كل في نطاق اختصاصه – بالتنسيق مع وزير الصحة وجهاز شئون

أولا: تداول المواد والنفايات الخطرة دون ترخيص م 29.

ثانيا: استيراد النفايات الخطرة أو السماح بدخولها أو مرورها في أراضي جمهورية مصر العربية م 32/1.

ثالثا: السماح بمرور السفن التي تحمل النفايات الخطرة بغير تصريح من الجهة الإدارية المختصة مادة 32/2.

وبمطالعة النصوص التجريمية وفقا للمادة السابقة أن الجرائم الثلاثة الأول المنصوص عليها بالمادتين 29، 32 / 1، 2 محلها المواد والنفايات الخطرة.

ويقصد بالمواد الخطرة – وفقا للبند 18 من المادة الأولي من القانون - بأنها المواد ذات الخواص الخطرة التي تضر أو تؤثر تأثيرا ضارا على البيئة مثل المواد المعدية أو السامة أو القابلة للانفجار أو الاشتعال أو ذات الإشعاعات المؤينة.

أما النفايات الخطرة فيقصد بها – وفقا للبند 19 من المادة الأولي من القانون – بأنها مخلفات الأنشطة والعمليات المختلفة أو رمادها المحتفظة بخواص المواد الخطرة التي ليس لها استخدامات تالية أصلية أو بديلة مثل النفايات الإكلينيكية من الأنشطة العلاجية والنفايات الناتجة عن تصنيع أي من المستحضرات الصيدلية والأدوية أو المذيبات العضوية أو الأحبار والأصباغ والدهانات.

ويتحقق الركن المادي للجريمة الأولي – تداول المواد والنفايات الخطرة دون ترخيص – بكل فعل من شأنه أن يؤدي إلى تداول المواد والنفايات الخطرة دون الحصول على ترخيص من الجهة الإدارية المختصة.

ويقصد بتداول المواد – وفقا للبند 20 من المادة الأولي من مواد القانون – كل فعل يؤدي إلى تحريكها – أي تحريك المواد أو النفايات الخطرة بهدف أو نقلها أو تخزينها أو معالجتها أو استخدامها، ومن أمثلة هذه المواد مبيدات الآفات والمخصبات الزراعية، والمبيدات الحشرية المنزلية، والنفايات التي يصدر عنها إشعاعات مؤينة.

ويقصد بالإشعاعات المؤينة أية إشعاعات منبعثة من المواد ذات النشاط الإشعاعي أو من الآلات كأجهزة أشعة إكس أو رونتجن والمفاعلات والمعجلات وسائر الإشعاعات الأخرى وذلك وفقا

البيئة جدولا بالمواد والنفايات الخطرة المشار إليها في الفقرة الأولي من هذه المادة 22"، كما تنص المادة 32 من القانون على أنه " يخطر استيراد النفايات الخطرة أو السماح بدخولها أو مرورها في أراضي جمهورية مصر العربية – إلا ويحظر بغير تصريح من الجهة الإدارية المختصة السماح بمرور السفن التي تحمل النفايات الخطرة في البحر الإقليمي أو المنطقة البحرية الاقتصادية الخالصة لجمهورية مصر العربية "
كما تنص المادة 47 من القانون على أنه "لا يجوز أن يزيد مستوي النشاط الإشعاعي أو تركيزات المواد المشعة بالهواء عن الحدود المسموح بها والتي تحددها الجهات المختصة طبقا للائحة التنفيذية لهذا القانون "

للمادة 1/2 من القانون رقم 59 لسنة 19620 في شأن تنظيم العمل بالإشعاعات المؤينة والوقاية من أخطارها.

وقد حددت المادة 25 من اللائحة التنفيذية للقانون الجهات الإدارية المختصة بإصدار تراخيص تداول المواد النفايات الخطرة واستخداماتها وهي وزارة الزراعة بخصوص المواد والنفايات الخطرة الزراعية ومنها مبيدات الآفات والمخصبات، ووزارة الصناعة بخصوص المواد والنفايات الخطرة الصناعية، ووزارة الصحة بخصوص المواد والنفايات الخطرة للمستشفيات والعيادات والمنشآت الطبية والمنشآت الدوائية والمعملية والمبيدات الحشرية المنزلية، ووزارة البترول بخصوص المواد والنفايات الخطرة البترولية، ووزارة الداخلية بخصوص المواد والنفايات الخطرة القابلة للانفجار.

ويتحقق الركن المادي للجريمة الثانية – استيراد النفايات الخطرة والسماح بدخولها أو مرورها في أراضي جمهورية مصر العربية بإحدى صور ثلاثة.

الصورة الأولي: استيراد النفايات الخطرة إلى أراضي جمهورية مصر العربية.

الصورة الثانية: السماح بدخول النفايات الخطرة أراضي جمهورية مصر العربية.

الصورة الثالثة: السماح بمرور النفايات الخطرة في أراضي جمهورية مصر العربية. ويلاحظ أن هذه الجريمة ليست مقصورة على استيراد النفايات الخطرة من خارج جمهورية مصر العربية وإدخالها المجال الخاضع لاختصاصها الإقليمي كما هو محدد دوليا، بل لأنه يمتد أيضا إلى كل واقعة يتحقق بها السماح بدخولها أو مرورها في أراضي جمهورية مصر العربية[6].

وجدير بالذكر أن المشرع حظر استيراد النفايات الخطرة أو السماح بدخولها أو مرورها في البلاد حظراً مطلقاً دون أن يخول لأية جهة منح ترخيص على النقيض من تداول المواد والنفايات الخطرة. ومن ثم تتوافر جريمة استيراد النفايات الخطرة بمجرد اتخاذ الجاني الإجراءات التي تُمكنه من إدخالها البلاد ولو لم يتم إدخالها بالفعل.

أما الجريمة الثالثة وهي السماح بمرور السفن التي تحمل النفايات الخطرة دون تصريح بذلك من الجهة الإدارية المختصة المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة 32 على نحو ما تقدم فيتحقق ركنها المادي باتخاذ أية أفعال إيجابية أو الامتناع عن أفعال من شأنها السماح بمرور السفن التي تحمل نفايات في البحر الإقليمي أو المنطقة البحرية الاقتصادية الخالصة لجمهورية مصر العربية،

6 تجدر الإشارة إلى أن تعبير جمهورية مصر العربية يقصد به الأراضي الواقعة بعد الخط الجمركي، وقد عرفت محكمة النقض الإقليم الجمركي بانه "الأراضي والمياه الإقليمية الخاضعة لسيادة الدولة، وان الخط الجمركي هو الحدود السياسية الفاصلة بين جمهورية مصر العربية والدول المتاخمة، وكذلك شواطئ البحار المحيطة بالجمهورية، وضفتا قناة السويس وشواطئ البحيرات التي تمر بها هذه القناة ويمتد نطاق الرقابة الجمركية البحري من الخط الجمركي إلى مسافة ثمانية عشر ميلا بحريا في البحار المحيطة به، أما النطاق البري فيحدد بقرار من وزير المالية وفقا لمقتضيات الرقابة ويجوز أن تتخذ داخل النطاق تدابير خاصة لمراقبة بعض البضائع التي تحدد بقرار منه"

ومن ثم تنتفي الجريمة إذا كانت السفينة التي تحمل مواد خطرة تمر بأعالي البحار.

ويُقصد بالسفينة وفقاً للبند 30 من المادة الأولى من القانون رقم 4 لسنة 1994 " أي وحدة بحرية عائمة من أي طراز أو تسير فوق الوسائد الهوائية أو المنشآت المغمورة، وكذلك كل منشأ ثابت أو متحرك يُقام على السواحل أو سطح المياه بهدف مزاولة نشاط تجارى أو صناعي أو سياحي أو علمي".

ويتخذ الركن المعنوي للجرائم الثلاثة سالفة البيان صورة القصد الجنائي العام بعنصريه العلم والإرادة دون أن يتطلب المشرع ثمة قصد جنائياً خاص.

- جنح تلوث البيئة الأرضية:

عاقب المشرع على مجموعة من جرائم تلوث البيئة الأرضية بعقوبة الجنحة أي الحبس من 24 ساعة إلى ثلاث سنوات، والغرامة التي تزيد حدها الأدنى على مائة جنيه، فضلاً عن العقوبات التكميلية التي أوردها القانون، وتتمثل هذه الجرائم فيما يلي

صيد أو قتل أو إمساك الطيور والحيوانات البرية أو الكائنات الحية المائية.

جرمت المادة 28 من القانون رقم 4 لسنة 1994 المستبدلة بالقانون رقم 9 لسنة 2009 الأفعال الآتية:

1 - صيد أو قتل أو إمساك الطيور والحيوانات البرية أو الكائنات الحية المائية:-

جرمت المادة 28 من القانون رقم 4لسنة 1994 المستبدلة بالقانون رقم 9لسنة 2009 الأفعال الآتية:

أولا: صيد أو قتل أو إمساك الطيور والحيوانات البرية والكائنات الحية المائية أو حيازتها أو نقلها أو تصديرها أو استيرادها أو الإتجار فيها حيه أو ميتة كلها أو أجزائها أو مشتقاتها أو القيام بأعمال من شأنها تدمير الموائل الطبيعية لها أو تغيير خواصها الطبيعية أو موائها أو إتلاف أوكارها أو إعدام بيضها أو نتاجها.

ثانيا: قطع أو إتلاف النباتات أو حيازتها أو نقلها أو استيرادها أو تصديرها أو الإتجار فيها كلها أو أجزاء منها أو مشتقاتها أو منتجاتها، أو القيام بأعمال من شأنها تدمير موائها الطبيعية أو تغيير الخواص الطبيعية لها أو لموائلها.

ثالثا: جمع أو حيازة أو نقل أو الإتجار بالحفريات بأنواعها الحيوانية أو النباتية أو تغيير معالمها أو تدمير التراكيب الجيولوجية أو الظواهر البيئية المميزة لها أو المساس بمستواها الجمالي بمناطق

المحميات الطبيعية.

رابعا: الإتجار في جميع الكائنات الحية الحيوانية أو النباتية المهددة بالانقراض أو تربيتها أو استزراعها في غير موائلها دون الحصول على ترخيص من جهاز شئون البيئة.

وقد عاقب المشرع طبقا للمادة 84 من القانون رقم 4لسنة 1994 المستبدلة بالقانون رقم 9 لسنة 2009 على ارتكاب أي من تلك الجرائم بعقوبة الحبس، وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنية ولا تزيد على خمسين ألف جنية أو بإحدى هاتين العقوبتين، وكعقوبة تكميلية وجوبية يجب الحكم بمصادرة الطيور والحيوانات والكائنات الحية المضبوطة وكذلك الآلات والأسلحة والأدوات ووسائل النقل التي استخدمت في ارتكاب الجريمة.

جرائم مخالفة إدارة النفايات الخطرة للقواعد والإجراءات المقررة، وإقامة منشآت بغرض معالجة النفايات دون ترخيص، وعدم اتخاذ القائمين على إنتاج أو تداول المواد الخطرة جميع الاحتياطات اللازمة:-

تنص المادة 85 من القانون على أنه " يُعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تزيد عن عشرين ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من خالف أحكام المواد 30، 31، 32 ".

وبمطالعة نصوص التجريم المنصوص عليها بالمادة سالفة البيان يبين أن المادة 30 تتناول بالتنظيم إخضاع إدارة النفايات الخطرة للقواعد والإجراءات الواردة باللائحة التنفيذية للقانون، وتُحدد اللائحة الجهة المختصة بوضع جدول للنفايات الخطرة التي تخضع لإحكامه وذلك بعد أخذ رأى جهاز شئون البيئة.

وقد حدد المشرع المقصود بإدارة النفايات الخطرة في البند 21 من المادة الأولى من القانون والمقصود بها جمعها ونقلها وإعادة تدويرها والتخلص منها. أما إعادة تدوير النفايات هي العمليات التي تسمح باستخلاص المواد أو إعادة استخدامها مثل الاستخدام كوقود أو استخلاص المعادن والمواد العضوية أو معالجة التربة وإعادة تكرير الزيوت. ويُقصد بالتخلص من النفايات العمليات التي لا تؤدى إلى استخلاص المواد أو إعادة استخدامها مثل التصريف للمياه السطحية.

ويتحقق الركن المادي للجريمة المنصوص عليها بالمادة 30 في مخالفة المسئول عن إدارة النفايات الخطرة محل الجريمة للقواعد والإجراءات الواردة باللائحة التنفيذية لهذا القانون والمعدلة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1741 لسنة 2005، ويتخذ الركن المعنوي صورة القصد الجنائي العام بعنصريه العلم والإرادة الذي يتحقق بمجرد مخالفة المسئول عن إدارة النفايات الخطرة للقواعد

والإجراءات المقررة قانوناً.

وتتمثل الجريمة الثانية المنصوص عليها في المادة 31 والتي تتناولها المادة 85 بالعقاب في إقامة منشآت بغرض معالجة النفايات الخطرة دون ترخيص. حيث تنص تلك المادة على أنه " يُحظر إقامة أي منشآت بغرض معالجة النفايات الخطرة إلا بترخيص من الجهة الإدارية المختصة بعد أخذ رأى جهاز شئون البيئة ويكون التخلص من النفايات الخطرة طبقاً للشروط والمعايير التي تُحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون ".

ويتمثل محل الجريمة في المنشآت التي تُعالج النفايات الخطرة والتخلص منها.

جرائم تلوث البيئة الهوائية:

تناولت المواد من 34 وحتى 47 قواعد وضوابط حماية البيئة الهوائية من التلوث، وقد تنوعت الوسائل التشريعية المستخدمة للحفاظ على البيئة الهوائية من التلوث سواء بوسيلة الحظر المطلق للفعل مثل حظر رش مبيدات الآفات الزراعية أو المركبات الكيماوية لأغراض الزراعة أو الصحة العامة دون مراعاة الشروط والضوابط والضمانات التي تُحددها اللائحة التنفيذية للقانون بما يكفل عدم تعرض الإنسان أو الحيوان أو النبات وسائر مكونات البيئة بصورة مباشرة أو غير مباشرة في الحالي أو المستقبل للآثار الضارة وذلك كله طبقا للمادة 38 من القانون.

وقد تكون الوسيلة التشريعية لحماية البيئة الهوائية من التلوث هي الإلزام باتخاذ إجراءات معينة كأن يكون الدخان أو الغازات في حدود معينة وفقاً لما نصت عليه المادة 40 من القانون.

وقد تنوعت الجرائم الماسة بتلوث البيئة الهوائية من حيث الجسامة بين الجناية والجنحة والمخالفة، وسنتناول في السطور القادمة أمثلة لبعض من هذه الجرائم.

- جناية زيادة مستوى النشاط الإشعاعي بالهواء عن الحدود المسموح بها:

نصت المادة 47 من القانون رقم 4 لسنة 1994 على أنه " لا يجوز أن يزيد مستوى النشاط الإشعاعي أو تركيزات المواد المشعة بالهواء عن الحدود المسموح بها والتي تحددها الجهات المختصة طبقا للائحة التنفيذية لهذا القانون ". وقد عاقبت المادة 88 من القانون على مخالفة هذا الالتزام بعقوبة السجن مدة لا تقل عن خمس سنوات وغرامة لا تقل عن عشرين ألف جنيه ولا تزيد عن أربعين ألف جنيه.

ويتحقق الركن المادة لهذه الجريمة بارتكاب الجاني أي فعل إيجابي أو سلبي من شأنه أن يؤدى إلى زيادة مستوى النشاط الإشعاعي أو تركيزات المواد المشعة بالهواء سواء الخارجي أو هواء الأماكن العامة

المغلقة أو شبه المغلقة على الحدود المسموح بها والتي يصدر بشأنها قرار من وزير الكهرباء والطاقة.

وتجدر الإشارة إلى أن الإشعاع باعتباره موضوع النشاط الإجرامي يدخل في إطار المواد والعوامل الملوثة للبيئة طبقاً للبند 13 من المادية الأولى من القانون والتي عرفت المواد والعوامل الملوثة بأنها " أي مواد صلبة أو سائلة أو غازية أو ضوضاء أو إشعاعات أو حرارة أو اهتزازات تُنتج بفعل الإنسان وتؤدى بطريق غير مباشر إلى تلوث البيئة وتدهورها".

ويتخذ الركن المعنوي لهذه الجريمة صورة القصد الجنائي العام بعنصريه العلم والإرادة الذي يتحقق بمجرد علم الجاني بأن من شأن سلوكه زيادة مستوى النشاط الإشعاعي أو تركيزات المواد المشعة بالهواء عن الحدود المسموح بها مع اتجاه إرادته لذلك.

وقد يتذرع الجاني في سبيل دفع الاتهام عن نفسه بجهله بالنسب المسموح بها للنشاط الإشعاعي أو تركيزات المواد المشعة بالهواء، إلا أن ذلك لا ينفي عنه القصد الجنائي إذ أنه من المقرر وفقاً لقضاء محكمة النقض " أن الجهل بالقانون أو الغلط في فهم نصوصه لا ينفى القصد الجنائي باعتبار أن العلم بالقانون العقابي وفهمه على وجهه الصحيح أمر مُفترض في الناس كافة، وإن كان هذا الافتراض يخالف الواقع في كثير من الأحيان إلا أنه افتراض تُمليه الدواعي العملية لحماية مصلحة المجموع وقد جرى قضاء هذه المحكمة على أن العلم بالقانون الجنائي مفترض في حق الكافة، ومن ثم فلا يقبل الدفع بالجهل أو الغلط فيه كذريعة لنفى القصد الجنائي"[7]

- جريمة تجاوز الحد الأقصى المسموح به لانبعاثات أو تسرب ملوثات الهواء من المنشآت:

تنص المادة 35 من قانون البيئة المصري على أنه "تلتزم المنشآت الخاضعة لأحكام هذا القانون في ممارستها لأنشطتها بعدم انبعاث أو تسرب ملوثات الهواء بما يُجاوز الحدود القصوى المسموح بها في القوانين والقرارات السارية وما تُحدده اللائحة التنفيذية"، وقد عاقبت المادة 87 / 3،2 من القانون على مخالفة هذا الالتزام بغرامة لا تقل عن ألف جنيه ولا تجُاوز عشرين ألف جنيه مع مضاعفة الغرامة في حالة العود.

ويتعلق النشاط الإجرامي في تلك المادة بملوثات الهواء والتي يُقصد بها وفقاً للائحة التنفيذية من القانون الشوائب الغازية أو الصلبة أو السائلة أو في الحالة البخارية والتي تنبعث من مداخن المنشآت الصناعية المختلفة ومحارق المستشفيات والمركبات والآلات والمحركات وحرق الوقود لفترات زمنية مما قد ينشأ عنه أضرار بالصحة العامة أو الحيوان والنبات أو المواد أو الممتلكات. أو تغيير في

7 نقض جنائي الطعن رقم 6151 لسنة 58 ق جلسة 18/1/1989 مجموعة الأحكام س 40 صـ 97.

خصائص ومواصفات الهواء الطبيعي يترتب عليه خطر على صحة الإنسان والبيئة.

- جرائم الحرق المكشوف للقمامة والمخلفات الطلبة وإلقاء القائمون على جمع القمامة ونقلها في غير الأماكن المخصصة لذلك:

تنص المادة 37 أ، ب من قانون البيئة والمستبدلة بالقانون رقم 9 لسنة 2009 على أنه " أ- يحظر قطعيا الحرق المكشوف للقمامة والمخلفات الصلبة.

ب- ويحظر على القائمين على جمع القمامة ونقلها إلقاء وفرز ومعالجة القمامة والمخلفات الصلبة إلا في الأماكن المخصصة لذلك بعيدا عن المناطق السكنية والصناعية والزراعية والمجاري المائية وتُحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون المواصفات والضوابط الحد الأدنى لبعد الأماكن المخصصة لهذه الأغراض عن تلك المناطق "، وقد عاقب المشرع على الجريمة المنصوص عليها بالبند أ بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنية ولا تزيد على مائة ألف جنية أو بإحدى هاتين العقوبتين، وفى حالة العود يضاعف الحدان الأدنى والأقصى للغرامة والحد الأقصى لعقوبة الحبس وذلك وفقا للمادة 84 مكررا.

أما بشأن الجريمة المنصوص عليها بالبند ب فيعاقب عليها المشرع بالغرامة التي لا تقل عن ألف جنية ولا تزيد على عشرين ألف جنية، وفى حالة العود تضاعف الغرامات وذلك عملا بالمادة 87 من القانون.

- جرائم تلوث البيئة المائية:

تضمن الباب الثالث من القانون رقم 4 لسنة 1994 في المواد من 48 إلى 83 الأفعال التي من شأنها حماية البيئة المائية من التلوث، وقد نص الباب الرابع على عقوبات لمخالفة الالتزامات الواردة في الباب الثالث، ولعل أبرز جرائم تلوث البيئة المائية هي

- إغراق النفايات الخطرة في البحر الإقليمي أو المنطقة الاقتصادية الخالصة أو الجرف القاري:

تنص المادة 94 مكررا من القانون رقم 4 لسنة 1994 المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2009 على أنه " يعاقب بالسجن وبغرامة لا تقل عن مليون جنية ولا تزيد على خمسة ملايين جنية كل من قام بإغراق النفايات الخطرة في البحر الإقليمي أو المنطقة الاقتصادية الخالصة أو الجرف القاري مع إلزام المخالف بدفع تكاليف إزالة آثار المخالفة والتعويضات البيئية المخالفة".

ويتمثل الركن المادي للجريمة في إغراق النفايات الخطرة في البحر الإقليمي أو المنطقة الاقتصادية الخالصة أو الجرف القاري، وتقع الجريمة سواء وقع الإغراق من سفينة أو طائرة أو من أية وسيلة أخرى طالما ثبت أن ما تم إغراقه يعد من النفايات الخطرة كما هي معرفة قانوناً.

المبحث الثالث

الحماية الجنائية للحق في بيئة متوازنة في القانون الإماراتي

مقدمة:

نفاذاً للالتزام الدستوري الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة بالحفاظ على الموارد الطبيعية وحسن استغلالها، وعلى الالتزام بأحكام الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها الدولة بما يتعين معه إصدار التشريعات واللوائح والقرارات والأوامر المحلية التي من شأنها إدخال هذه الاتفاقيات حيز النفاذ[8].

فقد أصدر المشرع الإماراتي الاتحادي عدد من القوانين التي تمثل إطاراً قانونياً لتنظيم وإدارة النفايات والتلوث والموارد الطبيعية وتحقيق الإنتاج والاستهلاك المستديمين، وتهدف تلك التشريعات إلى الحفاظ على الموارد الطبيعية من أجل الأجيال الحالية والمستقبلية.

وعلى غرار المشرع المصري فقد صدر القانون الاتحادي الرقيم 24 لسنة 1999 بشأن حماية البيئة وتنميتها ليصبح الشريعة العامة بشأن وضع القواعد والأنظمة التي تهدف إلى المحافظة على البيئة وتنميتها وذلك من أجل كفالة الحق في بيئة متوازنة لكل إنسان.

وقد جاءت مواد القانون في مائة وواحد مادة موزعين على تسعة أبواب، وقد تناولت المادة الأولى وضع التعريف والمعاني للمصطلحات والكلمات المستخدمة في القانون وتعريف البيئة، والأنظمة البيئية، وتدهور البيئة.... إلخ.

وقد بينت المادة الثانية الأغراض التي يسعى القانون إلى تحقيقها ومن بينها 1- حماية البيئة والحفاظ على نوعيتها وتوازنها. 2- مكافحة التلوث بأشكاله المختلفة وتجنب أية أضرار أو آثار سلبية فورية أو بعيدة المدى. 3- تنمية الموارد الطبيعية والحفاظ على التنوع الحيوي في الإقليم. 4-

8 تنص المادة 125 من دستور الإمارات " تقوم حكومات الإمارات باتخاذ ما ينبغي من تدابير لتنفيذ القوانين الصادر عن الاتحاد والمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي يبرمها، بما في ذلك إصدار القوانين واللوائح والقرارات والأوامر المحلية اللازمة لهذا التنفيذ. وللسلطات الاتحادية الإشراف على تنفيذ حكومات الإمارات للقوانين والقرارات والمعاهدات والاتفاقيات الدولية والأحكام القضائية الاتحادية، وعلى السلطات الإدارية والقضائية المختصة في الإمارات، تقديم كل المساعدات الممكنة لسلطات الاتحاد في هذا الشأن"

حماية المجتمع وصحة الإنسان والكائنات الحية الأخرى من جميع الأنشطة والأفعال المُضرة بيئياً أو التي تُعيق الاستخدام المشروع للوسط البيئي. 5- حماية البيئة في الدولة من التأثير الضار للأنشطة التي تتم خارج إقليم الدولة. 6- تنفيذ الالتزامات التي تنظمها الاتفاقيات الدولية والمتعلقة بحماية البيئة ومكافحة التلوث والمحافظة على الموارد الطبيعية التي تُصادق عليها أو تنضم إليها الدولة.

وقد تناول الباب الأول من القانون الاتحادي التأثير البيئي للمنشآت، والباب الثاني حماية البيئة المائية، ونظم الباب الثالث كيفية حماية التربة، وجاء الباب الرابع ليضع القواعد التي تكفل حماية الهواء من التلوث، وتناول الباب الخامس بالتنظيم تداول المواد والنفايات الخطرة والنفايات الطبية، وتناول الباب السادس المحميات الطبيعية وسبل المحافظة عليها، ووضع الباب السابع قواعد المسئولية والتعويض عن الأضرار البيئية، واشتمل الباب الثامن على العقوبات المقررة لمخالفة الالتزامات والضوابط التي وضعها المشرع لحماية البيئة في الأبواب المتقدمة، واستعرض الباب التاسع الأحكام الختامية للقانون.

وتدرجت العقوبات المقررة للجرائم البيئية بالتشريع الإماراتي الاتحادي بدءً من عقوبة الغرامة وصولاً للسجن والإعدام وذلك بحسب جسامة الجريمة.

وبالإضافة لهذا التشريع الاتحادي لحماية البيئة وتنميتها فقد صدرت العديد من التشريعات المحلية والقرارات الوزارية بإمارة أبوظبي التي تهدف إلى الحفاظ على البيئة وحمايتها وتنميتها ومن أمثلة ذلك القانون الرقيم 22 لسنة 2005 بشأن تنظيم الصيد البري بإمارة أبوظبي وتعديلاته، والقانون رقم 16 لسنة 2005 بشأن إعادة تنظيم هيئة البيئة بأبو ظبي والمتضمن إنشاء هيئة عامة ذات شخصية اعتبارية تسمى هيئة البيئة – أبوظبي وتكون هي السلطة المختصة بكافة شئون البيئة بإمارة أبوظبي، والقرار الوزاري رقم 380 لسنة 2022 بشأن تنظيم استخدام المنتجات ذات الاستخدام الواحد في أسواق الدولة.

وسنتناول في السطور القادمة استعراض لبعض الجرائم الواردة في قانون البيئة الاتحادي الرقيم 24 لسنة 1999.

نصت المادة 73 من القانون الاتحادي رقم 24 لسنة 1999 على أنه " يُعاقب بالسجن وبالغرامة التي لا تقل عن مائة وخمسين ألف درهم ولا تزيد على مليون درهم كل من خالف أحكام المواد 21، 27، 31، 62 بند 1، 62 بند 3 من هذا القانون. وتكون العقوبة الإعدام أو السجن المؤبد والغرامة التي لا تقل عن مليون درهم ولا تزيد عن عشرة ملايين درهم كل من خالف حكم المادة 62 بند 2 من هذا القانون. كما يلتزم كل من خالف أحكام البندين 1، 2 من المادة 62 بإعادة تصدير النفايات الخطرة والنووية محل الجريمة على نفقته الخاصة".

وتناولت المادة سالفة البيان بالعقاب أكثر من جريمة واعتبرتها من قبيل الجنايات ولعل أبرز تلك الجرائم هي:

أ) جريمة تصريف أو إلقاء الزيت أو المزيج الزيتي في البيئة البحرية:

حيث تنص المادة 21 من القانون الاتحادي على أنه " يُحظر على جميع الوسائل البرية أياً كانت جنسيتها سواء كانت مسجلة في الدولة أو غير مسجلة فيها بتصريف أو إلقاء الزيت أو المزيج الزيتي بالبيئة البحرية ".

ويُقصد بالبيئة البحرية – وفقاً للمادة الأولى من القانون – المياه البحرية وما بها من ثروات طبيعية ونباتات وأسماك وكائنات بحرية أخرى. وما فوقها من هواء وما هو مُقام فيها من منشآت أو مشروعات ثابتة أو متحركة وتبلغ حدودها حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة للدولة.

ويُقصد بالوسيلة البحرية كل وسيلة تعمل أو تكون مُعدة للعمل في البيئة البحرية وذلك دون اعتبار لقوتها أو حمولتها أو الغرض من ملاحتها ويشمل ذلك السفن والقوارب التي تسير على الزلاقات والمركبات التي تسير على وسادة هوائية فوق سطح الماء أو التي تعمل تحت سطح الماء والقطع العائمة والمنصات البحرية المثبتة أو القائمة والطائرات المائية.

ويتحقق الركن المادي لهذه الجريمة بكل سلوك إيجابي أو سلبي من شأنه قيام الوسيلة البحرية أياً كان مسماها من تصريف أو إلقاء الزيت أو المزيج الزيتي بالبيئة البحرية وذلك وفقاً للتعاريف المتقدمة، وهي جريمة عمدية تتطلب القصد الجنائي العام بعنصريه العلم والإرادة.

ب) حظر إلقاء المواد الضارة أو تصريفها في البيئة البحرية بصورة مباشرة أو غير مباشرة

تنص المادة 27 من قانون البيئة الاتحادي على أنه " يحظر على الوسائل البحرية التي تنقل المواد الخطرة إلقاء أو تصريف أية مواد ضارة أو نفايات في البيئة البحرية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، كما يحظر على الوسائل البحرية التي تحمل مواد ضارة منقولة في عبوات أو حاويات أو صهاريج نقالة أو عربات صهريجية برية أو حديدية التخلص منها بإلقائها في البيئة البحرية للدولة".

ويتحقق الركن المادي لهذه الجريمة بقيام الوسيلة البحرية المصرح لها بنقل مواد ضارة أو نفايات – وفقاً للمفهوم الوارد بالمادة الأولى – بإلقائها أو تصريفها في البيئة البحرية بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

ج- جريمة إغراق النفايات الخطرة والمواد الملوثة في البيئة البحرية:

تنص المادة 27 من القانون الاتحادي على أنه " يحظر على الوسائل البحرية التي تحمل المواد الضارة إغراق النفايات الخطرة والمواد الملوثة في البيئة البحرية. وتصدر الجهات المعنية بالتنسيق مع الهيئة جداول بالنفايات الخطرة والمواد الملوثة المشار إليها في الفقرة السابقة."، ونظرا لما تمثله تلك الجريمة من أضرارا جسيمة يتعذر تدارك أثارها على البيئة البحرية فقد عاقب المشرع عليها بعقوبة الجناية طبقا للمادة 73 سالفة البيان.

نصت المادة 82 من القانون الاتحادي على أنه " يعاقب بغرامة لا تقل عن ألفى درهم ولا تزيد على عشرين ألف درهم كل من خالف لأحكام المواد 48، 50، 53، 54، 55 من هذا القانون"، وقد تناولت تلك المادة العقاب على أكثر من جريمة وذلك بفرض عقوبة الغرامة وتتمثل أبرز هذه الجرائم والتي تتعلق بحماية الهواء من التلوث بأنواعه المختلفة ومن أبرزها:-

جريمة تسرب ملوثات الهواء بما يجاوز الحد المسموح به:

تنص المادة 48 من القانون الاتحادي على أنه " تلتزم المنشآت في ممارستها لأنشطتها بعدم انبعاث أو تسرب ملوثات الهواء بما يجاوز الحدود القصوى المسموح بها التي تحددها اللائحة التنفيذية".

جريمة إلقاء أو معالجة أو حرق القمامة والنفايات الصلبة في غير الأماكن المخصصة لها

تنص المادة 50 من القانون الاتحادي على أنه " يحظر إلقاء أو معالجة أو حرق القمامة والنفايات الصلبة إلا في الأماكن المخصصة لذلك بعيداً عن المناطق السكنية والصناعية والزراعية والبيئية والمائية وتُحدد اللائحة التنفيذية المواصفات والضوابط والحد الأدنى لبعد الأماكن المخصصة لهذه الأغراض عن تلك المناطق".

جريمة عدم تجاوز الحدود المسموح بها للضوضاء:

تنص المادة 54 من القانون الاتحادي على أن " تلتزم جميع الجهات والأفراد عند مباشرة الأنشطة الإنتاجية أو الخدمية أو غيرها خاصة عند تشغيل الآلات والمعدات وآلات التنبيه ومكبرات الصوت بعدم تجاوز الحدود المسموح بها للضوضاء. وتبين اللائحة التنفيذية الحدود المسموح بها لشدة الصوت والفترة الزمنية للتعرض له ".

خاتمة

تناولنا في هذه الدراسة الحماية الجنائية للحق في بيئة متوازنة وذلك انطلاقا من اعتبار هذا الحق من حقوق الإنسان الأساسية التي تسعى الدول إلى وضع الأطر القانونية الملزمة لكفالته، وقد رأينا تزايد الحاجة لتدعيم الحماية الجنائية لهذا الحق في ضوء تداعيات قضية التغير المناخي وأثارها على كافة مناحي الحياة، ولذلك فقد استعرضنا حرص التشريعات الداخلية على التأكيد على هذا الحق، وتناولنا مفهوم الجريمة البيئية، وخصائصها التي تميزها عن غيرها من الجرائم، وأركانها وذلك في مبحث أول.

وتناول المبحث الثاني من الدراسة الحماية الجنائية للحق في بيئة متوازنة في التشريع المصري وذلك باستعراض بعض الجرائم التي وردت بقانون البيئة المصري والتي تسهم في كفالة هذا الحق عن طريق تقرير العقاب الجنائي الرادع في حالة مخالفة القواعد المنظمة للحفاظ على البيئة الأرضية والهوائية والمائية.

وتناولنا في المبحث الثالث أيضا منهج المشرع الإماراتي الاتحادي في تجريم بعض الأفعال التي من شأنها الإخلال بالتوازن البيئي.

المحاكم الخضراء وقاضي البيئة.. الواقع والمأمول

الدكتور/ السيد رمضان عبد الصمد عشماوي

قاض بمجلس الدولة المصري

مقدمة

لا شك أن تنوع النصوص القانونية وتشعب الأحكام والسوابق القضائية Arrêts et jurisprudence في جميع الأنظمة القانونية المعاصرة جعل من مهمة إلمام القاضي بجميع الأحكام والإشكاليات القانونية بكل منازعة أمرًا غاية في الصعوبة، بل الأمر تكتنفه صعوبة أيضًا بخصوص تحديد المحكمة المختصة بنظر النزاع، وإجراءات وطرق الإثبات، مما سبب عناء وإرهاقًا لا يُنكر لدى القضاة والمتخاصمين على حدٍّ سواء.

والمعروف أن تطور النشاطات اليومية للبشر وكثرة تشعبها وتداخلها، أدى إلى مزيد من تكدس القضايا المعروضة أمام القضاة، مما أصاب بعض الأحكام بالعوار من حيث دقتها وملاءمتها للحل السليم للمنازعة المطروحة أمام القاضي؛ الأمر الذي جعل أغلب دول العالم تسعى إلى إنشاء العدالة المتخصصة في هذا الشأن أو القضاء المتخصص، رغبة من هذه الدول في إرساء وتدعيم مرفق القضاء لإقامة العدل.

جدير بالذكر أن المنازعات المتعلقة بالبيئة لها طابع خاص يختلف عن أغلب المنازعات الأخرى، وذلك بالنظر إلى المصلحة المبتغاة من حماية البيئة، وهي بقاء الإنسان وعيشته في بيئة نظيفة مستغلا ثروات الخالق وتسخيرها في خدمته والارتقاء به والذي هو محور اهتمام الأنظمة.

من كل ذلك نقول إن النزاعات المتعلقة بالبيئة تمثل عصب وجوهر اهتمامات الدول، لذلك كانت هناك محاولات من أكثر من دولة لتخصيص قضاء يبدع ويرسى مبادئ تحافظ على البيئة وتعمل على تنميتها، بل إن هذه المحاولات طالت المنظمات والهيئات الدولية بإنشاء محكمة متخصصة في النزاعات البيئية.

ومن جانب آخر يثير موضوع القضاء المتخصص بالمنازعات المتعلقة بالبيئة les litiges liés à l'environnement العديد من الإشكاليات القانونية، يأتي في مقدمتها عدم وجود محكمة دولية متخصصة بجرائم البيئة، ومن ثمَّ سكتت التشريعات الوطنية في أغلب البلدان عن إفراد قضاء متخصص ضمن منظومة العدالة بها، والإشكالية الأكبر في الأصوات التي تعالت في الآونة الأخيرة عن ضرورة إنشاء محكمة دولية تختص بنظر المنازعات المتعلقة بالشأن البيئي، فضلاً عن تنازع الاختصاص بالمسائل البيئية Conflit de compétences en matière d'environnement في أغلب الدول بين قضاء عادي وإداري وتجاري، مع وجود قاضٍ مفتقد المعرفة التامة بطبيعة المنازعة البيئية.

وبصورة أوضح نقول إن المنازعة البيئية حديثة النشأة وإن كانت التشريعات القانونية

التي عالجت البيئة قديمة، لذلك توزع الاختصاص بنظرها بين القاضي الجنائي والذي ينظر الجرائم الماسة بصون أمن المجتمع ومقدراته، وبعضها ينظرها القاضي الإداري والتي تشتمل على منازعات التراخيص سواء حيث منحها أو تجديدها أو وقفها أو إلغائها أو سحبها، وفي العموم النظر في القرارات الإدارية الماسة بالبيئة، وينظرها أيضًا القاضي المدني بخصوص المسئولية عن الأفعال التي تسبب أضرارا بالكائنات والتعويض عنها، وذلك بحسب الشروط التي يضعها كل قانون بشأن الإجراءات المتبعة لنظر الدعوى أمامه.

لذلك يثير هذا البحث مجموعة من التساؤلات يأتي في مقدمتها ماهية القضاء المتخصص؟ وماذا نعني بالاختصاص؟ وما أسباب لجوء التشريعات إلى القاضي المتخصص؟ وهل المنظمات والهيئات الدولية قادرة على التخطيط والتنفيذ لإنشاء محكمة دولية مختصة بنظر المنازعات المتصلة بالبيئة؟ وهل نحن بحاجة إلى ترسيم وتدعيم وترسيخ والبدء الفوري في إنشاء قضاء متخصص في الشأن البيئي؟ وما مميزات إنشاء هذه المحاكم؟ وهل التفكير في هذا النوع من المحاكم وليد اللحظة، أم أن هناك محاولات قديمة لإنشاء هذا النوع من القضاء؟ وهل هناك تجارب دولية شرعت في إنشاء هذا النوع من المحاكم؟

والحقيقة أن النقاشات والمؤتمرات الخاصة بالبيئة والمناخ لم تتخذ خطوة جدية حتى الآن في سبيل صون كوكب الأرض، إلا أنها – المؤتمرات – أخذت على استحياء بعض الضوابط التي تحد من الاعتداء على البيئة ومنها مبدأ الملوث الدافع، بإقرارها جملة من الأموال كتعويض لبعض الدول وتشجيعًا لبعضها الآخر على اتخاذ بعض الإصلاحات والممارسات التي من شأنها المحافظة على البيئة، لذلك كان لزامًا على المجتمع الدولي التفكير بطريقة لا تحتمل التأخير في إنشاء قضاء متخصص مثلما فعلت أغلب الدول بإقرار محاكم متخصصة بنظر المنازعات التجارية، ونعتقد أن الظروف المحيطة أو التي صاحبت إنشاء المحكمة الجنائية الدولية عام 1998م، ودخولها حيز النفاذ 2002م، خير دليل على مدى الحاجة إلى إرساء محكمة دولية متخصصة بالجرائم الواقعة على البيئة لأنها – جرائم البيئة – تثير قلق المجتمع الدولي بأسره وضبط إيقاعها بملاحقة مرتكبيها وضبطهم وتقديمهم للعدالة والحكم عليهم من شأنه العمل على بناء مستقبل أكثر أمنا للبشرية، ولا شك أن المحكمة المزمع إنشاؤها والمختصة بالشأن البيئي لا تقل أهمية عن الأعباء المكلفة بها المحكمة الجنائية الدولية.

المطلب الأول

الإطار المفاهيمي للقضاء المتخصص

Le cadre conceptuel du pouvoir judiciaire spécialisé

لا مراء في أن المشرع في أغلب بلدان العالم اهتم بشأن البيئة وصيانتها لمصلحة الإنسانية وحماية مصالحها وحفاظًا على حقوق الأجيال المقبلة، فعمد على سن التشريعات اللازمة لذلك، والتي تحمي الإنسان وبيئته المحيطة به مشددا على ضرورة تخصيص قضاء البيئة، للحد من التجاوزات السلوكية في حق البيئة.

والمعروف أن المحاكم المتخصصة هي تلك المحاكم التي تنشأ لكي تختص بنظر نوع معين من المنازعات، أي يوزع الاختصاص بحسب نوع المنازعة من حيث كونها مدنية أو تجارية... إلخ، وهو ما يعني انعقاد الاختصاص للمحكمة نوعيًا، مما يؤدي إلى اكتساب قضاة تلك المحاكم – حال تخصصهم – مهارة مختصة في هذا النوع القضايا بحيث ينتهي الأمر بها إلى سرعة البت في قضايا متفقة مع صحيح حكم القانون [1].

ويمكن تعريف الاختصاص على أنه الصلاحية التي يمنحها المشرع إلى جهاز قضائي معين للنظر في الدعاوى المتعلقة بهذا الشأن، ويشمل كامل مراحل سير الدعوى، وفي إطاره تتحدد سلطة الاستدلال والتحقيق والاتهام وإجراءات المحاكمة وإصدار الحكم والطعن فيه [2].

ومن جانب آخر يذهب رأي في الفقه [3] إلى المفهوم العام للتخصص والمفهوم الدقيق للتخصص Le concept général de spécialisation et le concept exact de spécialisation، ويعني التأهيل في العمل القضائي بوجه عام، للعمل في ميدان القضايا، سواء أكانت جنائية أم مدنية أم تجارية أم أحوالاً شخصية أو قضايا العمل...إلخ، وتبعًا لظهور مجالات تخصصية أخرى تُستجد، أما المفهوم الدقيق للتخصص هو أن يتخصص القاضي في فرع أو أكثر من فروع القانون على حدة جنائي، مدني، تجارى، أحوال شخصية أو أي فرع آخر.

وتجدر الإشارة إلى أن مجالات تدخل القاضي متنوعة ومتفرعة مما يصعب على القاضي غير المتخصص معالجة أبسط القضايا، نظرًا لتعدد القوانين والمعرفة السطحية بهذه القوانين

1 راجع في ذلك، عمرو محمد ناجي نجار: دور القضاء المتخصص في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، العدد الأول، المجلد (2)، 2023م، ص 356، وفي المعنى ذاته أيضًا راجع، أحمد محمد أحمد الزين: حماية البيئة المائية، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة عين شمس، القاهرة، المجلد (59)، العدد (2)، 2017م، ص 827.

2 راجع قريب من ذلك، محمد عوض الزيدان: نطاق اختصاص المحاكم الجزائية على جرائم البيئة في التشريعات الأردنية، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الدراسات العليا جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان، الأردن، 2014م، ص 171.

3 راجع، حازم حسن أحمد الجمل: القضاء الجنائي الاقتصادي " المتخصص "، ومدى الإخلال بفكرة العدالة في مجال تطبيق الجزاء الجنائي، المؤتمر السنوي الدولي الخامس لكلية الحقوق " العدالة بين الواقع والمأمول "، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، مصر، المجلد الأول، 2012م، ص 615، ص 616.

لدى بعض القضاة والسرعة المتطلبة في أغلب الأحوال للفصل في المنازعات، تمثل جميعها أخطر ما يهدد القاضي والمتقاضين في الوقت ذاته.

والقاضي المتخصص هو القاضي الذي أمكنه تعميق دراسته في ميدان معين من ميادين القانون وأحاط بجميع تفاصيله وأثرى معلوماته بالدراسات المعدة بشأنه، وهو الذي ألم بما استقر عليه القضاء الوطني والأجنبي واطلع على القوانين المقارنة، وبحث في النصوص وأولها التأويل الصحيح، وبذلك يكون تخصصه قد ساعده على تدقيق النظر في المسألة القانونية التي تدخل في ميدان التخصص[4].

ويذهب رأي في الفقه[5] إلى القول بأن فرنسا أصدرت القانون المُتعلق بالمدعي العام الأوروبي والقضاء البيئي والقضاء الجنائي المُتخصص في 24 من ديسمبر 2020م، ويُمثل هذا القانون تقدمًا في معالجة الجريمة البيئية le traitement de la délinquance écologique والتعويض عن الأضرار البيئية la réparation du préjudice écologique، ويضيف هذا الرأي أنه يُعَد التخصُص حاسمًا لفهم تعقيد النزاعات البيئية La spécialisation est déterminante la complexité des litiges en-vironnementaux، وهناك بالفعل قضاة مرجعيون magistrats référents ومحاكم إقليمية ومحاكم بحرية متخصصة، وذهب واضعوا هذا القانون إلى ما هو أبعد من ذلك وينص على تعيين محكمة قضائية la désignation d'un tribunal judiciaire ضمن اختصاص كل محكمة استئناف للتحقيق في جرائم بيئية مُعينة délits environnementaux ومُقاضاة مرتكبيها والتحقيق فيها والحكم عليها l'instruction et le jugement المادة 3-2-706 من قانون الإجراءات الجنائية، وكذلك المنازعات المدنية contentieux civil.

جدير بالذكر أن الدائرة هي الهيئة التي تتألف بتأليف المحكمة ذاتها التي تتبعها، وتباشر اختصاصاتها وتصدر الأحكام باسمها، والمحكمة تتضمن أكثر من دائرة وتتعدد الدوائر بحسب عدد القضاة الذين تتألف منهم المحكمة، وبحسب حاجة العمل، ولكنها مجرد مجموعات عمل داخل المحكمة، لذلك الدائرة جزء من المحكمة وليس لها كيان مستقل[6].

4 راجع، عبد الرزاق بن الشاذلي البوزيري: التخصص القضائي في التشريع التونسي، الدائرة التجارية وسرعة الفصل في القضايا، رسالة ماجستير، كلية القانون بترهونة جامعة المرقب، دولة ليبيا، 2009م، ص 67.

5 Mathilde Hautereau-Boutonnet, La loi relative au parquet européen, à la justice environnementale et à la justice pénale spécialisée, Recueil Dalloz, 2021, p.176.

6 راجع، عمرو محمد ناجي نجار: دور القضاء المتخصص في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، مرجع سابق، ص 377.

المطلب الثاني

الحاجة الماسة للقضاء المتخصص بنظر المنازعات البيئية (٧)

Le besoin urgent d'un système judiciaire spécialisé pour examiner les litiges environnementaux

الحقيقة التي لا يساورها أدنى شك أن القضاء هو الآلية الرسمية لبلوغ العدالة، وموئلها ومستقرها في جميع المجالات والمجال البيئي بصفة خاصة، ويحظى القضاء – بما له من سلطان مبسوط دون انتقاص وهيمنة ممتدة محيطة بجوانب ما هو مطروح عليه من نزاع – بأدوات أساسية تمكنه من أداء هـذا الدور بكفاءة واقتدار، وأصبح القضاء مطالبا أكثر من أي وقت مضى بالانفتاح على العالم الخارجي والاطلاع على تجارب وثقافات قانونية أخرى، رغبة في تطوير العمل القضائي حتى يكون قادرًا على إيجاد الحلول المناسبة لما قد يعرض عليه من منازعات تتعلق ببيئة كوكبنا.

جدير بالذكر أن الفجوة الكبيرة والاختلاف الواضح في التشريعات البيئية بين النظم القانونية جعلت مهمة القضاء الوطني ومن بعده الدولي أكثر صعوبة من أي وقت مضي، وحتى الآن لا نعرف أي القوانين ينطبق على المنازعة البيئية المعروضة وأي قاضٍ مختص، لاختلاف مصدر التدهور البيئي عن المسببات والأضرار والنتائج، ومن ثمَّ نحن أمام إشكالية صعبة نأمل بذل المساعي الوطنية والدولية لتحقيق حلم الشعوب في تدشين محكمة تعني بالبيئة على خطى المحكمة الجنائية الدولية [8].

لذلك يذهب رأي في الفقه [9] إلى القول بأن تخصيص قضاة محددين لنظر نوع معين من المنازعات وجرائم، يؤدي إلى تكريس الخبرات القانونية والعملية، للوصول بهم لمراحل متقدمة من الدراية المعلوماتية لفروع القانون وتشريعاته المتنوعة.

ويذهب رأي في الفقه إلى القول بأنه وفيما يتعلق بالجرائم، فإن الاختصاص يتعلق بالمُنازعات البيئية المُعقدة les litiges environnementaux complexes أو التي " تبدو " مُعقدة فيما يتعلق بطابعها التقني leur technicité أو حجم الضرر l'importance du préjudice أو مداه في النطاق الجغرافي étendue dans le ressort géographique.

7 النزاع البيئي: هو كل صراع بين فاعلين متعارضين، أشخاص طبيعية أو معنوية يمس بأحد المكونات البيئية، وذلك عن طريق تدخل الأشخاص ونشاطاتهم في المساس والتغيير بهذه المكونات، مما يسهم في تغيير شكله ومضمونة، ويؤثر على المنطقة الموجودة فيه أو المحيطة به ولحاق الضرر به، والقانون البيئي: هو قانون مُتعدد التخصصات un droit interdisciplinaire بحيث قد يُؤدي التخصص المُفرط، غير نافذ أو سارٍ على أي نوع آخر من القضايا، إلى نتائج عكسية.

8 راجع في هذا المعني، بوغانم يوسف: المائلة عن الجرائم البيئية في القانون الدولي، رسالة ماجستير، كلية الحقوق جامعة الجزائر 1، 2014م، ص 123، وما بعدها.

9 راجع، عمرو محمد ناجي نجار: دور القضاء المتخصص في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، مرجع سابق، ص 364.

ويذهب رأي في الفقه إلى القول بأن جميع التشريعات الوطنية في المجال البيئي تحتاج إلى أن تتمم بقانون دولي حقيقي للبيئة وبمؤسسات قوية تستطيع تفعيله والعمل على وضع تعريف دقيق لمفهوم البيئة، والوقوف على مختلف الجوانب العقابية، وآليات تنفيذها.

لذلك يقترح هذا الرأي ونحن معه إنشاء محكمة دولية تعني بالبيئة تشمل الدول الموقعة على نظامها، ويمكن بسط ولايتها القضائية على الدول غير الموقعة لما يحدث على أرضها من انتهاكات للبيئة، وكذا العمل على توسيع الاختصاص الشخصي للمحكمة ليشمل كل من الدول والمنظمات الدولية والأفراد على حد سواء، بل ويمكن أن يمتد الاختصاص إلى الشركات وفروعها سواء أكانوا مقيمين على أرض دولة موقعة أو غير موقعة [10].

وعلى الجانب الآخر يعود الاهتمام المتزايد من قبل جميع البلدان لقضايا البيئة إلى التدهور المتزايد والمستمر بالبيئة، فالاستخدام غير الصحيح للموارد سبب أضرارا وخيمة، سواء صحية أو اقتصادية للإنسان، والسبب في كل ذلك دافع اقتصادي بتحقيق تنمية صناعية وإنتاجية كبيرة [11].

وتجدر الإشارة إلى أن تخويل القاضي المدني بالفصل في الدعاوى المتعلقة بالبيئة مع عدم فهمه الدقيق لمبادئ ومفاهيم جديدة مثل الضرر البيئي préjudice écologique، لن يؤدي إلا إلى إبراز نقاط الضعف في معالجتها الحالية – الأضرار البيئية – دون تخصص.

ويرجع السبب في ذلك إلى أن القانون البيئي هو قانون تقني ومُعقد، وإن غالبية الانتهاكات البيئية La majorité des atteintes à l'environnement لا تتم مُقاضاتها ببساطة أو تخضع لإجراءات بديلة للمُلاحقة القضائية، ونقول إن هدف التعويض الكامل عن الأضرار réparation intégrale des préjudices الناجمة عن الأضرار البيئية يبدو أمرًا بعيد المنال في ظل عدم التخصص القضاء والقضاة بنظر المنازعات البيئية [12].

لذلك يذهب رأي في الفقه إلى القول بأن إنشاء " محاكم خضراء " La création de « tribunaux verts » في فرنسا هو أمر غير مأمول [13].

ناهيك أن الأسباب كثيرة تدعو وبحق للبدء الفوري في إقرار قضاء بيئي متخصص،

10 راجع قريب من ذلك، عبد القادر برطال، لخضر بن عطية: نحو قضاء دولي مستقل للمنازعات والجرائم البيئية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، مخبر الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي الأغواط، المجلد (9)، العدد (2)، 2020م، ص 326.

11 راجع، السيد عشماوي: الضبط الإداري كآلية لتحقيق الحماية البيئية والتغيرات المناخية، دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة، منشور ضمن ملف خاص بمناسبة مؤتمر المناخ cop27، التغيرات المناخية أزمة عالمية في طريقها إلى كوكبنا، المجمع العلمي المصري، القاهرة 2022م، ص 31.

12 Florence Clap, Sébastien Mabile, Commission Droit & politiques environnementales pour la création d'un parquet " Environnement - santé environnementale " (PESE), p. 3 et s.

13 Ibid.

خاصة في ظل وجود أبحاث ترجح اختفاء بعض المدن من على الكوكب، ويكتفي المجتمع الدولي بعقد المؤتمرات والمعاهدات فحسب ونشب ما يحدث من انتهاكات وممارسات من شأنها وقوع أضرار خطيرة بالإنسان وبقاء الكوكب دون اتخاذ خطوة جدية حقيقة في حماية البيئة، ربما الأيام القادمة تجيب عن سبب هذا التخاذل، من ثم الشروع فعلاً في تبني القضاء البيئي المتخصص على المستويين الوطني والدولي.

المطلب الثالث

شروط وضوابط القضاء المتخصص بالمنازعات البيئية

Conditions et contrôles du système judiciaire spécialisé dans les litiges environnementaux

المعروف أن ساحة القضاء تمثل المحراب المقدس الذي يعد الملجأ الأخير أمام الأفراد، طلبا للحماية واستشرافًا للعدل، ولا خلاف في حرص المشرع في كل بلدان العالم دائم ا على إيجاد نقطة توازن في الفصل في الخصومة بين تحقيق العدالة وبسرعة الفصل في الدعوى، فهو يحرص – المشرع – كل الحرص على حفظ حقوق المتخاصمين، وتمكين المحكمة من نظر الخصومة بشكل كامل، وعلى الجانب الآخر يسعى إلى تحقيق تلك الرسالة في أسرع وقت ممكن، منعًا من الأضرار بالخصوم [14].

ويتعين قبل الشروع في إنشاء القضاء المتخصص بالشأن البيئي مراعاة المتطلبات والقواعد الأساسية التي لا يمكن أن يكتب لأي قضاء متخصص النجاح بدون مراعاتها، ويأتي في مقدمتها اعتماد التفرغ القضائي الكامل للقاضي البيئي وإتاحة الفرص المناسبة له للسفر للاطلاع على التجارب الدولية القضائية الناجحة التي لديها نظام متخصص في الشأن البيئي، خاصة أن أضرار البيئة كبيرة وتشمل أكثر من قطاع في آن واحد وتنتج عن الممارسات الخاطئة عن مختلف الأنشطة سواء الصناعية أو العلمية أو التجارية، فإنشاء مراكز للطاقة النووية ومصانع المواد الكيميائية ومصافي تكرير النفط وغيرها من الأنشطة يترتب عليها نوعًا من التلوث البيئي المُضر[15].

14 راجع، عادل سالم اللوزي: فاعلية إدارة الدعوى المدنية في تحقيق العدالة الناجزة في القانون الإماراتي مقارنة مع القانون الأمريكي، دراسة نظرية تطبيقية، بحث منشور في مجلة الأمن والقانون، أكاديمية شرطة دبي، مج 26، ع2، 2018م، ص135.

15 راجع، إسماعيل أمحمد محمد عبد الحفيظ: فكرة الضرر في قانون البيئة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2018م، ص 45.

جدير بالذكر أنه يتعين قبل كل ذلك خلق نوع من ورش العمل القضائية الصغيرة التي تتشابه مع الاجتماعات القضائية، وإعداد القضاة وتأهيلهم بدورات مختصة بمجال الفرع القانوني المراد التخصص فيه لإكسابهم الخبرة العلمية التي تؤهلهم لإتباع السبل الكفيلة لتحقيق الأهداف المرجوة من إعمال هذا القضاء المتخصص، ويتم تجميع الدراسات المتخصصة في نفس المعهد القضائي لإعداد القضاة وأعضاء الادعاء العام ليخرجوا بمستوى قانوني وفقهي متميز من خلال الدراسات المعمقة التي يتلقونها في فصول قانونية معدة لذلك[16].

ويتعين عند إنشاء المحاكم المتخصصة بالشأن البيئي العمل على نشر الأحكام القضائية الصادرة عن المحاكم الخضراء؛ لتحقيق الردع العام والخاص لمرتكبي الجرائم الماسة بالنظام البيئي وتحقيق نوع من الشفافية والثقافة القانونية داخل المجتمعات من أجل المحافظة على البيئة وتوسيع قاعدة المستفيدين والدول المقبلة على إدراج القضاء المتخصص بالشأن البيئي ضمن منظمة العدالة بها[17].

ومن جانب آخر يمكن الأخذ بالنظام المعمول به بمحكمة التجارة والاستثمار القطرية المنصوص عليها بالقانون رقم 21 لسنة 2021م، والذي عمد المشرع القطري من خلاله على تحقيق قواعد العدالة المنجزة، والتخصص الفعلي للقضاء من ناحية موضوع المنازعة والقاضي المطروح أمامه الدعوى، وإجراءات سهلة ومنجزة في انعقاد الخصومة وسيرها والحكم فيها، حيث قرر إنشاء نظام إلكتروني يعمل على وفق آلية منظمة يختص بقيد الدعاوى وسداد الرسوم وإعلان الخصوم، وطلبات استصدار الأوامر على عرائض والأوامر الوقتية وأوامر الأداء والتظلم منها وغيرها من إجراءات التقاضي.

بالإضافة إلى النظام الإلكتروني، أنشأ المشرع القطري مكتب إدارة الدعوى ليكمل عمل النظام الإلكتروني فيتأكد من سداد رسوم الدعوى في مدة لا تجاوز ثلاثة أيام وتهيئة المستندات والملفات وإخطار المدعي عليه بها في عنوانه المحدد [18].

16 راجع في ذلك، رغد فوزي عبد الطائي: فلسفة القضاء المتخصص، محكمة اليوم الواحد نموذجا، دراسة مقارنة، كلية القانون جامعة الكوفة العراق، العدد الأول (46)، المجلد (13)، 2020م، ص 222، ص 223.

17 راجع، في هذا المعني، نجلاء توفيق نجيب فليح: القضاء المتخصص ودورة في تطوير النظام القضائي، مجلة الحقوق، العدد (16)، العدد (2)، 2019م، ص 382.

18 راجع القانون رقم 21 لسنة 2021م بإصدار قانون إنشاء محكمة الاستثمار والتجارة، والصادر بتاريخ 18/10/2021م، والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد (15)، بتاريخ 4/11/2021م.

المطلب الرابع

تجارب بعض الدول نحو إنشاء قضاء متخصص "القضاء البيئي"

Les expériences de certains pays vers la mise en place d'un système "judiciaire spécialisé "justice environnementale

بداية نشير إلى حقيقة مؤداها أن فكرة إنشاء محاكم بيئية juridictions de l'environnement ليست جديدة ولا ابتكارية، فقد تبنتها أكثر من عشرين دولة، سواء أكان لديها قانون عام أم قانون قاري كمرجع la common law ou le droit continental، على وجه الخصوص، الهند، اليابان، أستراليا، تشيلي، البرازيل، السويد، الولايات المتحدة، كندا، بينما فضل آخرون الطريق البديل لحل النزاعات la voie des modes alternatifs de règlement des litiges [19].

وتجدر الإشارة إلى أن السلطة التنفيذية في فرنسا عملت على إنشاء بعض الوسائل الفعالة لإصلاح البيئة والحد من أضرار الانتهاكات والتدهورات الحاصلة عليها بشكل مُتزامن أو مُتتالٍ منها المجلس الوطني للتحول البيئي Conseil national de la transition écologique، ولجنة الخبراء لانتقال الطاقة Comité d'experts pour la transition énergétique، والمجلس الأعلى للمناخ Haut Conseil pour le climat، ومجلس الدفاع البيئي Conseil de défense écologique، واتفاقية المواطن المُخصصة ، وفي 30 من إبريل 2019، تم تقديم مشروع قانون بشأن الطاقة والمناخ un projet de loi relatif à l'énergie et au climat (دالوز.2019. 942).

جدير بالذكر أن القضاء الجنائي البيئي La justice pénale environnementale حقق تقدمًا واضحًا مع إصدار القانون رقم 2020–1672 المؤرخ 24 من ديسمبر 2020م، المُتعلق بمكتب المدعي العام الأوروبي والقضاء البيئي la justice environnementale والقضاء الجنائي المتخصص justice pénale spécialisée، وذلك بإنشاء مركز إقليمي، ضمن نطاق اختصاص كل محكمة استئناف، مُتخصص pôle régional spécialisé بكل ما يتعلق بالاعتداءات والانتهاكات البيئية، على أن يكون مُلحقًا بمحكمة قضائية attaché à un tribunal judiciaire (المادة 15 من القانون رقم 2020–1672، المؤرخ في 24من ديسمبر 2020.

جدير بالذكر أن هذا المركز سوف يختص بالنظر في المنازعات المُعقدة traiter les contentieux complexes – أو القضايا التقنية الفنية les affaires techniques، أو القضايا التي يكون فيها الضرر كبيرًا أو تلك التي تمتد أضرارها على مساحة جغرافية شاسعة – سواء أكانت تندرج تحت القانون البيئي (دراسة الأثر، ص 158) من قانون الغابات، أم بعض الجرائم

19 Didier Guével, Vers la création de juridictions environnementales ?, Recueil Dalloz, 2019, p.1881.

المقرة بموجب قانون التعدين، أو القانون الريفي وصيد الأسماك البحري، أو بعض الجرائم غير المدونة certaines infractions non codifiées مثل الطرح غير القانوني للخشب أو المنتجات المشتقة من الخشب de bois ou de produits dérivés de bois في السوق la mise illégale sur le marché (المادة 76 من القانون 2014 1170، المؤرخ في 13 من أكتوبر 2014).

وتجدر الاشارة إلى أن هذه المراكز الإقليمية الجديدة تتضمن قسم لمكتب المدعي العام une section du parquet وتشكيلات مُخصصة للتحقيق وإصدار الأحكام formations d'instruction et de jugement dédiées، وسيتكون القضاة المُلحقون بهذين المركزين المُتخصصين تشكيلاً محددًا خاصًا بشأن القضايا البيئية les problématiques environnementales sur، ولاسيما فيما يتعلق بتقييم الضرر l'évaluation du préjudice وتحديد علاقة السببية la détermination du lien de causalité، وسوف يُمارسون اختصاصهم على نطاق اختصاص محكمة الاستئناف فيما يتعلق بالجرائم المُعقدة les infractions complexes والجرائم ذات الصلة les infractions connexes.

ونلاحظ أن المحاكم المحلية traitées par les juridictions locales سوف تستمر في النظر في القضايا التي لا تتسم بخطورة أو تعقيد خاص de gravité particulière ou de complexité، وعلى العكس من ذلك، فإن بعض القضايا التقنية affaires techniques الواسعة النطاق مثل التلوث الواسع النطاق المُتصل بمنتج محل تنظيم قانوني produit réglementé على سبيل المثال، الحادث الذي وقع في مصنع لوبريزول في روان l'accident de l'usine Lubrizol à Rouen أو المنازعات المتعلقة بالكوارث البيئية والصناعية le contentieux des catastrophes environnementales et industrielles مثل الكارثة التي وقعت في مصنع مؤسسة أزف la catastrophe de l'usine AZF في تولوز في عام 2001 ستقع دائمًا ضمن اختصاص المركزين الإقليميين المُتخصصين pôles interrégionaux spécialisés في باريس ومرسيليا المُكرسين لقضايا الصحة العامة والحوادث الجماعية accidents collectifs (انظر المادة 2–706 والمادة 176–706 من قانون الإجراءات الجنائية).

وتستمر المحاكم الساحلية المُتخصصة les juridictions du littoral spécialisées بنظر قضايا التلوث البحري les affaires de pollution maritime في حين أن المحاكم الإقليمية المُتخصصة juridictions interrégionales spécialisées سوف تستمر بنظر القضايا المتعلقة بالجريمة المُنظمة les dossiers de criminalité organisée ذات التعقيد الكبير والبعد البيئي [20]

20 Kami Haeri, Valérie Munoz-Pons et Malik Touanssa et al., Spécialisation de la justice pénale environnementale: retour sur la loi du 24 décembre 2020, L. n° 2020-1672, 24 déc. 2020, JO 26 déc., Dalloz actualité, 13 janvier 2021.

(انظر المادة 75–706 من قانون الإجراءات الجنائية).

ويبدو لنا أن المشرع بوضعه تشكيل واختصاصات هذه المحكمة بالطريقة السالف عرضها، يهدف إلى تسهيل حضور الوكلاء والمُوظفين l'audience des agents et fonction- naires المُتخصصين في مُكافحة الجريمة البيئية la lutte contre la criminalité environne- mentale في وقت الجلسة، بل وإثراء المُناقشات عند نظر قضايا فنية questions techniques، مثل إعادة البيئات إلى الحالة التي كانت عليها la remise en état des milieux (دراسة التأثير، ص 153).

وتعليقًا على قانون إنشاء هذه المراكز الإقليمية المتخصصة بنظر المنازعات المتعلقة بالبيئة في النظام القانوني الفرنسي، نقول إن المشرع الفرنسي وإن كان يحمد له محاولته إنشاء قضاء متخصص بواحدة من المنازعات الدقيقة والمعقدة في بعض الأحيان وذات الخطورة العالية التي تفوق أي تخصص آخر من تخصصات العدالة الرائجة؛ لأنها تفصل في موضوعات تخص بقاء كوكب الأرض ووجوده وصلاحيته للعيش عليه، إلا أنه – المشرع الفرنسي – قد جانبه الصواب؛ لأنه عمل على إنشاء قضاء متخصص في شكله وإفرغه من مضمونه بتوزيع بعض الاختصاصات على المحاكم المدنية والجنائية الأخرى كالمحاكم المختصة بنظر الدعاوى المتعلقة بالتعويض عن الأضرار البيئية أو الدعاوى المتعلقة بالمسئولية المدنية actions en matière de re- sponsabilité civile المنصوص عليها في قانون البيئة أو بعض أنظمة المسئولية المدنية الخاصة (المادة 7 من القانون رقم 1672–2020، المؤرخ في 24 من ديسمبر 2020) [21].

وهو ما أخذ به المشرع المصري بإنشاء المحاكم الاقتصادية بموجب القانون رقم 120 لسنة 2008[22]، لتكون بمثابة قضاء متخصص يتولى نظر المنازعات ذات العلاقة بالنشاط الاقتصادي والاستثمار، وأدخل على اختصاصها بعض القوانين التي تنظر المنازعات الناتجة عن تطبيق هذه القوانين، وهي – القوانين المنصوص عليها في قانون إنشاء المحكمة – لا تمت للنشاط الاقتصادي ولا للاستثمار بصله، ومن ثمَّ أفرغ جزئيًا مسألة القضاء المتخصص من مضمونها.

21 (L. n° 2020-1672, 24 déc. 2020, art. 17)).

22 نُشر هذا القانون بالجريدة الرسمية العدد 21 تابع بتاريخ 22 مايو 2008م، وتم العمل به من الأول من أكتوبر سنة 2008م، وقد عُدل مؤخرًا بموجب القانون رقم (146) لسنة 2019 الذي نشر في الجريدة الرسمية العدد 31 مكررًا (و) – بتاريخ 7/8/2019، وبدأ العمل به بتاريخ 1/10/2019.

- تقييم فكرة إنشاء المراكز الإقليمية المتخصصة بنظر المنازعات المتعلقة بالبيئة.

- Évaluation de l'idée de créer des pôles régionaux spécialisés dans l'examen des litiges liés à l'environnement.

إن إنشاء هذه المراكز المُتخصصة la création de ces pôles spécialisés يستهدف استجابة جزائية أكثر فعالية vise une réponse pénale plus efficace في المسائل البيئية، ولكن هذه المراكز المتخصصة ذات فاعلية محدودة[23]، فقد أكدت الأرقام المنشورة بمناسبة دراسة التأثير l'occasion de l'étude d'impact à في يناير 2020م انخفاض فعالية القضاء البيئي la justice environnementale. وكانت نسبة نظر هذا المنازعات La part de ce contentieux التي تتعامل معها المحاكم العادية traité par les juridictions ordinaires مُنخفضة للغاية بين 0.5 و1 ٪ من القضايا ، بل إنها تتجه إلى الانخفاض في السنوات الأخيرة، ويضاف لذلك أنه عندما يتم تقديم رد قضائي، فإن الأمر يتعلق بشكل أساسي بالحفظ الإداري classement sans suite أو بالرجوع إلى القانون rappel à la loi، وتمثل بدائل المقاضاة alternatives aux poursuites 75 % من الاستجابات الجنائية البيئية réponses pénales environnementales، مُقابل 47.8 % لقضايا القانون العام les affaires de droit commun [24]. ومن ثم، يبدو التقاضي بشأن المنازعات البيئية le contentieux environnemental مُهم، بل غير مرئية [25].

ويذهب رأي [26] إلى ذكر أسباب عدم نجاح هذه المراكز المتخصصة بنظر المنازعات البيئية، ومن ثمَّ انخفاض فعالية القضاء البيئي la justice environnementale، أولى هذه الأسباب أن الطبيعة التقنية العالية للقانون الجنائي البيئي تجعل تطبيقه مُعقدًا، لاسيما من قِبَل القُضاة الذين ليس لديهم دائمًا الوقت – أو حتى المهارات– الاختصاصات – الصلاحيات التقنية voire les compétences techniques – لتناول ومعالجة هذه القضايا والتعامل معها بشكل مُجدٍ s'approprier et traiter utilement ces affaires،وثاني هذه الأسباب أن النزاعات البيئية الناشئة contentieux environnementaux émergents – ظلت، ولاسيما فيما يتعلق بالتلوث المُنتشر pollution diffuse، تبحث – مُنذ فترة طويلة – عن قاض يمُكنه التعامل بفعالية مع هذا النوع من القضايا المُعقدة appréhender efficacement ce type d'affaires complex-

23 J.-M. Pastor, Le préjudice écologique reconnu dans « l'Affaire du siècle », ss. TA Paris, 3 févr. 2021, nos 1904967, 1904968, 1904972 et 1904976/4-1, D. actu. 4 févr. 2021.

24 Taux indiqué à l'occasion de la Circ. du 12 mai 2017 sur les mesures alternatives et référentiel, NOR:JUSD1714357C.

25B. Cinotti, J.-F. Landel, D. Agoguet, D. Atzenhoffer et V. Delbois, Une justice pour l'environnement. Mission d'évaluation des relations entre justice et environnement, Rapp. final, oct. 2019, p. 17 s. Ci-après « la mission ».

26 Ibid.

es، وثالث هذه الأسباب أنه يبدو من الصعب الوصول إلى العدالة البيئية أو القضاء البيئي la justice environnementale، بالنسبة إلى المُتقاضين pour les justiciables، سواء بالنسبة إلى النزاعات البيئية اليومية conflits environnementaux du quotidien – أو للحالات أو للقضايا التي يُطلق عليها القضايا التي على درجة " عالية بسبب حجم الضرر الناجم l'ampleur des dommages causés أو الطبيعة المُذهلة للحدث le caractère spectaculaire de l'événement، وغالبًا ما تكون عرضية في الأصل " [27].

ولكننا نؤيد ما ذهب إليه المشرع الفرنسي من احتفاظ باريس ومرسيليا بمركز الصحة العامة الإقليمي pôle interrégional de santé publique [28] ومركز الحوادث الجماعية الإقليمي pôle interrégional des accidents collectifs [29]، وهو المركز الأول المُختص في نظر المنازعات المتعلقة بالتلوث على نطاق واسع، والمركز الثاني في مسائل التقاضي بشأن الكوارث البيئية والصناعية.

27 Par ex. l'explosion AZF à Toulouse en sept. 2001 ou l'incendie de l'usine Lubrizol à Rouen en sept. 2019.

28 Devenus, par l'effet de la loi, les « pôles interrégionaux spécialisés en matière d'atteintes à l'environnement et à la santé publique » ; C. pr. pén., art. 706-2.

29 C. pr. pén., art. 706-176.

الخاتمة
Conclusion

في ختام هذه الدراسة، لنا مجموعة من النتائج لِمَا تم بحثه، ثم نُلْحِقُها بعدد من التوصيات، راجين من المُشرِّع والقضاء المُوَقَّر – في كل دولة والمجتمع الدولي – الأخذ بها لتقوية ودَعْم فكرة إنشاء قضاء متخصص وقضاة متخصصين وقسم خاص بالمحكمة الجنائية الدولية وبحث جَوانبه القانونية، وذلك على النحو الآتي:

أولا: النتائج:

- اتَّضح للباحث أن المنازعات البيئية تتسم بالتعقيد، وأن الاختصاص بنظرها في أغلب دول العالم مشتت بين القضاء الجنائي والإداري والمدني، وأن القضاة لا يدركون جوهر وطبيعة المنازعة البيئية.

- توصَّل الباحث إلى أن المحكمة الجنائية الدولية تنظر شكليًا بعض منازعات البيئة على الرغم من أن الاختصاص الموضوعي للنظام الأساسي للمحكمة غير مدرج به نظر هذه المنازعات، ولكنها تنظره انطلاقًا من أن هذه الجرائم تمثل عدوانًا أو اعتداء على المجتمع الدولي.

- تَجلَّى للباحث أنَّه بسبب تفرع المنازعة البيئية وتعقيدها والزخم في التشريعات المتصلة بالبيئة، فإن القضاة يصدرون أحكامًا تتسم بالضعف الشديد؛ لعدم خبراتهم في هذا النوع من المنازعات.

- تَبَيَّن للباحث أنَّه تم إنشاء محاكم متخصصة مخصصة juridictions ad-hoc spécialisées للتعامل مع التقاضي البيئي بشكل أساسي في البلدان الخاضعة لـ "القانون العام" la «common Law» مثل نيوزيلندا، والهند، وبعض المقاطعات الكندية أو الولايات الأمريكية.

- ثانيًا: وقد انتهينا من خلال بحثنا إلى مجموعة من التوصيات ننادى بها في هذا المقام، منها:

- نوصي بعقد الورش والمؤتمرات والندوات والحوارات المجتمعية لمناقشة إمكانية إنشاء قضاء متخصص بنظر المنازعات البيئية، وأخذ نتائج هذه اللقاءات في الحسبان عند وضع النظام الأساسي لهذه المحاكم.

- نوصي تأليف لجنة تختص بمراجعة وتنقية التشريعات الحاكمة للبيئة والتغيرات المناخية تتضمن في عضويتها خبراء في علوم البيئة وجميع العلوم الماسة بالبيئة؛ لتخرج بقوانين منضبطة ومراعية أن الأضرار البيئية لا تقف جغرافية عند حدود الدولة المسببة للضرر.

- نلتمس من السلطات التنفيذية في كل دولة العمل على التأهيل العلمي والعملي المسبق للقضاة، مع تفرغهم الكامل بنظر المنازعات البيئية، وإتاحة سفرهم للدول التي بها نماذج متخصصة للقضاء البيئي لاكتسابهم الخبرات اللازمة للقيام بهذه المهمة على أكمل وجه.

- إنشاء محاكم وطنية ضمن النظام القضائي لكل دولة تسمى " المحاكم الخضراء " تختص دون غيرها – اختصاص حصري - بالنظر في المنازعات المتعلقة بالبيئة، بنصوص واضحة وفعالة في مكافحة الاعتداءات الصارخة الحاصلة على الكوكب.

- نوصي بالدعوى لعقد مؤتمر دولي عالمي لإقرار قسم خاص بالمنازعات المتعلقة بالبيئة ضمن نظام المحكمة الجنائية الدولية، وتحديد القوانين والأحكام والقواعد القانونية المتعلقة بحماية البيئة بحسب طبيعة هذه الأضرار وخصوصية المنازعة، ومحاكمة مرتكبي الجرائم الماسة بالبيئة، ويكون اللجوء إليها مكفولًا للجميع، مع اختصاصها بالنظر في الاستخدامات الحديثة للأسلحة التي تمثل دمارًا شاملًا للإنسانية والبيئة، وتفعيل التعاون الدولي بصورة إلزامية بشأن البيئة، والتصدي للجرائم المختلفة الواقعة عليها وتقرير وتقدير العقوبة المناسبة لمرتكبي مثل هذه الجرائم.

قائمة المراجع

أولا: مراجع باللغة العربية:

1. أحمد محمد أحمد الزين: حماية البيئة المائية، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة عين شمس، القاهرة، المجلد 59، العدد 2، 2017م
2. إسماعيل أمحمد محمد عبد الحفيظ: فكرة الضرر في قانون البيئة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2018م.
3. عمرو محمد ناجي نجار: دور القضاء المتخصص في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، العدد الأول، المجلد 2، 2023م.
4. السيد عشماوي: الضبط الإداري كآلية لتحقيق الحماية البيئية والتغيرات المناخية، دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة، منشور ضمن ملف خاص بمناسبة مؤتمر المناخ cop27، التغيرات المناخية أزمة عالمية في طريقها إلى كوكبنا، المجمع العلمي المصري، القاهرة 2022م.
5. بوغانم يوسف: المائلة عن الجرائم البيئية في القانون الدولي، رسالة ماجستير، كلية الحقوق جامعة الجزائر 1، 2014م.
6. حازم حسن أحمد الجمل: القضاء الجنائي الاقتصادي " المتخصص "، ومدى الإخلال بفكرة العدالة في مجال تطبيق الجزاء الجنائي، المؤتمر السنوي الدولي الخامس لكلية الحقوق " العدالة بين الواقع والمأمول "، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، مصر، المجلد الأول، 2012م.
7. رغد فوزي عبد الطائي: فلسفة القضاء المتخصص، محكمة اليوم الواحد نموذجًا، دراسة مقارنة، كلية القانون جامعة الكوفة العراق، العدد الأول 46، المجلد 13،2020م.
8. عبد الرزاق بن الشاذلي البوزيري: التخصص القضائي في التشريع التونسي، الدائرة التجارية وسرعة الفصل في القضايا، رسالة ماجستير، كلية القانون بترهونة جامعة المرقب، دولة ليبيا، 2009م.
9. عبد القادر برطال، لخضر بن عطية: نحو قضاء دولي مستقل للمنازعات والجرائم البيئية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، مخبر الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي الأغواط، المجلد 9، العدد 2، 2020م.
10. عادل سالم اللوزي: فاعلية إدارة الدعوى المدنية في تحقيق العدالة الناجزة في

القانـون الإماراتـي مقارنـة مـع القانـون الأمريكـي، دراسـة نظرية تطبيقيـة، بحث منشـور في مجلـة الأمـن والقانـون، أكاديمية شـرطة دبـي، مـج 26، ع2، 2018م.

11. محمـد عـوض الزيدان: نطـاق اختصـاص المحاكم الجزائيـة على جرائـم البيئة في التشـريعات الأردنية، دراسـة مقارنة، رسـالة دكتوراه، كلية الدراسـات العليا جامعة العلوم الإسـلامية العالمية، عمـان، الأردن، 2014م.

12. نجـلاء توفيق نجيـب فليح: القضـاء المتخصـص ودورة في تطوير النظـام القضائي، مجلـة الحقـوق، العدد 16، العـدد 2، 2019م.

ثانيًا: المراجع الفرنسية:

1. - Ouvrages:
2. 1- Cinotti B. , Landel J.-F. , Agoguet D., Atzenhoffer D. et Delbois V. , Une justice pour l'environnement. Mission d'évaluation des relations entre justice et environnement, Rapp. final, oct. 2019.
3. 2- Clap Florence , Mabile Sébastien , Commission Droit & politiques environnementales pour la création d'un parquet " Environnement - santé environnementale " (PESE) , 2018.
4. 3- Guével Didier , Vers la création de juridictions environnementales ? , Recueil Dalloz , 2019.
5. 4- Haeri Kami , Munoz-Pons Valérie et Touanssa Malik et al. , Spécialisation de la justice pénale environnementale: retour sur la loi du 24 décembre 2020 , L. n° 2020-1672, 24 déc. 2020, JO 26 déc. , Dalloz actualité , 13 janvier 2021.
6. 5- Hautereau-Boutonnet Mathilde , La loi relative au parquet européen, à la justice environnementale et à la justice pénale spécialisée , Recueil Dalloz , 2021.
7. 6- Pastor J.-M. , Le préjudice écologique reconnu dans « l'Affaire du siècle », ss. TA Paris, 3 févr. 2021, nos 1904967 , 1904968, 1904972 et 1904976/4-1, D. actu. 4 févr. 2021.

الدعوى الجماعية
كآلية إجرائية لحماية البيئة
دراسة مقارنة

الدكتور/ د/محمود مختار عبد المغيث محمد

أستاذ مشارك قانون الإجراءات المدنية – كلية القانون ـ جامعة المدينة عجمان

المقدمة

تتعدد الأضرار التي تصيب أفراد المجتمع من حيث نطاقها، فهناك أضرار يقتصر نطاقها على فرد واحد، وهو ما يمكن تسميته بالضرر الفردي بحيث يجوز لصاحب المصلحة الشخصية والمباشرة رفع دعوى التعويض على الشخص المتسبب في هذا الضرر، وهناك أضرار يتسع نطاقها ليشمل أكثر من شخص واحد بحيث يجوز لكل شخص متضرر رفع دعوى التعويض على الشخص المتسبب في هذ الضرر، وذلك بصورة منفردة تطبيقا لحكم القواعد العامة المتعلقة بدعاوى المسئولية التقصيرية.

وهو ما يمكن تصور حدوثه في نطاق دعاوى التعويض في مسائل حماية المستهلك ومسائل حماية البيئة والمسائل الطبية وغيرها من المسائل التي يترتب عليها أضرار تصيب أكثر من فرد من أفراد المجتمع، إلا أن دعوى التعويض الفردية لا تكون الآلية الملائمة لمواجهة الضرر الذي يصيب أكثر من شخص، لذلك تبنت النظم القانونية نظام دعوى التعويض الجماعية لمعاونة جمهور المستهلكين لاتخاذ إجراءات فعالة ضد الانتهاكات التي تقع بالمخالفة لقواعد حماية المنافسة المشروعة[1]، ومثال ذلك تبنى الاتحاد الأوروبي في المادة 2/1-19 من التوجيه الأوربي لعام 2014 دعوى التعويض الجماعية بشأن التعويض عن الأضرار الناجمة عن مخالفات قواعد حماية المنافسة، والتي قررت أنه "متطلب الفعالية الإجرائية يخول كل شخص ذو شأن حق عرض شكواه على المحكمة، وفى حالة ثبوت انتهاك قواعد حماية المنافسة، يحصل على تعويض"[2].

وإذا كانت الدول تحرص على صياغة القوانين التي تحمى المستهلك من تجاوزات المنتج الذي يكون همه الغناء السريع، ولو كان ذلك يقتضي ابتزاز المستهلك وتحميله بنفقات إضافية وبالمخالفة للقواعد القانونية والأخلاقية الواجب احترامها، وإذا كان يوجد العديد من الجهات المكلفة من جانب الدولة لمتابعة تطبيق أحكام قانون حماية المستهلك، إلا أن ذلك ليس كافياً لتبنى حماية حقيقية وفعالة للمستهلك في ظل وجود تكتلات للمنتجين ومقدمي الخدمات، والذين يعملون على زيادة الأعباء على جمهور المستهلكين.

وهو ما يستوجب البحث عن آلية يتم من خلالها متابعة مدى تطبيق القواعد القانونية المنظمة لحماية المستهلك، ومثال ذلك آلية تجميع المستهلكين وتمثيلهم بواسطة جمعية حماية المستهلك، والتي تهدف إلى حماية هذا الطرف الضعيف، ودون أن يكون غرضها تحقيق ربح. أي أنه يجب أن يكون حماية المستهلك هو عملها الأساسي بحيث تمارسه لجميع المستهلكين وبحياد تام، ودون مقابل[3].

1 Julie Roman, les actions de groupe et le droit de la concurrence, université Paris II, 2016, p. 15
2 Ibid, p. 15
3 د/محمد المهدى، دور جمعيات المجتمع المدني في حماية المستهلك في ضوء القانون 31.08، المجلة المغربية للحكامة القانونية والقضائية، العدد 2، 2017، ص13

إشكالية البحث:

إذا كانت الجمعيات شخصاً معنوياً، ويتمتع بالشخصية القانونية المستقلة عن أعضائه، والتي تسمح برفع دعاوى قضائية لطلب التعويض عن الأضرار التي لحقتها جراء الفعل الضار، إلا أنه يثور التساؤل عن مدى جواز الادعاء المدني لطلب التعويض الخاص بأحد أعضائها؟ أي هل يجوز للجمعية رفع دعوى تعويض عن الأضرار الشخصية والمباشرة التي أصابت أحد أعضائها؟

أيضا، هل يجوز للجمعيات رفع وتحريك دعاوى التعويض عن الأضرار التي لحقت بالمصلحة المشتركة للأعضاء الذين تمثلهم الجمعية؟ ومثال ذلك هل يجوز لجمعية حماية البيئة الادعاء مدنياً أمام القضاء المدني أو الجنائي المختص والمطالبة بالتعويض عن الضرر المادي والأدبي الذي لحق بالمصلحة المشتركة للأعضاء المنتسبين للجمعية؟

خطة البحث:

تنقسم دراسة هذا البحث إلى مبحثين، وذلك على النحو الآتي:

المبحث الأول ـ ماهية الدعوى الجماعية

المبحث الثاني ـ إجراءات تحريك الدعوى الجماعية

المبحث الأول

ماهية الدعوى الجماعية

تمهيد وتقسيم:

تقوم الدعوى الجماعية على فكرة خاصة به، مؤداها تجميع الشكاوى الفردية في دعوى واحدة من أجل الحصول على تعويض عن جميع الأضرار الفردية[4]. كما تساعد إجراءات هذه الدعوى على توفير النفقات والتكاليف المالية التي يتكبدها كل خصم على حدة نظير مباشرة الإجراءات القضائية، فعلى سبيل المثال تكلف إجراءات الدعوى الجماعية 65 ألف يورو بالنسبة لعدد 16 مستهلك، بينما تبلغ قيمة الدعوى الفردية 11 ألف يورو لكل مستهلك على حدة[5]، علاوة على أن هذه الإجراءات تسهم في عدم ازدحام المحاكم بالقضايا والمنازعات بحيث تستطيع المحاكم الفصل في الدعاوى المعروضة عليها على نحو أفضل[6]. ويجرى رفع الدعوى الجماعية بصورة أكثر تنظيماً من خلال ممثل المتضررين (جمعية). والمتضرر الذي يريد

4 Julie Roman, op.cit. p. 15
5 Julie Roman, op.cit. p. 15
6 Ibid p. 17

الحصول على تعويض، فإنه يجب عليه أن يعبر عن إرادته بطريقة واضحة أو ضمنية.

وبناء على ذلك، تنقسم دراسة هذا المبحث إلى المطالب الآتية:

المطلب الأول ـ المقصود بالدعوى الجماعية وفلسفتها

المطلب الثاني ـ النطاق الموضوعي للدعوى الجماعية

المطلب الأول

المقصود بالدعوى الجماعية وفلسفتها

تمهيد وتقسيم:

إذا كانت القواعد العامة للمسئولية المدنية تقضي بأن كل متضرر يملك حق إقامة دعوى قضائية مباشرة على المتسبب في الضرر، إلا أن بعض التشريعات أجازت رفع دعوى جماعية وواحدة بحيث يكون المدعين ممثلين بواسطة شخص واحد، ويكون نجاح هذه الدعوى لأحد المدعين هو نجاح لباقي المدعين[7]، وهو ما يثير التساؤل عن ما المقصود بهذه الدعوى؟ مزايا وعيوب الدعوى الجماعية، وهو ما سنحاول الإجابة عليه في هذا المطلب على فرعين.

وبناء على ذلك، تنقسم دراسة هذا المطلب إلى الفرعين الآتيين:

الفرع الأول ـ المقصود بالدعوى الجماعية

الفرع الثاني ـ مزايا وعيوب الدعوى الجماعية

الفرع الأول

المقصود بالدعوى الجماعية

الدعوى الجماعية هي الدعوى المرفوعة من إحدى الجمعيات نيابة عن فئة من الأشخاص الذين لهم حقوق متشابه أملاً في صدور حكم قضائي حائز لحجية الأمر المقضي بالنسبة لجميع الأشخاص الممثلين في هذه الدعوى بواسطة هذه الجمعية. ولذلك، تحث آلية الدعوى الجماعية الأشخاص الذين أصابهم ضرر يسير إلى الانضمام إلى غيرهم بدلا من رفع وتحريك دعوى تعويض بصورة منفردة[8]

7 د/نسرين سلامة محاسنة، دعوى المسئولية عن الضرر الجماعي في القانون المقارن، نحو تنظيم قانوني خاص في القوانين العربية: القانونان القطري والأردني نموذجاً، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة الثامنة، العدد 1، العدد التسلسلي 29، مارس 2020، ص204

8 Guillaume CERUTTI, rapport sur l'action de group, 16 dec.2005, p.28

وبناء على ذلك، الدعوى الجماعية هي بمثابة الآلية الإجرائية التي تفتح الباب أمام أكثر من شخص متضرر من ذات الخطأ لمباشرة الإجراءات القانونية اللازمة لطلب التعويض عن الأضرار التي لحقت بهم، وهو ما يمكن تصور حدوثه في حالة الضرر الذي أصاب أكثر من مستهلك بحيث يجوز لهم توحيد مجهوداتهم في إطار الدعوى الجماعية المرفوعة على الشخص المتسبب في هذه الأضرار[9].

الفرع الثاني

مزايا وعيوب الدعوى الجماعية

أولا ـ مزايا الدعوى الجماعية:

تهدف الدعوى الجماعية إلى تقليل الأعباء المالية عن المضرور لو كان يريد رفع دعوى التعويض بصورة منفردة، علاوة على تفادى تعدد الإجراءات القانونية التي تتناول ذات المسألة القانونية، وبالتالي تفادى احتمال صدور أحكام قضائية متضاربة في ذات المسألة، كما تسهم آلية الدعوى الجماعية في توفير وقت وجهد القضاة من خلال رفع هذه الدعوى أمام محكمة قضائية واحدة بدلا من أكثر من محكمة في حالة رفع كل مضرور دعوى تعويض بصورة منفردة[10].

كما تسمح الدعوى الجماعية بتجميع كافة الأسانيد القانونية والواقعية التي تساعد جمهور المضرورين في الحصول على حكم صادر لمصلحتهم ضد مورد الخدمة أو السلعة، والمتضررين من استخدامها، وبالتالي ضمان حصولهم على التعويض المناسب لهذه الأضرار.

ثانيا ـ عيوب الدعوى الجماعية:

لا يجوز مباشرة الدعوى الجماعية إلا من خلال جمعية معتمدة قانوناً لحماية حقوق المضرور أمام القضاء الفرنسي، وهذا على عكس الوضع أمام القضاء الأمريكي بحيث يجوز مباشرة إجراءات هذه الدعوى، ودون التقيد بكون الجمعية معتمدة قانوناً من عدمه، بل يجوز للمضرور أن يباشر إجراءات هذه الدعوى الجماعية بصورة منفردة.

وهو ما يتعارض مع قاعدة حرية الانضمام إلى الجمعيات للمطالبة بتعويض المضرور، فالأصل العام أن كل شخص حر في الانضمام إلى الجمعيات التي تتولى الدفاع عن حقوقه الخاصة، إلا أن المشرع الفرنسي يشترط الانضمام إلى هذه الجمعيات حتى يضمن المستهلك الحصول على تعويض مادى[11].

9 https://www.economie.gouv.fr/cedef/action-de-groupe

10 Maître Sébastien SALLES, Maître Sébastien SALLES, L'action de groupe ou la class action française, https://www.thelys-avocats.fr/droit-de-la-consommation-laction-de-groupe-ou-la-class-action-francaise, p.18

11 Ibid. p.18

وإذا وجد المضرور أن الضرر ناتج عن الخطأ الذي يستوجب تحريك ورفع الدعوى الجماعية، إلا أنه لم يجد جمعية تتولى مباشرة إجراءات هذه الدعوى، فهل يجوز لهذا المضرور أن يرفع دعوى تعويض فردية بحيث تقتصر آثار الحكم الصادر عليه؟ القواعد العامة لقانون المرافعات لا تمنع هذا المضرور من رفع وتحريك هذه الدعوى الفردية، إلا أنه يحظر عليه مباشرة إجراءات الدعوى الجماعية، وإلا تقضى المحكمة المختصة بعدم قبولها لعدم رفعها بواسطة أحد الجمعيات المعتمدة قانوناً[12].

المطلب الثاني

النطاق الموضوعي للدعوى الجماعية

موقف قانون تحديث عدالة القرن 21:

تطبيقا لأحكام الباب الخامس من قانون تحديث عدالة القرن 21 رقم 1547 لسنة 2016، والصادر في 18 نوفمبر 2016، تبنى المشرع الفرنسي إطاراً قانونياً عاماً ليسرى على جميع تطبيقات الدعاوى الجماعية في المنازعات المدنية والإدارية ومسائل التمييز بين أفراد المجتمع دون وجه حق، كما حدد المرسوم التشريعي رقم 888 لسنة 2017، والصادر في 6 مايو 2017 الأساس الإجرائي العام لهذه الدعاوى[13]، ونظمت المادة 86 حتى 88 الدعوى الجماعية في مسائل التمييز، وتناولت المادة 89 الدعوى الجماعية في المسائل البيئية (المادة 1-3-142 من قانون البيئة الفرنسي، كما تناولت المادة 90 الدعوى الجماعية في المسائل الصحية، والمادة 91 الدعوى الجماعية في مسائل حماية البيانات الشخصية لأفراد المجتمع.

وتقوم الدعوى الجماعية على فكرة خاصة به، مؤداها تجميع الشكاوى الفردية في دعوى واحدة من أجل الحصول على تعويض عن جميع الأضرار الفردية[14]. كما تساعد إجراءات هذه الدعوى على توفير النفقات والتكاليف المالية التي يتكبدها كل خصم على حدة نظير مباشرة الإجراءات القضائية، فعلى سبيل المثال تكلف إجراءات الدعوى الجماعية 65 ألف يورو بالنسبة لعدد 16 مستهلك، بينما تبلغ قيمة الدعوى الفردية 11 ألف يورو لكل مستهلك على حدة[15]، علاوة على أن هذه الإجراءات تسهم في عدم ازدحام المحاكم بالقضايا والمنازعات بحيث تستطيع المحاكم الفصل في الدعاوى المعروضة عليها على نحو أفضل[16].

12 Maître Sébastien SALLES, op.cit. p.18
13 https://www.economie.gouv.fr/cedef/action-de-groupe
14 Julie Roman, op.cit. p. 15
15 Julie Roman, op.cit. p. 15
16 Ibid p. 17

ويجرى رفع الدعوى الجماعية بصورة أكثر تنظيماً من خلال ممثل المتضررين (جمعية). والمتضرر الذي يريد الحصول على تعويض، فإنه يجب عليه أن يعبر عن إرادته بطريقة أو أخرى، فالمادة 1-423 من قانون المستهلك الفرنسي رقم 344 لسنة 2014 الصادر في 17 مارس 2014 تنص على أن "يجوز لجمعية الدفاع عن المستهلك الفرنسي والمعتمدة رفع دعوى تعويض بدلا من المستهلكين الذين تتشابه أو تتطابق أوضاعهم القانونية، ولهم سبب مشترك قائم على مخالفة المنتج لالتزاماته القانونية أو التعاقدية في حالة بيع البضائع أو تقديم خدمات، أو في حالة الضرر الناجم عن مخالفة قواعد حماية المنافسة"[17].

الدعوى الجماعية في مجال المنازعات البيئية:

لو وقع تلوث للبيئة الهوائية وترتب على ذلك إلحاق الضرر بأفراد المجتمع، فيجوز لكل واحد منهم رفع دعوى تعويض، إلا أن المدعى قد يواجه صعوبات في رفع هذه الدعوى، وفى كثير من الحالات قد يرفض القاضي الدعوى لأن المدعى لم يتمكن من إثبات مصدر الضرر أو لم تجد المحكمة أن شرط المصلحة الشخصية قائم.

ولذلك، يجوز رفع دعوى بيئية جماعية بواسطة أحد المتضررين بيئياً أو بعضهم نيابة عن الباقي وباسمهم شريطة أن يكون الضرر البيئي قد أصاب مجموعة من الأفراد وأن يذكر اسم كل مضرور في صحيفة الدعوى، ويكون الحكم الصادر في هذه الدعوى ملزماً لكل طرف ورد اسمه في هذه الصحيفة بحيث يجوز له الحصول على مبلغ التعويض، ففي فرنسا يجوز لجمعية حماية البيئة أن تحرك دعوى جماعية لمصلحة شخصين طبيعيين اثنين على الأقل لو أصيبوا بأضرار فردية ناتجة عن فعل ملوث واحد في مجال البيئة.

وهو ما أكدت عليه المادة 1-3/142 من قانون البيئة الفرنسي، وتهدف هذه الدعوى إلى جبر الأضرار التي تشكل اعتداء على مسألة حماية البيئة والطبيعة من خلال تحسين إطار العيش وحماية المياه والهواء والتربة والمواقع والمشاهد الطبيعية والتعمير والصيد البحري أو تهدف إلى مكافحة أشكال التلوث ومصادر الإزعاج أو إلى السلامة النووية والحماية من الإشعاعات[18]، فالمادة 1-3-142 من قانون البيئة الفرنسي تنص على أنه "إذا تعرض أكثر من شخص طبيعي لضرر ناتج عن اعتداء على البيئة من ذات الشخص المعتدى وبناء على سبب قانونيا مشترك، فإنه يجوز رفع دعوى جماعية أمام المحكمة المدنية أو الإدارية المختصة"، فقد يكون الهدف من إجراءات الدعوى الجماعية إنهاء

17 "Une association de défense des consommateurs représentative au niveau national et agréée en application de l'article L. 411-1 peut agir devant une juridiction civile afin d'obtenir la réparation des préjudices individuels subis par des consommateurs placés dans une situation similaire ou identique et ayant pour cause commune un manquement d'un ou des mêmes professionnels à leurs obligations légales ou contractuelles »

18 د/حكيم زيان وآخرون، الدعوى الجماعية أمام القاضي الإداري بفرنسا، سلسلة فقه القضاء الإداري، العدد الخامس، ص5

الانتهاك الواقع على البيئة أو التعويض عن الأضرار المادية الناتجة عن هذا الانتهاك الواقع على البيئة.

وتنص المادة 1-141 من قانون حماية البيئة على أنه يجوز للجمعيات المعنية بحماية البيئة، والتي مر على نشأتها ثلاث سنوات على الأقل ومارست أنشطتها بانتظام في مجال حماية البيئة أن تعمل على تحسين البيئة المعيشية وحماية الماء والهواء والمواقع والمناظر الطبيعية وتخطيط المدن ومكافحة التلوث بشكل عام، ولو تطلب ذلك مباشرة الإجراءات القضائية المناسبة[19].

المبحث الثاني

إجراءات تحريك الدعوى الجماعية

تمهيد وتقسيم:

تنص المادة 61 من قانون تحديث عدالة القرن 21 رقم 1547 لسنة 2016، والصادر في 18 نوفمبر 2016 على أنه "مالم ينص القانون على غير ذلك، يجرى رفع وتحريك الدعوى الجماعية وفقا للقواعد المنصوص عليها في قانون المرافعات المدنية"[20]، أي أن الدعوى الجماعية تخضع للإجراءات العادية والمعتادة لرفع أي دعوى مدنية، وهي الإجراءات المنصوص عليها في قانون المرافعات المدنية الفرنسي باعتباره الشريعة العامة للقوانين الإجرائية الأخرى[21]، علاوة على ذلك لا يمكن تجاهل الوساطة كآلية بديلة لإنهاء المنازعات الجماعية بدلا من رفع وتحريك هذه الدعوى[22].

المطلب الأول ـ الإجراءات العادية لرفع الدعوى الجماعية

المطلب الثاني ـ شروط الدعوى الجماعية

19 Philippe GOSSELIN, et autres, Rapport d'information de la commission des lois constitutionnelles, le 11 juin 2020, p.23

20 "Sauf disposition contraire, l'action de groupe est introduite et régie selon les règles prévues au code de procédure civile"

21 Julie Roman, op.cit. p. 49

22 Ibid. p.49

المطلب الأول

الإجراءات العادية لرفع الدعوى الجماعية

تطبيقا لأحكام المادة 61 آنفة الذكر، يجرى رفع وتحريك الدعوى الجماعية وفقا للإجراءات المعتادة لرفع وتحريك أي دعوى قضائية، فالدعوى الجماعية مثلها مثل أي دعوى قضائية بحيث يحكم رفعها وتحريكها القواعد العامة لقانون المرافعات والمتعلقة برفع وتحريك الدعاوى القضائية، أي من خلال إعداد صحيفة الدعوى وتقديمها لقلم كتاب المحكمة المختصة، وتكليف المدعى عليه بالحضور في الجلسة المحددة لنظر الدعوى[23].

ويجب على الجمعية أن ترسل إنذارا للمدعى عليه من أجل طلب التوقف عن الأفعال التي تشكل انتهاكاً لحقوق الأفراد الذين تمثلهم أمام القضاء المختص، أو البدء الفعلي في إصلاح الأضرار التي أصابتهم، وإلا تقضى المحكمة المختصة ـ ومن تلقاء نفسها ـ بعدم قبول الدعوى الجماعية، وهو ما شددت عليه صراحة الفقرة الأولى من المادة 64 من القانون الفرنسي لتحديث عدالة القرن 21 على أنه "قبل رفع الدعوى الجماعية، يجب على الجمعية أن ترسل إنذار رسمي للمدعى عليه لوقف الانتهاك الواقع منه أو إصلاح الضرر الذي لحق بالمضرور، وإلا كانت الدعوى الجماعية غير مقبولة ويحكم القاضي المختص بذلك من تلقاء نفسه"[24].

ويجوز للشخص المتسبب في هذه الأضرار اتخاذ التدابير اللازمة لوقف أو إنهاء هذه الانتهاكات أو لإصلاح الأضرار الواقعة (المادة 64/2 من قانون تحديث عدالة القرن 21)، ولا يجوز رفع الدعوى الجماعية إلا بعد انقضاء 4 شهور من تاريخ استلام هذا الإنذار الرسمي تطبيقا لصراحة الفقرة الثالثة من المادة 64 من ذات القانون.

وفى الولايات المتحدة الأمريكية، يجب على ممثل الخصوم أن يقدم للمحكمة المختصة الطلب القضائي متضمناً وبصورة موجزة البيانات والمعلومات المتعلقة بكل قانون على حدة، فعلى سبيل المثال إذا كانت الدعوى تستوجب تطبيق أحكام قانون حماية البيئة، فيجب أن يتضمن الطلب القضائي كافة البيانات والمعلومات المتعلقة بهذا القانون.

أيضا، يجب أن يتضمن الطلب القضائي الدليل الواضح على وجود ارتباط وثيق بين أعضاء المجموعة التي تريد رفع وتحريك الدعوى الجماعية وتقديم الأسباب التي ينهض عليها هذا الطلب،

23 Guillaume CERUTTI, rapport sur l'action de group, 16 dec.2005, p.28 https://www.economie.gouv.fr/cedef/action-de-groupe, p.10

24 "Préalablementàl'introductiondel'actiondegroupe,lapersonneayantqualitépouragirmetendemeurecelleàl'encontredelaquelle elle envisage d'agir par la voie de l'action de groupe de cesser ou de faire cesser le manquement ou de réparer les préjudices subis. A peine d'irrecevabilité que le juge peut soulever d'office, afin que la personne mise en demeure puisse prendre les mesures pour cesser ou faire cesser le manquement ou réparer les préjudices subis, l'action de groupe ne peut être introduite qu'à l'expiration d'un délai de quatre mois à compter de la réception de cette mise en demeure"

وملخص طلبات أعضاء المجموعة، وتقديم ما يفيد أداء الأطراف الموجودين في الدعوى لليمين على حماية مصالح الأعضاء المتغيبين بأمانة وصدق[25].

ووفقا للقانون السويدي والبرتغالي، يجرى رفع وتحريك الدعوى الجماعية وفقا للإجراءات المنصوص عليها في قانون الإجراءات القضائي بحيث يجب أن يتضمن الطلب مجموعة الأشخاص، والوقائع العامة والمشتركة فيما بينهما، والتي تبرز أهميتها لمراجعة وفحص الطلبات الرئيسية في الدعوى، والوقائع الأخرى والضرورية لتحديد ما إذا كانت الطلبات الفردية يجب أن تكون موضوعاً لدعوى جماعية أم لا، علاوة على ذلك، يجب تحديد أسماء وعناوين جميع الأعضاء المنتسبين للمجموعة التي رفعت الدعوى الجماعية، وهو ما يعنى أن القانون السويدي والبرتغالي يفضلون تطبيق قواعد رفع وتحريك الدعاوى، والمنصوص عليها في قانون الإجراءات القضائية ليسرى حكمها على الدعاوى الجماعية من حيث تحديد الطلب القضائي للوقائع التي يستند إليها، وأسماء وعناوين الأشخاص الممثلين في هذه الدعوى لضمان سريان آثار الحكم القضائي في مواجهتهم[26].

المطلب الثاني

شروط الدعوى الجماعية

إذا كانت الدعوى الجماعية تفتح الباب أمام الأشخاص المتضررين من ذات الخطأ الصادر عن نفس الشخص لرفع دعوى واحدة للدفاع عن كافة مصالحهم، وعلى نحو جماعي أمام ذات المحكمة، فإنه يجب توافر الشروط الآتية:

1. تعدد الأشخاص:

لا يجوز رفع هذه الدعوى من شخص واحد، ولا يوجد حد أقصى لعدد الأشخاص المسموح لهم رفع وتحريك هذه الدعوى[27]، وهو ما نصت عليه صراحة المادة 62 من قانون تحديث عدالة القرن 21 بقولها "إذا كان هناك أكثر من شخص في وضع قانونيا مشابه ومتضرر من ذات الشخص وبناءً على ذات السبب القائم على انتهاك التزام قانونيا أو تعاقدي، فإنه يجوز رفع دعوى جماعية أمام المحكمة المختصة. ويجوز رفع هذه الدعوى لوقف الانتهاك المشار إليه في الفقرة السابقة، أو للحكم بمسئولية الشخص المتسبب في هذا الضرر من أجل الحصول على تعويض أو للوصول لكلا الغرضين".

وهو ذات ما نصت عليه المادة 3-77/10 من قانون العدالة الإدارية المعدل بالقانون رقم 256

25 Guillaume CERUTTI, op.cit. p.10
26 Ibid, p.11
27 https://www.justice.fr/themes/action-groupe

لسنة 2017 الصادر في 28 فبراير 2017، فذكرت أنه "في حالة تعرض عدة أشخاص تتشابه مراكزهم القانونية وأصابهم ضرراً تسبب فيه شخص معنوي عام أو هيئة خاضعة للقانون الخاص ومعهود إليها بتسيير مرفق عام، يجوز رفع دعوى جماعية أمام القضاء المختص على ضوء حالات الضرر الفردية التي تحققت قبل رفع الدعوى".

أيضا، لا يشترط أن يتمتع الأشخاص المتضررين بصفة معينة حتى تكون الدعوى الجماعية مقبولة، فيستوى في ذلك الشخص الطبيعي أو الشخص المعنوي، فعلى سبيل المثال يجيز قانون حماية المستهلك الفرنسي رفع الدعوى الجماعية من كل مستهلك متضرر يستوى في ذلك أن يكون شخص طبيعي أم شخص معنوي[28].

2. وحدة الضرر:

يجب أن يصيب الأشخاص الذين تمثلهم الجمعية ذات الضرر الناجم عن ذات الفعل المنسوب لذات المدعى عليه، ولذلك لو كان الضرر مختلف من شخص لآخر، أو كان ذات الضرر يرجع لأكثر من خطأ، فلا يجوز رفع وتحريك هذه الدعوى لتباين الأساس القانوني التي تستند إليه الدعوى الجماعية[29].

ويقصد بعبارة وحدة الضرر أن الضرر الذي أصاب المدعين يجب أن يكون ضرراً واحداً، ومع ذلك لم يشترط أن يكون الضرر بنفس القدر، فإذا حدث تفاوت من شخص لآخر، فلا يعد ذلك عائقاً أمام قبول الدعوى، وإنما يكفى أن يكون الضرر من النوع نفسه، ولذلك لا يكون الضرر من ذات النوع في حادث تسمم أشخاص ناتج عن استخدام كل منهم منتجاً مختلفاً[30]، ومثال ذلك الغش في المنتجات والخدمات المقدمة للمستهلك، أو عدم مراعاة المواصفات القانونية في السلعة أو الخدمة المقدمة للمستهلك[31].

أيضا، يتحقق الضرر الجماعي عندما يكون السبب القانوني الواحد مؤدياً إلى أضرار أصابت مجموعة كبيرة من أفراد المجتمع، وهو ما يمكن تصور حدوثه في حالة المنتجات المعيبة أو الفاسدة التي يبيعها طرف في أحد الأسواق بحيث يترتب على ذلك مشكلة صحية عامة[32]، وهو ذات ما يمكن تصور حدوثه في حالة الأضرار البيئية الناجمة عن مصنع أو منشأة صناعية بحيث يضار مدينة بأكملها من هذه الأضرار البيئية. أيضا قيام شركات الاتصالات ببناء أبراج في مناطق سكنية من خلال استئجار قطعة أرض من مالكها وتدفع له مبلغاً مالياً كبيراً نظير إنشاء عمود من أجل تسهيل وصول خدمات

28 د/حكيم زيان وآخرون، مرجع سابق، ص3
29 https://www.justice.fr/themes/action-groupe
30 د/نسرين سلامة محاسنة، مرجع سابق، ص213
31 ساوس خيرة، وبوكعبان العربي، حق الجمعيات في التقاضي، دفاتر السياسة والقانون، العدد الثامن يناير2013، ص107
32 د/نسرين سلامة محاسنة، مرجع سابق، ص203

هذه الشركة إلى عملائها، وهو ما يترتب عليه إلحاق الضرر بسكان هذه المناطق السكنية[33].

3. الالتجاء إلى إحدى الجمعيات:

يجب على هؤلاء الأشخاص الالتجاء إلى جمعية معتمدة قانوناً من أجل حماية مصالح الأشخاص والدفاع عن حقوقهم، وذلك لرفع وتحريك الدعوى الجماعية، فالمادة 63 من قانون تحديث عدالة القرن 21 تنص على أنه "يجوز للجمعيات المعتمدة والمعلن عنها لمدة 5 سنوات على الأقل، والتي يكون غرضها الدفاع عن مصالح أعضائها مباشرة إجراءات رفع وتحريك الدعوى الجماعية"[34].

النتائج والتوصيات

أولا ـ النتائج:

1. الدعوى الجماعية هي الدعوى المرفوعة من شخص نيابة عن فئة كاملة من الأشخاص الذين لديهم حقوق متشابه أملاً في صدور حكم قضائي حائز لحجية الأمر المقضي بالنسبة لجميع الأشخاص الممثلين في هذه الدعوى بواسطة هذا الشخص.

2. تهدف الدعوى الجماعية إلى تقليل الأعباء المالية عن الأشخاص الذين تمثلهم الجمعية لو كانوا يريدون رفع دعاوى تعويض بصورة منفردة، علاوة على تفادي تعدد الإجراءات القانونية التي تتناول ذات المسألة القانونية، وبالتالي تفادى احتمال صدور أحكام قضائية متضاربة في ذات المسألة.

3. تختلف النظم القانونية حول تحديد النطاق الموضوعي للدعوى الجماعية، فهناك بعض هذه النظم توسع من نطاق المسائل الموضوعية التي يجوز عرضها على القضاء المختص في صورة دعوى جماعية، ومثال ذلك تشريع إقليم الكيبك التابع لكندا، فهذه الدعوى ذات نطاق عام وشامل بحيث لا يقتصر نطاق تطبيقها على مجال معين من المسائل الموضوعية ولا على نوع معين من الإجراءات القضائية، بل يجوز الالتجاء إلى هذه الدعوى في مسائل موضوعية كثيرة، كمسائل حماية المستهلك، ومسائل حماية البيئة، ومسائل الصحة.

4. الدعوى الجماعية مثلها مثل أي دعوى قضائية بحيث يحكم رفعها وتحريكها وفقا القواعد العامة لرفع وتحريك الدعاوى القضائية، أي من خلال تقديم صحيفتها لقلم كتاب المحكمة المختصة، وتكليف المدعى عليه بالحضور في الجلسة المحددة لنظر الدعوى.

33 د/نسرين سلامة مرجع سابق، ص204

34 "Seules les associations agréées et les associations régulièrement déclarées depuis cinq ans au moins dont l'objet statutaire comporte la défense d'intérêts auxquels il a été porté atteinte peuvent exercer l'action mentionnée à l'article 62"

ثانيا ـ التوصيات:

1. أوصى المشرع الإماراتي بإصدار قانون إجرائي خاص بالدعاوى الجماعية في مسائل التعويض عن الأضرار التي تصيب أفراد المجتمع في مسائل حماية البيئة.

2. أوصى المشرع الإماراتي أن ينظم إجراءات هذه الدعوى بصورة بسيطة وموجزة على غرار ما ذهب إليه القانون الفرنسي وآخر تعديلاته الصادرة عام 2017، وخاصة أن الدعوى الجماعية تتعلق بمسألة جبر الأضرار التي لحقت بأفراد المجتمع بصورة جماعية، وهو ما سيؤدى إلى سرعة استقرار المراكز القانونية.

3. أوصى المشرع الإماراتي بتوسيع نطاق الوساطة القضائية بحيث تشمل المسائل التي يجوز فيها رفع وتحريك الدعوى الجماعية لجبر الأضرار التي أصابت فئة كبيرة من فئات المجتمع، ومثال ذلك الأضرار الناجمة عن استخدام المنتجات الصحية.

قائمة المراجع

1. د/حكيم زيان وآخرون، الدعوى الجماعية أمام القاضي الإداري بفرنسا، سلسلة فقه القضاء الإداري، العدد الخامس، ص2
2. ساوس خيرة، وبوكعبان العربي، حق الجمعيات في التقاضي، دفاتر السياسة والقانون، العدد الثامن يناير2013، ص107
3. د/نسرين سلامة محاسنة، دعوى المسئولية عن الضرر الجماعي في القانون المقارن، نحو تنظيم قانونيا خاص في القوانين العربية: القانونان القطري والأردني نموذجاً، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة الثامنة، العدد 1، العدد التسلسلي 29، مارس 2020، ص204
4. Julie Roman, les actions de groupe et le droit de la concurrence, université Paris II, 2016
5. Guillaume CERUTTI, rapport sur l'action de group, 16 dec.2005, p.28 https://www.economie.gouv.fr/cedef/action-de-groupe
6. Maître Sébastien SALLES, L'action de groupe ou la class action française, https://www.thelys-avocats.fr/droit-de-la-consommation-laction-de-groupe-ou-la-class-action-francaise
7. Philippe GOSSELIN, et autres, Rapport d'information de la commission des lois constitutionnelles, le 11 juin 2020, p.13

دور الإعلام في التوعية بقضايا التغير المناخي

الأستاذ / علي صالح

سكرتير عام جريدة الوطن المصرية

مقدمة

تمثل قضية "تغير المناخ" القضية الأكثر حيوية في الوقت الراهن، وبخاصة وأن تأثيرها يمتد ليشمل المعمورة بالكامل. ووفقًا لتقارير برنامج الأمم المتحدة للبيئة، فإن قضية التغير المناخي باتت من القضايا الرئيسة التي تشغل الرأي العام العالمي نتيجة لتداعياتها وتأثيراتها السلبية على البيئة، والتي بدورها تؤثر على حياة الإنسان من خلال تسببها في انتشار الأمراض والأوبئة، وزيادة التصحر، ونقص الرقعة الزراعية، والجفاف، فضلا عن نقص الغذاء. ورغم "عولمية" قضية التغير المناخي، إلا أن الاهتمام الدولي ينصب فقط على المناطق التي قد تعاني من تهديد مباشر أو تقع تحت دوائر الخطر جراء كوارث مناخية محتملة. فعلى الرغم من تكرار موجات الطقس الحادة من أعاصير وفيضانات وحرائق، إلا أن الجمهور لا يشعر بأي تأثيرات شخصية أو مباشرة لهذه التقلبات المناخية الحادة.

ويشير مصطلح "التغيرات المناخية" إلى التغيرات التي تطرأ على حالة المناخ تدوم لفترة طويلة، عادة لعقود أو أكثر، سواء كان ذلك نتيجة للتغيرات الطبيعية أو الناجمة عن النشاط البشري، وزيادة استهلاك مصادر الطاقة غير المتجددة، ويشكل النشاط البشري السبب الرئيسي وراء هذا التغير بفعل انبعاث الغازات المسببة للاحتباس الحراري في الغلاف الجوي، وخصوصا غاز ثاني كسيد الكربون والميثان، وبحسب علماء الأرض والمناخ فإن تأثيرات تغير المناخ عديدة ما بين على ارتفاع مستوى سطح البحر، وارتفاع درجات الحرارة والتأثيرات السلبية على الموارد المائية والري والزراعة والثروة الحيوانية ومصادر الغذاء المتنوعة وصولاً للتهديد المباشر لصحة الإنسان. والتغيرات المناخية ظاهرة عالمية إلا أن تأثيراتها محلية، وتتفاوت التأثيرات نظرًا لاختلاف النظم البيئية في كل منطقة وكل بلد.

وباتت دول العالم الآن على موعد مع ظواهر وليدة للتغييرات المناخية كالزلازل وارتفاعات غير مسبوقة في درجات الحرارة التي وصلت للغليان في بعد الدول والفيضانات والإعصارات وأخرها إعصار دانييال الذي أثبت أن الدول النامية والدول المدججة بالنزاعات لم تستطع بنيتها التحتية الصمود في وجهها، ولعل كارثة " درنة" في ليبيا خير مثال.

هذا ما دفع الدول الكبرى لمحاولة إيجاد حلول لهذا المتغير الخطير المهدد للإنسانية، وتعريجاً على جهود حكومات الدول الكبرى المطالبة بإنقاذ كوكب الأرض من انبعاثات الكربون فنجد أنه بعد 100 يوم ينطلق مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ "COP28"، والذي يسعى لتحقيق أعلى الطموحات المناخية، وتحتضن الإمارات العربية المتحدة في الفترة من 30 نوفمبر وحتى 12

ديسمبر أكبر مؤتمر دولي وأهم مؤتمر عالمي يركز على التصدي لتداعيات تغيّر المناخ. وتشهد الطاقة المتجددة في الإمارات طفرة ضخمة، في إطار المساعي لتحقيق الحياد الكربوني بحلول 2050، ومواصلة الجهود الرائدة عالميا لتعزيز أمن الطاقة ونشر تطبيقات التكنولوجيا النظيفة. حيث تقود الإمارات الجهود العالمية في قطاع الطاقة النظيفة والمتجددة من خلال استراتيجياتها واستثماراتها في هذا المجال. و شهد عام 2017 إطلاق استراتيجية الإمارات للطاقة 2050، التي تهدف إلى زيادة حصة الطاقة النظيفة ضمن إجمالي مزيج الطاقة من 25% إلى 50% بحلول عام 2050، والحد من البصمة الكربونية لتوليد الكهرباء بنسبة 70%، وتوفير 700 مليار درهم بحلول عام 2050.وتتحمل الدول النامية معظم تبعات تغير المناخ. فبالرغم أن مساهمة العالم العربي لا تتجاوز 5% من الغازات، إلا أن العالم العربي يتحمل تكاليف التدهور البيئي بنسبة 4% إلى 9%من الناتج المحلى. بخلاف أن المنطقة العربية من أكثر مناطق العالم تأثرًا بأضرار تغير المناخ؛ نظرًا لامتداد سواحلها.

دور وسائل الإعلام في التوعية بقضايا التغير المناخي

من المهم قبل أن نتحدث عن دور الإعلام في "بناء الوعي" بقضايا التغيرات المناخية أن نتفق على مفهوم واضح لمصطلح "الوعي". ومن أفضل التعريفات التي قدمت للوعي تلك التي تعرفه على أنه "مجموعة المدركات والتصورات المختزنة في عقل الفرد حول الأشخاص والأحداث والمؤسسات والدول وغيرها من الموضوعات يمكن أن يهتم بها"، ولأن "الوعي" في جوهره مدركات وأفكار وتصورات فإن بنائه يتأسس دائماً على المعلومات، فإذا كانت المعلومات المختزنة لدى الفرد حول موضوع معين كاذب أو ملفقة نستطيع القول بأنه يتحرك بـ"وعي زائف"، وإذا كانت المعلومات دقيقة وحقيقية تحرك الفرد بـ"وعي حقيقي".

في سياق هذا التعريف يمكننا الحديث عن الدور المهم الذي تلعبه وسائل الإعلام في نشر ثقافة الوعي البيئي، والتنبيه إلى تأثير التغيرات المناخية على حياتنا، ولكي تقوم وسائل الإعلام بدورها في هذا السياق يتوجب أن تطور أدائها على كافة المستويات، سواء على مستوى أدوات تقديم البيانات إلى الجمهور، أو على مستوى المصادر التي تعتمد عليها في صناعة المحتوى، وأن تتوجه بشكل أساسي إلى المصادر المعنية بقضية التغير المناخي، سواء مؤسسات أو أفراد، وأهمية التنسيق بين الجهات البحثية والعلمية وبين وسائل الإعلام عند النشر عن القضية، بهدف توفير قاعدة بيانات ومعلومات وإيضاح المصطلحات البيئية والعلمية. ولكي تحقق هذا لابد أن تعتمد كل وسيلة إعلامية على دليل أسلوبي مطور لتغطية قضايا التغير المناخي، وأن تهتم بإعداد الدورات التدريبية لمحرري البيئة بهدف تثقيفهم وتوعيتهم بآليات التناول لقضايا التغيرات المناخية، فضلاً عن ابتكار رسائل إعلامية تتناسب مع الجمهور من

أجل بناء وعيه بقضية التغيرات المناخية.

ومن المهم الالتفات إلى أن الجمهور يتفاعل مع قضايا التغيرات المناخية تبعاً لدرجة إحساسه بأثرها، ومدى تعرض المنطقة التي يعيش فيها للتغير المناخي. وقد توصلت دراسة تحليلية من المستوى الثاني أجريت في بريطانيا وأمريكا والسويد، إلى وجود عدة عوامل تتداخل في إدراك أهمية قضايا المناخ، من بينها؛ المسافة النفسية بين التعرض لتجربة مناخية، كالإعصار والتسونامي والفيضان واتخاذ قرار أو الإقدام على سلوك، فكلما بعدت خبرتنا المباشرة مع مثل هذه التحديات كان إدراكنا لأهميتها وخطورتها سلبيًا.

كما أنه على الإعلام القيام بتبسيط مشكلات المناخ للأطفال ولغير المتخصصين، وإنتاج أفلام وثائقية جذابة وغير معقدة توضح مشكلات المناخ والعوامل المباشرة وغير المباشرة التي أدت إلى حدوثها، كما نحتاج إلى خطة وخريطة إعلامية للمواقع الصحفية والإخبارية والبرامج الإذاعية والتليفزيونية تأخذ في اعتبارها وضع مشكلات المناخ وتقديم الحلول والمقترحات على رأس أولويات اهتمامها، بجانب إعطاء المساحة الكافية لمناقشة أسبابها وجهود العلماء والمتخصصين في بحثها وما قدموه من نتائج علمية رصينة ومهمة في هذا الإطار.

وفي الواقع تعد مسألة دور الإعلام في إثارة الوعي بتغير المناخ معقدة، وتحتاج إلى دراسات معمقة لرصد أنماط وسائل الإعلام الأكثر تأثيرا على المواطنين، وذلك طبقا للفئات العمرية والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية.

وكذلك إجراء تحليل كمي وكيفي لتناول وسائل الإعلام المختلفة لقضية تغير المناخ من حيث كثافة التناول، ونوعية المواد الإعلامية ذات الصلة، كما تبدو الحاجة ماسة لقياس الوعي المجتمعي الراهن بالقضية لنعرف من أين نبدأ بالتحديد.

تلك الدراسات وغيرها أرضية معرفية هامة ستساعدنا على صياغة استراتيجيات إعلامية وطنية في دولنا العربية لإشراك المواطن العربي بفاعلية في الحد والتكيف مع تغير المناخ. وإذا كنا لا نمتلك بعد الدراسات الوافية التي ترصد تعاطي الإعلام العربي مع تغير المناخ، إلا أنه لا يخفى على أحد أن هذه القضية لا تشغل المساحة التي تستحقها على أجندة الإعلام العربي، بالنظر إلى خطورتها.

ويمكن رصد جانب من السمات العامة التي تغلب على هذه التغطية على النحو التالي:

- موسمية تتصاعد وتيرتها بالتزامن مع الأحداث الإقليمية والدولية ذات الصلة.

- تحتل مساحة محدودة جدا مقابل تغطية أخبار الاقتصاد والسياسة والفن والرياضة.
- يغلب عليها طابع التناول العلمي التقليدي، دون طرح واضح ومعمق للأبعاد الاجتماعية لتغير المناخ وتأثيراته المباشرة على جودة الحياة وهو الأمر الذي من المتوقع أن يثير اهتمام القارئ ووعيه بخطورتها.
- تعاني تغطية الإعلام لقضايا تغير المناخ من الصعوبات المتوقعة فيما تعلق بتوصيل الأخبار ذات الطابع العلمي بطريقة سلسة للجمهور العام غير المتخصص.
- عدم قدرة وسائل الإعلام على توضيح تأثيرات تغير المناخ بطريقة مبسطة في سياق المجتمعات المحلية، وهو ما يعني بقاء القاعدة الشعبية بعيدا عن القضية وتداعياتها.

يمكن أن يرجع هذا القصور في الاهتمام الإعلامي في أغلب دولنا العربية بقضايا تغير المناخ إلى عدة أسباب منها

- حداثة اهتمام الدول النامية ومنها الدول العربية بقضية التغير المناخي بالنظر إلى أن الاتفاقية الإطارية لتغير المناخ لعام 1992 وبروتوكول كيوتو لعام 1997، قد اعتبروا البلدان الصناعية هي المسؤولة تاريخيا عن تغير المناخ العالمي، ومن ثم تم تهميش القضية في الدول النامية.
- اهتمام العالم العربي بالصحافة العلمية جاء متأخرا، ففي حين يعود تاريخ أولى المجلات العلمية في فرنسا وإنجلترا إلى ستينيات القرن السادس عشر، فقد جاءت أول مجلة علمية عربية "اليعسوب" في مصر في القرن التاسع عشر عام 1865.
- ندرة الكوادر الإعلامية في مجال الإعلام والصحافة العلمية، وهو ما يجعل تغطية أخبار القضايا ذات الطابع العلمي تقليدية بحيث تقتصر على الإحصاءات مثل أعداد ضحايا الكوارث الطبيعية والمساحات المتضررة والخسائر المادية دون التطرق للتداعيات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وغيرها.
- مرور دول المنطقة بالعديد من الأزمات، والصراعات والحروب الأهلية والإقليمية، وموجات الإرهاب عبر عدة عقود، دفع بالقضايا السياسية والاقتصادية والأمنية إلى الواجهة مع تراجع الاهتمام بغيرها من القضايا العلمية ومنها بالطبع تغير المناخ.

يمثل ما سبق بعض التحديات التي تواجه تطور تناول الإعلام العربي لقضايا تغير المناخ، وهو الأمر الذي لم يعد مقبولا في ظل تنامي خطورة الاحتباس الحراري وتصاعد حدة

التداعيات ذات الصلة على دول المنطقة العربية، وفي ظل أهمية إشراك المواطن العربي في جهود الحد والتكيف مع تغير المناخ، وهو ما لا يمكن تحقيقه دون قيام وسائل الإعلام العربية عبر التعاون مع الخبراء والمتخصصين سعياً لتبسيط المعلومات العلمية وتوضيح الأبعاد الاجتماعية المركبة لتغير المناخ وتوصيلها للمواطن بأفضل طريقة لزيادة مستوى وعيه بخطورة تغير المناخ، وتمكينه من بلورة آلياته الذاتية للحد والتكيف مع تداعيات هذا الخطر المحدق بكوكبنا.

دور إعلام التواصل الاجتماعي:

تقسيمة ملفتة يتبناها حالياً بعض الباحثين الاجتماعيين وهم يحللون الأجيال داخل المجتمعات المختلفة. يوصف الجيل الأول- طبقاً لهذه التقسيمة- بالجيل الصامت، ويشمل مواليد الفترة ما بين عامي 1926 و1945، ما يعني أنه عاصر الحرب العالمية الثانية. ويتسم بالانضباط والتمسك بالقيم، والتواصل المباشر مع الآخرين بعيداً عن الوسائط التكنولوجية. الجيل الثاني هو الجيل "اكس" وهو من مواليد الفترة من 1966 — 1980.

وقد نشأ في وقت كانت التكنولوجيا فيه تتطور بسرعة، لكنها لم تكن متوافرة وفي المتناول كما هو الحال اليوم ويمتد أبناء هذا الجيل بين العالمين الرقمي وغير الرقمي. يأتي بعد ذلك الجيل "واي" أو جيل الألفية، ومن الصعب تحديد النقطة التاريخية التي يبدأ أو ينتهي عندها، لكنه في الأغلب يقبع بين مواليد الفترة من عام 1980- 1995، وهو جيل فضولي وكثير الأسئلة ويتمتع بقدر من الثقة بالذات. نأتي بعد ذلك للجيل "زد".

وثمة تضارب بين العام الذي بدأ فيه ميلاد أبناء هذا الجيل. فالبعض يحدده بـ1993، والبعض بـ1997، والبعض بـ2000، أما نقطة النهاية فيه فتتحدد في رأي بعام 2005 وفي رأي آخر بعام 2010. هذا الجيل هو جيل الشباب الذي نبت بعد أن أصبحت التكنولوجيا السيد الأول للحياة المعاصرة، ويرى علماء الاجتماع أن من سمات هذا الجيل الطموح والمواطنة الرقمية والثقة بالنفس، والاعتماد على مواقع التواصل الاجتماعي كمصدر للمعلومات والتواصل والمشاركة.

وتستطيع وسائل التواصل الاجتماعي أن تلعب دوراً مهما في نشر الوعي بقضايا التغيرات المناخية لدى الجيل زد وأجيال الشباب عموماً، ممن أصبحت التكنولوجيا الإعلامية الجديدة الأداة الأساسية التي يعتمدون عليها في التعرف على العالم والتواصل معه.

وليس من الممكن تجاهل دور وسائل التواصل الاجتماعي بأنواعها المختلفة، مثل: فيسبوك، وتيك توك، ويوتيوب، وتويتر، في التأثير على سلوك وممارسات هذا الجيل.

وتلعب وسائل التواصل الاجتماعي دورًا كبيرًا في تغيير أنماط سلوك الفرد؛ لما للتحول

التكنولوجي من تأثير كبير في الوصول إلى الجمهور بسرعة والتأثير فيه، ومن ثمّ، فإن جيل "z" يتمتع بدور محوري في نشر الرسائل الإعلامية الإيجابية في ظل مميزاته، مثل: عدم الاستغناء عن الهواتف المحمولة، واستهلاكه الكبير للمعلومات، وسرعة التنقل بينها.

وتوفر شبكات ومنصات التواصل الاجتماعي مثل انستجرام والفيسبوك وتويتر ساحات لتبادل الرأي والنقاش والمشاركة بشكل لم تشهده البشرية من قبل، وبحيث يمكن اعتبارها أداة جديدة للقوة الناعمة، بمقدورها أن تؤثر على السياسات والقرارات التي تتخذها الحكومات بشأن قضايا المناخ، إذ يعد التوصل لاتفاقية باريس المناخية في ديسمبر 2015 وتوقيع 195 دولة في العالم عليها، أحد الثمار الطبيعية لجهود وضغوط القوة الناعمة الجديدة ونشاطها عبر شبكات التواصل الاجتماعي.

وتتدخل شبكات التواصل الاجتماعي في تشكيل أجندة اهتمامات الجمهور محليا ووطنيًا ودوليًا، ومن ثم يمكن استثمار انتشارها الواسع في حشد الرأي العام، وأن لقادة الرأي والنخب تأثيرهم على المتابعين، وأن مواقع التواصل الاجتماعي لها دور كبير في نشر المعرفة وتغيير الاتجاه، فيما يتعلق بقضايا المناخ، وبقدر تحولها إلى ساحات للنقاش وتبادل الآراء حول المناخ وقضاياه، إلا أن انتشار المعلومات المغلوطة والمضللة التي تشكك في وجود التغيرات المناخية من أساسه، قد تخلق أطراً سلبية للتلقي والتفاعل مع مثل تلك القضايا.

وتوصلت دراسة تحليلية بالتطبيق على موقعي اليوم السابع ومصراوي بالفيسبوك خلال جائحة كورونا، إلى أن ساحات التعليق على الموقعين مثلت متنفسًا ومكانًا للمخاوف والتوتر الذي سيطر على المجتمع خلال الجائحة، وأظهر التحليل نماذج لغوية وسلوكية غير أخلاقية، ربما بفعل الضغوط التي سببتها الجائحة، واتسمت اللغة المستخدمة في التعليق بالضعف؛ واعتمدت على اللهجة العامية، وتضمنت تجاوزات أخلاقية منها «التجاوز اللفظي، الإساءة والتجريح، السخرية والتهكم، وتوجيه الاتهامات، ونشر الشائعات.

المراجع

1. الشبكة العربية للمنظمات الأهلية
2. أمل أحمد حسن العزب، وآخرون. 2021. المعالجة الخبرية للقضايا والاتفاقيات الدولية الخاصة لمواجهة التغيرات المناخية، مجلة العلوم البيئية، جامعة عين شمس، المجلد الخمسون، العدد العاشر، الجزء الثاني، ص. 333 –383.
3. شريهان محمد توفيق عبد الحافظ،. 2022. تعليقات مستخدمي الصفحات الإخبارية المصرية على موقع الفيسبوك خلال جائحة كورونا : دراسة تحليلية من منظور أخلاقي ولغوي، مجلة البحوث الإعلامية، جامعة الأزهر، العدد الستون، جزء 3.
4. صلاح مرزوق سيد، هشام نديم، خالد مصطفي. 2021. تأثير التغيرات المناخية على البيئة الخارجية لمشروع الإسكان الاجتماعي وطرق الحماية لتحقيق جودة الحياة، مجلة الفنون والعمارة والبحوث، المجلد الخمسون، العدد العاشر، الجزء الثاني، ص. 333 – 383.
5. Anderson, Ashley A. 2017. Effects of Social Media Use on Climate Change Opinion, Knowledge, and Behavior, published online: 29 March, Accessed July 6, 2022, Retrieved from: https://doi.org/10.1093/acrefore/9780190228620.013.369
6. Andı , Simge. 2020. How People Access News about Climate Change. Digital News Report. Oxford: Reuters Institute for the Study of Journalism. Accessed July 5, 2022, At:https://www.digitalnewsreport.org/survey/2020/how-people-access-news-about-climate-change/ [Google Scholar]
7. Mavrodieva ,Aleksandrina V. ORCID,Okky K. Rachman,Vito B. Harahap andRajib Shaw. 2019. Role of social media as a Soft Power Tool in Raising Public Awareness and Engagement in Addressing Climate Change, Climate, 7(10), 122. Retrieved at June 11,2022, from: https://doi.org/10.3390/cli7100122.
8. Weber, Elke U. 2016. What shapes perceptions of climate change? New research since 2010, WIREs Clim Change. Volume 7, January/February. PP:125–134. Accessed July 6, 2022 at: https://www.researchgate.net/publication/284123715 at 1 June 2022